


سَعِيدِ حَوَی

رَحْمَةُ اللهِ تَسَالَى

مَدْرَسَةُ

مَدْرَسَةُ



الْكِتَابُ فِي التَّحْقِيقِ

وَعِلْمِهَا

الْمُدْرَسَةُ التَّالِيَةُ



مَدْرَسَةُ

مَدْرَسَةُ

مَدْرَسَةُ

مَدْرَسَةُ

سَعِيد حَوّٰى

السِّيَرُ فِي السَّنَةِ

وَقَفِّهَا

المجلد الثاني

القسم الأول

السيرة النبوية

دار السِّيَرِ لِمَرْقَمِ الدَّسَجِيلِ

للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

كافة حقوق الطبع والنشر والترجمة محفوظة
للساشر

دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع

١٢٠ شارع الأزهر - ص. ب. ١٦١ الغربية
ت: ٩٣٢٨٢٠ - ٢٧٤١٥٧٨ فاكس ٢٧٤١٧٥٠

الطبعة الثالثة

١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

السنة الثالثة للهجرة

هذه السنة في سطور

أبرز أحداث هذه السنة غزوة ذي أمر، وقتل كعب بن الأشرف، وغزوة بخران، وسرية زيد بن حارثة، ووقعة أحد، ثم غزوة حراء الأسد، وفي هذه السنة: تزوج رسول الله ﷺ حفصة بنت عمر، وزوج عثمان بن عفان بنته أم كلثوم رضي الله عنها، أما الحياة الدعوية والتربوية والتعليمية والتشريعية فهي مستمرة بشكل دائم، والملاحظ أنّ حجم القوة التي خرجت يوم أحد تعدل نحو مثلي القوة التي خرجت يوم بدر، وصحيح أنّ بعض الصحابة لم يخرج يوم بدر ولكن ما كان الغائبون ليبلغوا هذا المبلغ، ولما كنا سنعد ثلاثة فصول عن مقتل كعب بن الأشرف ووقعة أحد وغزوة حراء الأسد، بسبب أن قتل كعب بن الأشرف يعتبر ظاهرة مهمة في الحركة العسكرية، وبسبب من أنّ وقعة أحد وغزوة حراء الأسد نزل فيها قرآنٌ لأهميتها؛ لذلك وجرياً على عادتنا سنرسم صورة مختصرة لمجريات الأمور في هذه السنة تاركين التوسّع إلى حينه:

* * *

قال صاحب الرحيق المختوم:

غزوة ذي أمر (بنجد)

وهي أكبر حملة عسكرية قادها رسول الله ﷺ قبل معركة أحد، قادها في المحرم سنة ٣ هـ. وسببها أن استخبارات المدينة نقلت إلى رسول الله ﷺ أن جمعاً كبيراً من بني ثعلبة ومحارب (من غطفان) تجمعوا، يريدون الإغارة على أطراف المدينة، فندب رسول الله ﷺ المسلمين، وخرج في أربعمائة وخمسين مقاتلاً ما بين راكب وراجل، واستخلف على المدينة عثمان بن عفان.

وفي أثناء الطريق قبضوا على رجل يقال له جبار من بني ثعلبة، فأدخل على رسول الله ﷺ، فدعاه إلى الإسلام فأسلم، فضمه إلى بلال، وصار دليلاً لجيش المسلمين إلى أرض العدو.

وتفرق الأعداء في رؤوس الجبال حين سمعوا بقدوم جيش المدينة . أما النبي ﷺ فقد وصل بجيشه إلى مكان تجمعهم ، وهو الماء المسمى « بندي أمر » فأقام هناك صفراً كله - من سنة ٣ هـ - أو قريباً من ذلك ، ليشعر الأعراب بقوة المسلمين ، ويستولي عليهم الرعب والرهبة ، ثم رجع إلى المدينة .

* * *

غزوة بَحْران

وهي دورية قتال كبيرة ، قوامها ثلاثمائة مقاتل ، قادها الرسول ﷺ في شهر ربيع الآخر سنة ٣ هـ إلى أرض يقال لها بجران - وهي معدن بالحجاز في ناحية الفرع - فأقام بها شهر ربيع الآخر ثم جمادى الأولى - من السنة الثالثة من الهجرة - ثم رجع إلى المدينة ، ولم يلق حرباً .

* * *

واختلفت المصادر في تعيين سبب هذه الغزوة فقيل : إن استخبارات المدينة نقلت إلى رسول الله ﷺ أن بني سليم يحشدون قوات كبيرة لغزو المدينة أو أطرافها ، وقيل : بل خرج يريد قريشاً ، وهذا الثاني هو الذي ذكره ابن هشام واختاره ابن القيم - حتى لم يذكر الأول رأساً - وهو الموجه ، وذلك لأن ديار بني سليم لم تكن بناحية الفرع ، وإنما هي في نجد بعيدة عن ناحية الفرع .

* * *

سرية زيد بن حارثة (إلى القردة)

وهي آخر وأنجح دورية للقتال قام بها المسلمون قبل أحد ، وقعت في جمادى الآخرة سنة ٣ هـ .

وتفصيلها أن قريشاً بقيت بعد بدر يساورها القلق والاضطراب ، وجاء الصيف واقترب

موسم رحلتها إلى الشام فأخذها هم آخر .

قال صفوان بن أمية لقريش - وهو الذي انتخبته قريش في هذا العام لقيادة تجارتها إلى الشام - : إن محمداً وصحبه عَوَّزُوا علينا متجرنا ، فما ندري كيف نصنع بأصحابه ، وهم لا يبرحون الساحل ؟ وأهل الساحل قد وادعهم ودخل عامتهم معه ، فما نُدري أين نسلك ؟ وإن أقمنا في دارنا هذه أكلنا رءوس أموالنا فلم يكن لها من بقاء . وإنما حياتنا بمكة على التجارة إلى الشام في الصيف ، وإلى الحبشة في الشتاء .

ودارت المناقشة حول هذا الموضوع . فقال الأسود بن عبد المطلب لصفوان : تنكب الطريق على الساحل وخذ طريق العراق - وهي طريق طويلة جداً تخترق نجداً إلى الشام ، وتمر في شرقي المدينة على بعد كبير منها ، وكانت قريش تجهل هذه الطريق كل الجهل - فأشار الأسود بن عبد المطلب على صفوان أن يتخذ فرات بن حيان - من بني بكر بن وائل - دليلاً له ، يكون رائده في هذه الرحلة .

وخرجت عبر قريش يقودها صفوان بن أمية ، آخذة الطريق الجديدة ، إلا أن أنباء هذه القافلة وخطة سيرها طارت إلى المدينة ، وذلك أن سليط بن النعمان - وكان قد أسلم - اجتمع في مجلس شرب - وذلك قبل تحريم الخمر - مع نعيم بن مسعود الأشجعي - ولم يكن أسلم إذ ذاك - فلما أخذت الخمر من نعيم تحدث بالتفصيل عن العير وخطة سيرها ، فأسرع سليط إلى النبي ﷺ يروي له القصة .

وجهاز رسول الله ﷺ لوقته حملة قوامها مائة راكب في قيادة زيد بن حارثة الكلبي ، وأسرع زيد حتى دهم القافلة بغتة - على حين غرة - وهي تنزل على ماء في أرض نجد يقال له قردة - بالفتح فالسكون - فاستولى عليها كلها ولم يكن من صفوان ومن معه من حرس القافلة إلا الفرار بدون أي مقاومة .

وأسر المسلمون دليل القافلة - فرات بن حيان ، وقيل : ورجلين غيره - وحملوا غنية كبيرة من الأواني والفضة كانت تحملها القافلة ، قدرت قيمتها بمائة ألف .

وقسم رسول الله ﷺ هذه الغنية على أفراد السرية بعد أخذ الخمس ، وأسلم فرات بن

حيان على يديه ﷺ . ا . ه .

وفي ٧ شوال من السنة الثالثة للهجرة حدثت وقعة أحد ، وكان فيها ما كان وفي الثامن من شوال سار رسول الله ﷺ إلى حمراء الأسد فكانت حركته هذه غسلاً لآثار أحد وتحويلاً للموقف .

هذه هي أهم أحداث السنة الثالثة العسكرية .

* * *

والملاحظ أنه من بدر حتى أحد كان الخط البياني للانتصارات العسكرية في تصاعد ونتيجة لذلك فإن هيبة الرسول ﷺ العسكرية بلغت كل مبلغ . لقد سيطر على الطريق إلى الشام ، ثم سيطر على طريق الشام عبر طريق العراق ، وأحكم الحصار الاقتصادي على قريش ، وكان ذروة هذا الإحكام عندما استطاع زيد بن حارثة أن يستولي على قافلة قريش التجارية السائرة إلى الشام عبر طريق العراق ، ثم إن سراياه وغزواته عليه الصلاة والسلام صارت تذهب بعيداً عن المدينة المنورة ونحو كل الاتجاهات تقريباً ، وبهذا قطع الطريق على أي تفكير داخلي بالتمرد أو خارجي بالغزو إلا إذا كان غزواً منظماً كبيراً وهذا الذي حدث يوم أحد ، ولقد وصل رسول الله ﷺ إلى هذا كله بأقل الخسائر وبأسهل طريق ، فلقد كان يفوّت على خصومه أهدافهم ولما يبدأوا التحضير لها فما يكاد يسمع أن تعبئة تعدّ حتى يعبّيء ويسارع ويضرب ، وما يكاد يحس بخطور أحد إلا ويسارع بتصفيته كما فعل بكعب ، وكثيراً ما كان يصيب أكثر من عصفور بحجر واحد ؛ فلقد أحبط بمقتل كعب ما كان يمكن أن يفعله كعب لصالح قريش يوم أحد ، وأجبر كل من في دائرة المدينة على الموادعة ، ولو أنك جمعت خسائر المسلمين حتى وقعة أحد فإنك تجدها أفراداً ، بينما تجد خسائر الآخرين أكبر من ذلك بكثير .

إنك عندما تدرس مبادئ الحرب من مفاجأة إلى مبادأة إلى اقتصاد بالقوات فإنك لا تجدها على كالمها وتماها كما تجدها عند رسول الله ﷺ ، بل إن كثيراً من القادة العظام ينجحون في وضع ويفشلون في وضع آخر ، وقد يفقدون السيطرة على أمور إذا لم تجر على

ضوء توقّعاتهم ، أمّا رسول الله ﷺ فإنك تجده يواجه كل الأوضاع على أكمل ما يكون ، فلقد خطّط يوم أحد أعظم تخطيط وأجوده ، ولما أفسد عليه تخطيطه من خالفوه قاد المعركة كأرقى ما تكون القيادة ثم غسل الكثير من آثار أحد بعملية خاطفة .

وإلى الفصول الثلاثة التي تحتاج إلى التفصيل :

الفصل الأول : في قتل كعب بن الأشرف .

الفصل الثاني : في غزوة أحد .

الفصل الثالث : في غزوة حراء الأسد .

ثم نختم الحديث عن السنة الثالثة بذكر حواشي على غزوتي أحد وحراء الأسد ، وبذكر تقييم عام للموقف في نهاية السنة الثالثة .

* * *

فصل : في قتل كعب بن الأشرف في ربيع الأول من السنة الثالثة

قال ابن حجر : قال ابن إسحاق وغيره : كان عربياً من بني نبهان وهم بطن من طيء ، وكان أبوه أصاب دماً في الجاهلية فأقى المدينة فحالف بني النضير فشرف فيهم ، وتزوج عقيلة بنت أبي الحقيق فولدت له كعباً ، وكان طويلاً جسيماً ذا بطن وهامة ، وهجا المسلمين بعد وقعة بدر ، وخرج إلى مكة فنزل على ابن أبي وداعة السهمي والد المطلب . فهجاه حسان وهجا امرأته عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص بن أمية فطردته ، فرجع كعب إلى المدينة وتشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم ، وروى أبو داود والترمذي من طريق إلزهرري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه (إن كعب بن الأشرف كان شاعراً ، وكان يهجو رسول الله ﷺ ويحرض عليه كفار قريش ، وكان النبي ﷺ قدم المدينة وأهلها أخلاط . فأراد رسول الله ﷺ استصلاحهم ، وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى ، فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر . فلما أبى كعب أن ينزع عن آذاه أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً ليقتلوه . وذكر ابن سعد أن قتله كان في ربيع الأول من السنة الثالثة . أ.هـ

٣٥٨ - * روى مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ » فَقَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ : يَارَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَحَبُّ أَنْ أُقْتَلَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : ائْذَنْ لِي فَلَأَقُلَّ ، قَالَ : « قُلْ » ، قَالَ : فَأْتَاهُ ، فَقَالَ لَهُ ، وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا ، وَقَالَ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةَ ، وَقَدْ عَنَّا ، فَلَمَّا سَبَعَهُ قَالَ : وَأَيْضاً وَاللَّهِ لَتَمَلَّنَّهُ ، قَالَ : إِنَّا قَدْ أَتَبَعْنَاهُ الْآنَ ، وَنَكْرُهُ أَنْ نَدَعَهُ ، حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ ؟ قَالَ : وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسَلِّفَنِي سَلْفًا ، قَالَ : فَمَا تَرَهْتُنِي ؟ قَالَ : مَا تَرِيدُ ، قَالَ : تَرَهْتُنِي بِنِسَاءِ كَمْ ؟ قَالَ : أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ ، أَنْزَهْتُنْكَ نِسَاءَنَا ؟ قَالَ لَهُ : تَرَهْتُنِي أَوْلَادَكُمْ ؟ قَالَ : يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا ، فَيُقَالُ : رَهْنٌ فِي وَسْقَيْنِ مِنْ تَمْرِ ، وَلَكِنْ

٣٥٨ - مسلم (٣ / ١٤٢٥) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٢ - باب : قتل كعب بن الأشرف طغاوت اليهود .

ونسقا : الوشق مفتوح الواو : ستون صاعا .

نَرَهْنُكَ اللَّامَةَ - يعني : السِّلَاحَ - قَالَ : فَتَمَّعْ ، وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ ، وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ ، وَعَبَّادِ بْنِ بِشْرِ ، قَالَ : فَجَاءُوا ، فَدَعَوْهُ لَيْلًا ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ، قَالَ سَفِيَانُ : قَالَ غَيْرُ عَمْرٍو ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : إِنْ لَأَسْمِعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ ، قَالَ : إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعَةُ وَأَبُو نَائِلَةَ ، إِنْ الْكَرِيمُ لَوْ دَعَى إِلَى طَعْنَةٍ لَيْلًا لِأَجَابِ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : إِنْ إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ ، فَإِذَا اسْتَمَكْتُمْ مِنْهُ فَدُونَكُمْ ، قَالَ : فَلَمَّا نَزَلَ ، نَزَلَ وَهوَ مَتَوَشِّحٌ ، فَقَالُوا : نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَحْتِي فِلَانَةٌ ، هِيَ أُعْطِرُ نِسَاءَ الْعَرَبِ ، قَالَ : فَتَأْتِيَنِي لِي أَنْ أَشُمَّ مِنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَشَمُّ ، فَتَنَاوَلُ فَشَمُّ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَأْتِيَنِي لِي أَنْ أُعَوِّدَ ؟ قَالَ : فَاسْتَمَكْتُ مِنْ رَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : دُونَكُمْ ، قَالَ : فَاقْتُلُوهُ .

٣٥٩ - * وروى البخاري نحوه ، وفيه : قد أردنا أن نُسَلِّفَنَا وَسُقًا أو وَسُقَيْنِ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ غَيْرَ مَرَّةٍ ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَسُقًا أو وَسُقَيْنِ ، فَقُلْتُ لَهُ : فِيهِ وَسُقًا أو وَسُقَيْنِ ؟ فَقَالَ : أَرَى فِيهِ وَسُقًا أو وَسُقَيْنِ . وفيه : فَيَسِبُّ أَحَدَهُمْ ، فيقال : رَهْنُ بَوْسُقٍ أو وَسُقَيْنِ ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا ، وفيه فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَجَاءَهُ لَيْلًا ، وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وفيه : وَلَوْ وَجَدَانِي نَائِمًا مَا أَنْبَهَانِي ، وَقَالَ ، إِنْ الْكَرِيمُ لَوْ دَعَى إِلَى طَعْنَةٍ بِاللَّيْلِ لِأَجَابِ . وفيه : قَالَ لَهَا : إِذَا مَا جَاءَ ، فَإِنِّي قَاتِلُ بَشْرِهِ ، فَأَثَمُهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُونِي اسْتَمَكْتُمْ مِنْ رَأْسِهِ ، فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ - وَقَالَ مَرَّةً : أَشَمُّ ثُمَّ أَشَمُّكُمْ - فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مَتَوَشِّحًا ، وَهُوَ يَتَفَحُّ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا - أَيِ أَطْيَبِ - قَالَ كَعْبٌ : وَكَيْفَ لَأَ ؟ وَعِنْدِي أُعْطِرُ نِسَاءَ الْعَرَبِ ، وَأَجْمَلُ الْعَرَبِ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : ثُمَّ أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرُوهُ . وفيه : فَجَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَ بَرَجَلَيْنِ . قِيلَ لِسَفِيَانَ : سَمَّاهُمْ عَمْرُو ؟ قَالَ : سَمَّيْتُ بَعْضَهُمْ ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو : أَبُو عَبْسِ بْنِ جَبْرِ ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ ، وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرِ .

= اللامة : مخففة : الدرع ، وجمعها لأُمٌّ ، وقيل : هي آلة الحرب .

متوشح : المتوشح بالرداء : هو أن يجعله كالوشاح ، وهو شيء مضمور من سيور مرصع ، يجعله المرأة على خصرها ، فإذا جعل الرداء في ذلك الموضع كان متوشحاً به .

٣٥٩ - البخاري (٧ / ٣٣٦) ، ٦٤ - كتاب المغازي - ١٥ - باب : قتل كعب بن الأشرف .

تَفَحُّ : الطَّيِّبُ : إِذَا فَاحَتْ رَائِحَتُهُ ، وَكَذَلِكَ نَضَحَ طَبِيبًا ، أَيِ : فَاحَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَرَقِ ، أَيِ : عَرَقَ فَفَاحَتْ

ريحه .

قال صاحب الرحيق المختوم : كان كعب بن الأشرف من أشد اليهود حنقاً على الإسلام والمسلمين ، وإيذاء لرسول الله ﷺ . وتظاهراً بالدعوة إلى حربته .

كان من قبيلة طيء - من بني نبهان - وأمه من بني النضير ، وكان غنياً مترفاً معروفاً بجياله في العرب ، شاعراً من شعرائها . وكان حصنه في شرق جنوب المدينة في خلفيات ديار بني النضير .

ولما بلغه أول خبر عن انتصار المسلمين ، وقتل صناديد قريش في بدر قال : أحق هذا ؟ هؤلاء أشرف العرب ، وملوك الناس ، والله إن كان محمد أصاب هؤلاء القوم لَبَطْنُ الأرض خير من ظهرها .

ولما تأكد لديه الخبر ، انبعث عدو الله يهجو رسول الله ﷺ والمسلمين ، ويمدح عدوهم ، ويحرضهم عليهم ، ولم يرضَ بهذا القدر حتى ركب إلى قريش فنزل على المطلب بن أبي وداعة السهمي ، وجعل ينشد الأشعار يبكي فيها على أصحاب القلب من قتلى المشركين ، يثير بذلك حفايظهم ، ويذكي حقدهم على النبي ﷺ ، ويدعوهم إلى حربته ، وعندما كان بمكة سأله أبو سفيان والمشركون : أديننا أحب إليك أم دين محمد وأصحابه ؟ وأي الفريقين أهدى سبيلاً ؟ فقال : أنتم أهدى منهم سبيلاً ، وأفضل ، وفي ذلك أنزل الله تعالى :

﴿ أَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ (١) .

ثم رجع كعب إلى المدينة على تلك الحال ، وأخذ يشبب في أشعاره بنساء الصحابة ، ويؤذيهم بسلاطة لسانه أشد الإيذاء .

وحينئذ قال رسول الله ﷺ : « من لكعب بن الأشرف ؟ فإنه آذى الله ، ورسوله » ، فانتدب له محمد بن مسلمة ، وعَبَاد بن بشر ، وأبو نائلة - واسمه سِلْكَان بن سلامة ، وهو أخو كعب من الرضاعة - والحارث بن أوس ، وأبو عبس بن جبر ، وكان قائد هذه المفزة محمد ابن مسلمة . اهـ .

قال صاحب الفتح : قوله (أذى الله ورسوله) في رواية محمد بن محمود بن محمد بن مسلمة عن جابر عند الحاكم في الإكليل « فقد أذانه بشعره وقوى المشركين » وأخرج ابن عائد من طريق الكلبي أن كعب بن الأشرف قدم على مشركي قريش فخالفهم عند أستار الكعبة على قتال المسلمين ، ومن طريق أبي الأسود عن عروة (أنه كان يهجو النبي ﷺ والمسلمين ويحرض قريشاً عليهم ، وأنه لما قدم على قريش قالوا له : أديننا أهدى أم دين محمد ؟ قال : دينكم . فقال النبي ﷺ : « من لنا بآبن الأشرف فإنه قد استعلن بعداوتنا » اهـ .

أقول : هذه هي الأسباب التي أدت للحكم عليه بالقتل ، وعلى كل الأحوال فهو : إما محارب فدمه هدر وإما معاهد فقد نقض بهذا عهده .

قال في الفتح : قوله : (فقام محمد بن مسلمة فقال : يارسول الله أتحب أن أقتله) ؟ في مرسل عكرمة (فقال محمد بن مسلمة هو خالي) . قوله : (قال نعم) في رواية محمد بن محمود (فقال أنت له) وفي رواية ابن إسحاق (قال فافعل إن قدرت على ذلك) وفي رواية عروة (فسكت رسول الله ﷺ ، فقال محمد بن مسلمة : أقر صامتاً) ومثله عند سمويه في فوائده ، فإن ثبت احتمل أن يكون سكت أولاً ثم أذن له ، فإن في رواية عروة أيضاً أنه قال له : (إن كنت فاعلاً فلا تعجل حتى تشاور سعد بن معاذ ، قال فشاورة فقال له : توجه إليه واشك إليه الحاجة ، وسله أن يسلفكم طعاماً) قوله (فائذن لي أن أقول شيئاً ، قال : قل) كأنه استأذنه أن يفتعل شيئاً يحتال به ، ومن ثم بوب عليه المصنف : (الكذب في الحرب) وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة أنهم استأذنوا أن يشكوا منه ويعيبوا رأيه ، ولفظه : (فقال له : كان قدوم هذا الرجل علينا من البلاء ، حاربتنا العرب ، ورمتنا عن قوس واحدة) وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن ابن عباس (أن النبي ﷺ مشى معهم إلى بقيع الغرقد ثم وجههم فقال : انطلقوا على اسم الله ، اللهم أعنيهم) . قوله : (إن هذا الرجل) يعني النبي ﷺ . قوله : (قد سألنا صدقة) في رواية الواقدي (سألنا الصدقة ، ونحن لا نجد ما نأكل) وفي مرسل عكرمة (فقالوا : ياأبا سعيد ، إن نبينا أراد منا الصدقة ، وليس لنا مال نصدقه) . قوله : (قد عنانا) بالمهمله وتشديد النون الأولى من العناء وهو التعب . قوله : (قال وأيضاً) أي وزيادة على ذلك ، وقد فسره بعد ذلك

قوله : (والله لتلننه) بفتح المثناة والميم وتشديد اللام والنون من اللال ، وعند الواقدي (إن كعباً قال لأبي نائلة : أخبرني ما في نفسك ، ما الذي تريدون في أمره ؟ قال : خذلانه والتخلي عنه ، قال : سررتني) . قوله : (وقد أردنا أن تسلفنا وسقاً أو وسقين ، وحدثنا عمرو غير مرة فلم يذكر وسقاً أو وسقين) قائل ذلك على بن المديني ، ولم يقع ذلك في رواية الحميدي ، ووقع في رواية عروة (وأحب أن تسلفنا طعاما . قال : أين طعامكم ؟ قالوا : أنفقناه على هذا الرجل وعلى أصحابه . قال : ألم يأن لكم أن تعرفوا ما أتم عليه من الباطل) . (تنبيه) : وقع في هذا الرواية الصحيحة أن الذي خاطب كعباً بذلك هو محمد ابن مسلمة ، والذي عند ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي أنه أبو نائلة ، وأوماً الدمياطي إلى ترجيحه ، ويحتمل أن يكون كل منهما كلمة في ذلك ، لأن أبا نائلة أخوه من الرضاعة ، ومحمد بن مسلمة ابن أخته . وفي مرسل عكرمة في الكل بصيغة الجمع (قالوا) ، وفي مرسل عكرمة (وائذن لنا أن نصيب منك فيطمئن إلينا ، قال : قولوا ماشئتم) وعنده (أما مالي فليس عندي اليوم ، ولكن عندي التمر) وذكر ابن عائذ أن سعد بن معاذ بعث محمداً ابن أخيه الحارث بن أوس بن معاذ . قوله : (أرهنوني) أي ادفعوا لي شيئاً يكون رهناً على التمر الذي تريدونه . قوله : (وأنت أجمل العرب) لعلمهم قالوا له ذلك تهكماً ، وإن كان هو في نفسه كان جميلاً . زاد ابن سعد من مرسل عكرمة (ولا نأمنك ، وأي امرأة تمتنع منك لجمالك) وفي المرسل الآخر الذي أشرت إليه (وأنت رجل حسان تعجب النساء) وحسان بضم الحاء وتشديد السين المهملتين .

قوله (دونكم فقتلوه ، ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه) في رواية عروة (وضربه محمد بن مسلمة فقتله وأصاب ذباب السيف الحارث بن أوس ، وأقبلوا حتى إذا كانوا بجرف بعثت تخلف الحارث ونزف ، فلما افتقده أصحابه رجعوا فاحتلوه ، ثم أقبلوا سراعاً حتى دخلوا المدينة) وفي رواية الواقدي (إن النبي ﷺ تفل على جرح الحارث بن أوس فلم يؤذه) . وفي مرسل عكرمة (فبزق فيها ثم ألصقها فالتحمت) وفي رواية ابن الكلبي (فضربه حتى برد ، وصاح عند أول ضربة ، واجتمعت اليهود فأخذوا على غير طريق أصحاب رسول الله ﷺ ففاتوم) وفي رواية ابن سعد (أن محمد بن مسلمة لما أخذ بقرون شعره قال لأصحابه :

اقتلوا عدو الله ، فضربوه بأسيا فاهم ، فالتفت عليه فلم تغن شيئاً . قال محمد : فذكرت مِغُولاً^(١) كان في سيفي فوضعت في سرتي ، ثم تحاملت عليه فغطتته حتى انتهى إلى عاتته ، فصاح وصاحت امرأته : يا آل قريظة والنضير مرتين) . قوله : (فأخبروه) في رواية عروة (فأخبروا النبي ﷺ ، فحمد الله تعالى) وفي رواية ابن سعد (فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا ، وقد قام رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي ، فلما سمع تكبيرهم كبر ، وعرف أن قد قتلوه ، ثم انتهوا إليه فقال : أفلحت الوجوه ، فقالوا : ووجهك يارسول الله ، ورموا رأسه بين يديه ، فحمد الله على قتله ، وفي مرسل عكرمة (فأصبحت يهود مذعورين ، فأتوا النبي ﷺ فقالوا : قتل سيدنا غيلة ، فذكرهم النبي ﷺ صنيعه وما كان يحرض عليه ويؤذي المسلمين) زاد ابن سعد (فخافوا فلم ينطقوا) . قال السهيلي : في قصة كعب بن الأشرف قتل المعاهد إذا سب الشارع ، خلافاً لأبي حنيفة . قلت : وفيه نظر ، وصنيع المصنف في الجهاد يعطي أن كعباً كان محارباً حيث ترجم لهذا الحديث « الفتك بأهل الحرب » وترجم له أيضاً « الكذب في الحرب » وفيه جواز قتل المشرك بغير دعوة إذا كانت الدعوة العامة قد بلغت ، وفيه جواز الكلام الذي يحتاج إليه في الحرب ولو لم يقصد قائله إلى حقيقته اهـ .

٣٦٠ - * روى أبو داود عن كعب بن مالك رضي الله عنه وكان كعب بن الأشرف ، يَهْجُو رسول الله ﷺ ، وَيُحَرِّضُ عَلَيْهِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، وكان رسول الله ﷺ حين قَدِمَ المدينة وأهلها أخلاط ، منهم المسلمون ، والمشركون يَعْبُدُونَ الأوثانَ ، واليهود وكانوا يُؤَدُّونَ رسول الله ﷺ وأصحابه ، فأمر الله عزَّ وجلَّ نبيَّه بالصَّبْرِ والعَفْوِ ، ففهم أنزل الله ﴿ وَلِتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ آوَتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيراً ﴾^(٢) فأبى كَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ ﷺ ، فأمر رسول الله ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ أَنْ

(١) مِغُولاً : شبه خنجر أو السكين التي تكون في السوط .

٣٦٠ - أبو داود (١٥٤ / ٣) ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب : كيف كان إخراج اليهود من المدينة ، ورجاله ثقات .

طَرَقَ : طرقت الرجل : إذا أتيتَه ليلاً .

(٢) آل عمران ، الآية (١٨٦) .

يبعث رهطاً يقتلونه فبعث مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ - وذكر قصة قتله - فلما قتلوه فزعت اليهود والمشركون ، ففعدوا على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقالوا : طرّق صاحبنا فقتل ، فذكر لهم رسول الله ﷺ الذي كان يقول ، ودعاهم إلى أن يكتب بينه وبينهم كتاباً ، ينتهون إلى ما فيه ، فكتب النبي ﷺ بينه وبينهم وبين المسلمين عامةً صحيفةً .

قال صاحب الرحيق المختوم : وفي ليلة مقمرة - ليلة الرابع عشر من شهر ربيع الأول سنة ٣ هـ ، اجتمعت هذه المفزعة إلى رسول الله ﷺ ، فشيعهم إلى بقيع الغرقد ، ثم وجههم قائلاً : انطلقوا على اسم الله ، اللهم أعنهم ، ثم رجع إلى بيته ، وطفق يصلي ويناجي ربه . ولقد نجحت المجموعة بقتل كعب بن الأشرف .

ورجعت المفزعة وقد أصيب الحارث بن أوس بذباب بعض سيوف أصحابه فجرّح ونزف الدم ، فلما بلغت المفزعة حرّة العريضة ، رأت أن الحارث ليس معهم فوفقت ساعة حتى أتاهم يتبع آثارهم ، فاحتلوه حتى إذا بلغوا بقيع الغرقد كبروا وسمع رسول الله ﷺ تكبيرهم ، فعرف أنهم قد قتلوه ، فكبر ، فلما انتهوا إليه قال : أفلحت الوجوه ، قالوا : ووجهك يا رسول الله . ورموا برأس الطاغية بين يديه ، فحمد الله على قتله ، وتفل على جرح الحارث فبرأ ، ولم يؤذ بعده . ١ هـ

دروس من قتل كعب بن الأشرف

- ١ - بهذه العملية حقّ رسول الله ﷺ أهدافاً :
- أ - قطع الطريق على أمثال كعب أن يفعلوا فعله .
- ب - أجبر اليهود على أن يجددوا عهداً أو يكتبوا عهداً جديداً وبذلك أكّد وحدة المجتمع المدني .
- ج - قطع الطريق على أي تعاون بين الداخل والخارج .
- د - أكّد سيادته على دائرة دولته عليه الصلاة والسلام .

٢ - قوله في رواية أبي داود (فكتب بينه وبينهم وبين المسلمين عامّة صحيفة) يقطع أنّ وثيقة دستوريّة بين المسلمين واليهود كانت موجودة ، ولكن هذه الصحيفة المذكورة هنا هل هي الصحيفة التي ذكرها ابن إسحاق في أحداث السنة الأولى ؟ أم هذه الصحيفة تأكيد للصحيفة الأولى ؟ أو هي مع اليهود الذين لم يدخلوا في الصحيفة الأولى .

٣ - هناك جدل كبير في هذا العالم يدور حول فكرة الاغتيال السياسي ؟ حول جدواها وحول مشروعيتها والذي أقوله هنا هو ماكرّته دائماً العبرة للفتوى الصحيحة من أهلها ثم الثورى والمصلحة ، فحيثما جاز القتل وكانت مصلحة المسلمين فيه فليكن ، ولكن معرفة المصلحة ليست سهلة في عصرنا حيث تتشابك المصالح ، وحيث للرأي العام العالمي دوره الكبير في قرارات الدول ، وحيث احتمالات توسّع الأضرار .

٤ - أهم ما في حادثة قتل ابن الأشرف إجازة الرسول ﷺ لقاتليه أن يقولوا ، ولقد قالوا كلاماً هو في الأحوال العاديّة كفر ، ومن هنا تعرف أنّه من أجل تحقيق المهام العسكريّة فلا حدود للكلام الذي يقال ، ولكن تأتي هنا مسألة أخرى وهي ما إذا كان النجاح في المهام العسكريّة أفعالاً لا تجوز أو يقتضي ترك فرائض فما العمل ؟ المعروف أنه ليس أظفح من الكفر فإذا جاز التطاهر بالكفر لذلك فمن باب أولى جواز غيره ، على أن يتأكد طريقاً للوصول إلى الهدف أو يغلب على الظنّ ذلك ، وعلى أن يقتصر فيه على الحدّ الذي لا بدّ منه ، سواء كانت الوسيلة تأخير فريضة أو ارتكاب محظور ، على أنّ هذا وهذا مقيّدان بالفتوى فهناك محظورات لا يصحّ فعلها بحال . كالزنا واللواط .

٥ - بعض جيوش البلدان الكافرة تحظر على المسلم أن يصليّ ، أو أنّهم في الظاهر لا يحظرون ولكنهم لو وجدوه يفعل فإنهم يفصلونه أو يتربصون به ليقتلوه ، وإذا وجدوه يتعفّف عن معان جعلوه ضمن دائرة الرصد ، فهل له رخصة في بعض الأمور ؟ وما هي حدود هذه الرخصة ؟ هذا شيء يقدره أهل الفتوى المؤهلون لأن يفتوا في مثل هذه الأمور .

٦ - من حادثة كعب وأمثالها ومن نصوص الشريعة وروحها وقواعدها نستخرج القاعدة

التالية :

أنه متى وجدت ظروف استثنائية أو حالات اضطرارية ومتى انتقل الدعاة إلى العمل السياسي والعسكري ، فإنهم سيدخلون بذلك باب الموازنات والفتاوى الاستثنائية التي لا يستطيعها كل إنسان . ومن هنا جاءت الحاجة إلى المجتهدين والمفتين ، وكما قال سفيان الثوري : (العلم رخصة من ثقة وأما التشدد فيعرفه كل الناس) ، فالأحكام الأصلية ليست مجهولة ، وإنما الأحكام الاستثنائية التي تقتضيها الظروف الاستثنائية هي التي تحتاجها الحركة اليومية .

* * *

فصل : في غزوة أحد

وسنذكر في هذا الفصل عرضاً عاماً بين يدي النصوص ثم نذكر النصوص على فقرات :

- ١ - بين يدي الالتحام .
- ٢ - الالتحام .
- ٣ - في أعقاب المعركة .
- ٤ - عبر أحد وبعض دروسها .
- ٥ - فقهيات .

* * *

عرض عام

حدثت هذه الغزوة في ٧ شَوَّال في رأي ابن القيم ، وفي ١٥ شَوَّال عند ابن إسحاق .

قال ابن كثير : سمي أحد أحداً لتوحده من بين تلك الجبال ، وفي الصحيح « أحد جبل يحبنا ونحبه » ^(١) قيل معناه أهله ، وقيل لأنه كان يبشره بقرب أهله إذا رجع من سفره كما يفعل الحب ، وقيل على ظاهره كقوله : ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَبْطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ ^(٢) .

قال ابن حجر : قوله : (هذا جبل يحبنا ونحبه) ظهر من الرواية التي بعدها أنه ﷺ قال ذلك لما رآه في حال رجوعه من الحج . ووقع في رواية أبي حميد أنه قال لهم ذلك لما رجع من تبوك وأشرف على المدينة قال : « هذه طابة » فلما رأى أحداً قال : « هذا جبل يحبنا ونحبه » فكانه ﷺ تكرر منه ذلك القول . وللعلماء في معنى ذلك أقوال : أحدها : أنه على حذف مضاف والتقدير أهل أحد ، والمراد بهم الأنصار لأنهم جيرانه . ثانيها : أنه قال ذلك للسرة بلسان الحال إذا قدم من سفر لقربه من أهله ولقياهم ، وذلك فعل من يحب بمن يحب ثالثها : أن الحب من الجانبين على حقيقته وظاهره لكون أحد من جبال الجنة كما ثبت في حديث أبي عبيد بن جبر مرفوعاً « جبل أحد يحبنا ونحبه وهو من جبال الجنة » أخرجه أحمد . ولا مانع في جانب البلد من إمكان المحبة منه كما جاز التسبيح منها ، وقد خاطبه ﷺ مخاطبة من يعقل فقال لما اضطرب « اسكن أحد » الحديث . وقال السهيلي : كان صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن والاسم الحسن ، ولا اسم أحسن من اسم مشتق من الأحدية . قال : ومع كونه مشتقاً من الأحدية فحركات حروفه الرفع ، وذلك يشعر بارتفاع دين الأحد وعلوه ، فتعلق الحب من النبي ﷺ به لفظاً ومعنى فخص من بين الجبال بذلك ، والله أعلم . أ.هـ

أقول : من الحكم في ذكر محبة رسول الله ﷺ لجبل أحد نفي التشاؤم بأحد بعد ما

(١) البخاري (٦ / ٨٣) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٧١ - باب : فضل الخدمة في الغزو ، عن أنس بن مالك .

ومسلم (٢ / ٩٩٣) ١٥ - كتاب الحج - ٨٥ - باب : فضل المدينة ، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة ، وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها ، وبيان حدود حرمها ، عن أنس بن مالك .

(٢) البقرة : ٧٤ .

حدث عنده ما حدث ومن أجل ذلك قدمنا هذين النقلين ههنا بين يدي العرض العام ولنبدأ العرض :

قال المباركفوري : على إثر غزوة بدر اتفقت قريش على أن تقوم بحرب شاملة ضد المسلمين تشفي غيظها وتروي غلّة حقدّها ، وأخذت في الاستعداد للخوض في مثل هذه المعركة وكان عكرمة بن أبي جهل ، وصفوان بن أمية ، وأبوسفيان بن حرب ، وعبد الله بن أبي ربيعة أكثر زعماء قريش نشاطاً وتحمساً لخوض المعركة ، وأول ما فعلوه بهذا الصدد أنهم احتجزوا العير التي كان قد نجا بها أبوسفيان والتي كانت سبباً لمعركة بدر ، ثم فتحوا باب التطوع لكل من أحب المساهمة في غزو المسلمين من الأحابيش وكنانة وأهل تهامة .

ولما استدارت السنة كانت مكة قد استكملت عدتها ، واجتمع إليها من المشركين ثلاثة آلاف مقاتل من قريش والحلفاء والأحابيش ، ورأى قادة قريش أن يستحبوا معهم النساء حتى يكون ذلك أبلغ في استماتة الرجال دون أن تصاب حرماهم وأعراضهم ، وكان عدد هذه النسوة خمس عشرة امرأة .

وكان سلاح النقيليات في هذا الجيش ثلاثة آلاف بعير ، ومن سلاح الفرسان مائتا فرس ، جَنَّبُوهَا^(١) طول الطريق وكان من سلاح الوقاية سبعائة درع ، وكانت القيادة العامة إلى أبي سفيان بن حرب ، وقيادة الفرسان إلى خالد بن الوليد يعاونه عكرمة بن أبي جهل ، أما اللواء فكان إلى بني عبد الدار ، تحرك الجيش المكي بعد هذا الإعداد التام نحو المدينة ، وكانت التارات القديمة والغيظ الكامن يشعل البغضاء في القلوب ، ويشف عما سوف يقع من قتال مرير .

وكان العباس بن عبد المطلب يرقب حركات قريش واستعداداتها العسكرية ، فلما تحرك هذا الجيش بعث العباس رسالة مستعجلة إلى النبي ﷺ ضمنها جميع تفاصيل الجيش . وأسرع رسول العباس بإبلاغ الرسالة ، وجدّ في السير حتى إنه قطع الطريق بين مكة

(١) جَنَّبُوهَا : قادوها إلى جنوبهم ولم يركبوها .

والمدينة - التي تبلغ مسافتها إلى خمسمائة كيلو متراً - في ثلاثة أيام ، وسلم الرسالة إلى النبي ﷺ وهو في مسجد قباء .

قرأ الرسالة على النبي ﷺ أبي بن كعب فأمره بالكتبان ، وعاد مسرعاً إلى المدينة ، وتبادل الرأي مع قادة المهاجرين والأنصار .

وظلت المدينة في حالة استنفار عام لا يفارق رجالها السلاح ، استعداداً للطوارئ .

وقامت مفرزة من الأنصار - فيهم سعد بن معاذ ، وأسيد بن حضير ، وسعد بن عباد - بحراسة رسول الله ﷺ ، فكانوا يبيتون على بابه وعليهم السلاح ، وقامت على مداخل المدينة وأبقائها مفرزات تحرسها خوفاً من أن يؤخذوا على غيرة ، وقامت دوريات من المسلمين - لاكتشاف تحركات العدو - تتجول حول الطرق التي يحتمل أن يسلكها المشركون للإغارة على المسلمين .

واصل جيش مكة سيره حتى اقترب من المدينة ، فسلك وادي العقيق ، ثم انحرف منه إلى ذات اليمين حتى نزل قريباً بجبل أحد في مكان يقال له عينين في بطن السبخة من قناة على شفير الوادي - الذي يقع شمالي المدينة - فعسكر هناك يوم الجمعة السادس من شهر شوال سنة ثلاث من الهجرة .

عقد رسول الله ﷺ مجلساً استشارياً عسكرياً أعلى ، تبادل فيه الرأي لاختيار الموقف ، وأخبرهم عن رؤيا رآها ، ثم قدم رأيه إلى صحابته أن لا يخرجوا من المدينة ، وأن يتحصنوا بها ، فإن أقام المشركون بمعسكرهم أقاموا بشر مقام وبغير جدوى ، وإن دخلوا المدينة قاتلهم المسلمون على أفواه الأزقة ، والنساء من فوق البيوت ، وكان هذا هو الرأي ووافق على هذا الرأي عبد الله بن أبي بن سلول - رأس المنافقين .

بادر جماعة من فضلاء الصحابة من فاته الخروج يوم بدر ، فأشاروا على النبي ﷺ بالخروج ، وألحوا عليه في ذلك ، وكان في مقدمة هؤلاء المتحمسين حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ - الذي كان قد أرى فرئد سيفه في معركة بدر - فقد قال للنبي ﷺ : والذي أنزل عليك الكتاب لا أطعم طعاماً حتى أجالدهم بسيفي خارج المدينة ، ورفض

رسول الله ﷺ رأيه أمام رأي الأغلبية واستقر الرأي على الخروج من المدينة واللقاء في الميدان السافر .

صلى النبي ﷺ بالناس يوم الجمعة فوعظهم وأمرهم بالجد والاجتهاد وأخبر أن لهم النصر بما صبروا ، وأمرهم بالتهيؤ لعدوهم ، وفرح الناس بذلك ، ثم صلى بالناس العصر ، وقد حشدوا وحضر أهل العوالي ، ثم دخل بيته ، ومعه صاحبا أبو بكر وعمر ، فعماه وألبساه ، فتدجج بسلاحه وظاهر بين درعين (أي لبس درعاً فوق درع) وتقلد السيف ، ثم خرج على الناس . فلما خرج قالوا له : يا رسول الله ما كان لنا أن نخالفك ، فاصنع ما شئت ، إن أحببت أن تمكث بالمدينة فافعل . فقال رسول الله ﷺ : ما ينبغي لني إذا لبس لأمته - وهي الدرع - أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه (١) .

وقسم النبي ﷺ جيشه إلى ثلاث كتائب :

- (١) كتيبة المهاجرين وأعطى لواءها مصعب بن عمير العبدي .
- (٢) كتيبة الأوس من الأنصار . وأعطى لواءها أسيد بن حضير .
- (٣) كتيبة الخزرج من الأنصار . وأعطى لواءها الحباب بن المنذر .

وكان الجيش متألفاً من ألف مقاتل فيهم مائة دارع وخمسون فارس ، وقيل لم يكن من الفرسان أحد ، واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم على الصلاة بمن بقي في المدينة ، وأذن بالرحيل فتحرك الجيش نحو الشمال ، وخرج السعدان أمام النبي ﷺ يعدوان دارعين وعندما وصل إلى مقام يقال له (الشيخان) استعرض جيشه ، فرد من استصغره ولم يره مطيقاً للقتال ، وفي هذا المكان أدركهم المساء ، فصلى المغرب ، ثم صلى العشاء ، وبات هنالك ، وانتخب خمسين رجلاً لحراسة المعسكر يتجولون حوله ، وكان قائدهم محمد بن مسلمة الأنصاري ، بطل سرية كعب بن الأشرف ، وتولى ذكوان بن عبد قيس حراسة النبي ﷺ خاصة .

(١) البخاري تعليقاً (١٣ / ٣٣٩) ، ٦ - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - ٢٨ - باب : قول الله تعالى : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ ، ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾ .

وقبل طلوع الفجر بقليل أدلج حتى إذا كان بالشوط صلى الفجر ، وكان بمقربة جداً من العدو ، فقد كان يراهم ويرونه ، وهناك تمرد عبد الله بن أبي المنافق ، فانسحب بنحو ثلث العسكر - ثلاثمائة مقاتل .

وبعد هذا الترد والانسحاب قام النبي ﷺ ببقية الجيش - وهم سبعائة مقاتل - ليواصل سيره نحو العدو ، وكان معسكر المشركين يحول بينه وبين أحد في مناطق كثيرة ، فقال : من رجل يخرج بنا على القوم من كئيب (أي من قريب) من طريق لا يمر بنا عليهم ؟

فقال أبو خيثمة : أنا يا رسول الله ، ثم اختار طريقاً قصيراً إلى أحد يمر بجرة بني حارثة وبمزارعهم ، تاركاً جيش المشركين إلى الغرب ، ونفذ رسول الله ﷺ حتى نزل الشعب من جبل أحد في عدوة الوادي ، فعسكر بجيشه مستقبلاً المدينة ، وجاعلاً ظهره إلى هضاب جبل أحد ، وعلى هذا صار جيش العدو فاصلاً بين المسلمين وبين المدينة .

وهناك عبأ رسول الله ﷺ جيشه ، وهياهم صفوفاً للقتال ، فانتخب منهم فصيلة من الرماة الماهرين ، قوامها خمسون مقاتلاً ، وأعطى قيادتها لعبد الله بن جبير بن النعمان الأنصاري الأوسي البدري ، وأمرهم بالتركز على جبل يقع على الضفة الجنوبية من وادي قناة - وعرف فيما بعد بجبل الرماة - جنوب شرق معسكر المسلمين ، على بعد حوالي مائة وخمسين متراً من مقر الجيش الإسلامي .

وبتعيين هذه الفصيلة في الجبل مع هذه الأوامر العسكرية الشديدة سد رسول الله ﷺ الثلمة الوحيدة التي كان يمكن لفرسان المشركين أن يتسللوا من ورائها إلى صفوف المسلمين ، ويقوموا بمركات الالتفاف وعملية التطويق ، أما بقية الجيش فجعل على المنية المنذر بن عمرو ، وجعل على المسيرة الزبير بن العوام ، يسانده المقداد بن الأسود ، وكان إلى الزبير مهمة الصمود في وجه فرسان خالد بن الوليد ، وجعل في مقدمة الصفوف نخبة ممتازة من شجعان المسلمين ورجالهم المشهورين بالنجدة والبسالة ، والذين يوزنون بالآلاف ، وهكذا تمت تعبئة الجيش النبوي صباح يوم السبت السابع من شهر شوال سنة ٣ هـ .

أما المشركون فعبأوا جيشهم حسب نظام الصفوف ، فكانت القيادة العامة إلى أبي سفيان

صخر بن حرب الذي تمركز في قلب الجيش . وجعلوا على المينة خالد بن الوليد وعلى
الميسرة عكرمة بن أبي جهل ، وعلى المشاة صفوان بن أمية ، وعلى رماة النبل عبد الله بن
أبي ريبة ، أما اللواء فكان إلى مفرزة من بني عبد الدار .

وقبيل نشوب المعركة حاولت قريش إيقاع الفرقة والنزاع داخل صفوف المسلمين
وتقارب الجمعان ، وتدانت الفتتان ، وبدأت مراحل القتال ، وكان أول وقود المعركة حامل
لواء المشركين طلحة بن أبي طلحة العبدري ، وكان من أشجع فرسان قريش ، يسميه
المسلمون كبش الكتيبة ، خرج وهو راكب على جمل ، يدعو إلى المبارزة ، فأحجم عنه
الناس لفرط شجاعته ، ولكن تقدم إليه الزبير ، ولم يمهله بل وثب إليه وثبة الليث حتى
صار معه على جملة ، ثم اقتحم به الأرض ، فألقاه عنه وذبحه بسيفه ، ثم اندلعت نيران
المعركة ، واشتد القتال بين الفريقين في كل نقطة من تقاطع الميدان ، وكان ثقل المعركة
يدور حول لواء المشركين . فقد تعاقب بنو عبد الدار لحمل اللواء ، عشرة من بني عبد
الدار - من حملة اللواء - أييدوا عن آخرهم ، ولم يبقَ منهم أحد يحمل اللواء ، فتقدم غلام
لهم حبشي - اسمه صواب - فحمل اللواء وأبدى من صنوف الشجاعة والثبات ما فاق به
مواليه من حملة اللواء الذين قتلوا قبله فقد قاتل حتى قطعت يده ، فبرك على اللواء
بصدره وعنقه ؛ لئلا يسقط حتى قتل وهو يقول : اللهم أعزرت ^(١) ؟ يعني هل أعزرت .
وبعد أن قتل هذا الغلام - صواب - سقط اللواء على الأرض ، ولم يبقَ أحد يحمله ، فبقي
ساقطاً .

قال ابن إسحاق : ثم أنزل الله نصره على المسلمين ، وصدقهم وعده ، فحسّوهم بالسيوف
حتى كشفوهم عن العسكر ، وكانت الهزيمة لا شك فيها .

وبينما كان الجيش الإسلامي الصغير ، يسجل مرة أخرى نصراً ساحقاً على مكة لم يكن
أقل روعة من النصر الذي اكتسبه يوم بدر ، وقعت من أغلبية فضيلة الرماة غلطة فظيعة ،
قلبت الوضع تماماً ، وأدت إلى إلحاق الخسائر الفادحة بالمسلمين وكادت تكون سبباً في مقتل

(١) أعزرت : أصلها : أعذرت ، بلسان الحبشة لا يعضون على الأحرف اللثوية : الثاء والذال والظاء .

النبي ﷺ ، وقد تركت أسوأ أثر على سمعتهم ، والهيبه التي كانوا يتمتعون بها بعد بدر .
لقد أسلفنا نصوص الأوامر الشديده التي أصدرها رسول الله ﷺ إلى هؤلاء الرماة ،
بلزومهم موقفهم من الجبل في كل حال من النصر أو الهزيمة لكن على رغم هذه الأوامر
المشده ؛ لما رأى هؤلاء الرماة أن المسلمين ينتهبون غنائم العدو ، غلبت عليهم أثاره من
حب الدنيا ، فقال بعضهم لبعض : الغنية ، الغنية ، ظهر أصحابكم ، فما تنتظرون ؟ أما
قائدهم عبد الله بن جبير ، فقد ذكرهم أوامر الرسول ﷺ وقال : أنسيتم ما قال لكم رسول
الله ﷺ ؟ ولكن الأغلبية الساحقة لم تَلق لهذا التذكير بالآ ، وقالت : والله لنائين الناس
فلنصين من الغنية ، ثم غادر أربعون رجلاً من هؤلاء الرماة مواقعهم من الجبل والتحقوا
بسواد الجيش ليشاركوه في جمع الغنائم ، وهكذا خلت ظهور المسلمين ولم يبق فيها إلا ابن
جبير وتسعة من أصحابه ، التزموا مواقعهم مصممين على البقاء حتى يؤذن لهم أو يبادوا .

وانتهز خالد بن الوليد هذه الفرصة الذهبية ، فاستدار بسرعة خاطفة حتى وصل إلى
مؤخرة الجيش الإسلامي ، فلم يلبث أن أباد عبد الله بن جبير وأصحابه ، ثم انقض على
المسلمين من خلفهم ، وصاح فرسانه صيحة عرف المشركون المنهزمون بالتطور الجديد فانقلبوا
على المسلمين ، وأسرت امرأة منهم - وهي عمرة بنت علقمة الحارثية - فرفعت لواء المشركين
المطروح على التراب ، فالتف حوله المشركون ولأثوابه ، وتنادى بعضهم بعضاً ، حتى
اجتمعوا على المسلمين وثبتوا للقتال ، وأحيط المسلمون من الأمام والخلف ، ووقعوا بين شقي
الرحى .

موقف الرسول الباسل إزاء عمل التطويق :

وكان رسول الله ﷺ حينئذ في مفرزة صغيرة - تسعة نفر من أصحابه - في مؤخرة
المسلمين ، وكان يرقب مجالدة المسلمين ومطاردتهم المشركين إذ بُوغِتَ بفرسان خالد مباغته
كاملة ، فكان أمامه طريقتان ، إما أن ينجو - بالسرعة - بنفسه وبأصحابه التسعة إلى ملجأ
مأمون ، ويترك جيشه المطوق إلى مصيره المقدور ، وإما أن يخاطر بنفسه فيدعو أصحابه
ليجمعهم حوله ، ويتخذ بهم جبهة قوية يشق بها الطريق لجيشه المطوق إلى هضاب أحد .

وهناك تجلت عبقرية الرسول ﷺ وشجاعته المنقطعة النظير ، فقد رفع صوته ينادي أصحابه : عباد الله ، وهو يعرف أن المشركين سوف يسمعون صوته قبل أن يسمعه المسلمون ، ولكنه ناداهم ودعاهم مخاطراً بنفسه في هذا الطرف الدقيق ، وفعلاً فقد علم به المشركون فخلصوا إليه ، قبل أن يصل إليه المسلمون .

تبدد المسلمين في الموقف :

أما المسلمون فلما وقعوا في التطويق طار صواب طائفة منهم ، فلم تكن تهمها إلا أنفسها ، فقد أخذت طريق الفرار ، وتركت ساحة القتال ، وهي لا تدري ماذا وراءها ؟ وفر من هذه الطائفة بعضهم إلى المدينة حتى دخلها ، وانطلق بعضهم إلى فوق الجبل ، ورجعت طائفة أخرى فاختلطت بالمشركين ، والتبس العسكران ، فلم يتميزوا ، فوقع القتل في المسلمين بعضهم من بعض .

وهذه الطائفة حدث داخل صفوفها ارتباك شديد ، وعمتها الفوضى ، وتاه منها الكثيرون ، لا يدرون أين يتوجهون ، وبينما هم كذلك إذ سمعوا صائحاً يصيح إن محمداً قد قُتِلَ ، فطارت بقيّة صوابهم ، وانهارت الروح المعنوية أو كادت تنهار في نفوس كثير من أفرادها ، فتوقف من توقف منهم عن القتال ، وألقى بأسلحته مستكيناً ، وفكر آخرون في الاتصال بعبد الله بن أبي - رأس المنافقين - ليأخذ لهم الأمان من أبي سفيان .

وكانت هناك طائفة ثالثة لم يكن يهمهم إلا رسول الله ﷺ ، فقد كرت هذه الطائفة إلى رسول الله ﷺ ، وعمل التطويق في بدايته وفي مقدمة هؤلاء أبو بكر الصديق ، وعمر ابن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب وغيرهم رضي الله عنهم ، كانوا في مقدمة المقاتلين ، فلما أحسوا بالخطر على ذاته الشريفة - عليه الصلاة والسلام والتحية - صاروا في مقدمة المدافعين .

احتدام القتال حول رسول الله ﷺ :

وبينما كانت تلك الطوائف تتلقى أوامر التطويق ، تطحن بين شقي رحى المشركين ، كان العراك محتدماً حول رسول الله ﷺ ، وقد ذكرنا أن المشركين لما بدأوا عمل التطويق لم

يكن مع رسول الله ﷺ إلا تسعة نفر ، فلما نادى المسلمين : هلم إليّ ، أنا رسول الله ، سمع صوته المشركون وعرفوه فكروا إليه وهاجموه ، ومالوا إليه بثقلهم قبل أن يرجع إليه أحد من جيش المسلمين فجرى بين المشركين وبين هؤلاء النفر التسعة من الصحابة عراك عنيف ظهرت فيه نوادر الحب والتفاني والبسالة والبطولة .

وقعت هذه كلها بسرعة هائلة في لحظات خاطفة ، وإلا فالمصطفون الأخيار من صحابته ﷺ - الذين كانوا في مقدمة صفوف المسلمين عند القتال - لم يكادوا يرون تطور الموقف ، أو يسمعون صوته ﷺ ، حتى أسرعوا إليه ؛ لئلا يصل إليه شيء يكرهونه ، إلا أنهم وصلوا وقد لقي رسول الله ﷺ ما لقي من الجراحات - وستة من الأنصار قد قتلوا والسابع قد أثبتته الجراحات ، وسعد وطلحة يكافحان أشد الكفاح - فلما وصلوا أقاموا حوله سياجاً من أجسادهم وسلاحهم ، وبالغوا في وقايتهم من ضربات العدو ، ورد هجماتهم . وكان أول من رجع إليه هو ثانيه في الغار أبو بكر الصديق رضي الله عنه .

وخلال هذه اللحظات الحرجة اجتمع حول النبي ﷺ عصابة من أبطال المسلمين منهم : أبو دجاجة ، ومصعب بن عمير ، وعلي بن أبي طالب ، وسهل بن حنيف ، ومالك بن سنان والد أبي سعيد الخدري ، وأم عمارة نسيبة بنت كعب المازنية ، وقتادة بن النعمان ، وعمر بن الخطاب ، وحاطب بن أبي بلتعة ، وأبو طلحة .

تضاعف ضغط المشركين :

كما كان عدد المشركين يتضاعف كل آن ، وبالطبع فقد اشتدت حملاتهم وزاد ضغطهم على المسلمين ، حتى سقط رسول الله ﷺ في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق يكيدها ، فجحشت ركبته وأخذ عليٌّ بيده ، واحتضنه طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائماً .

وشاع مقتل النبي ﷺ أشاعه ابن قنينة بعد مقتل مصعب بن عمير رضي الله عنه .

وهذا هو الظرف الدقيق الذي خارت فيه عزائم كثير من الصحابة المطوقين ، الذين لم يكونوا مع رسول الله ﷺ ، وانهارت معنوياتهم ، حتى وقع داخل صفوفهم ارتباك شديد ، وعمتها الفوضى والاضطراب ، إلا أن هذه الصيحة خففت بعض التخفيف من مضاعفة

هجمات المشركين ؛ لظنهم أنهم نجحوا في غاية مرامهم ، فاشتغل الكثير منهم بتمثيل قتلى المسلمين .

الرسول ﷺ يواصل المعركة وينقذ الموقف :

ولما قتل مصعب أعطى رسول الله ﷺ اللواء علي بن أبي طالب ، فقاتل قتالاً شديداً ، وقامت بقية الصحابة الموجودين هناك ببطولاتهم النادرة يقاتلون ويدافعون ، وحينئذ استطاع رسول الله ﷺ أن يشق الطريق إلى جيشه المطوق ، فأقبل إليهم ، فعرفه كعب ابن مالك - وكان أول من عرفه - فنادى بأعلى صوته : يا معشر المسلمين أبشروا ، هذا رسول الله ﷺ ، فأشار إليه أن اصمّت - وذلك لئلا يعرف موضعه المشركون - إلا أن هذا الصوت بلغ إلى آذان المسلمين ، فلأذ إليه المسلمون حتى تجمّع حوله حوالي ثلاثين رجلاً من الصحابة .

وبعد هذا التجمع أخذ رسول الله ﷺ في الانسحاب المنظم إلى شعب الجبل ، وهو يشق الطريق بين المشركين المهاجمين ، واشتد المشركون في هجومهم ؛ لعرقلة الانسحاب إلا أنهم فشلوا أمام بسالة ليوث الإسلام ، وفي أثناء انسحاب رسول الله ﷺ إلى الجبل عرضت له صخرة من الجبل ، فنهض إليها ليعلوها ، فلم يستطع ، لأنه كان قد بدن وظاهر بين الدرعين وقد أصابه جرح شديد . فجلس تحته طلحة بن عبيد الله ، فنهض به حتى استوى عليها وقال : أوجب طلحة ، أي : الجنة .

آخر هجوم قام به المشركون :

ولما تمكّن رسول الله ﷺ من مقرّ قيادته في الشعب قام المشركون بأخر هجوم حاولوا به النيل من المسلمين . قال ابن إسحاق : بينا رسول الله ﷺ في الشعب إذ علت عالية من قریش الجبل - يقودهم أبو سفيان وخالد بن الوليد - فقال رسول الله ﷺ : « اللهم إنه لا ينبغي لهم أن يعلونا » ، فقاتل عمر بن الخطاب ورهط معه من المهاجرين حتى أهبطوهم من الجبل .

وكان هذا آخر هجوم قام به المشركون ضد النبي ﷺ ، ولما لم يكونوا يعرفون من

مصيره شيئاً - بل كانوا على شبه اليقين من قتله - رجعوا إلى مقرهم ، وأخذوا يتهبأون للرجوع إلى مكة ، واشتغل من اشتغل منهم - وكذا اشتغلت نساؤهم - بقتلى المسلمين ، يثّلون بهم ، ويقطعون الآذان والأنوف والفروج ، وييقرون البطون . بقرت هند بنت عتبة كبد حمزة ، فلاكتها فلم تستطع أن تُسيغها ، فلفظتها ، واتخذت من الآذان والأنوف خدماً - خلاخيل - وقلائد .

قال ابن إسحاق : ولما انصرف أبو سفيان ومن معه نادى : إن موعدكم بدر العام القابل . فقال رسول الله ﷺ لرجل من أصحابه : « قل : نعم هو بيننا وبينك موعد » .

التثبيت من موقف المشركين :

ثم بعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب ، فقال : « اخرج في آثار القوم فانظر ماذا يصنعون ؟ وما يريدون ؟ فإن كانوا قد جنبوا الخيل ، وامتطوا الإبل فإنهم يريدون مكة ، وإن كانوا قد ركبوا الخيل وساقوا الإبل فإنهم يريدون المدينة . والذي نفسي بيده لئن أرادوها لأسيرن إليهم فيها ، ثم لأناجزئهم » قال علي : فخرجت في آثارهم أنظر ماذا يصنعون ، فجنبوا الخيل وامتطوا الإبل ووجهوا إلى مكة .

اتفقت جل الروايات على أن قتلى المسلمين كانوا سبعين ، وكانت الأغلبية الساحقة من الأنصار ، فقد قتل منهم خمسة وستون رجلاً ، واحد وأربعون من الخزرج وأربع وعشرون من الأوس ، وقتل رجل من اليهود . وأما شهداء المهاجرين فكانوا أربعة فقط ، وأما قتلى المشركين فقد ذكر ابن إسحاق أنهم اثنان وعشرون قتيلاً ، ولكن الإحصاء الدقيق - بعد تعميق النظر في جميع تفاصيل المعركة التي ذكرها أهل المغازي والسير ، والتي تتضمن ذكر قتلى المشركين في مختلف مراحل القتال - يفيد أن عدد قتلى المشركين سبعة وثلاثون ، لا اثنان وعشرون . والله أعلم .

بات المسلمون في المدينة - ليلة الأحد الثامن من شهر شوال سنة ٣ هـ بعد الرجوع عن معركة أحد - وهم في حالة الطوارئ ، باتوا - وقد أنهكهم التعب ، ونال منهم أي منال - يحرسون أنقاب المدينة ومداخلها ، ويحرسون قائدهم الأعلى رسول الله ﷺ خاصة ، إذ كانت

تتلاحقهم الشبهات من كل جانب . ا هـ المباركفوري .

هذه هي قصة أحد في خطوطها الكبرى ، وقد لخصها ابن حجر في الفتح وعلق عليها فقال :

وكان السبب فيها ما ذكر ابن إسحاق عن شيوخه وموسى بن عقبة عن ابن شهاب وأبو الأسود عن عروة قالوا ، وهذا ملخص ما ذكره موسى بن عقبة في سياق القصة كلها قال : لما رجعت قريش استجلبوا من استطاعوا من العرب وسار بهم أبو سفيان حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل أحد ، وكان رجال من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر وتمنوا لقاء العدو ، ورأى رسول الله ﷺ ليلة الجمعة رؤيا ، فلما أصبح قال : « رأيت البارحة في منامي بقرأ تذبح ، والله خير وأبقى ، ورأيت سيقي ذا الفقار انقصم من عند ظبته أو قال به فلول فكرهته وهما مصيبتان ، ورأيت أني في درع حصينة وأني مردف كبشاً » قالوا : وما أولتها ؟ قال : « أولت البقر بقرأ يكون فينا ، وأولت الكبش كبش الكتبية ، وأولت الدرع الحصينة المدينة ، فامكثوا ، فإن دخل القوم الأزقة قاتلناهم ورموا من فوق البيوت » فقال أولئك القوم : يا نبي الله كنا نتنى هذا اليوم ، وأبي كثير من الناس إلا الخروج فلما صلى الجمعة وانصرف دعا بالأمه فلبسها ، ثم أذن في الناس بالخروج ، فندم ذوو الرأي منهم فقالوا : يا رسول الله امكث كما أمرتنا ، فقال : « ما ينبغي لني إذا أخذ لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل » نزل فخرج بهم وهم ألف رجل وكان المشركون ثلاثة آلاف حتى نزل بأحد ، ورجع عنه عبد الله ابن أبي بن سلول في ثلاثمائة فبقي في سبعاية ، فلما رجع عبد الله سقط في أيدي طائفتين من المؤمنين وهما بنو حارثة وبنو سلمة ، وصف المسلمون بأصل أحد ، وصف المشركون بالسبخة وتعبؤوا للقتال ، وعلى خيل المشركين - وهي مائة فرس - خالد بن الوليد ، وليس مع المسلمين فرس وصاحب لواء المشركين طلحة بن عثمان ، وأمر رسول الله ﷺ عبد الله بن جبير على الرماة وهم خمسون رجلاً وعهد إليهم أن لا يتركوا منازلهم ، وكان صاحب لواء المسلمين مصعب بن عمير ، فبارز طلحة بن عثمان فقتله ، وحمل المسلمون على المشركين حتى أجهضوهم عن أثقالمهم ، وحملت خيل المشركين فنضحتهم الرماة بالنبل ثلاث مرات ، فدخل المسلمون عسكر المشركين فانتهبوهم ، فرأى ذلك الرماة فتركوا

مكانهم ، ودخلوا العسكر ، فأبصر ذلك خالد بن الوليد ومن معه فحملوا على المسلمين في الخيل فزقوهم ، وصرخ صارخ : قتل محمد أخزأكم ، فعطف المسلمون يقتل بعضهم بعضاً وهم لا يشعرون ، وانهمز طائفة منهم إلى جهة المدينة وتفرق سائرهم ووقع فيهم القتل ، وثبت نبي الله حين انكشفوا عنه وهو يدعوهم في أخراهم ، حتى رجع إليه بعضهم وهو عند المهراس في الشعب ، وتوجه النبي ﷺ يلتمس أصحابه ، فاستقبله المشركون فرموا وجهه فأدموه وكسروا رُبَاعِيَّةً ، فمر مُصْعِدًا في الشعب ومعه طلحة والزبير ، وقيل معه طائفة من الأنصار منهم الحارث بن الصِّمَّة ، وشغل المشركون بقتلى المسلمين يثلون بهم يقطعون الأذان والأنوف والفروج ويبقرون البطون وهم يظنون أنها أصابوا النبي ﷺ وأشرف أصحابه ، فقال أبو سفيان يفتخر بأهته : اعل هبل ، فناداه عمر : الله أعلى وأجل . وزجع المشركون إلى أنقالمهم فقال النبي ﷺ لأصحابه : « إن ركبوا وجعلوا الأثقال - أي الإبل - تتبع آثار الخيل ، فهم يريدون البيوت ، وإن ركبوا الأنفال وتجنبوا الخيل فهم يريدون الرجوع » فتبعهم سعد بن أبي وقاص ، ثم رجع فقال : رأيت الخيل مجنوبة ، فطابت أنفس المسلمين ورجعوا إلى قتلاهم فدفنوهم في ثيابهم ولم يغسلوهم ولم يصلوا عليهم ، وبكى المسلمون على قتلاهم ، فسر المنافقون وظهر غش اليهود وفارت المدينة بالنفاق ، فقالت اليهود : لو كان نبياً ما ظهروا عليه ، وقالت المنافقون : لو أطاعونا ما أصابهم هذا .

قال العلماء : وكان في قصة أحد وما أصيب به المسلمون فيها من الفوائد والحكم الربانية أشياء عظيمة :

منها تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي ، لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم الرسول أن لا يبرحوا منه . ومنها أن عادة الرسل أن تبثلى وتكون لها العاقبة كما تقدم في قصة هرقل مع أبي سفيان ، والحكمة في ذلك أنهم لو انتصروا دائماً دخل في المؤمنين من ليس منهم ولم يتميز الصادق من غيره ، ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة فاقتضت الحكمة الجمع بين الأمرين لتمييز الصادق من الكاذب ، وذلك أن نفاق المنافقين كان مخفياً عن المسلمين ، فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أظهره من الفعل والقول عاد التلويح تصريحاً ، وعرف المسلمون أن لهم عدواً في دورهم فاستعدوا لهم

وتحزروا منهم ، ومنها أن في تأخير النصر في بعض المواطنين هضماً للنفس وكسراً لشاقتها ، فلما ابتلي المؤمنون صبروا وجزع المنافقون . ومنها أن الله هياً لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لا تبلغها أعمالهم ، فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن ليصلوا إليها . ومنها أن الشهادة من أعلى مراتب الأولياء فساقها إليهم . ومنها أنه أراد إهلاك أعدائه فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها ذلك من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه ، فحصى بذلك ذنوب المؤمنين ، ومحق بذلك الكافرين . ثم ذكر المصنف آيات من آل عمران في هذا الباب وفيما بعده كلها تتعلق بوقعة أحد ، وقد قال ابن إسحاق : أنزل الله في شأن أحد ستين آية من آل عمران ، وروى ابن أبي حاتم من طريق المسور بن مخرمة قال : قلت لعبد الرحمن بن عوف أخبرني عن قصتك يوم أحد ، قال أقرأ العشرين ومائة من آل عمران تجدها ﴿ وإذ غدوت من أهلك تبسئ المؤمنين المقاعد للقتال ﴾ إلى قوله ﴿ أمانة ناعساً ﴾ ^(١) اهـ .

* * *

١ - بين يدي الالتحاح

٣٦١ - * روى الطبراني عن عمر بن الخطاب قال : فلما كان عامَ أُحُدٍ من العامِ المقبلِ عَوقَبُوا بما صَنَعُوا يومَ بدرٍ من أخذِهم الفداءَ فقتل منهم سبعونَ وفرَّ أصحابُ رسولِ الله ﷺ عن النبي ﷺ فكَسِرَتِ رُبَاعِيئَةُ وَهَشَّتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ وَسَالَ السَّدْمُ وَأَنْزَلَ اللهُ عِزَّ وَجَلٍ : ﴿ أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير ﴾ ^(٢) بِأَخْذِكُمُ الْفِدَاءَ .

٣٦٢ - * روى الطبراني عن محمد بن إسحاق قال : وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(١) آل عمران : ١٢١ - ١٥٤ .

٣٦١ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٥ / ٦) ، وقال : رواه الطبراني في آخر حديث عمر الذي في الصحيح في مسنده الكبير .

مصيبة : هي ما أصيب منهم يوم أحد من قتل السبعين من المسلمين .
قد أصبتم مثليها : يعني يوم بدر فإنهم قتلوا من المشركين سبعين وأسروا سبعين أسيراً .

(٢) آل عمران : ١٦٥ .

٣٦٢ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤ / ٦) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

حين صلى الجمعة فأصبح بالشَّعبِ مِنْ أَحَدٍ فالتقوا يَوْمَ السَّبْتِ فِي النِّصْفِ مِنْ شَوَّالٍ .

قال ابن كثير في البداية والنهاية : وكانت هذه الغزوة في شوال سنة ثلاث قاله الزهري وقتادة وموسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق ومالك ، قال ابن إسحاق للنصف من شوال ، وقال قتادة يوم السبت الحادي عشر منه قال مالك وكانت الوقعة في أول النهار وهي على المشهور التي أنزل الله فيها قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ عَدُوَّتَ مِنْ أَهْلِكَ تَبَوَّئِ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ * وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ * بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ الآيات وما بعدها إلى قوله : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُذِرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيَّ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ ﴾ (١) .

٣٦٣ - * روى البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال : اصْطَبَحَ نَاسٌ الْحَمْرَ يَوْمَ أَحَدٍ ثُمَّ قَتَلُوا شُهَدَاءَ .

قال ابن كثير : (تنبيهه) : ذكر البيهقي والبخاري قبله خبر بني النضير قبل وقعة أحد والصواب إيرادها بعد ذلك ، كما ذكر ذلك محمد بن إسحاق وغيره من أئمة المغازي ، وبرهانه أن الحمر حرمت ليالي حصار بني النضير وثبت في الصحيح أنه اصطبح الحمر جماعة من قتل يوم أحد شهيداً ، فدل على أن الحمر كانت إذ ذاك حلالاً وإنما حرمت بعد ذلك ، فتبين ما قلناه من أن قصة بني النضير بعد وقعة أحد . والله أعلم .

(تنبيه آخر) : خبر يهود بني قينقاع بعد وقعة بدر كما تقدم ، وكذلك قتل كعب بن الأشرف اليهودي على يدي الأوس ، وخبر بني النضير بعد وقعة أحد كما سيأتي ، وكذلك

(١) آل عمران : ١٢١ - ١٢٩ .

٣٦٣ - البخاري (٦ / ٣١) ، ٥٦ - كتاب الجهاد ١٩ - باب فضل قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبِ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتاً ﴾ .

مقتل أبي رافع اليهودي تاجر أهل الحجاز على يدي الخزرج وخبر يهود بني قريظة بعد يوم الأحزاب وقصة الخندق كما سيأتي .

٣٦٤ - * روى أحمد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قَالَ : « رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ وَرَأَيْتُ بَقْرًا مُنْحَرَةً ، فَأَوْلْتُ أَنْ الدَّرْعَ الحَصِينَةَ المَدِينَةَ ، وَأَنَّ البَقْرَ هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ » قال فقال لأصحابه : « لو أَنَا أَقَمْنَا بالمَدِينَةِ فَإِنُ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا قَاتَلْنَاهُمْ » فقالوا : يا رسول الله ، والله مَا دَخَلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الجَاهِلِيَةِ فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الإِسْلَامِ قال عفان في حديثه فقال : « شَأْنُكُمْ إِذَا » قال : فَلَبَسَ لِأَمْتِهِ قَالَ فَقَالَت الأَنْصَارُ : رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَهُ ، فَجَاؤُوا فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ شَأْنُكَ إِذَا فَقَالَ : « إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ إِذَا لَبَسَ لِأَمْتِهِ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ » .

٣٦٥ - * روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : تَنَقَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَيْفَهُ ذَا الفَقَّارِ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أَحَدٍ وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لما جَاءَهُ المَشْرُكُونَ يَوْمَ أَحَدٍ كَانَ رَأْيُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَن يُقِيمَ بِالْمَدِينَةِ يُقَاتِلُهُمْ فِيهَا ، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ لَمْ يَكُونُوا شَهِدُوا بَدْرًا : تَخْرُجْ بَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْهِمْ تُقَاتِلُهُمْ بِأَحَدٍ وَرَجَوْا أَنْ يُصِيبُوا مِنَ الفَضِيلَةِ مَا أَصَابَ أَهْلَ بَدْرٍ ، فَمَازَالُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى لَيْسَ أَدَاتُهُ فَنَدِمُوا وَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقِيمْ فَالرَّأْيُ رَأْيُكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَضَعَ أَدَاتَهُ بَعْدَ أَنْ لَبَسَهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَدُوِّهِ » قَالَ : وَكَانَ لَمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَاسْلَمَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ أَنْ يَلْبَسَ الأَدَاةَ : « إِنِّي رَأَيْتُ أُنِي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ فَأَوْلْتُهَا المَدِينَةَ ، وَأُنِي مُرْدِفٌ كِبْشًا فَأَوْلْتُهُ كِبْشَ الكَتِيبَةِ وَرَأَيْتُ أَنَّ سَيْفِي ذَا الفَقَّارِ قُلٌّ فَأَوْلْتُهُ فَلَا فَيْكُمْ وَرَأَيْتُ بَقْرًا تُدْبِحُ فَبَقْرَ وَاللَّهُ خَيْرٌ فَبَقْرَ وَاللَّهُ خَيْرٌ » .

٣٦٤ - أحمد في مسنده (٣ / ٢٥١) . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٠٧) ، وقال : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

الألمة : مهموزة : الدرع ، وقيل : السلاح ، وقد يترك الهمز تخفيفاً .

٣٦٥ - المستدرک (٢ / ١٢٨) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٣٦٦ - * روى أبو داود عن السائب بن يزيد رضي الله عنه عن رجلٍ قد سَمَّاهُ أن رسول الله ﷺ ظاهرَ يومَ أحدٍ بين درُعَيْنِ أو لَيْسَ درُعَيْنِ .

٣٦٧ - * روى الحاكم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : عَرِضْتُ يومَ أحدٍ على النبي صلى الله عليه وآله وَسَلَّمَ وَلِي ثَلَاثَ عَشْرَةَ فَجَعَلَ أَبِي يَأْخُذُ بِيَدِي فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ إِنَّهُ عَيْبُلُ الْعِظَامِ . قَالَ : وَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يُصَعَّدُ فِي الْبَصْرِ وَيَصُوبُهُ ثُمَّ قَالَ رَدَّهُ فَرَدَّنِي * .

٣٦٨ - * روى البخاري عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقُتْلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا تَقُتْلُهُمْ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ ﴾ ^(١) . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ ، كَمَا تَنْفِي النَّارَ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

قال في الفتح : قوله : (رجع ناس ممن خرج معه) يعني عبد الله بن أبي وأصحابه ، وقد ورد ذلك صريحاً في رواية موسى بن عقبة في المغازي وأن عبد الله بن أبي كان وافق رأيه رأي النبي ﷺ على الإقامة بالمدينة ، فلما أشار غيره بالخروج وأجابه النبي ﷺ فخرج

= مردف : ردفه ردفاً : ركب خلفه .

فل : السيف فلأ : ثلثه وكسره في حده .

٣٦٦ - أبو داود (٣ / ٢٢) ، كتاب الجهاد ، وباب في لبس الدروع .

وأحمد نحوه في مسنده (٣ / ٤٤٩) .

ظاهر بين درعين : أي لبس إحداها فوق الأخرى .

وكانه من التظاهر بمعنى التعاون والتساعد كأن جعل إحداها ظهارة والأخرى بطانة ، ومنه يعلم أن مباشرة الأسباب لا تنافي التوكل .

٣٦٧ - المستدرک (٢ / ٥٦٣) ، وسكت عنه الذهبي ، وهو صحيح .

العبل : الضخم في كل شيء .

٣٦٨ - البخاري (٤ / ٩٦) ٢٩ - كتاب فضائل المدينة - ١٠ - باب المدينة تنفي الخبر .

وأيضاً نحوه (٧ / ٣٥٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٧ - باب غزوة أحد .

- ومسلم بعضه (٤ / ٢١٤٢) ٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم .

(١) النساء : ٨٨ .

قال عبد الله بن أبي لأصحابه : أطاعهم وعصاني ، علام تقتل أنفسنا ؟ فرجع بثلث الناس . قال ابن إسحاق في روايته : فاتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام وهو والد جابر وكان خزرجياً كعبد الله بن أبي فناشدهم أن يرجعوا فأبوا فقال : أبعدم الله .

وقال ابن كثير في البداية والنهاية : قال ابن إسحاق حتى إذا كان بالشوط بين المدينة وأحد اتخذل عنه عبد الله بن أبي بثلث الناس وقال : أطاعهم وعصاني ما ندرني علام تقتل أنفسنا وهنا أيها الناس . فرجع من اتبعه من قومه من أهل النفاق والرَّيب ، واتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام السلمي والد جابر بن عبد الله فقال : يا قوم أذكركم الله أن لا تأخذوا قلوبكم ونبيكم عندما حَضَرَ من عدوهم . قالوا : لو نعلمَ أنكم تُتَقَاتِلُونَ ما أسلّمناكم ولكننا لا نرى أن يكون قتال . فلما استعضوا عليه وأبوا إلا الانصراف قال : أبعدم الله أعداء الله فسَيُعْنِي الله عَنْكُمْ نبيه ﷺ . قُلْتُ : وهؤلاء القوم هم المرادون بقوله تعالى : ﴿ وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعم قتالاً لاتبعناكم هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون ﴾ (١) يعني أنهم كاذبون في قولهم لو نعم قتالاً لاتبعناكم ، وذلك لأن وقوع القتال أمره ظاهر بيّن واضح لا خفاء ولا شك فيه ، وهم الذين أنزل الله فيهم : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا ﴾ الآية وذلك أن طائفة قالت : تقاتلهم ، وقال آخرون : لا تقاتلهم كما ثبت وبين في الصحيح . أ.هـ .

٣٦٩ - «روى البزار عن الزبير بن العوام قال : عرض رسول الله ﷺ سيفاً يوم أحد ، فقال : « من يأخذ هذا السيف بحقه » فقام أبو دُجَانَةَ سِمْكُ بن خَرْشَةَ فقال : يا رسول الله : أنا آخذه بحقه فما حقه ؟ قال : فأعطاه إياه وخرج وأتبعته فجعل لا يمر بشيء إلا أفرأه

(١) آل عمران : ١٦٧ .

٣٦٩ - كشف الأستار (٢ / ٣٢٢) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة أحد .

وأورده الميمني في مجمع الزوائد (٦ / ١٠٩) ، وقال : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

وهكذا ورد في الرواية السؤال : « فما حقه » دون الإجابة وقد جاءت الإجابة في بعض الروايات : « حقه أن تضرب به العدو حتى ينحني » .

أفراه : فرى الشيء فرياً : شقّه وفتّته .

وَهتَكَه حَتَّى أَتَى نِسْوَةً فِي سَفْحِ الْجَبَلِ وَمَعَّهِنَّ هِنْدٌ وَهِيَ تَقُولُ :

نَحْنُ بَنَاتُ طَارِقِ	نَمُشِي عَلَى النَّمَارِقِ
وَالْمُسْكَ فِي الْمَفَارِقِ	إِنْ تُقْبِلُوا نُعَانِقُ
أَوْ تَدْبِرُوا نُقَارِقُ	فِرَاقِ غَيْرِ وَامِيقُ

فحملت عليها فَنَادَتْ بِالصَّحْرَاءِ فَلَمْ يُجِبْهَا أَحَدٌ ، فَانصرفت فقلت له : كل صنيعك قد رأيتُه فَأَعْجَبَنِي ، غَيْرَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلِ الْمَرْأَةَ . قال : إنها نادت فَلَمْ يُجِبْهَا أَحَدٌ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُضْرِبَ بِسَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً لَا نَاصِرَ لَهَا .

٣٧٠ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أحد ، فَقَالَ : « مَنْ يَأْخُذْ مِنِّي هَذَا ؟ » فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ - كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا ، أَنَا - فَقَالَ : « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ سِهَاقُ بْنُ خَرِشَةَ ، أَبُو دُجَانَةَ : أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ ، قَالَ : فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ .

٣٧١ - * روى الحاكم عن جابر رضي الله عنه قال : قال لي أبي : يَا بُنَيَّ لَا أُدْرِي لِعَلِي أَنْ أَكُونَ فِي أَوَّلِ مَنْ يُصَابُ غَدًا وَذَلِكَ يَوْمَ أَحَدٍ ، فَأَوْصِيكَ بِنِيَّاتِ عَبْدِ اللَّهِ خَيْرًا ، فَالْتَقُوا فَأُصِيبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ .

٣٧٢ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول يوم أُحُدٍ : « اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَشَأْ لَأَتَعَبِدَ فِي الْأَرْضِ » .

= هتكه : هتك الستر هتكاً : جذبه فأزاله من موضعه أو شق جزءاً منه فبدا ما وراءه .

طارق : نجم الصبح وقولها في البيت تعني أن أبانا في الشرف كالنجم المضيء قاله الجوهري .

وقال الواقدي : عنت أنها من الخدرات اللاتي لا يبرزن إلا ليلاً كالنجم .

الغارق : الذرق والنمرقة - مثلثة - : الوسادة الصغيرة .

وامق : ومقه أحبه فهو وامق .

٣٧٠ - مسلم (٤ / ١٩١٧) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٢٥ - باب من فضائل أبي دجانة سهاك بن خريشة رضي الله عنه .

فلق به هام المشركين : أي : شق رؤسهم .

٣٧١ - المستدرک (٣ / ٢٠٢) ، كتاب معرفة الصحابة ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ،

وأقره الذهبي .

٣٧٢ - مسلم (٣ / ١٢٦٣) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير . ٧ - استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو .

قال النووي : قوله : (إن تشأ لا تعبد في الأرض) قال العلماء : فيه التسليم لقدر الله تعالى والرد على غلاة القدرية الزاعمين أن الشر غير مراد ولا مقدر . تعالى الله عن قولهم . وهذا الكلام متطلب أيضاً النصر . وجاء في هذه الرواية أنه ﷺ قال هذا يوم أحد ، وجاء بعده أنه قاله يوم بدر ، وهو المشهور في كتب السيرة والمغازي ، ولا معارضة بينها . فقاله في اليومين .

٣٧٣ - * روى الطبراني عن سعد بن أبي وقاص أن عبد الله بن جحش قال له يوم أحد : ألا تدعو الله ؟ فخلوا في ناحية فدعا سعد فقال : يارب إذا لقيت العدو فلقني رجلاً شديداً بأسه شديداً حرده أقاتله ويقاتلني ، ثم ارزقني الظفر عليه حتى أقتله وأخذ سلبه فأمن عبد الله ابن جحش ثم قال : اللهم ارزقني رجلاً شديداً حرده شديداً بأسه ، أقاتله فيك ويقاتلني ، ثم يأخذني فيجدع أنفي وأذني فإذا لقيتكَ غداً : قلت : من جدع أنفك وأذنتك ؟ فأقول : فيك وفي رسولك ﷺ فتقول : صدقت قال سعد : يابني كانت دعوة عبد الله بن جحش خيراً من دعوتي ، لقد رأيتهُ آخر النهار وإن أنفه وأذنه لمعلقان في خيط .

٣٧٤ - * روى البخاري عن أبي طلحة رضي الله عنه قال : كنت فيمن تغشاه النعاس يوم أحد ، حتى سقط سيفي من يدي مراراً ، يسقط وأخذه ، ويسقط فأخذه

وفي رواية الترمذي^(١) قال : غشينا ونحن في مصافنا يوم أحد ، حدث أنه كان فيمن غشية النعاس يومئذ ، قال : فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه ، ويسقط من يدي وأخذه ، والطائفة الأخرى المنافقون ليس لهم هم إلا أنفسهم ، أجبين قوم وأرعبه وأخذله للحق .

٣٧٣ - أورده المهيبي في مجمع الزوائد (٩ / ٣٠١) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

حرده : حرد عليه حرداً : غضب واغتاظ فتحرش بالذي غاظه وهم به فهو حرد وحردان .

سلبه : السلب : ما يسلب من القليل ، وفي الحديث : من قتل قتيلاً فله سلبه .

٣٧٤ - البخاري (٧ / ٣٦٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢١ - باب قوله تعالى : ﴿ ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمناً ناعساً ... ﴾ الآية

(١) الترمذي (٥ / ٢٢٩) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٤ - باب « ومن سورة آل عمران » . عن أبي طلحة . وقال

أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وفي أخرى له ^(١) قَالَ : رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ ، وَمَا مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النَّعَاسِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نَاعَسًا ﴾ ^(٢) .

فائدة : الذي يبدو لي أنّ النعاس أصابهم مرتين يوم أحد : مرّة قبل المعركة ومرّة بعد المعركة ، والروايات هذه تشير إلى الاثنتين فلا شك أنّ النعاس الذي أشارت إليه الآية كان بعد المعركة .

﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نَاعَسًا ﴾ ^(٣) .

والنعاس الذي أشار إليه النص (ونحن في مصافنا) كان قبل المعركة واختلط الأمر على بعض الرواة فدججوا الروايتين .

* * *

٢ - الالتحام

٣٧٥ - * روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ما نُصِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْطِنٍ كَمَا نُصِرَ يَوْمَ أُحُدٍ ، قَالَ : فَأَنْكُرُنَا ذَلِكَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعِدَّةً إِذْ تَحْسَبُوهُمْ بَادِنَهُ ﴾ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَالْحَسُّ الْقَتْلُ ﴿ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾

(١) الترمذي في نفس الموضوع السابق ، عن أبي طلحة أيضاً . وقال : حديث حسن صحيح .

حجفته : الترس من جلود بلا خشب ولا رباط من عصب .

تميد : مائة الشيء ، يمد : إذا تحرك ، ومال من جانب إلى جانب .

أمنة : الأمنة والأمن واحد .

(٢) آل عمران : ١٥٤ .

(٣) آل عمران : ١٥٤ .

٣٧٥ - المستدرک (٢ / ٢٩٦) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

وأحد في مسنده (١ / ٢٨٧) .

يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾
 وَإِنَّا عَنَى بِهَذَا الرِّمَاءِ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقَامَهُمْ فِي مَوْضِعٍ ، ثُمَّ قَالَ :
 « أَحْمُوا ظُهُورَنَا ، فَإِنْ رَأَيْتُمُونَا نَقُتِلُ فَلَا تَنْصُرُونَا وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا قَدْ غَنَمْنَا فَلَا
 تَشْرَكُونَا » فَلَمَّا غَنِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبَاحُوا عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ انْكَشَفَ
 الرِّمَاءُ جَمِيعًا ^(٢) فَدَخَلُوا فِي الْعَسْكَرِ يَنْتَهَبُونَ ، وَقَدِ التَّقْتُ صُفُوفُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَهَمَّ هَكَذَا ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْهِ ، وَالتَّبَسُّوا ، فَلَمَّا أَخْلَى الرِّمَاءُ تِلْكَ
 الْحَالَةَ الَّتِي كَانُوا فِيهَا ، دَخَلَ الْحَيْلُ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْرَبَ بَعْضُهُمْ
 بَعْضًا وَالتَّبَسُّوا ، وَقُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ كَثِيرٌ ، وَقَدْ كَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ أَوَّلَ النَّهَارِ
 حَتَّى قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ لَوَاءِ الْمُشْرِكِينَ سَبْعَةٌ أَوْ تِسْعَةٌ ، وَجَالَ الْمُسْلِمُونَ جَوْلَةً نَحْوَ الْجَبَلِ ، وَلَمْ
 يَبْلُغُوا حَيْثُ يَقُولُ النَّاسُ الْغَابِ ، إِنَّمَا كَانَ تَحْتَ الْمَهْرَاسِ ، وَصَاحَ الشَّيْطَانُ : قُتِلَ مُحَمَّدٌ ،
 فَلَمْ يَشْكُوا فِيهِ أَنَّهُ حَقٌّ فَمَازَلْنَا كَذَلِكَ مَا نَشْكُ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ ، حَتَّى طَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ السَّعْدَيْنِ ، فَعَرَفْنَاهُ بِتَكْفُؤِهِ إِذَا مَشَى ، قَالَ : فَفَرَحْنَا ، حَتَّى كَانَهُ لَمْ
 يُصِيبْنَا مَا أَصَابَنَا . قَالَ : فَفَرَّقِي نَحُونَا وَهُوَ يَقُولُ « اسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمُوا وَجْهَ
 نَبِيِّهِمْ » قَالَ وَيَقُولُ مَرَّةً أُخْرَى : « اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يُعْلَمُوا » حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا
 قَالَ : فَمَكَثَ سَاعَةً ، فَيَاذَا أَبُو سَفِيَانَ يَصِيحُ فِي أَسْفَلِ الْجَبَلِ ، اءَلُّ هُبْلُ اءَلُّ هُبْلُ - يَعْنِي
 آهْتَهُ أَيْنَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ ؟ أَيْنَ ابْنُ أَبِي قَحَاقَةَ ؟ أَيْنَ ابْنُ الْخَطَّابِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ! أَلَا أُجِيبُهُ قَالَ : « بَلَى » فَلَمَّا قَالَ اءَلُّ هُبْلُ اءَلُّ هُبْلُ قَالَ عُمَرُ : اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ فَقَالَ أَبُو

(١) آل عمران : ١٥٢ .

(٢) قوله : انكشف الرماة جميعًا : فيه نظر حيث ذكر ابن هشام ستة لم ينكشفوا من الرماة ، واستشهدوا ، منهم أميرهم

عبد الله بن جبير .

أخلى : أخلى بالشيء : أحجف وقصر فيه - وأخلى الوالي بالثغور - وقفل الجند بها .

جولة : جال القوم في الحرب جولة : قرأوا ثم كروا .

مهراس : المهراس بكسر أوله وسكون ثانيه وآخره سين مهملة - ماء بجبل أحد ، وفي الحديث : إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عطش يوم أحد فجاهه علي رضي الله عنه في درقته بماء من المهراس .

تكفأ في مشيته : انصب فيها انصباباً .

دموا : بمعنى أدموا ، أي : أسالوا الدم .

سفيان : يا ابن الخطّابِ إنه يومُ الصّمتِ فَعَادَ فَقَالَ : أَيْنَ ابنُ أبي كبشَةَ ؟ أينَ ابنُ أبي قحافة ؟ أينَ ابنُ الخطّابِ ؟ فقالَ عمرُ : هذا رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وهذا أبو بكرٍ وهما أنا ذَا عَمْرٍ فَقَالَ أبو سَفِيانَ : يَوْمَ بِيَوْمِ بَدْرٍ ، الأيَّامُ دَوْلٌ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ ، فَقَالَ عَمْرٌ : لاسِوَاءَ قَتَلْنَا فِي الجَنَّةِ وَقَتَلَاكُمْ فِي النَّارِ . قَالَ : إنَّكُمْ لَتَزْعُمُونَ ذَلِكَ لَقَدْ خِينَا إِذَا وَخَسِرْنَا . ثُمَّ قَالَ أبو سَفِيانَ : أَمَا إنَّكُمْ سَوْفَ تَجِدُونَ فِي قَتْلَاكُمْ مُثْلَةً ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَن رَأْيِ سَرَاتِنَا ، ثُمَّ أَذْرَكْتُهُ حِمِيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ إِذْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ نَكْرَهُهُ .

قال الدكتور البوطي : ما الحكمة في أن يشيع خبر مقتل رسول الله ﷺ في صفوف المسلمين ؟! ..

الجواب : أن ارتباط المسلمين برسول الله ﷺ ووجوده فيما بينهم كان من القوة بحيث لم يكونوا يتصورون فراقه ولم يكونوا يتخيلون قدرة لهم على التناكسك من بعده ، فكان أمر وفاة رسول الله ﷺ شيئاً لا يخطر لهم في بال ، وكأنهم كانوا يسقطون حساب ذلك من أذهانهم ، ولا ريب أنهم لو استيقظوا من غفلتهم هذه على خبر وفاته الحقيقية ، لصدّح الخبر أفئدتهم ، ولزعرع كيانهم الإيماني بل ولقوضه في نفوس كثير منهم .

فكان من الحكمة الباهرة أن تشيع هذه الشائعة ، تجربة درسيّة بين تلك الدروس العسكرية العظيمة ، كي يستفيق المسلمون من ورائها إلى الحقيقة التي ينبغي أن يوطنوا أنفسهم لها منذ الساعة ، وأن لا يرتدوا على أعقابهم إذا وجدوا أن رسول الله ﷺ قد اختفى من بينهم .

ومن أجل بيان هذا الدرس الجليل نزلت الآية تعليقاً على ما أصاب كثيراً من المسلمين من ضعف وتراجع لدى سماعهم نبأ مقتل رسول الله ﷺ ، وذلك إذ يقول الله تعالى :

﴿ وما محمدٌ إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قُتل انقلبتم على أعقابكم

= دول : جمع دولة : والدولة في الحرب بين الفئتين : أن تهزم هذه مرة وهذه مرة . .
الحرب سجال : أي تكون مرة لنا ومرة لكم ، وأصله من المستقن بالدلو ، وهو السُّجُل ، يكون لهذا دلو ولهذا دلو .
المثلة : العقوبة والتنكيل ، وجمعها مثلات .
سراة : أشراف ، فهو سرى وهم سراة .

ومن ينقلب على عقبيه فلن يضرَّ الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴿١﴾ .

ولقد اتضح الأثر الإيجابي لهذا الدرس ، يوم أن لحق رسول الله ﷺ فعلاً بالرفيق الأعلى ، فقد كانت شائعة أحد هذه ، مع ما نزل بسببها من القرآن ، هي التي أيقظت المسلمين ونبّتهم إلى الحقيقة ، فودّعوا رسول الله ﷺ بقلوبهم الحزينة ، ثم رجعوا إلى الأمانة التي تركها بين أيديهم ، أمانة الدعوة والجهاد في سبيل الله ، فنهضوا بها أقوياء بإيمانهم أشداء في عقيدتهم وتوكلهم على الله تعالى .

٣٧٦ - * روى البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رجل للنبي ﷺ يوم أُحُدٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتَ فَأَيْنَ أَنَا ؟ قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ » فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ .

قال في الفتح : لكن وقع التصريح في حديث أنس أن ذلك كان يوم بدر ، والقصة التي في الباب وقع التصريح في حديث جابر أنها كانت يوم أحد ، فالذي يظهر أنها قصتان وقعتا لرجلين ، والله أعلم . وفيه ما كان الصحابة عليه من حب نصر الإسلام ، والرغبة في الشهادة ابتغاء مرضاة الله .

٣٧٧ - * روى الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى فَاطِمَةَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : خَذِي هَذَا السِّيفَ غَيْرِ ذَمِيمٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَنْ كُنْتُ أَحْسَنَتِ الْقِتَالَ لَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَأَبُو دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خُرْشَةَ »

٣٧٨ - * وروى أبو يعلى عن عَقْبَةَ مَوْلَى جَبْرِ بْنِ عَتِيكَ رضي الله عنهما ، قال : شَهِدْتُ أَحَدًا مَعَ مَوَالِيٍّ فَصَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَلَمَّا قَتَلْتَهُ قُلْتُ : خَذَا مِنِّي وَأَنَا الرَّجُلُ الْفَارِسِيُّ ،

(١) آل عمران : ١٤٤ .

٣٧٦ - البخاري (٧ / ٣٥٤) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٧ - باب غزوة أحد .

ومسلم نحوه (٣ / ١٥٠٩) ٣٣ - كتاب الإمارة - ٤١ - باب ثبوت اللجنة للشهيد .

٣٧٧ - أورده المهيبي في مجمع الزوائد (٦ / ١٢٣) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

٣٧٨ - أورده المهيبي في مجمع الزوائد (٦ / ١١٥) ، وقال : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

فلما بلغت رسول الله ﷺ قال : « أَلَا قَلْتَ خذها وأنا الغلام الأنصاريُّ فإنَّ مولى القومِ مِنْ أَنفُسِهِمْ » .

٣٧٩ - * روى البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرُّمَاءِ ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ وَقَالَ : « لَا تَبْرَحُوا إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا ، وَإِنْ رَأَيْتُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا » فلما لقينا هربوا ، حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ ، رَفَعْنَ عَن سَوْقِهِنَّ ، قَد بَدَتْ خَلَائِلَهُنَّ فَأَخَذُوا يَقُولُونَ : الغنبة ، الغنبة ، فقال عبد الله عَهْدًا إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ : أن لا تَبْرَحُوا ، فأبوا ، فلما أبوا صَرَفَ وَجُوهَهُمْ ، فَأَصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا ، وَأَشْرَفَ أَبُو سَفِيَانَ فَقَالَ : أَيْ الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ ؟ فَقَالَ : « لَا تُجِيبُوهُ » قَالَ : أَيْ الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ؟ قَالَ : « لَا تُجِيبُوهُ » فقال : أَيْ الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ ؟ فقال : إِنْ هُوَ لَمْ يَكُنْ قَتِيلًا ، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا ، فَلَمْ يَمْلِكْ عَمْرَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ كَذَّبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْرِيكَ ، قَالَ أَبُو سَفِيَانَ : اغْلُ هَبَلٌ . فقال النبي ﷺ « أَجِيبُوهُ » قالوا : ما نقول ؟ قال : « قُولُوا : اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ » قال أبو سفيان : لنا العزى ، ولا عزى لكم ، فقال النبي ﷺ : « أَجِيبُوهُ » قالوا : ما نقول ؟ قال : « قُولُوا : اللَّهُ مَوْلَانَا ، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ » قَالَ أَبُو سَفِيَانَ : يَوْمَ بِيَوْمِ بَدْرٍ ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ ، وَتَجِدُونَ مِثْلَهُ ، لَمْ أَمْرٌ بِهَا ، وَلَمْ تُسْؤُنِي .

- وأخرج أبو داود^(١) الرواية الثانية إلى قوله : صَرِفَتْ وَجُوهَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ وَفِي رِوَايَةٍ : فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يُسْنِدْنَ فِي الْجَبَلِ .

٣٧٩ - البخاري (٧ / ٣٤٩) ٦٤ - كتاب المغازي .. ١٧ - باب غزوة أحد .

يشتدندن : الشدة : العذو .

سوقهن : السوق : جمع ساق الإنسان .

اغْلُ هَبَلٌ هَبَلٌ : اسم صنم ، وقوله : ﴿ اِغْلُ ﴾ أمر بالعلو .

العزى : اسم صنم ، وهو تأنيث الأعز .

(١) أبو داود (٣ / ٥١) ، كتاب الجهاد ، باب في الكناه .

صريف وجوههم : كنى بصرف الوجوه عن الهزيمة ، فإن المنهزم يلوي وجهه عن الجهة التي كان يطلبها إلى ورائه .

يسندن : يصعدن .

وقال في الفتح : قوله (رفعن عن سوقهن) جمع ساق أي ليعينهن ذلك على سرعة الهرب . وفي حديث الزبير بن العوام عند ابن إسحاق قال : والله لقد رأيتني أنظر إلى خَدَمٍ ^(١) هند بنت عتبة وصواحباتها مشتمرات هوارب ما دون أحدهن قليل ولا كثير . إذ مالت الرماة إلى العسكر حين كشفنا القوم عنه وخلوا ظهرنا للخيل ، فأتيننا من خلفنا ، وصرخ صارخٌ : ألا إنَّ محمداً قد قُتِل ، فانكفأنا وانكفأ علينا القوم بعد أن أصبنا أصحاب لوائهم حتى ما يدنونه أحد من القوم .

وقال : وفي هذا الحديث من الفوائد منزلة أبي بكر وعمر من النبي ﷺ وخصوصيتها به بحيث كان أعداؤه لا يعرفون بذلك غيرها ، إذ لم يسأل أبو سفيان عن غيرها . وأنه ينبغي للمرء أن يتذكر نعمة الله ويعترف بالتقصير عن أداء شكرها . وفيه شؤم ارتكاب النهي ، وأنه يعم ضرره من لم يقع منه ، كما قال تعالى : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ ^(٢) وأن من أثر دنياه ، أضر بأمر آخرته ولم تحصل له دنياه . واستفيد من هذه الكائنة أخذ الصحابة الحذر من العود إلى مثلها ، والمبالغة في الطاعة ، والتحرز من العدو الذين كانوا يظهرهم أنهم منهم وليسوا منهم ، وإلى ذلك أشار سبحانه وتعالى في سورة آل عمران أيضاً : ﴿ وتلك الأيام نداؤها بين الناس ﴾ إلى أن قال - ﴿ وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين ﴾ ^(٣) وقال : ﴿ ما كان الله ليجزر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ﴾ ^(٤) .

وقد تحدث في الفتح عما آل إليه الأمر بعد الفشل :

صاروا ثلاث فرق : فرقة استمروا في الهزيمة إلى قرب المدينة فما رجعوا حتى انفض القتال وهم قليل ، وهم الذين نزل فيهم : ﴿ إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان ﴾ ^(٥) ، وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أن النبي ﷺ قتل فصار غاية الواحد منهم

(١) خَدَم : خلاخيل ، ومفردها : خَدَمَةٌ .

(٢) الأنفال : ٢٥ .

(٣) آل عمران : ١٤٠ - ١٤١ .

(٥) آل عمران : ١٥٥ .

(٤) آل عمران : ١٧٩ .

أن يذب عن نفسه أو يستر على بصيرته في القتال إلى أن يقتل ، وهم أكثر الصحابة ، وفرقة ثبتت مع النبي ﷺ ، ثم تراجع إليه القسم الثاني شيئاً فشيئاً لما عرفوا أنه حي ، وهذا يجمع بين مختلف الأخبار في عدة من بقي مع النبي ﷺ ، فعند محمد بن عائذ من مرسل المطلب بن حنطب : لم يبق معه سوى اثني عشر رجلاً ، وعند ابن سعد ثبت معه سبعة من الأنصار وسبعة من قريش ، وفي مسلم من حديث أنس ، أفرد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش طلحة وسعد ، وقد سرد أسماءهم الواقدي ، واقتصر أبو عثمان النهدي على ذكر طلحة وسعد وهو في الصحيح « وأخرج الطبري من طريق السدي أن ابن قتيبة لما رمى النبي ﷺ وكسر رباعيته وشجه في وجهه وتفرق الصحابة منهزمين وجعل يدعوم فاجتمع إليه منهم ثلاثون رجلاً ، فذكر بقية القصة اهـ .

٣٨٠ - * روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَن قِتَالِ بَدْرٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلَتْ الْمُشْرِكِينَ ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأُبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ ، يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ ، قَالَ سَعْدُ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ ، قَالَ أَنَسُ : فَوْجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَتَبَانِينَ صَّرَبَةً بِالسَّيْفِ ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ ، أَوْ رُمِيَّةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ ، وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَانَةَ ، قَالَ أَنَسُ : كُنَّا نَرَى - أَوْ نَنْظُرُ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ (١) .

٣٨٠ - البخاري (٦ / ٢١) ٥٦ - كتاب الجهاد - ١٢ - باب قول الله عز وجل : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ... ﴾ الآية .

البضع : ما بين الثلاث إلى التسع .
ببنانه : البنان : الأصابع ، واحدا : بنانة .

(١) الأحزاب : ٢٣ .

وعند مسلم^(٢) ، قال أنس : عمِّي الذي سَمِيْتُ به : لم يشهدْ معَ رسولِ اللهِ ﷺ بَدْرًا قال : فَشَقَّ عليه ، قال : أَوَّلُ مَشْهَدِ شَهِدَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ غَيَّبْتُ عَنْهُ وَإِنْ أَرَانِي اللهُ مَشْهَدًا فِيمَا بَعْدُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ لِيرَانِي اللهُ مَا أَصْنَعُ ، قال : فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا ، قال : فَشَهِدَ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، قال : فَاسْتَقْبَلَ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ ، فَقَالَ لَهُ أَنَسُ : يَا أَبَا عَمْرٍو : أَيْنَ ؟ فقال : وَهَاهُ لِرِيحِ الْجَنَّةِ ، أَجْدُهُ دُونَ أُحُدٍ ، قال : فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ ، قال : فَوَجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَتَمَّانُونَ ، مِنْ بَيْنِ صَرْبَةٍ وَرَمِيَةٍ وَطَعْنَةٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا تَقَدَّمَ .

قال في الفتح : قوله : ﴿ إِنِّي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ ﴾ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِأَنْ يَكُونَ شِمٌّ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ زَائِدَةٌ عَمَّا يَعْهَدُ فَعَرَفَ أَنَّهَا رِيحُ الْجَنَّةِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَطْلَقَ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْيَقِينِ حَتَّى كَأَنَّ الْغَائِبَ عَنْهُ صَارَ مَحْسُوسًا عِنْدَهُ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمَوْضِعَ الَّذِي أَقَاتَلَ فِيهِ يَتَوَلَّى بِصَاحِبِهِ إِلَى الْجَنَّةِ .

قوله : (فمضى فقتل) في رواية عبد الأعلى (قال سعد بن معاذ : فما استطعت يارسول الله ما صنع) . قلت : وهذا يشعر بأن أنس بن مالك إنما سمع هذا الحديث من سعد بن معاذ لأنه لم يحضر قتل أنس بن النضر ، ودل ذلك على شجاعة مفرطة في أنس بن النضر بحيث أن سعد بن معاذ مع ثباته يوم أحد وكأله شجاعته ما جسر على ما صنع أنس بن النضر . اهـ .

- وفي الحديث جواز الأخذ بالشدة في الجهاد ، وبذل المرء نفسه في طلب الشهادة ، والوفاء بالعهد .

٣٨١ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةِ مِائَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَرَجُلَيْنِ مِنَ قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ قَالَ : « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَلَيْنَا وَلَهُ

(٢) مسلم (٢ / ١٥١٢) ٣٣ - كتاب الإمامة - ٤١ - باب : ثبوت الجنة للشهيد .

٣٨١ - مسلم (٣ / ١٤١٥) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٣٧ - باب غزوة أحد .
 رَهَقُوهُ : رَهَقَهُ يَرْهَقُهُ رَهَقًا ، أَي : غَشِيَهُ ، وَالْإِرْهَاقُ : الْإِغْجَالُ . وَقِيلَ : رَهَقُوهُ ، أَي قَرَّبُوهُ مِنْهُ ، وَمِنْهُ الْمَرَاهِقُ ، وَهُوَ الْغَلَامُ الَّذِي قَارِبَ الْإِحْتِلَامَ .

الجنة؟» أو «هو رفيقي في الجنة» - فتقدم رجل من الأنصار، فقَاتَلَ حَتَّى قَتَلَ ، ثُمَّ رَهَقُوهُ أَيْضاً ، فَقَالَ : « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَلَيْنَا وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ » أو « هو رفيقي في الجنة » فتقدم رجل من الأنصار ، فقَاتَلَ حَتَّى قَتَلَ ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لصاحبيه : « ما أنصفنا أصحابنا » .

وفي قوله : « ما أنصفنا أصحابنا » . قال ابن القيم : وهذا يروى على وجهين : بسكون الفاء ونصب أصحابنا على المفعولية ، وفتح الفاء ورفع أصحابنا على الفاعلية ، ووجه النصب أن الأنصار لما خرجوا للقتال واحد بعد واحد حتى قتلوا ولم يخرج القرشيان ، قال ذلك أي ما أنصفت قریش الأنصار ، ووجه الرفع أن يكون المراد بالأصحاب الذين فروا عن رسول الله ﷺ حتى أفردوه في النفر القليل فقتلوا واحد بعد واحد فلم ينصفوا رسول الله ﷺ ولا من ثبت معه اهـ .

قال ابن حجر في الفتح : عن جابر قال : (تفرق الناس عن النبي ﷺ يوم أحد وبقى معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة) وإسناده جيد ، وهو كحديث أنس ، إلا أن فيه زيادة أربعة فلعلهم جاءوا بعد ذلك . اهـ .

أقول : لقد كانت المواقف متلاحقة والمشاهد متعدّدة متجدّدة ، وكلُّ تحدّث عن مشهد أو موقف فلا منافاة بين الأقوال .

٣٨٢ - * روى مسلم عن أنس بن مالك قال : لما كان يوم أحد انهمز ناس من الناس عن النبي ﷺ ، وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ محبوب عليه بحقيقة . قال : وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد النزع ، وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً . قال : فكان الرجل يمرّ معة الجعثة من النبل . فيقول : انثرها لأبي طلحة . قال : ويشرف نبي الله ﷺ ينظر

٣٨٢ - مسلم (٢ / ١٤٤٢) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٧ - باب غزوة النساء مع الرجال .

والبخاري نحوه (٧ / ١٢٨) - ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار - ١٨ - باب مناقب أبي طلحة رضي الله عنه .

مُحَبَّوبٌ عَلَيْهِ : أي سائر له ، قاطع بينه وبين الناس ، وهو من الجوب : القطع ، ويتجوب : يتفعل منه .

شديد النزع : النزع : مد القوس ، وشدته : كناية عن استيفاء السهم جميعه في جذبته .

الجمعة : التي تكون فيها السهام ، تتخذ من الجلود .

إلى القوم . فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! لَا تُشْرِفْ لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ . نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلِيمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْمِرَتَانِ . أَرَى خَدَمَ سَوْقِهَا . تَنْقُلَانِ الْقُرْبَ عَلَى مَتُونِهَا ، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَمَثَلَانِهَا ، ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السِّيفُ مِنْ يَدَي أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا ، مِنْ النَّعَاسِ .

وللبخاري (١) قال : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَرَسُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتَرَسٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمِيِّ ، فَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ .

٣٨٣ - * وروى الحاكم عن موسى بن طلحة أن طلحة رجع بسبع وثلاثين أو خمس وثلاثين بين ضربة وطعنة ورمية ترصع جبينه وقطعت سبأته وثلت الإصبع التي تليها .

٣٨٤ - * روى البخاري عن قيس بن أبي حازم رحمه الله قال : رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ .

وفي رواية (٢) : « رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَاءً وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ .

٣٨٥ - * وروى النسائي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لما كان يوم أحد وولى الناس ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَفِيهِمْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَأَدْرَكَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « مَنْ لِلْقَوْمِ ؟ » فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَمَا أَنْتَ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا

= يشرف : الإشراف : : الاطلاع على الشيء .

خدم سواقها : الحتمة : الخلال .

(١) البخاري (٦ / ١٣ / ٥٦) - كتاب الجهاد - ٨٠ - باب الميخن ومن يترس بترس صاحبه .

٣٨٣ - المستدرک (٢ / ٢٥) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي . ترصع جبينه : أي ضرباً شديداً .

٣٨٤ - البخاري (٧ / ٨٢ / ٦٢) - كتاب فضائل الصحابة - ١٤ - باب ذكر طلحة بن عبيد الله .

شلت : الشلل فساد اليد بمرض أو قطع ، ورجل أشل ، ويد شلاء ، وشلت يده ، فهي مشلولة .

(٢) البخاري (٧ / ٣٥٩ / ٦٤) - كتاب المغازي - ١٨ - باب « إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليها ... » .

= ٢٨٥ - النسائي (٦ / ٢٩) - كتاب الجهاد ، باب ما يقول من يطعنه العدو . وجود إسناده الحافظ في الفتح .

يارسول الله ، فقال : « أنت » فقاتل حتى قُتل ، ثم التفت فإذا المشركون ، فقال : « من للقوم ؟ » فقال طلحة : أنا ، قال : « كما أنت » فقال رجل من الأنصار : أنا ، فقال : « أنت » فقاتل حتى قُتل ، ثم لم يزل يقول ذلك ، ويخرج إليهم رجل من الأنصار ، فيقاتل قتال من قبله حتى يُقتل حتى بقي رسول الله ﷺ وطلحة بن عبيد الله ، فقال رسول الله ﷺ : « من للقوم ؟ » فقال طلحة : أنا فقاتل طلحة قتال الأحد عشر ، حتى ضربت يده ، فقطعت أصابعه ، فقال : حس ، فقال رسول الله ﷺ : « لو قلت : بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون » ثم رد الله المشركين .

٢٨٦ - * روى البخاري ومسلم عن أبي عثمان النهدي رحمه الله قال : لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام - التي قاتل فيهن رسول الله ﷺ - غير طلحة وسعيد ، عن حديثها .

قال في الفتح : ووقع عند أبي نعيم في « المستخرج » من طريق عبد الله بن معاذ عن معتمر في هذا الحديث « قال سليمان فقلت لأبي عثمان : وما علمك بذلك ؟ قال : عن حديثها » وهذا قد يعكر عليه أن المقداد كان من بقي معه ، لكن يحتمل أن المقداد إنما حضر بعد تلك الجولة ، ويحتمل أن يكون انفرادها عنه في بعض المقامات ، فقد روى مسلم من طريق ثابت عن أنس قال : « أفرد رسول الله ﷺ يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش » وكأنه المراد بالرجلين طلحة وسعد ، وكأن المراد بالحصص المذكور في حديث الباب تخصيصه بالمهاجرين ، فكأنه قال : لم يبق معه من المهاجرين غير هذين ، وتعين حمله على ما أولته وأن ذلك باعتبار اختلاف الأحوال وأنهم تفرقوا في القتال ، فلما وقعت الهزيمة فبين انهزم وصاح الشيطان : قتل محمد ، اشتغل كل واحد منهم بهمه والذب عن نفسه كما في حديث سعد ، ثم عرفوا عن قرب ببقائه فتراجعوا إليه أولاً فأولاً ، ثم بعد ذلك كان يندبهم إلى القتال فيشتغلون به . وروى ابن إسحاق بإسناد حسن عن الزبير بن

= حَسْ : كلمة تقال عند التوجع .

٣٨٦ - البخاري (٧ / ٨٢) ، واللفظ له ، ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة - ١٤ - باب ذكر طلحة بن عبيد الله .

ومسلم (٤ / ١٨٢٩) - ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٦ - باب من فضائل طلحة والزبير ، رضي الله تعالى عنها .

العوام قال : « مال الرماة يوم أحد يريدون النهب ، فأتينا من ورائنا ، وصرخ صارخ : ألا إن محمداً قد قتل ، فانكفأنا راجعين ، وانكفأ القوم علينا » . أ.هـ .

٣٨٧ - * روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما كان يوم أحد هزم المشركون فصرخ إبليس لعنة الله عليه أي عباد الله ، أخراكم ، فرجعت أولاهم ، فاجتلدتُ هي وأخراهم ، فَبَصَّرَ حذيفة ، فإذا هو بأبيه اليان ، فقال: أي عباد الله ، أي ، أبي ، قال: قالتُ : فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه ، فقال حذيفة : يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ ، قال غزوة : فوالله ما زالتُ في حذيفةٍ منها بقيةٌ خَيْرٍ ، حتى لَحِقَ بالله .

في رواية أن النبي ﷺ قدّم لحذيفة دية أبيه فرفضها وتصدق بديته على المسلمين فزاده ذلك عند النبي ﷺ خيراً .

٣٨٨ - * روى البزار عن أبي بكر ، رضي الله عنه : لما انصرف الناس عن النبي ﷺ كنتُ أولَ من فاءَ إلى رسول الله ﷺ فجعلتُ أنظرُ إلى رجلٍ يقاتلُ بينَ يديه فقلتُ : كُنْ طلحةً ، ثم نظرتُ فإذا أنا بإنسانٍ خلفي كأنه طائرٌ فلم أشعرُ أن أدركني ، فإذا هو أبو عبيدة ابنُ الجراح ، وإذا طلحةٌ بينَ يديه صريعاً ، قال : دونكم أخوكم فقد أُوجِبَ ، فتركناه ، وأقبلنا على رسول الله ﷺ وإذا قد أصاب رسول الله ﷺ في وجهه سهمان فأردتُ أن أنزعها فما زال أبو عبيدة يسألني ويطلبُ إلي حتى تركته فنزع أحدَ السهمين وأزم عليه بأسنانه فقلعه ، وابتدرتُ إحدى ، ثنيتيه ، ثم لم يزلُ يسألني ويطلبُ إلي أن أدعه ينزع الآخرَ ، فوضع ثنيتيه على السهم وأزم عليه كراهية أن يؤدي النبي ﷺ إن تحول فنزعته وابتدرتُ ثنيتيه أو إحدى ثنيتيه فكان أبو عبيدة أهتم الثنايا .

٣٨٧ - البخاري (٧ / ٢٦١) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٨ - باب : « إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما ... » .

اجتلدت : الاجتلاذ : افتعال من الجلد ، وهو الضرب .

احتجزوا : الاحتجاز والاحتجاز : الكف عن الشيء .

٣٨٨ - البزار : كشف الأستار (٢ / ٣٢٤) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة أحد ، وقال : لا نعلم أحداً رفعه إلا أبو

بكر الصديق ، ولا نعلم له إسناداً غير هذا ، وإسحاق - يعني ابن يحيى بن طلحة - قد روى عنه عبد الله بن المبارك

وجماعه ، وإن كان فيه ، ولا نعلم أحداً شاركه في هذا . ١ هـ - وللحديث طرق يرتقي بها إلى رتبة الحسن .

الثنية : إحدى الأسنان الأربعة التي في مقدم الفم . أهتم : مزوع الثنايا .

٣٨٩ - * روى الحاكم عن سعيد بن المسيَّب عن أبيه قال : أَقْبَلَ أَبِيُّ بْنُ خَلْفٍ يَوْمَ أَخَذَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَرِيدُهُ فَاعْتَرَضَ رِجَالٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَاسْتَقْبَلَهُ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ، وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَرْقُوعَةَ أَبِي مِنْ فَرْجَةٍ بَيْنَ سَابِغَةِ الدَّرْعِ وَالْبَيْضَةِ ، فَطَعَنَهُ بِحَرْبَتِهِ ، فَسَقَطَ أَبِيُّ عَنْ فَرَسِهِ وَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ طَعْنَتِهِ دَمٌ فَكَسَرَ ضِلْعاً مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ وَهُوَ يَخْوَرُ خَوَارِ الثَّوْرِ فَقَالُوا لَهُ : مَا أَعْجَزَكَ إِنَّمَا هُوَ خَدَشٌ ، فَذَكَرَ لَهُمْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ « بَلْ أَنَا أَقْتَلُ أُبَيّاً » ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ هَذَا الَّذِي بِي بَاهِلِ ذِي الْمَجَازِ لَمَاتُوا أَجْمَعِينَ ، فَمَاتَ أَبِيُّ إِلَى النَّارِ فَسُحِقاً لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ مَكَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ (١) الْآيَةَ .

٣٩٠ - * روى الحاكم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : لما جال الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تلك الجولة يوم أُحُدٍ تنحيتُ فقلتُ : أدودُ عن نفسي فيما أن. أستشهد وإما أن أجدو حتى ألقى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فبينما أنا كذلك إذا برجل مُخَمَّرٌ وجهه ما أدري من هو ؟ فأقبل المشركون ، حتى قلت : قد ركبه ملاً يئدة من الحصى ، ثم رمى به في وجوههم ، فنكَّبوا على أعقابهم القهقري ، حتى يأتوا الجبل ، ففعل ذلك مراراً ولا أدري من هو ؟ وبيني وبينه المقداد بن الأسود فبينما أنا أريد أن أسأل المقداد عنه ، إذ قال المقداد : يا سَعْدُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

٣٨٩- المستدرک (٢ / ٢٢٧) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

ترقوة : أعلى الصدر - عظمة مشرقة بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان .
سابقة : درع سابقة : تامة طويلة .

(١) الأنفال : ١٧ .

٣٩٠ - المستدرک (٣ / ٢٦) ، كتاب المغازي ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

جال : جال القوم جولة : انكشفوا ثم كروا .

تنحيت : تنحى . الناحية : الجانب .

أدود : الذود : السوق والطرود والدفع .

مُخَمَّرٌ : خمر . توارى . التخمير : التغطية .

نكَّبوا : نكَّب عنه عدل وتنحى . والشئ نخاه .

ركبه : علاه .

يدعوك فقلت: وأين هو؟ فأشار لي المقدادُ إليه فقمْتُ ، ولكنّه لم يُصِبيْ شيء من الأذى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أين كنتَ اليومَ يا سعدُ؟» فقلتُ: حيث رأيتَ يارسولَ الله ، فأجلسني أمامه ، فجعلت أرمي وأقول: اللهم سَهْمَكَ فَأزِمْ به عدوك ، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «اللهم استجبْ لسعدِ اللهم سدِّدْ لسعدِ رَمِيته إِيهًا سعدُ فداك أبي وأمي» فما من سهم أرمي به إلا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم سدِّدْ رَمِيته وأجِبْ دعوته إِيهًا سعدُ» حتى إذا فرغت من كِنَانَتِي نثر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما في كِنَانَتِهِ فَنَبَلَنِي سَهْمًا نَضِيًّا وكان أشدَّ مِنْ غيرِهِ . قال الزُّهري إن السهام التي رمى بها سعد يومئذ كانت ألف سَهْم .

٣٩١ - * روى الحاكم عن سعد بن أبي وقاص قال : كان حمزة بن عبد المطلب يقاتل يوم أُحُدٍ بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويقول: أنا أسدُ الله .

٣٩٢ - * روى البخاري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري رحمه الله قال : خَرَجْتُ مع عبيد الله بن عدي بن الخيار ، فلما قَدَمْنَا حِمصَ ، قَالَ لي عبيدُ الله بن عدي : هل لك في وَحْشِي نَسأله عن قتلِ حمزة ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، وكان وَحْشِي يسكن حِمصَ ، فسألنا عنه ، فقبل لنا : هُوَ ذَاكَ في ظلِّ قَصْرِه ، كأنه حَمِيَّتٌ ^(١) ، قال : فَجئْنَا حتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بيسير ، فَسَلَّمْنَا ، فَردُّ السلامَ ، قَالَ : وعبيدُ الله مُعْتَجِرٌ ^(٢) بعِمامته ، مَا يَرى وَحْشِي إلا عَيْنِيه

إِيهًا : بالتثوين للاستزادة من حديث أو عمل ما .

النُّصْبُ : سهم فسد من كثرة ما رمى به ، والنُّضْي كُفْيٌ : السهم بلا نصل ولا ريش .

٣٩١ - المستدرک (٣ / ١٩٤) ، كتاب معرفة الصحابة ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وصححه الذهبي .

٣٩٢ - البخاري (٧ / ٣٦٧) ٦٤ - كتاب الغازي ٢٣ - باب قتل حمزة بن عبد المطلب ، رضي الله عنه .

(١) قال في الفتح : قوله (كأنه حميت) بمهملة وزن رغيف ، أي رزق كبير ، وأكثر ما يقال ذلك إذا كان مملوءاً ، وفي رواية لابن عائذ « فوجدناه رجلاً سميناً محمر عيناه » وفي رواية الطيالسي « فإذا به قد ألقى له شيء على بابه وهو جالسٌ صاح وفي رواية ابن إسحاق (على طنفسة له) وزاد (فإذا شيخ كبير مثل البغاث) يعني بفتح الموحدة والمعجمة الخفيفة وآخر مثله وهو طائر ضعيف الجثة كالرخمة ونحوها مما لا يصيد ولا يصاد .

(٢) قوله (متجر) أي لاف عمامته على رأسه من غير تحنك .

قال الحميدي : وقد جاء في هذا الحديث (وما يَرى وَحْشِي منه إلا عينيه ورجليه) فلعله كان قد غطى وجهه بعد

الاعتجار . =

وَرَجُلِيهِ ، فَقَالَ عَبِيدُ اللَّهِ : يَا وَحْشِيَّ ، أتعرفني ؟ قَالَ : فنظر إليه ، ثم قَالَ : لا واللهِ ، إلا أني أعلم أن عديَّ بنَ الحِيارِ تزوج امرأة يُقالُ لها : أمُّ قِتالِ بنتِ أبي العيصِ ، فولدت له غلاماً بمكةَ ، فكنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ ، فحملتُ ذلكَ الغلامَ مع أمِّهِ ، فَناولتُها إياه ، فكأنِّي نظرتُ إلى قَدَمَيْكَ ، قال : فكشَفَ عَبِيدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ، ثم قَالَ : ألا تَخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمزَةَ ؟ قال : نعم ، إنَّ حَمزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بنَ عَدِي بنِ الحِيارِ بِبَدْرٍ ، فقالَ لي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بنُ مطعمٍ : إنَّ قَتَلْتُ حَمزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ ، قالَ : فلما أن خرجَ الناسُ عامَ عَيْثَيْنِ - وَعَيْنَيْنِ جَبَلِ بِحِيَالٍ أَحَدٍ ، بينه وبينه وادٍ - خَرَجْتُ معَ الناسِ إلى القِتالِ ، فلما اصطَفُوا للقِتالِ خَرَجَ سِباعُ ، فَقَالَ : هل مِنُ مُبارِزٍ ؟ قالَ : فَخَرَجَ إليه حَمزَةُ بنُ عبدِ المطلبِ ، فقالَ : ياسِباعُ ، يا ابنَ أمِّ أُنمارِ مَقْطَعَةِ البُظُورِ ، اتَّخَذَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ ؟ قالَ : ثم شدَّ عليه ، فكان كَأَمْسِ الذاهِبِ ، قالَ ؛ وَكَمَنْتُ لِحَمزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ ، فلما دنا مِنِّي رميتُهُ بِحَرْبَتِي ، فَأَضَعُها في ثُنْتِهِ ، حتى خرجتُ من بينَ وركبِهِ ، قالَ : فكان ذلكَ العهدُ به ، فلما رجعَ الناسُ رجعتُ معهم ، فأقمتُ بمكةَ حتى فشا فيها الإسلامُ ، ثم خرجتُ إلى الطائفِ ، فأرسلوا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ رُسُلًا فقبيلَ لي : إنه لا يهيجُ الرسلَ ، قالَ : فخرجتُ معهم ، حتى قَدِمْتُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فلما رآني قالَ : «أنت وحشيٌّ» قُلْتُ : نعم ، قالَ : «أنت قتلتَ حَمزَةَ ؟» قُلْتُ : قد كانَ مِنَ الأمرِ ما بلغك ، قالَ : « فهل تستطيعُ أن تَعْيِبَ وجهكَ عني ؟ » قالَ : فخرجتُ ، فلما قبضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ، فخرجَ مسيلمَةُ الكذابُ قَلْتُ : لأُخْرِجَنَّ إلى مسيلمَةَ لعلِّي أقتله ، فأكافئُ به حَمزَةَ ، قالَ : فخرجتُ معَ الناسِ ، فَكَانَ مِنُ أمرِهِ ما كانَ قالَ : فإذا رَجُلٌ قائمٌ في ثُلْمَةِ جدارٍ كأنه جَمَلٌ أوزقٌ ، نائِرُ الرأسِ ، قالَ : فرميتُهُ بِحَرْبَتِي ، فَأَضَعُها بينَ ثَدْيَيْهِ حتى خَرَجَتْ مِنُ بَيْنِ كَتْفَيْهِ ، قالَ : وَوَثَبَ رَجُلٌ مِنُ الأنصارِ فَضْرِبَهُ بالسيفِ على هامَتِهِ قالَ : قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ الفضلِ : فأخْبَرَنِي سُلَيْمانُ بنُ

= بحيال : حيال الشيء : مقابله .

مقطعة البظور : بظور النساء : اللاتي تَخْتَنُ منهن ، والمقطعة : التي تَخْتَنُ النساءَ .

اتَّخَذَ ؟ : للمحاذاة : المخالفة ، ومنع الواجب عليه .

لا يهيج : هاج الإنسان يهيجه : إذا أفرعه وأذاه .

أوزق : الوزقة في ألوان الإبل : كالسفرة في الإنسان .

على هامته : الهامة : وسط الرأس .

يسار: أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: فقالت جارية على ظهر بيت: وا أمير المؤمنين، قتلة العبد الأسود.

قال في الفتح: وفي حديث وحشي من الفوائد غير ما تقدم ما كان عليه من الذكاء المفرط، ومناقب كثيرة حمزة، وفيه أن المرء يكره أن يرى من أوصل إلى قريبه أو صديقه أذى، ولا يلزم من ذلك وقوع الهجرة المنهية بينها، وفيه أن الإسلام يهدم ما قبله، والحذر في الحرب، وأن لا يحتقر المرء فيها أحداً، فإن حمزة لا بد أن يكون رأى وحشياً في ذلك اليوم لكنه لم يحتز منه احتقاراً منه إلى أن أتى من قبله.

٣٩٣ - * روى الطبراني عن وحشي قال: أتيت النبي ﷺ فقال لي: «وحشي؟» قلت: نعم، قال: «قتلت حمزة؟» قلت: نعم، والحمد لله الذي أكرمته بيدي ولم يهني بيديه قالت له قريش: أتجبه وهو قاتل حمزة؟ فقلت: يارسول الله فاستغفر لي، فتفل في الأرض ثلاثة، ودفع في صدري ثلاثة، وقال: «يا وحشي أخرج قاتل في سبيل الله كما قتلت لتصد عن سبيل الله».

٣٩٤ - * وروى الطبراني عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لما نظر إلى حمزة قال: «أما والله لأمثلن بسبعين كمثلك» فنزل القرآن: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ (١) الآية، فكفر صلى الله عليه وسلم وأمستك عن ذلك.

قال في الفتح: وروى البزار والطبراني بإسناد فيه ضعف عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لما رأى حمزة قد مثل به قال: «رحمة الله عليك، لقد كنت وصولاً للرحم، فعولاً للخير، ولولا حزن من بعدك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أجواف شتى» ثم حلف وهو بمكانه

٣٩٣ - المعجم الكبير (٢٢ / ١٢٩) وأورده الميثقي في مجمع الزوائد (٦ / ١٢١)، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن.
٣٩٤ - أورده الميثقي في مجمع الزوائد (٦ / ١١٩)، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيف.

والبزار نحوه مطولاً كشف الأستار (٢ / ٢٢٧)، كتاب الهجرة والمغازي، باب غزوة أحد. وللحديث طرق تقوى بها.

(١) النحل: ١٢٦.

لأمتلن بسبعين منهم ، فنزل القرآن ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ ﴾ الآية وعند عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني من حديث أبي بن كعب قال : مثل المشركون يقتلى المسلمين ، فقال الأنصار : لئن أصبنا منهم يوماً من الدهر لفزیدن عليهم ، فلما كان يوم فتح مكة نادى رجل : لا قریش بعد اليوم ، فأنزل الله : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ فقال رسول الله ﷺ : « كفوا عن القوم » وفي رواية : فقال : « بل نصبر يارب » وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً . أ.هـ.

٣٩٥ - * روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ جَمَعَ لَهُ أَتَوِيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِيْنَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « اِرْمِ . فِدَاكَ أَبِي وَآمِّي ! » قَالَ : « فَفَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ ، فَسَقَطَ . فَاانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ ، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ .

وتفصيل هذه الرواية في المغازي للواقدي : أن المشرك رمى أم أيمن التي كانت تسقي المسلمين بنبل فأصاب ذيلها فسقطت وانكشفت فغضب النبي ﷺ وقال لسعد : « ارم الرجل » وأعطاه نبلاً لأنصل له فأصابه في نحره فسقط وانكشفت عورته فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه ولم يذكر الواقدي أنه قُتل . والواقدي أوسع كتاب أعلمه في المغازي وهو ٤ مجلدات ، وسمي الرجل جِيَّانُ بْنُ الْعَرِيقَةِ .

٣٩٦ - * روى البخاري عن سعد بن أبي وقاص يقول : نَثَلَ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : « اِرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَآمِّي » .

٣٩٥ - مسلم (٤ / ١٨٧٦) . ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٥ - باب فضل سعد بن أبي وقاص . .
أحرق المسلمين : أئمن فيهم ، وعمل فيهم عمل النار .
فزعته له بسهم : فرميته بسهم .
ليس له نصل : أي : ليس فيه رَجٌّ .
فأصبته جنبه : هكذا في معظم النسخ .
نواجذه : أي : أنيابه ، وقيل : أضراره .
٣٩٦ - البخاري (٧ / ٣٥٨) - ٦٤ - كتاب المغازي - ١٨ - باب : « إذ همت طائفتان منكم أن تتشلا والله وليها وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ .
نثل : نثل الكنانة : استخرج نبلا فنثرها .
الكنانة : جعبة صغيرة من آدم للنبل .

٣٩٧ - * روى الطبراني عن كعب بن مالك قال : لما كان يومَ أحدٍ وصِرنا إلى الشَّعبِ ، كنتُ أوَّلَ من عرفته ، فقلت : هذا رسولُ اللهِ ﷺ : فأشار إليَّ بيده أن اسكت ثم ألبسني لأمته ولبس لأمتي فلقد ضربتُ حتى جرحتُ عشرين جراحةً ، أو قال بضعةً وعشرين جرحاً ، كلُّ من يضرني يحسبني رسولَ اللهِ ﷺ .

فعل ذلك لأن المشركين عرفوه رغم المغفر وعموه بدرعه ، فقصد أن يعمي عليهم وهذا من الأخذ بالأسباب ويعلمنا هذا أن حفظ القيادات في المعارك مراعى في الإسلام .

٣٩٨ - * روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « اشتدَّ غضبُ اللهِ على قومٍ فعلوا بنبِيِّه - يُشيرُ إلى رباعيته - واشتدَّ غضبُ اللهِ على رجلٍ يقتله رسولُ اللهِ ﷺ في سبيلِ اللهِ » .

٣٩٩ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسولَ اللهِ ﷺ كسرتُ رباعيته يومَ أحدٍ ، وشجَّ في رأسه ، فجعل يسألُ الدمَ عنه ويقول : « كيف يفلحُ قومٌ شجُّوا نبِيهم ، وكسروا رباعيته ، وهو يدعوهم إلى اللهِ » فأنزل اللهُ عز وجل : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ (١) .

٣٩٧ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١١٢) ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار ، ورجال الأوسط ثقات .

البضعةُ : البضعةُ : ما بين الثلاث إلى التسع .

الأمّة : الدرع .

٣٩٨ - البخاري (٧ / ٣٧٢) واللفظ له ، ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٤ - باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد . ومسلم (٣ / ١٤١٧) بنحوه ، ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٨ - باب اشتداد غضب الله على من قتل رسول الله ﷺ .

الرباعيةُ : على وزن ثمانية السن بين الثنية والناب .

وقد كسرت في أحد رباعية النبي ﷺ اليمنى السفلى وهي التي تلي نابه الأيمن السفلى من الأمام .

الذي رمى رسول الله ﷺ في وجنتيه هو ابن قميّة . والذي رماه في شفته وأصاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص . فأما الأوّل فقتله تيس الجبل وأما الثاني فدعا عليه ﷺ بأن لا يحول عليه الحول ويموت كافراً فكان ذلك . (الفتح الرباني بتصرف) .

٣٩٩ - مسلم (٣ / ١٤١٧) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٣٧ - باب غزوة أحد .

شجَّ رأسه : إذا شقَّ جلده وأجرى دمه . يسألُ : سألَ الدمَ عن الجرح : إذا مسحه .

(١) آل عمران : ١٢٨ .

قال في الفتح : « لما كانَ يَوْمُ أحدٍ وانصَرَفَ المشركونَ خَرَجَ النساءُ إلى الصَّحَابَةِ يَعِينُونَهُمْ ، فكانت فاطمةُ فينُ خَرَجَ ، فَلَمَّا رَأَتْ النبيَّ ﷺ اعتنقتهُ وجعلتُ تغسيلَ جراحاته بالماء فيزدادُ الدَّمُ » فلما رَأَتْ ذَلِكَ أخذتُ شيئاً من حَصِيرٍ فَأَحْرَقْتُهُ بالنَّارِ وَكَمَدْتُهُ بِهِ حتى لَصِقَ بالجُرْحِ فاستمسك الدمُ ، . وله من طريق زهير بن محمد عن أبي حازم « فَأَحْرَقْتُ حَصِيرًا حَتَّى صَارَتْ رَمَادًا ، فَأَخَذْتُ مِنْ ذَلِكَ الرَّمَادِ فَوَضَعْتُهُ فِيهِ حَتَّى رَقَأَ الدَّمُ » وقال في آخر الحديث : ثم قال يومئذ : اشتدَّ غضبُ الله على قومِ دَمُوا وَجْهَ رسوله . ثم مكثَ ساعةً ثم قال : « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » وقال ابن عائذ : أخبرنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن الذي رمى رسول الله ﷺ بأحد فجرحه في وجهه قال : خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا ابنُ قَمَّةَ فقال : « أقمك الله » قال : فانصرف إلى أهله فخرج إلى غنه فوافاها على ذرورةِ جَبَلٍ ، فدخل فيها فشد عليه تيسها فنطحه نطحاً أرداه من شاحق الجبل فتقطع ، وفي الحديث جواز التداوي ، وأن الأنبياء قد يصابون ببعض العوارض الدنيوية من الجراحات والآلام والأسقام ليعظم لهم بذلك الأجر وتزداد درجاتهم رفعة ، وليتأسى بهم أتباعهم في الصبر على المكروه ، والعاقبة للمتقين . أ.هـ .

٤٠٠ - * روى الطبراني عن أبي سعيد أنه قال : أصيب وجهُ رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ ، فاستقبله مالكُ بنُ سنانٍ فَمَصَّ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظَرَ إِلَى مَنْ خَالَطَ دَمِي دَمَهُ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَالِكِ بْنِ سِنَانَ » .

٤٠١ - * روى أحمد عن أبي قتادة قال : أتى عمرو بن الجوح إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله أرأيت إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل أمشي برجلي هذه صحيحة في الجنة ؟ وكانت رجله عرجاء ، فقال رسول الله ﷺ : « نَعَمْ » فَقَتَلُوهُ يوم أحد هو وابن أخيه ومولى لها ، فر عليه رسول الله ﷺ فقال : « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ تَمْشِي بِرَجْلِكَ هَذِهِ صحيحة في الجنة » فأمر رسول الله ﷺ بها وبمولاها فجعلا في قبر واحد .

٤٠٠ - المعجم الكبير (٦ / ٣٤) ومالك بن سنان : هو والد الراوي أبي سعيد الخدري : سعد بن مالك بن سنان .

٤٠١ - أحمد في مسنده (٥ / ٢٩٩) .

وأورده الميمني في جمع الزوائد (٩ / ٣١) ، وقال : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن نصر الأنصاري ، وهو ثقة .

قال في الفتح الرباني : قال جابر : حولت أبي بعد ستة أشهر فما أنكرت منه شيئاً إلا شعرات من لحيته كانت مستها الأرض ، يروي معناه البخاري عن جابر ولفظه فأصبحنا فكان - أي والده - أول قتيل ودفن معه آخر في قبر ، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع الآخر فاستخرجته بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته كهيئته غير أذنه وروى مالك في الموطأ عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الأنصاريين كانا قد حفر السيل عن قبرهما وكانا في قبر واحد مما يلي السيل فحفر عنها ليغيرا من مكانها - أي لينقلا منه - فوجدوا لم يتغيرا كأنها ماتا بالأمس ، وكان بين أحد ويوم حفر عنها ست وأربعون سنة والمراد بقوله كانا في قبر واحد أي كانا متجاورين كأنها في قبر واحد أو أن السيل خرق أحد القبرين فصارا كقبر واحد ويتبين مما ذكر أن النقل كان مرتين الأولى لأفراد كل منها بقبر وكان بعد ستة أشهر والثانية كانت لأن السيل كان قد حفر عن قبرها وذلك بعد ست وأربعين سنة وقد ذكر ابن إسحاق قصة حفر السيل في المغازي فقال حدثني أبي عن أشياخ من الأنصار قالوا: لما ضرب معاوية عينه التي مرت على قبور الشهداء انفجرت العين عليهم فجئنا فأخرجناهما يعني عمراً وعبد الله وعليهما بردتان قد غطى بها وجوهها وعلى أقدامهما شيء من نبات الأرض فأخرجناهما يتثنيان تشبهاً كأنها دفنا بالأمس . اهـ.

٤٠٢ - * روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم ، قالوا : من يبلغ إخواننا عنا أننا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكأوا في الحرب ، فقال الله عز وجل : أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله عز وجل : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله ﴾ (١)

الآية .

٤٠٢ - المستدرک (٢ / ٨٨) ، کتاب الجهاد ، وأيضاً في (٢ / ٢٩٧) ، کتاب التفسیر ، وقال في كلا الموضعين : هذا

حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي فيها .

مقيلهم : قال قتيلاً : نام وسط النهار . والمقيل : نومة النهار أو الاستراحة فيه وإن لم يكن نوم .

(١) آل عمران : ١٦٩ .

نكل : نكولاً : نكص وجبن .

٤٠٣ - * روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص ، قال : لقد رأيت يوم أحد ، عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره ، رجلين عليها ثياب بيض . يقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ . مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ .

٤٠٤ - * روى البزار عن يزيد بن زريع أن رجلاً قال يوم أحد : اللهم إن كان محمد على الحق فأخسِفْ بي قال : فآخسِفْ بِهِ .

قال ابن حجر في الفتح : (تنبيه) : وقع في رواية أبي الوقت والأصلي قبل حديث عقبة بن عامر حديث ابن عباس ؛ قال النبي ﷺ يوم أحد : « هذا جبريل أخذ برأس فرسه » الحديث ، وهو وهم من وجهين : أحدهما أن هذا الحديث تقدم بسنده ومتمنه في « باب شهود الملائكة بدماء » ولهذا لم يذكره هنا أبو ذر ولا غيره من متقني رواة البخاري ، ولا استخرجه الإسماعيلي ولا أبو نعيم . ثانيهما : أن المعروف في هذا المتن يوم بدر كما تقدم لا يوم أحد ، والله المستعان . أ.هـ .

٤٠٥ - * روى البخاري عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عوف أتي بطعام - وكان صائماً - فقال - : قَتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، كَفَّنَ فِي بُرْدَةٍ إِنْ غَطِّي رَأْسَهُ بَدَّتْ رِجْلَاهُ ، وَإِنْ غَطِّي رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ . وَأَرَاهُ قَالَ : وَقَتْلَ حَمْرَةَ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي . ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ - أَوْ قَالَ : أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا - وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا قَدْ عَجَّلَتْ لَنَا . ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ .

٤٠٣ - مسلم (٤ / ١٨٠٢) ٤٣ - كتاب الفضائل ١٠ - باب قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ يوم أحد . وزاد في رواية في نفس الموضوع : « يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام » .
والبخاري (٧ / ٣٥٨) بنحوه ، ٦٤ - كتاب المغازي - ١٨ - باب : « إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليها ... » الآية .

٤٠٤ - البزار : كشف الأستار (٢ / ٣٢٩) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة أحد .
وأورده الميمني في مجمع الزوائد (٦ / ١٢٢) ، وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .
وبريدة بن الحبيب - الراوي - صحابي أسلم قبل بدر ، ومات سنة ٦٣ هـ .

٤٠٥ - البخاري (٧ / ٣٥٢) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٧ - باب غزوة أحد .

قال في الفتح : وفي الحديث فضل الزهد ، وأن الفاضل في الدين ينبغي له أن يمتنع من التوسع في الدنيا لئلا تنقص حسناته ، وإلى ذلك أشار عبد الرحمن بقوله : (خشينا أن تكون حسناتنا قد عجلت) وسيأتي مزيد لذلك في كتاب الرقاق إن شاء الله تعالى . قال ابن بطال : وفيه أنه ينبغي ذكر سير الصالحين وتقلدهم في الدنيا لقتل رغبته فيها . أ.هـ .

٤٠٦ - * روى البخاري عن ثعلبة بن أبي مالك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قَسَمَ مروطاً بين نساء من نساء أهل المدينة ، فبقي منها مرطٌ جيّدٌ ، فقال له بعض من عنده ، يا أمير المؤمنين ، أعط هذا بنت رسول الله ﷺ التي عندك - يريدون أم كلثوم بنت علي - فقال عمر : أم سليطٍ أحقُّ به . وأمُّ سليطٍ من نساء الأنصار من بايع رسول الله ﷺ . قال عمر : فإنها كانت تزفِرُ لنا القربَ يومَ أُحُدٍ .

٤٠٧ - * روى أحمد عن أبي هريرة أنه كان يقول : حَدَّثُونِي عن رجل دخل الجنة لم يُصَلِّ قَطُّ ، فإذا لم يعرفه الناس سألوه من هو ؟ فيقول : أصيبرم بني عبدة الأشهلِ عمرو بن ثابت بن وقش ، فقلت لمحمود بن لبيد : كيف كان شأن الأصيبرم ؟ قال : كان يأتى الإسلام على قومه ، فلما كان يوم أُحُدٍ ، وخرج رسول الله ﷺ إلى أُحُدٍ بدا له الإسلام فأسلم ، فأخذ سيفه فغدا حتى أتى القوم فدخل في عرض الناس ، فقاتل حتى أثبتته الجراحة . قال : قُبينا رجال بني عبدة الأشهل ، يَلْتَسُونَ قَتْلَاهُمْ في المعركة ، إذا هم به فقالوا : والله إن هذا للأصيبرم ، وما جاء ، لقد تركناه وإنه لمَنكَّرَ هذا الحديث فسألوه ما جاء به ؟ فقالوا : ما جاء بك يا عمرو ؟ أحرزاً على قومك أو رغبةً في الإسلام ؟ قال : بل

٤٠٦ - البخاري (٧ / ٣٦٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٢ - باب ذكر أم سليط .

تزرع القرب : تحمّلها .

قال في الفتح (باب ذكر أم سليط) بفتح المهملة وكسر اللام ، ذكر فيه حديث عمر في قصة المروط ، وأم سليط المذكورة هي والدة أبي سعيد الخدري كانت زوجاً لأبي سليط فات عنها قبل الهجرة فتزوجها مالك بن سنان الخدري فولدت له أبا سعيد .

٤٠٧ - أحمد في مسنده (٥ / ٤٢٨) .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٣٦٢) ، وقال : رواه أحمد ، ورجاله ثقات . عرض الناس : معظمهم .

أثبتته الجراحة : أي حبسته وسكنته .

رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ ، آمَنَتْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَسْلَمَتْ ، ثُمَّ أَخَذَتْ سَيْفِي فَعَدَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَاتَلْتُ حَتَّى أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي قَالَ : ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ فِي أَيْدِيهِمْ ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

٤٠٨ - * روى أبو يعلى عن سهّل بن سعد رضي الله عنه قال : أتى رجل رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ فقال : ما رأينا مثل ما أتى فلان ، أتاه رجل لقد فر الناس ، وما فر ، وماترك للمشركين شاذة ولا فاذة إلا اتبعتها يضربها بسيفه قال : « ومن هو ؟ » فنسب رسول الله ﷺ نسبه ، فلم يعرفه ثم وصّف له بصفته فلم يعرفه ، حتى طلع الرجل بعينه فقال ، ذا يارسلو الله الذي أخبرناك عنه فقال : « هذا ؟ » فقالوا : نعم فقال : « إنه من أهل النار » فاشتد ذلك على المسلمين ، قالوا : أيُّنا من أهل الجنة إذا كان فلان من أهل النار ؟ فقال رجل من القوم : يا قوم أنظروني ، فو الذي نفسي بيده لا يموت إلا مثل الذي أصبح عليه ولا يكون صاحبه من بينكم ، ثم راح على حدة في العدو ، فجعل الرجل يشدّ معه إذا شدّ ، ويرجع معه إذا رجّع ، فينظر ما يصير إليه أمره ، حتى أصابه جرح أذلقه ، فاستعجل الموت فوضع قائم سيفه بالأرض ، ثم وضع ذبابته بين ثدييه ، ثم تحامل على سيفه ، حتى خرّج من ظهره ، وخرّج الرجل يعدو يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله ، حتى وقف بين يدي رسول الله ﷺ فقال : « وذاك ماذا ؟ » فقال : يارسلو الله الذي ذكر لك ، فقلت : إنه من أهل النار فاشتد ذلك على المسلمين ، وقالوا : أيُّنا من أهل الجنة إذا كان فلان من أهل النار ، فقلت : يا قوم أنظروني ، فوالذي نفسي بيده لا يموت إلا مثل الذي أصبح عليه ، ولا يكون صاحبه من بينكم فجعلت أشدّ معه إذا شدّ وأرجع معه إذا رجّع ، أنظر إلى ما يصير أمره ، حتى أصابه جرح أذلقه ، فاستعجل الموت ، فوضع قائم سيفه بالأرض ، ووضع ذبابته بين ثدييه ، ثم تحامل على سيفه حتى خرّج من بين ظهره ، فهو ذاك يا رسول الله يضطرب بين أضغاثه فقال رسول الله ﷺ

٤٠٨ - أورده المهيبي في مجمع الزوائد (٦ / ١١٦) ، وقال : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

الحدة : النشاط .

أذلقه : أضعفه .

الأضغاث : الأخطاط .

ذباب السيف : طرفه الذي يضرب به ، يريد هنا رأسه .

ﷺ : « إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس ، وإنه من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل الجنة » . قال الهيثمي : هو في الصحيح باختصار .

* * *

٣ - بعد المعركة

قال ابن كثير : ثم شرع ابنُ إسحاق في ذكر شهداء أحد وتعدادهم بأسمائهم وأسماء آبائهم على قبائلهم كما جرت عادته فذكر من المهاجرين أربعة : حمزة ومصعب بن عمير وعبد الله ابن جحش وشماس بن عثمان رضي الله عنهم ، ومن الأنصار إلى تمام خمسة وستين رجلاً واستدرك عليه هشام خمسة آخرين فصاروا سبعين على قول ابن هشام ثم سمى ابن إسحاق من قتل من المشركين وهم اثنان وعشرون رجلاً على قبائلهم أيضاً . قلت : ولم يؤسر من المشركين سوى أبي عزة الجمحي كما ذكره الشافعي وغيره وقتله رسول الله ﷺ صبراً بين يديه . أمر الزبير - ويقال عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح - فضرب عنقه .

وقد حقق صاحب الرحيق المختوم (وهناك مبررات قوية له في ذلك) أن قتلى المشركين بلغوا سبعة وثلاثين .

تعليق : وقتل رجل من اليهود أسلم وهو مخيريق .

٤٠٩ - * روى الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رجَعَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحدٍ فسمعَ نساءَ بني عبدِ الأشهلِ يَبْكِينَ على هَلْكَاهُنَّ فقال : « لَكِنَّ حَمْزَةَ لا بواكِ لَه » فجئن نساءَ الأنصار ، فبكين على حمزة عنده ، ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال « يا ويلهنَّ إنهنَّ لهاهنا حتَّى الآن ، مرَّوهنَّ فليرجعن ، ولا يبكين على هالكِ بعد اليوم » .

٤٠٩ - المستدرك (٣ / ١٩٥) ، كتاب معرفة الصحابة ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

٤١٠ - * روى الطبراني عن كعب بن مالك ، أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ رَأَى مَقْتَلَ حِمْرَةَ ؟ » فقال رجل : أعزك الله أنا رأيتُ مقتله . فانطلق ، فوقف على حمرة ، فرآه قد شقَّ بطنه ، وقد مثلَ به ، فقال : يارسول الله قد مثلَ به ، فكره رسول الله ﷺ أن ينظرَ إليه ، ووقفَ بينَ ظَهْراني القَتلى ، وقال : « أنا شهيدٌ على هؤلاء ، لُفَّوْهُم بِدِمَائِهِمْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مَجْرُوحٌ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا جَاءَ جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمَى لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسْكِ ، قَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قِرَانًا وَاجْعَلُوهُ فِي اللَّحْدِ » .

٤١١ - * روى الترمذي عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ : أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا ، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ - فِيهِمْ حِمْرَةَ - فَمَثَلُوا بِهِمْ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَنْ أُصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنْرَبِّينَ عَلَيْهِمْ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ وَلَنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ (١) فقال رجل لا قریشَ بعدَ اليومِ ، فقال رسول الله ﷺ : « كَفُّوا عَنِ الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً » .

قال محقق جامع الأصول : والأربعة الذين أباح رسول الله ﷺ دماءهم هم : عكرمة بن أبي جهل ، وعبد الله بن خطل ، ومقيس بن صبابه ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح ، أما عكرمة بن أبي جهل : فهرب إلى اليمن ، وأسلمت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام ، فاستأمنت له من رسول الله ﷺ فأمنه . فخرجت في طلبه إلى اليمن ، حتى أتت به رسول الله ﷺ ، فأسلم وحسن إسلامه .

٤١٠ - المعجم الكبير ١٦٨ / ٨٢) .

وأورده الميجي في جمع الزوائد (١١٩ / ٦) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .
مقتله : المقتل : الموضع الذي أصيب فيه الإنسان .

٤١١ - الترمذي (٢٩٩ / ٥) - ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ١٧ - باب : « ومن سورة النحل » ، وقال : هذا حديث حسن غريب .

مثَّلوا بهم : مثل به يمثِّلُ : إذا نكَّلَ به ، ومثَّلَ بالقتيل : إذا جدعه ، وشَوَّهَ خِلْقَتَهُ ، والاسم : المثلة .
لَنْرَبِّينَ أَي : لَنْزِيدِنَ .

(١) النحل : ١٢٦ .

وأما عبد الله بن خطل : فقتله سعيد بن حريث الخزومي وأبو برزة الأسلمي ، اشتركا في دمه . وابن خطل : رجل من بني تيم بن غالب . وإنما أمر رسول الله ﷺ بقتله ، لأنه كان مسلماً - فبعثه رسول الله ﷺ مصدقاً ، وبعث معه رجلاً من الأنصار ، وكان معه مولى من المسلمين يخدمه فنزلاً منزلاً ، وأمر ابن خطل المولى أن يذبح له تيساً فيصنع له طعاماً ، فنام فاستيقظ ولم يصنع المولى له شيئاً ، فعدا عليه فقتله ، ثم ارتد مشركاً .

وكانت له قينتان - فَرْتَنَى وسارة - وكانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ . فأمر رسول الله ﷺ بقتلها معه ، فقتلت فرتنى ، وهربت صاحبتها ، وبقيت حتى أوطأها رجل فرسه فقتلها في زمن عمر .

ويقال : إن فرتنى أسلمت ، وإن سارة أمنها رسول الله ﷺ .

وأما مقيس بن صَبَابَة : فقتله غيلة بن عبد الله ، رجل من قومه بني ليث ، حي من بني كعب .

٤١٢ - * روى الحاكم عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بحمزة يوم أحد ، وقد جُدِعَ ومثَّلَ به ، وقال : « لولا أن صفيّة تجِدُ لَتَرَكْتُهُ حتى يَحْشُرَهُ اللهُ من بَطُونِ الطَّيْرِ والسَّبَاعِ » فكفَّنه في نِمْرَةٍ .

٤١٣ - * روى الطبراني عن ابن عباس قال : قُتِلَ حَمَزَةٌ يَوْمَ أُحُدٍ وَقُتِلَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فجاءته صفيّة بنت عبد المطلب بثويين ليكفنَ فيها حمزةً ، فلم يكن للأنصاري كفنٌ ، فأسهَمَ النبي ﷺ بين الثَّوَيَيْنِ ثُمَّ كَفَّنَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي ثَوْبٍ .

٤١٤ - * وروى الطبراني عن أبي أسيد الساعدي قال : أنا مع رسول الله ﷺ على قبر

٤١٢ - المستدرک (٢ / ١٦٦) ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

جدع : الجذع : كالنخ : قطع الأنف أو الأذن أو اليد أو الشفة .

تجد : من الوَجْد ، وهو الحزن .

٤١٣ - المعجم الكبير (١١ / ٤٠٦) .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٢٠) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

٤١٤ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١١٩) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

حمزة بن عبد المطلب فجعلوا يجرون النمرة على وجهه فتكشفت قدماه ، ويجرؤونها على قدميه فينكشف وجهه ، قال رسول الله ﷺ : « اجعلوها على وجهه واجعلوها على قدميه من هذا الشجر » قال : فرجع رسول الله ﷺ رأسه فإذا أصحابه يبكون ، فقال رسول الله ﷺ : « إنه يأتي على الناس زمانٌ يخرجون إلى الأرياف فيصيبون منها مطعماً وملبساً ومركباً ، أو قال : مراكب فيكتبون إلى أهلهم هلم إلينا فإنكم بأرضٍ مجازٍ جدوبةً ، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون » .

٤١٥ - * روى البخاري عن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال : هاجرنا مع رسول الله ﷺ نبتغي وجه الله ، فوجب أجرنا على الله ، ومنا من مضى أو ذهب لم يأكل من أجره شيئاً ، كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد لم يترك إلا ثمرة كنا إذا غطينا بها رأسه خرّجت رجلاه ، وإذا غطي بها رجلاه خرج رأسه . فقال لنا النبي ﷺ : « عطاوا بها رأسه ، واجعلوا على رجلاه الإذخر ، أو قال : ألقوا على رجلاه من الإذخر » ومنا من أينعت له ثمرة ، فهو يهدّها .

أشار الحديث إلى عظم أجر من لم يحصل شيئاً من الدنيا مع عظيم جهاده وبمناسبة الحديث تحدّث صاحب الفتح عن الصحابة فقال :

منهم من مات قبل الفتوح كمصعب بن عمير ومنهم من عاش إلى أن فتح عليهم ، ثم انقسموا فمنهم من أعرض عنه وواسى به الحاويج أولاً فأولاً بحيث بقي على تلك الحالة الأولى وهم قليل منهم أبو ذر ، وهؤلاء ملتحقون بالقسم الأول ، ومنهم من تبسط في بعض المباح فيما يتعلق بكثرة النساء والسراري أو الخدم والملابس ونحو ذلك ولم يستكثر وهم كثير ومنهم ابن عمر ، ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها مع القيام بالحقوق الواجبة والندوبة وهم كثير أيضاً ، منهم عبد الرحمن بن عوف ، وإلى هذين القسمين أشار خباب ، فالقسم الأول وما التحق به توفر له أجره في الآخرة ، والقسم الثاني مقتضى الخبر أنه يحسب عليهم ما

الأرض المهاز : هي التي ليست دار إقامة .
الجدوبة : هي الجدبة .

٤١٥ - البخاري (٢٥٤ / ٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٧ - باب غزوة أحد .
ومسلم (٢ / ٦٤٩) بنحوه ١١٠ - كتاب الجنائز - ١٣ - باب في كفن الميت .
أينتعت : أينتج الثمر : إذا نضج وأدرك .
يهدّيها : هدب الثمرة يهدّيها : إذا اجتناها .

وصل إليهم من مال الدنيا من ثوابهم في الآخرة ، ويؤيده ما أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه « ما من غازية تغزو فتغنم وتسلم إلا تعجلوا ثلثي أجرهم » الحديث ، ومن ثم أثر كثير من السلف قلة المال وقنعوا به إما ليتوفروا لهم ثوابهم في الآخرة وإما ليكون أقل لحسابهم عليه .

٤١٦ - * روى مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أصيبَ أبي يومَ أُحُدٍ ، فَجَعَلْتُ أَكْشِيفَ الشَّوْبِ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْي ، وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي ، قَالَ : وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَمْرٍو تَبْكِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَبْكِيهِ أَوْ لَا تَبْكِيهِ ، مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ » .

وفي رواية (١) : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ جِيءَ مُسَجِّي ، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ .

وفي أخرى (٢) : جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدِّعًا - فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ... بَنَحُوهُ .

٤١٧ - * روى الحاكم عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قال : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ لَطْلَبَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقَالَ لِي : « إِنَّ رَأْيَتَهُ فَأَقْرَبُهُ مِنِّي السَّلَامِ وَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ » قَالَ : فَجَعَلْتُ أَطُوفَ بَيْنَ الْقَتْلَى فَأَصَابَتْهُ وَهُوَ فِي آخِرِ رَمَقٍ وَبِهِ سَبْعُونَ ضَرْبَةً فَقُلْتُ لَهُ : يَا سَعْدُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ لَكَ : خَبَّرَنِي كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ قَالَ : عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ السَّلَامَ وَعَلَيْكَ السَّلَامَ ، قُلْ لَهُ : أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ ، وَقُلْ لِقَوْمِي الْأَنْصَارِ : لَا عُدْرَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يُخَلِّصَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَفِيكُمْ شَغْرٌ يَطْرَفُ قَالَ : وَقَاضَتْ نَفْسَهُ .

٤١٦ - مسلم (٤ / ١٩١٨) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٣٦ - باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام ، والد جابر رضي الله تعالى عنها .

والبخاري (٣ / ١١٤) بنحوه ٢٣ - كتاب الجنائز - ٣ - باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أُدرج في أكفانه .

(١) مسلم في نفس الموضوع السابق (٤ / ١٩١٧) . (٢) مسلم في نفس الموضوع السابق (٤ / ١٩١٨) .

المُسَجَّى : المُغَطَّى . مُثِّلَ بِهِ : التمثيل بالقتيل : تشويه خلقته بجدع أو قطع عضو من أعضائه .

مجدعاً : الجدع : قطع الأنف ونحوه من الأعضاء .

٤١٧ - المستدرک (٣ / ٢٠١) ، كتاب معرفة الصحابة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

الشَّغْرُ : حرف كل شيء ، وشَغْرُ الجَفْنِ : حرفه الذي ينبت عليه الهدب . وجمعه : أشجار .

٤١٨ - * روى الطبراني عن أنيسة بنت عدي أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ابني عبد الله بن سلمة وكان بدرياً قُتِلَ يومَ أحدٍ أحببتُ أن أنقله فأنسَ بقربه ، فأذن لها رسول الله ﷺ ، فعدلته بالمجذّر بن زياد على ناضح له في عباءة ، فمرت بها فمعجب لها الناس فنظر إليها رسول الله ﷺ فقال : « سَوَى بينهما عملهما » وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رجلاً جَسِيماً ثَقِيلاً وَكَانَ الْمَجذّرُ قَلِيلَ اللحم وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ :

أَنَا الَّذِي أَضْلِي مِنْ بَلِي أَطْعَنُ بِالصُّعْدَةِ حَتَّى تَتَّشِي
وَلَا تَرَى مَجذّرًا يَفْرِي قَرِي

٤١٩ - * روى الحاكم عن أبي ذر رضي الله عنه قال : لَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ مَرَّ عَلَى مُصْعَبٍ مَقْتُولًا عَلَى طَرِيقِهِ فَقَرَأَ : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ (١) الْآيَةَ .

٤٢٠ - * روى أحمد عن عبيد الله بن رفاعة الزرقي قال : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْتُوا حَتَّى أَتِيَّ عَلَى رَئِي » فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفًا ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ . اللَّهُمَّ لَا قَبِيضَ لِمَا بَسَطْتَ وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ وَلَا هَادِيَ لِمَا أَضَلَلْتَ وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ وَلَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا بَاعَدْتَ وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النِّعَمَ الْمَقِيمَ الَّذِي لَا يَحْوُلُ وَلَا يَزُولُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النِّعَمَ يَوْمَ الْعِيَلَةِ وَالْأَمْنِ يَوْمَ الْحَوْفِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِدٌ

٤١٨ - المعجم الكبير (٢٤ / ١٩٢) وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٠٦) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات . الناضح : جل يُتخذ للسقي غالباً .

٤١٩ - المستدرک (٢ / ٢٠٠) ، كتاب معرفة الصحابة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي . (١) الأحزاب : ٢٣ .

٤٢٠ - أحمد في مسنده (٢ / ٤٢٤) والبخاري بنحوه : كشف الأستار (٢ / ٣٣٠) ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٢١) .

وقال : رواه أحمد والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح . انكفا : صرف وكب .

بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُعْطَيْتَنَا وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيْمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا ، وَكْرَهُ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ وَأَحِينَا مُسْلِمِينَ وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يُكْذِبُونَ رَسُلَكَ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ .

يبدو أن هذا قد تم بعد أن انتهت المعركة وانسحب المشركون وتفقد المسلمون القتلى والجرحى قبيل اتجاه المسلمين نحو المدينة .

٤٢١ - * روى ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنها قال : أُنْتِي بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَى عَشْرَةِ عَشْرَةٍ وَحَمْزَةٌ هُوَ كَمَا هُوَ ، يُرْفَعُونَ وَهُوَ كَمَا هُوَ مُؤْضَعٌ .

٤٢٢ - * روى البخاري عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلِي أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمَوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمَنْبِرَ فَقَالَ : « إِنْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ، وَإِنْ مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا » قَالَ : فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٤٢٣ - * روى أبو داود والنسائي وابن ماجه واللفظ له عن جابر بن عبد الله (رضي

٤٢١ - ابن ماجه (١ / ٤٨٥) ٦ - كتاب الجنائز - ٢٨ - باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم . قال المعلق على ابن ماجه : قال السندي : يظهر من الزوائد أن إسناده حسن .

٤٢٢ - البخاري (٧ / ٣٤٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٧ - باب غزوة أُحُد .

ومسلم نحوه (٤ / ١٧٩٥) ٤٣ - كتاب الفضائل - ٩ - باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته . الفَرَطُ : في الأصل : السابق إلى الماء يرتاده لبقومه . ويستعمل للسابق إلى الجنة ، وهنا كذلك .

٤٢٣ - أبو داود (٣ / ٢٠٢) ، كتاب الجنائز ، باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض وكراهة ذلك . والنسائي (٤ / ٧٩) ، كتاب الجنائز ، باب أين يدفن الشهيد .

وإبن ماجه (١ / ٤٨٦) ٦ - كتاب الجنائز - ٢٨ - باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم . وهو صحيح .

الله عنها قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ أَحَدٍ أَنْ يَرُدُّوا إِلَى مَصَارِعِهِمْ وَكَانُوا يُقَلُّوا إِلَى المدينة .

٤٢٤ - * روى ابن ماجه عن ابن عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ أَحَدٍ أَنْ يُنْزَعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ وَأَنْ يُدْفَنُوا فِي ثِيَابِهِمْ بِدِمَائِهِمْ .

٤٢٥ - * روى أحمد عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابَ أَحَدٍ : « أَمَا وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي غَوَّيْتُ مَعَ أَصْحَابِ نَحْصِ الْجَبَلِ » يَعْنِي سَفْحَ الْجَبَلِ .

٤٢٦ - * روى البخاري عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَسَهْلِ بْنِ عَمْرٍو ، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ (١) .

وفي رواية الترمذي (٢) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحَدٍ : « اللَّهُمَّ الْعَنُ أَبَا سَفْيَانَ ، اللَّهُمَّ الْعَنُ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ الْعَنُ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ » قَالَ : فَنَزَلَتْ : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ ﴾ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَاسْأَلُوا ، فَحَسَّنَ إِسْلَامَهُمْ .

إلى مصارعهم: أي إلى الخلل الذي قتلوا فيه ، وهذه هي السنة وقد دفن بعضهم في المدينة قبل الأمر .

٤٢٤ - ابن ماجه (١ / ٤٨٥) ٦ - كتاب الجنائز - ٢٨ - باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم . ولا بأس بإسناده .
الحديد : السلاح والدروع .

٤٢٥ - أحمد في مسنده (٣ / ٣٧٥) وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٢٣) ، وقال : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع .

غَوَّيْتُ : أي تركت الدنيا معهم ويعني الحديث : أي ياليتني استشهدت معهم .

أصحابِ نَحْصِ الْجَبَلِ : قتل أحد وغيرهم من الشهداء .

٤٢٦ - البخاري (٧ / ٣٦٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢١ - باب ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ .

(١) آل عمران : ١٢٨ .

(٢) الترمذي (٥ / ٢٢٧) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٤ - باب « ومن سورة آل عمران » وقال : حديث حسن غريب .

وفي رواية النسائي^(١) : أنه سمع رسول الله ﷺ - حين رفع رأسه من صلاة الصبح من الركعة الآخرة - قال : « اللهم العن فلاناً وفلاناً ، يدعو على أناسٍ من المنافقين » فأنزل الله عز وجل : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ .

وقد ذكر الترمذي^(٢) بسند حسن أن الرسول ﷺ كان يدعو على أربعة وأن الله هداهم .

٤٢٧ - * روى الحاكيم عن عبد الله بن أبي فروة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم زار قبور الشهداء بأحدٍ فقتال : « اللهم إن عبدك ونبيك يشهد أن هؤلاء شهداء ، وأنه من زارهم وسلم عليهم إلى يوم القيامة ردوا عليه » (قال العطاف) وحدتني خالتي أنها زارت قبور الشهداء ، قالت : وليس معي إلا غلامان يحفظان عليّ الدابة ، قالت : فسبعت رد السلام ، قالوا : والله إنا نعرفكم كما يعرف بعضنا بعضاً ، قالت : فاقشعرت ، فقلت : يا غلام أذن بغلتي فركبت .

* * *

٤ - عِبْرَةُ أَحَدٍ وَبَعْضُ دَرُوسِهَا

تكلم العلماء كثيراً في عبر أحد ودروسها ، ونحن ههنا ننقل بعض كلام الغزالي المعاصر وابن القيم والسباعي رحمها الله :

١ - قال الغزالي حفظه الله :

موقعة « أحد » فيأضة بالعظّات الغوالي والدروس القيمة ، وقد نزلت في أدارها وحوادثها ونتائجها آيات طوال ، وكان لها في نفس الرسول عليه الصلاة والسلام أثر عميق

(١) النسائي (٢ / ٢٠٣) ، كتاب الافتتاح (التطبيق) ، باب لمن المنافقين في القنوت .

(٢) الترمذي (٥ / ٢٢٨) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن . ٤٠ - باب « ومن سورة آل عمران » .

٤٢٧ - المستدرک (٣ / ٢٩) ، كتاب المغازي ، وقال : هذا إسناد مدني صحيح ولم يخرجاه قال الذهبي عنه : مرسل .

ظل يذكره إلى قبيل وفاته ، كانت امتحاناً ثقيلاً الوطأة محضَ السرائر ومزقَ النُّقاب عن محبوبيها ، فامتاز النفاق عن الإيمان ، بل تميّزت مراتب الإيمان نفسه فعرف الذين ركّلوا الدنيا بنعالمهم فلم يعرّجوا على مطمع من مطامعها والذين مالوا إليها بعض الميل فنشأ عن أطباعهم التافهة ما ينشأ عن الشرر المستصغر من حرائق مروّعة .

بدأت المعركة بانسحاب ابن أبيّ ، وهو عمل ينطوي على استهانة بمستقبل الإسلام وغدر به في أحرَج الظروف ، وتلك أبرز خسائس النفاق .

والدعوات - إبان امتدادها وانتصارها - تُغري الكثير بالانضواء تحت لوائها ، فيختلط المخلص بالمغرض ، والأصيل بالدخيل . وهذا الاختلاط مضر أكبر الضرر بسير الرسائل الكبيرة وإنتاجها .

ومن مصلحتها الأولى أن تصاب برجاتٍ عنيفة تعزل الحَبَثَ عنها ، وقد اقتضت حكمة الله أن يقع هذا التحييص في أحد .

ولئن أفادت وقعة « بدر » في خذل الكافرين ، إن وقعة « أحد » أفادت مثلها في فضح المنافقين ، ورب ضارة نافعة ، وربما صحت الأجسام بالعلل .

ولعل ما ترتب على عصيان الأوامر في هذه الموقعة ، درس عميق يتعلم منه المسلمون قيمة الطاعة ، فالجماعة التي لا يحكمها أمر واحد ، أو التي تغلب على أفرادها وطوائفها النزعات الفردية النافرة لا تنجح في صدام ، بل لا تُشرف نفسها في حرب أو سلام .

والأمم كلّها ، مؤمنها وكافرها ، تعرف هذه الحقيقة ، ولذلك قامت الجندية على الطاعة التامة ، وعندما تشتبك أمة في حرب ، تجعل أحزابها جبهة واحدة وأهواءها رغبة واحدة ، وتُخمد كلَّ تمردٍ أو شذوذٍ ينجم في صفوفها .

ولذلك لما دهش المسلمون للكارثة التي قلبت عليهم الأمور ، بيّن لهم أنهم هم مصدرها :
فاأخلفهم مؤعداً ، ولاظلمهم حقاً :

﴿ أَوْلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ

الله على كل شيء قدير ﴿ (١) .

إن الإسلام يشترط لكمال العمل وقبوله الإيمان والاحتساب ، والتجرد . ا هـ .

٢ - قال ابن القيم :

(فصل في ذكر بعض الحكم والغايات المحمودة التي كانت في وقعة أحد) وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى أهماتها وأصولها في سورة آل عمران حيث افتتح القصة بقوله ﴿ وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنین مقاعد للقتال ﴾ (٢) إلى تمام ستين آية فمنها تعريفهم بسوء عاقبة المعصية والفشل والتنازع وأن الذي أصابهم إنما هو بشؤم ذلك كما قال تعالى : ﴿ ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسبونها يذنبه حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتهم من بعد ما أراكم ما تحبون منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عفا عنكم ﴾ (٣) فلما ذاقوا عاقبة معصيتهم للرسول وتنازعهم وفشلهم كانوا بعد ذلك أشد حذراً ويقظة وتحرزاً من أسباب الخذلان .

ومنها أن حكمة الله وسنته في رسله وأتباعهم جرت بأن يدالوا مرةً ويدال عليهم أخرى ، لكن تكون لهم العاقبة ، فإنهم لو انتصروا دائماً دخل معهم المسلمون وغيرهم ولم يتميز الصادق من غيره ، ولو انتصر عليهم دائماً لم يحصل المقصود من البعثة والرسالة فاقتضت حكمة الله أن جمع لهم بين الأمرين ليميز من يتبعهم ويطيعهم للحق وما جاؤا به ممن يتبعهم على الظهور والغلبة خاصة ومنها أن هذا من أعلام الرسل ، كما قال هرقل لأبي سفيان هل قاتلتوه ؟ قال : نعم . قال : كيف الحرب بينكم وبينه ؟ قال : سجال ندال عليه ويدال علينا الأخرى ، قال كذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة .

ومنها أن يتميز المؤمن الصادق من المنافق الكاذب ، ومنها استخراج عبودية أوليائه وحزبه في السراء والضراء وفيما يحبون وما يكرهون وفي حال ظفرهم وظفر أعدائهم بهم فإذا

(١) آل عمران : ١٦٥ .

(٢) آل عمران : ١٢١ .

(٣) آل عمران : ١٥٢ .

ثبتوا على الطاعة والعبودية فيما يحبون وما يكرهون فهم عبيده حقاً وليسوا كمن يعبد الله على حرف واحد من السراء والنعمة والعافية .

ومنها أنه سبحانه لو نصرهم دائماً وأظفرهم بعدوهم في كل موطن وجعل لهم التكن والقهر لأعدائهم أبداً لطغت نفوسهم وشمخت وارتفعت فلو بسط النصر والظفر لكانوا في الحال التي يكونون فيها لو بسط لهم الرزق ، فلا يصلح عباده إلا السراء والنضراء والشدة والرخاء والقبض والبسط فهو المدبر لأمر عباده كما يليق بحكمته إنه بهم خبير بصير .

ومنها أنه إذا امتحنهم بالغلبة والكسرة والهزيمة ذلوا وانكسروا وخضعوا فاستوجبوا منه العز والنصر فإن خلعة النصر إنما تكون مع ولاية الذل والانكسار قال تعالى : ﴿ ولقد نصرتكم الله ببدرٍ وأنتم أذلة ﴾ ^(١) وقال : ﴿ ويومَ حُتَيْنِ إِذْ أُعْجِبْتُمْ كَثْرَتَكُمْ كَثْرَتِكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً ﴾ ^(٢) فهو سبحانه إذا أراد أن يعز عبده ويجبره وينصره كسره أولاً ويكون جبره له ونصره على مقدار ذله وانكساره .

ومنها أنه سبحانه هياً لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لم تبلغها أعمالهم ولم يكونوا بالغياها إلا بالبلاء والحنة فقيض لهم الأسباب التي توصلهم إليها من ابتلائه وامتحانه كما وفقهم للأعمال الصالحة التي هي من جملة أسباب وصولهم إليها .

ومنها أن النفوس تكتسب من العافية الدائمة والنصر والغناء طغياناً وركوناً إلى العاجلة ، وذلك مرض يعوقها عن جدها في سيرها إلى الله والدار الآخرة ، فإذا أراد بها ربها ومالكها وراحها كرامته قيض لها من الابتلاء والامتحان ما يكون دواءً لذلك المرض العائق عن السير الحثيث إليه ، فيكون ذلك البلاء والحنة بمنزلة الطبيب يسقي العليل الدواء الكريه ويقطع منه العروق المؤلمة لاستخراج الأدوية منه ، ولو تركه لغلبته الأدوية حتى يكون فيها هلاكه ومنها أن الشهادة عنده من أعلى مراتب أوليائه ، والشهداء هم خواصه والمقربون من عباده ، وليس بعد درجة الصديقية إلا الشهادة ، وهو سبحانه يحب أن يتخذ

(١) آل عمران : ١٢٣ .

(٢) التوبة : ٢٥ .

من عباده شهداء يراق دماؤهم في محبته ومرضاته ويؤثرون رضاه ومحابه على نفوسهم ، ولا سبيل إلى نيل هذه الدرجة إلا بتقدير الأسباب المفضية إليها من تسليط العدو .

ومنها أن الله سبحانه إذا أراد أن يهلك أعداءه ويحقهم فيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها هلاكهم ومحقهم ومن أعظمها بعد كفرهم بغيبهم وطغيانهم ومبالغتهم في أذى أوليائه ومحاربتهم وقتالهم والتسلط عليهم فيتحص بذلك أوليائه من ذنوبهم وعيوبهم ويزداد بذلك أعدائه من أسباب محققهم وهلاكهم وقد ذكر سبحانه وتعالى ذلك في قوله ﴿ ولا تهنأوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين ﴾ * إن يمسسكم قرحٌ فقد مسَّ القومَ قرحٌ مثله وتلك الأيام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين * وليمحص الله الذين آمنوا ويحق الكافرين ﴿ (١) .

ومنها أن وقعة أحد كانت مقدمة وإرهاصاً بين يدي موت رسول الله ﷺ ، فنبأهم ووجههم على انقلابهم على أعقابهم إن مات رسول الله ﷺ أو قتل بل الواجب له عليهم أن يثبتوا على دينه وتوحيده ويموتوا عليه أو يقتلوا ، فإنهم إنما يعبدون رب محمد وهو حي لا يموت ، فلو مات محمد أو قتل لا ينبغي لهم أن يصرّفهم ذلك عن دينه وما جاء به ، فكل نفس ذائقة الموت .

٣ - علق الدكتور السباعي على غزوة أحد فقال :

إن مخالفة أمر القائد الحازم البصير يؤدي إلى خسارة المعركة ، كما حصل في وقعة أحد ، فلو أن رماة النبل الذين أقامهم رسول الله ﷺ خلف جيشه ثبتوا في مكانهم كما أمرهم الرسول ﷺ لما استطاع المشركون أن يلتفوا من حولهم ويقلبوا هزيمتهم أول المعركة إلى النصر في آخرها ، وكذلك يفعل العصيان في ضياع الفرص ونصر الأعداء ، وقد أئذّر الله المؤمنين بالعذاب إن خالفوا أمر رسولهم . فقال : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ (٢) .

(١) آل عمران : ١٣٩ - ١٤١ .

(٢) النور : ٦٣ .

وفي ثبات نسبية أم عمارة ، ووقوفها وزوجها وأولادها حول رسول الله ﷺ حين انكشف المسلمون يوم أحد ، دليل من الأدلة المتعددة على إسهام المرأة المسلمة بقسط كبير من الكفاح في سبيل دعوة الإسلام ، وهو دليل على حاجتنا اليوم إلى أن تحمل المرأة المسلمة عبء الدعوة إلى الله من جديد ، لتدعو إلى الله في أوساط الفتيات والزوجات والأمهات ، ولتنشئ في أطفالها حب الله ورسوله ، والاستمسك بالإسلام وتعاليمه ، والعمل لخير المجتمع وصلاحه .

وما دام ميدان الدعوة شاغراً من المرأة المسلمة الداعية ، أو غير ممتلئ بالعدد الكافي منهن . فستظل الدعوة مقصرة في خطاها ، وستظل حركة الإصلاح عرجاء حتى يسمع نصف الأمة وهن النساء - دعوة الخير ، ويستيقظ في ضائرهن وقلوبهن حب الخير والإقدام على الدين ، والإسراع إلى الاستمسك بعروته الوثقى .

وفي إصابة رسول الله ﷺ بالجراح يوم أحد عزاءً للدعاة فيما ينالهم في سبيل الله من أذى في أجسامهم ، أو اضطهاد لحرياتهم بالسجن والاعتقال ، أو قضاءً على حياتهم بالإعدام والاعتقال ، وقد قال الله تعالى في كتابه الكريم : ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا قَالُوا سِحْرٌ قَدِيمٌ بَلْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَهُمْ لَا يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ولقد فتننا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ﴿ (١) .

وفما فعله المشركون يوم أحد من التمثيل بقتلى المسلمين ، وبخاصة حمزة عم الرسول ﷺ ، دليل واضح على خلو أعداء الإسلام من كل إنسانية وضمير ، فالتمثيل بالقتيل لا يؤلم القاتل نفسه ، إذ الشاة المذبوحة لا تتألم من السلخ ، ولكنه دليل على الحقد الأسود الذي يملأ نفوسهم ، فيتجلى في تلك الأعمال الوحشية التي يتألم منها كل ذي وجدان حي ، وضمير إنساني .

وفي تقدمه [عليه الصلاة والسلام] الصفوف في كل معركة وخوضه غمارها معهم إلا فيما يشير به أصحابه ، دليل على أن مكان القيادة لا يحتله إلا الشجاع المثبت ، وأن الجبناء

(١) العنكبوت : ١ - ٢ .

خائري القوى لا يصلحون لرئاسة الشعوب ، ولا لقيادة الجيوش ، ولا لزعامة حركات الإصلاح ودعوات الخير ، فشجاعة القائد والداعية بفعله وعمله يفيد في جنوده وأنصاره في إثارة حماسهم واندفاعهم مالا يفيد ألف خطاب حماسي يلقونه على الجماهير ، ومن عادة الجنود والأنصار أن يستمدوا قوتهم من قوة قائدهم ورائدهم ، فإذا جبن في مواقف اللقاء ، وضعف في مواطن الشدة ، أضر بالقضية التي يحمل لواءها ضرراً بالغاً . اهـ .

* * *

٥ - فقهيات

ذكر ابن القيم عدداً من الأحكام والمسائل الفقهية التي تؤخذ من غزوة أحد ، وهما نحن ننقل بعضاً مما ذكره : منها أنه لا يجب على المسلمين إذا طرقتهم عدوهم في ديارهم الخروج إليه بل يجوز لهم أن يلزموا ديارهم ويقاتلوهم فيها إذا كان ذلك أنصر لهم على عدوهم كما أشار به رسول الله ﷺ يوم أحد .

ومنها جواز سلوك الإمام بالعسكر في بعض أملاك رعيته إذا صادف ذلك طريقه وإن لم يرض المالك .

ومنها أنه لا يأذن لمن لا يطيق القتال من الصبيان غير البالغين بل يردهم إذا خرجوا كما رد رسول الله ﷺ ابن عمر ومن معه .

ومنها جواز الغزو بالنساء والاستعانة في الجهاد بهن ومنها جواز الانغماس في العدو كما انغمس أنس بن النضر وغيره .

ومنها أن الإمام إذا أصابته جراحة صلى بهم قاعداً وصلوا وراءه قعوداً كما فعل رسول الله ﷺ في هذه الغزوة واستمرت على ذلك سنته إلى حين وفاته .

ومنها جواز دعاء الرجل أن يقتل في سبيل الله وتمنيه ذلك وليس هذا من تمني الموت المنهي عنه .

ومنها أن المسلم إذا قتل نفسه فهو من أهل النار لقوله ﷺ في قُزَمان الذي أبلى يوم

أحد بلاء شديداً فلما اشتد به الجراح نحر نفسه فقال صلى الله عليه وسلم هو من أهل النار .
ومنها أن السنة في الشهيد أن لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن في غير ثيابه بل يدفن
فيها بدمه وكلومه إلا أن يُسَلَّبَها فيكفَّنَ في غيرها .

ومنها أنه إذا كان جنباً عُسِّلَ كما عَسَلَتِ الملائكةُ حَنْظَلَةَ بن أبي عامر ومنها أن السنة في
الشهداء أن يَدْفَنُوا في مصارعهم ولا يُنْقَلُوا إلى مكان آخر .

ومنها جَوَازُ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ أو الثَّلَاثَةِ في القبر الواحدِ فَإِنَّ رسولَ الله ﷺ كَانَ يَدْفِنُ
الرَّجُلَيْنِ والثَّلَاثَةَ في القبر ويقولُ : أيهم أكثر أخذاً في القرآن ؟ فإذا أشاروا إلى رَجُلٍ قَدِمَهُ
في اللحد ، ودفن عبد الله بن عمرو بن حرام وعمرو بن الجَمُوحِ في قَبْرِ واحدٍ لما كان بينهما
من المحبةِ فقال : « ادفنوا هذين المتحابين في الدنيا في قبرٍ واحدٍ » ثم حَفَرَ عَنْهُمَا بعدَ
زمنٍ طويلاً ويد عبد الله بن عمرو بن حرام على جراحتهِ كما وَضَعَهَا حين جرح ، فأَمِيطت
يده عن جراحته فانبعثَ الدمُ فَرَدَّتْ إلى مكانها فسكن الدم ، وقال جابر : رأيتُ أبي في
حَفْرَتِهِ حين حَفَرَ عليه كأنه نائمٌ وماتغيَّرَ مِنْ حَالِهِ قليلٌ وَلَا كثيرٌ قيلَ له : أفرأيتَ أكفانَه
فقال إِنَّمَا دَفِنَ في نَمِرَةٍ خُمَّرَ بها وَجْهَهُ وعلى رجليه الحَرْمَلُ ^(١) فوجدنا النمرة كما هي وعلى
رجليه الحرمل على هيأته وبين ذلك ستةٌ وأربعون سنة .

وقد اختلف الفقهاء في أمر النبي ﷺ أن يدفن شهداء أحد في ثيابهم هل هو على وجه
الاستحباب والألوية أو على وجه الوجوب على قولين الثاني أظهرهما ، وهو المعروف عن
أبي حنيفة رحمه الله والأول هو المعروف عن أصحاب الشافعي وأحمد رحمهما الله ، فإن قيل
فقد روى يعقوب بن شيبة وغيره بإسناد جيد أن صفية أرسلت إلى النبي ﷺ ثوبيين ليكفَّنَ
فيهما حمزة فكفَّنَه في أحدهما وكُفِّنَ في الآخر رَجُلًا آخر ، قيل حمزة كان الكفار قد سَلَبُوهُ
ومثَّلُوا به وبتَّقروا عن بطنه واستخرجوا كبده فلذلك كُفِّنَ في كفنٍ آخر ، وهذا القول في
الضعف نظير قول من قال يَغْسَلُ الشهيدُ وسنة رسول الله ﷺ أولى بالاتباع .

(١) (الحَرْمَلُ) : بُنْتُ له حب أسود كالخردل .

ومنها أن من عذره الله في التخلف عن الجهاد لمرضٍ أو عرج يجوز له الخروج إليه وإن لم يجب عليه كما خرج عمرو بن الجموح وهو أعرج .

ومنها أن المسلمين إذا قتلوا واحداً منهم في الجهاد يظنونهم كافراً فعلى الإمام ديته من بيت المال لأن رسول الله ﷺ أراد أن يدي اليَمَانَ أبا حذيفة فامتنع حذيفة من أخذ الدية وتصدق بها على المسلمين . اهـ كلام ابن القيم .

* * *

فصل : في غزوة حمراء الأسد

قال في الرحيق المختوم : وبات الرسول ﷺ وهو يفكر في الموقف ، فقد كان يخاف أن المشركين إن فكروا في أنهم لم يستفيدوا شيئاً من النصر والغلبة التي كسبوها في ساحة القتال ، فلا بد من أن يندموا على ذلك ، ويرجعوا من الطريق لغزو المدينة مرة ثانية ، فصمم على أن يقوم بعملية مطاردة الجيش المكي .

وسار رسول الله ﷺ والمسلمون معه حتى بلغوا حمراء الأسد على بعد ثمانية أميال من المدينة فمكروا هناك .

(وكان من آثار ذلك أن عدل المشركون عن قرارهم في مهاجمة المدينة ، وانطلقوا نحو مكة أشبه بالهاربين) .

أقام رسول الله ﷺ بحمراء الأسد بعد - مقدمه يوم الأحد - الاثني عشر والثلاثاء والأربعاء .

لا شك أن غزوة حمراء الأسد ليست بغزوة مستقلة ، إنما هي جزء من غزوة أحد وتمة لها ، وصفحة من صفحاتها .

٤٢٨ - * روى الطبراني عن ابن عباس قال : لما انصرف أبو سفيان والمشركون عن أحد ، وبلغوا الروحاء قالوا : لا محمداً قتلتم ، ولا الكواعب أردفتكم ، شر ما صنعتم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فندب الناس فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد أو بئر بني عيينة فأنزل الله عز

٤٢٨ - أورده الميمني في مجمع الزوائد (٦ / ١٢١) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الجواز ، وهو ثقة .

الروحاء : تبعد عن المدينة جنوباً حوالي أربعين ميلاً .

الكواعب : جمع كاعب وهي الفتاة التي نهد ثديها .

أردفتهم : أركبتم وراءكم على الإبل والمعنى أسرتم .

ندب الناس فانتدبوا : دعاهم للخروج فخرجوا .

حمراء الأسد : موضع على ثمانية أميال من المدينة .

وَجَلَّ ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ (١) وَذَلِكَ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَوَعِدُكَ مُوسِمٌ بِدِرِّ ، حَيْثُ قَتَلْتُمْ أَصْحَابَنَا فَأَمَّا الْجَبَانُ فَرَجَعُ ، وَأَمَّا الشُّجَاعُ فَأَخَذَ أَهْبَةَ الْقِتَالِ وَالتَّجَارَةَ فَأَتُوهُ فَلَمْ يَجِدُوا بِهِ أَحَدًا وَتَسَوَّقُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلًّا ذِكْرَهُ ﴿ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ ﴾ (٢) .

٤٢٩ - * روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا ﴿ إِنْ النَّاسُ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ (٣) .

والملاحظ أنَّ الحرب النفسية كانت جزءاً من مخططات الرسول ﷺ ومخططات المشركين ، فليست إذن هي وليدة الفكر المعاصر بل تقول : إن كثيراً مما يظنُّ أنه وليدة الفكر المعاصر ليس هو كذلك فهناك منطق البداهة والغريزة ينطلق الناس عنه دائماً أبداً وإنما التعقيد والتنظيم يتضحان على مدى العصور .

والملاحظ أنَّ الحرب النفسية لم تؤثر في رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما أثرت بالمشركين فقط وذلك هو الوضع الطبيعي الذي ينبغي أن يكون عليه الحال ، فإذا ما حدث غير ذلك - فالسبب - المرض عند المسلمين .

بل نقول : إنَّ قوله عليه الصلاة والسلام : « نصرت بالرعب مسيرة شهر » (٤) يدلُّ على أنَّ الغلبة في الحرب النفسية هي الأساس وهي النصر ، ولكن ذلك لا يكون للمسلمين إلا إذا تأسوا برسول الله ﷺ وأصحابه في طلب الموت وإحسان الحركة السياسية والعسكرية .

= القرح : عض السلاح وجروحه .

وتسَوَّقُوا : اشترتوا من السوق .

(١) آل عمران : ١٧٢ .

(٢) آل عمران : ١٧٤ .

٤٢٩ - البخاري (٨ / ٢٢٩) ٦٥ - كتاب التفسير - ١٣ - باب ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾ الآية .

(٣) آل عمران : ١٧٣ .

(٤) البخاري (١ / ٤٣٥) .

٤٣٠ - * روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرع للذين أحسنوا منهم واتقوا أجرٌ عظيم﴾^(١) . قالت لعروة : « يا ابن أختي ، كان أبوك منهم الزبير وأبو بكر ، لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا ، قال : من يذهب في إثرهم ؟ فانتدب منهم سبعون رجلاً ، قال : كان فيهم أبو بكر والزبير .

وفي رواية^(٢) قال عروة : قالت لي عائشة : أبواك والله من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرع - زاد في رواية - تعني أبا بكر والزبير .

قال ابن كثير : المشهور عند أصحاب المغازي أن الذين خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى حراء الأسد كل من شهد أحداً وكانوا سبعمائة كما تقدم ، قتل منهم سبعون وبقي الباقون ، وقد روى ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس قال : إن الله قذف في قلب أبي سفيان الرعب يوم أحد بعد الذي كان منه فرجع إلى مكة .

قال ابن إسحاق : كان أحد يوم السبت للنصف من شوال ، فلما كان الغد يوم الأحد سادس عشر من شوال أذن مؤذن رسول الله ﷺ في الناس يطلب العدو ، وأن لا يخرج معنا إلا من حضر بالأمس ، فاستأذنه جابر بن عبد الله في الخروج معه فأذن له ، وإنما خرج مرهباً للعدو وليظنوا أن الذي أصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم .

أقول : يبدو أن السبعين الذين ذكرتهم عائشة رضي الله عنها كانوا طليعة القوم ، وإلا فالنصوص واضحة بأنه حتى الجرحى لم يتخلفوا عن غزوة حراء الأسد .

* * *

٤٣٠ - البخاري (٧ / ٣٧٣) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٥ - باب ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ .

البخاري مطولاً (١ / ٤٣٥) - ٧ - كتاب التيمم - ١ - باب حدثنا عبد الله بن يوسف عن جابر بن عبد الله .

(١) آل عمران : ١٧٢ .

(٢) مسلم (٤ / ١٨٨١) - ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٦ - باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله تعالى عنها والزيادة

في نفس الموضوع .

هوامش على غزوة أحد

١ - يبدو لي أنّ غزوة أحد جمعت هزيمتين للطرفين بأن واحد واستمرت الهزيمتان إلى آخر الغزوة ، فلقد هرب المشركون ابتداءً ، ثمّ وجد خالد الفرصة فهاجم وهرب بعض المسلمين ، واستمرّ الهروب عند الطرفين فنحن لا نعرّ بعد هجمة خالد على تجمّع كبير للمسلمين ، كما أنّنا لا نعرّ على تجمّع كبير للمشركين وإنّنا بقيت مجموعات في أرض المعركة ، حتّى إن خالداً نفسه وهو الذي أوقع الهزيمة بالمسلمين لا نسمع له حساً بعد ذلك فكأنه تصرّف هذا التصرف الخاطف وهو في موقع اليأس ، والذين بقوا على أرض المعركة لم يكونوا متكافئين ، ومع ذلك فالإدارة الحازمة الحكيمة الرائعة للمعركة من قِبَل رسول الله ﷺ أوقفت المشركين عند حدّهم واكتفوا بما حقّقوا ، ولولا أنّهم شعروا بالعجز أو أنّ خسائرهم ستكون أكثر من أرباحهم ما انسحبوا وهم يرون رسول الله ﷺ ومجموعة قليلة من أصحابه حوله أمامهم ، ولذلك فالمعركة في مجموعها كانت متعادلة من ناحية النصر والهزيمة وإن كانت ضحايا المسلمين أكثر لأن عدد العدو أكبر .

٢ - لا أعرف في تاريخ العالم ملحمة هي أعظم في البطولة والشجاعة والكفاءة العسكريّة والقياديّة كملحمة أحد ، فأبي قحافة في تاريخ العالم يبقى في أفراد من جنده يتابع القتال ويدير المعركة حتّى يكفّ العدو يده ، ثمّ أي قائد يصاب بما أصيب به رسول الله ﷺ يومذاك ويبقى على غاية من اليقظة في إدارة الأمور فيرسل من يستكشف له وجهة قريش ، ويعلن عن تصميّه على المعركة إلى النهاية ، ثمّ يغسل آثار هزيمة المشركين بعملية خاطفة هي عملية حمراء الأسد التي أرجعت إلى الصف الإسلامي روحه المعنوية وأعادت هيبة المسلمين إلى المجتمع الذي يعيشون فيه ، وأعادت قريشاً إلى صوابها وقذفت في قلوب رجالها الرعب .

٣ - لقد تلافى قريش الكثير من نواقصها يوم بدر ، فلقد كان ينقصها يوم بدر وحدة القيادة وجودة التعبئة والتصميم الشامل على القتال والدوافع القويّة نحو النصر ، أمّا في أحد فلقد توحدوا تحت إمرة أبي سفيان وكانت تعبئتهم جيّدة ، وكان لهم ثأرٌ يحركهم ومصالحٌ

يفتقدونها ، وكان تصحيحهم على المعركة شاملاً وكفاءتهم القيادية والقتالية عالية جداً يظهر ذلك من تصرفات أبي سفيان وخالد وبنو عبد الدار حملة اللواء ، ومع ذلك هُزموا ابتداءً وتكافؤوا انتهاءً ، ولولا غلظة الرماة لم تكن إلا الهزيمة ، هذا مع أن العدو أربعة أضعاف ونيف ، والحيل كانت عندهم كلها على قول وكانت أربعة أضعاف على قول آخر وهكذا ، ولقد عوّض رسول الله ﷺ عن النقص في العدد والعدة بحسن التخطيط والاستفادة من الأرض ولكنه في النهاية لا تعليل إلا الإيمان وإلا التأييد الرباني وفعل الله لرسوله ﷺ والمؤمنين .

٤ - بعد سنتين ونيف من قيام الدولة الإسلامية في المدينة تبين أن ثلث الجيش الإسلامي لا يزال خارجاً عن طاعة رسول الله ﷺ ، وذلك في الحقيقة أكبر سبب لوضع المجتمع المدني ، إذ به عرف بالضبط المؤمن من غيره والمحصلة كانت ضخمة ، فأن يستطيع رسول الله ﷺ أن يستخلص من زعامة عبد الله بن أبي الأثرية المطلقة فذلك وحده كبير ، والذي حدث بعد ذلك أكبر ، فلقد توفي رسول الله ﷺ والمنافقين قلّة ، فأن يستخلص رسول الله ﷺ أكثرية المنافقين من النفاق ، والبقية الباقية لا تجرؤ إلا أن تعلن طاعتها فذلك نجاح ما بعده نجاح ، وبمثل ذلك يقتدي المقتدون .

٥ - لقد كان عمُر رسول الله ﷺ يوم أحد خمسة وخمسين عاماً ونيفاً ، ولو أنك استعرضت الجهد الذي بذله عليه الصلاة والسلام الجمعة والسبت والأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء من شوال ذاك لرأيت عجباً فأى جسم هذا الجسم ؟ وأي عقل هذا العقل ؟ وأي روح هذه الروح ؟ وأي نفس هذه النفس ؟ إنه لا تعليل لاستمرار رسول الله ﷺ على وتيرة واحدة دون عجز أو قصور أو تقصير أو وهن أو ضعف إلا أنها الرسالة عن الله رب العالمين وإلا صنع الله لرسوله ﷺ على عينه .

٦ - لقد نزلت في أحد حوالي ستين آية من سورة آل عمران من قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ ... ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ... ﴾ (١) ونزل فيها بعض آيات من سورة النساء منها

(١) آل عمران : ١٦١ - ١٧٩ .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئْتَيْنِ ﴾ ^(٢) ، وإذ كان من البدهيات أن القرآن لا يتحدّث إلا عن المعاني الخوالد التي تسع الزمان والمكان ، ويحتاجها الإنسان في كل زمان ومكان ندرك كم في غزوة أحد من دروس تحتاجها الأمة الإسلامية .

٧ - من المعاني المهمة في الحياة ما ذكره بعضهم أنّ عليك أن تنظر إلى الأمور كلّها بعين الشريعة وبعين الحقيقة وأن تتعرّف على الحكمة الربّانية في كل حركة وسكون في هذا الكون ، ولقد رأينا حكماً كثيرة وراء ما حدث في أحد ولكن حكمة ينبغي أن نضعها في حسابنا وهي : أنّ لقريش فضلها وستحمل الإسلام فيما بعد ، فأن تكون أخذت ثأرها أدعى لأن تتعقل .

٨ - أهم دروس أحد أنّها الدرس المقابل الذي لا بد منه لبدر ، فلو كانت بدر هي الدرس الوحيد للمسلمين لدفعهم ذلك إلى المغامرة دون حدود ، وإلى اليأس إذا حدث فشل ، ولكن أن تقع أحد بعد بدر فذلك هو الذي أوجد التوازن في التفكير الإسلامي العسكري على مدى العصور ، فالله ينصر جنده ولكن لهذا النصر شروطاً منها المادي ومنها المعنوي ، وربنا يفعل ما يشاء .

بعبارة بدر وبعبارة أحد انطلق المسلمون ولا زالوا ينطلقون ، وبروحانية بدر وبروحانية أحد يجب أن يتحرّك المسلمون .

تقدير الموقف في نهاية السنة الثالثة

في الأصل كانت عواطف العرب مع قريش ومع مكّة ، لأسباب متعدّدة : لأن ذلك يمثّل الاستقرار ، وللاستمرار قوّته ، ولأنّ دين قريش هو دين العرب ، وأكثر العرب لم يستوعبوا الرسالة الجديدة ، وكان من عوامل التلاحم مع قريش أسواق العرب وحجّها ، وقد تجمّدت المواقف بالحركة النبوية العسكريّة والسياسيّة حتّى غزوة أحد ،

وعلب على أكثر العرب التربص حتى يروا إلى أي شيء تصير الأمور ، هذا مع استقرار الوضع الداخلي في المجتمع الإسلامي فهيبة الدولة أخذت مداها ، ولكنّ حادثة أحد مع كلّ ما فعله رسول الله ﷺ لتلافي آثارها قد أعادت بعض الأمور إلى أصولها ، وأوجدت موازنات خطيرة ، فقد شعر العرب أن قريشاً لازال بيدها زمام الأمور وأنها قادرة على التعبئة والحشد المتفوقين ، وأنها قادرة على تحقيق النصر وكلّ ذلك ترك آثاره وبصماته على التفكير داخل المجتمع المكيّ وداخل المجتمع المدني وفي المحيط العربي كلّه ، فما انتقاض بني النضير في السنة الرابعة ومأساة بئر معونة وكارثة الرجيع إلا أثراً عن أحد بل إن غزوة الأحزاب كانت أثراً عن أحد ، ولذلك فلقد كان على رسول الله ﷺ في السنتين الرابعة والخامسة أن يعفي على آثار أحد وأن يعيد الانطلاقة إلى ما كانت عليه وسنرى ما فعله عليه الصلاة والسلام من أجل هذا وغيره .

السَّنة الرَّابِعَةُ لِلْهِجْرَةِ

السنة الرابعة في سطور

* في بداية المحرم من السنة الرابعة أرسل رسول الله ﷺ أبا سلمة على رأس سرية قوامها مائة وخمسون مقاتلاً إلى بني أسد على إثر ما بلغه أنهم يعدون العدة لحربه ، فباغتهم أبو سلمة وهزمهم وعاد غانماً ، لكنه نفر عليه جرح - أي انفجر - كان قد أصابه يوم أحد فتوفي عليه رضوان الله .

* وفي اليوم الخامس من المحرم أرسل رسول الله ﷺ عبد الله بن أنيس في مهمة هي أن يقتل له خالد بن سفيان الهذلي الذي كان يحشد لرسول الله ﷺ فقتله عبد الله وجاء برأسه إلى رسول الله ﷺ وقد استغرقت هذه المهمة ثمانية عشر يوماً ، وبهذه العملية أنهى رسول الله ﷺ خطراً محتملاً .

* وفي شهر صفر من السنة الرابعة حدثت فاجعة الرجيع التي غدر فيها قوم من عَضَل وقارة وترتب عليها مقتل عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ منهم حُبيّب وزيد بن الدثنة ومُرثد بن أبي مرثد الغنوي .

* وفي شهر صفر كذلك وقعت مأساة أخرى أشد وأفظع من الأولى وهي فاجعة بئر معونة التي قتل فيها حوالي سبعين من قراء الصحابة .

* وفي ربيع الأول غزا رسول الله ﷺ بني النضير على إثر محاولتهم قتله عليه الصلاة والسلام فاستسلموا بعد حصار ، وجلوا عن أرض الحجاز إلى الشام بعد أن تم الصلح على أن يخرجوا من أراضيهم بنفوسهم وذرايعهم وأن لهم ما حملت الإبل إلا السلاح .

* وفي شهر ربيع الثاني أو جمادى الأولى سنة ٤ هـ غزا رسول الله ﷺ نجدًا في حملة تأديبية ضدّ الذين أسأؤوا لأصحابه وغدروا بهم ، ففرض في هذه الغزوة هيبة المسلمين ومكّن لها ، ومن قبل ذلك قام بمحكمة استهدف بها بني لحيان الذين قتلوا وأسروا أصحابه في حادثة الرجيع .

* وفي شعبان من السنة الرابعة خرج رسول الله ﷺ في جيش قوامه ألف وخمسة مائة لملاقاة قريش في الموعد المضروب يوم أحد ، وإلى المكان المتفق عليه وهو بدر ولكن

المشركين جنبوا عن اللقاء ورجعوا بعد أن خرجوا فكان في ذلك نصر أي نصر ، وتعرف هذه الغزوة ببدر الموعد وبدر الثانية وبدر الآخرة وبدر الصغرى .

* ومن أحداث هذه السنة زواجه عليه الصلاة والسلام من زينب بنت خزيمة .
وزواجه من أمّ سلمة بنت أبي أمية .

قال ابن كثير في تاريخه : قال ابن جرير : وفي جَدَاىِ الْأَوْلَى مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يعني من رَقِيَّةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو ابنُ ست سنين فصلى عليه رسول الله ﷺ ونزل في حفرته والده عثمان بن عفان رضي الله عنه .

وقال الواقدي : وفي هذه السنة - يعني سنة أربع - أمر رسول الله ﷺ زيد بن ثابت أن يتعلم كتاب يهود . قلت : فثبت عنه في الصحيح أنه قال : تعلمته في خمسة عشر يوماً والله أعلم .

* كانت مأساة الرجيع ، وفاجعة بئر معونة ، وتحرك بني النضير ، ومن قبل تحرك بني أسد وبني هذيل ، كل ذلك من آثار ما حدث يوم أحد ، ولقد بادر رسول الله ﷺ مبادرات كثيرة ليضع الأمور في نصابها ، ففرض على تحرك بني أسد قبل أن يبدأ ، وقضى على تجمع هذيل ففرض على التحرك من أساسه ، وأجلى بني النضير ، وهاجم الذين تسببوا بمحادثة بئر معونة ، وخرج لبدر الآخرة بكامل تعبته وبكل ما استطاع حشده فأعاد الهيبة الداخلية والخارجية إلى نصابها ، ولكن المشركين لم يقولوا كلمتهم الأخيرة بعد وسيقولونها في السنة الخامسة كما سنرى .

والجديد في هذه السنة أن رسول الله ﷺ حاول أن ينشر الدعوة الإسلامية من خلال التبليغ دون قتال ، فسبب ذلك كارثتي الرجيع وبئر معونة مما يدل على أن العرب ما كانوا ليعطوا حرية للدعوة الإسلامية إلا حيث يسيطر السلاح ، ومع أن هاتين المبادرتين كلفتا كثيراً في هذه السنة ، فلقد فتحتا للدعوة الإسلامية باباً عريضاً ، وسجلتا سابقة تستفيد منها الدعوة الإسلامية على مدى العصور ، كما سنرى ذلك أثناء استعراضنا لمجريات الأمور .

ونحن سنعقد سبعة فصول لأهم أحداث هذا العام :

فصل : في سرية أبي سلمة لبني أسد .

فصل : في سرية عبد الله بن أنيس لخالد بن سفيان الهذلي .

فصل : في فاجعة الرجيع .

فصل : في فاجعة بئر معونة .


فصل : في إجلاء بني النضير .

فصل : في غزوتي الردة على حادثتي الرجيع وبئر معونة .

فصل : في بدر الموعد .

* * *

وقبل أن نبدأ فصول هذا العام نعرض عليك خريطة توزع القبائل العربية في جزيرة العرب ننقلها عن الرحيق المختوم لتكون على بصيرة وأنت تقرأ تحركات رسول الله ﷺ .



فصل : في سرية أبي سلمة لبني أسد

قال ابن القيم في زاد المعاد :

وكانت وقعة أحد يوم السبت في سابع شوال - على رأي ابن القيم - سنة ثلاث كما تقدم ، فرجع رسول الله ﷺ إلى المدينة فأقام بها بقية شوال وذا القعدة وذا الحجة والمحرم ، فلما استهل هلال المحرم بلغه أن طلحةً وسلمةً ابني خويلد قد سارا في قومها ومن أطاعهما يدعوان بني أسد بن خزيمية إلى حرب رسول الله ﷺ ، فبعث أبا سلمةً وعقد له لواء وبعث معه مائة وخمسين رجلاً من الأنصار والمهاجرين فأصابوا إبلاً وشاءً ولم يلقوا كيداً فانحدر أبو سلمةً بذلك كله إلى المدينة .

قال الشيخ الغزالي حفظه الله :

« ولم يلقَ أبو سلمةً عناء في تشتيت أعدائه واستياق نعمهم أمامه ، حتى عاد إلى المدينة مظفراً ، وأبو سلمة يَعدُّ من خيرة القادة الذين صحبوا رسول الله وسبقوا إلى الإيمان والجهاد معه ، وقد عاد من هذه الغزاة مجهوداً ، إذ نفر جرحه الذي أصابه في « أحد » فلم يلبث حتى مات .

وقد ذكر هذه السرية ابن كثير في البداية والنهاية عن الواقدي الذي يعتبره ابن كثير من أهل التحقيق في باب المغازي والسير على كلام كثير للمحدثين فيه .

* * *

فصل : في سرية عبد الله بن أنيس لخالد بن سفيان الهذلي

قال ابن القيم في زاد المعاد :

ولما كان خامس الحرم بلغه أن خالد بن سفيان الهذلي قد جمع له الجموع فبعث إليه عبد الله بن أنيس فقتله : قال عبد المؤمن بن خلف وجاءه برأسه فوضعه بين يديه ، فأعطاه عصاً فقال : « هذه آية بيني وبينك يوم القيامة » فلما حضرته الوفاة أوصى أن تجعل معه في أكفانه ، وكانت غيبته ثمان عشرة ليلة ، وقدم يوم السبت لسبع بقين من الحرم .

- وهذه رواية بطل القصة :

٤٣١ - * روى الطبراني عن محمد بن كعب القرظي قال : قال عبد الله بن أنيس : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ لِي مِنْ خَالِدِ بْنِ نَبِيحِ رَجُلٍ مِنْ هَذِيلٍ » وَهُوَ يَوْمئِذٍ بِعَرْنَةَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قُلْتُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ انْعَتَهُ لِي ؟ قَالَ : « لَوْ رَأَيْتَهُ هِبْتَهُ » قُلْتُ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ مَا هِبْتُ شَيْئاً قَطُّ ، فَخَرَجْتُ حَتَّى لَقَيْتُهُ بِحِيَالِ عَرْنَةَ قَبْلُ أَنْ تَغِيَبَ الشَّمْسُ ، فَلَقَيْتُهُ فَرَعَبْتُ مِنْهُ ، فَعَرَفْتُ حِينَ رَعِبْتُ مِنْهُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَنْ الرَّجُلُ ؟ قُلْتُ بَاغِي حَاجَةٍ فَهَلْ مِنْ مَبِيتٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ فَالْحَقُّ بِي . قَالَ : فَخَرَجْتُ فِيهِ أَثَرِهِ فَصَلَّيْتُ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ حَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَأَشْفَقْتُ أَنْ يَرَانِي ، ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَضْرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ ، ثُمَّ غَشِيَتِ الْجَبَلَ ، وَكَمَنْتُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ النَّاسُ خَرَجْتُ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأُخْبِرْتُهُ الْحَبْرَ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِخْصَرَةً ، فَقَالَ : « تَخْصُرُ بِهِ حَتَّى تَلْقَانِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَقْلُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ الْمُتَخَصَّرُونَ » قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنْيسٍ أَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْ عَلَى بَطْنِهِ وَكُفِّنَ عَلَيْهَا وَذَفِنَتْ مَعَهُ .

فوائد :

١ - لقد تأرت هذيل لمقتل صاحبها فأعانت على أصحاب رسول الله ﷺ في حادثة

٤٣١ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ٢٠٤) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .
المحصرة : ما يتوكأ عليها كالمصا ونحوها . تخصر بالحصرة : أخذها بيده وأمسكها .

الرجيع ، وكل عملية عسكرية لها عقابيلها والعبرة بالمحصلة النهائية لأي عملية على المستوى المرحلي أو المستقبلي ، لقد كان إجهاض التحرك العسكري الذي كان يقوده خالد بن سفيان المهذلي أهم بكثير من أية عملية ثأرية .

٢ - في كثير من الأحيان يكون قتل إنسان وأداً لفتنة أو إنهاء لحرب أو قضاء على فكرة ، وكثيراً ما تحيا أمم وشعوب وقبائل برجال ، وأنت في صراعك مع أعدائك قد تخفف الكثير عن أمتك ودعوتك إذا استطعت أن تقضي على رجل ، ورسول الله ﷺ في هذا الشأن لا يُجَارَى مع ملاحظة أن ضرباته كلها كانت عادلة ومع محاربين فهو عليه الصلاة والسلام أبعد الناس عن غدر بمعاهد ، وأبعد الناس عن اعتداء على مواطن غير مدين شرعاً ، فها هو عليه الصلاة والسلام لم يمس المنافقين على معرفته بهم وعلى شدة ما فعلوه به ، كما أنه لم ينكث عهداً مع أحد ، ولكن المحاربين كان له معهم شأن آخر وخاصة أولئك الذين بقتلهم يُجَهَّضُ تحرك عسكري ، كما فعل بكعب بن الأشرف وكما فعل بخالد بن سفيان وكما سيفعل بأخرين ممن سيأتي الحديث عنهم .

٣ - ولم يكن خصومه عليه الصلاة والسلام غافلين كذلك عن محاولتهم قتله ولكن الله سلم ، ففي حوادث سنة أربع من الهجرة ذكر ابن كثير في البداية والنهاية أكثر من محاولة اغتيال ، فقد ذكر محاولة دفع إليها أبو سفيان ، وكلف رسول الله ﷺ على أثر اكتشافها عمرو بن أمية الضمري وآخر باغتيال أبي سفيان ولم ينجحاً ، كما ذكر ابن كثير محاولة غَوْرَث ابن الحارث اغتياله أثناء قفوله من غزوة نجد التي حاول فيها تأديب من قتلوا أصحابه يوم الرجيع .

٤ - وهذه المناسبة أقول : لقد كان رسول الله ﷺ معصوماً أن يسلم عليه أحد فيقتله . وهذا مقتضى قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ ^(١) ولقد رأينا أنه قبل نزول هذه الآية كان يجب أن يحرس ، ولذلك فلا عليه - عليه الصلاة والسلام - ألا يحتاط كثيراً في أمر نفسه ، ولكن هذا لا يعني أن تتساهل قيادات المسلمين في أمنها فذلك من التفریط الخطير ، كيف والله عز وجل يقول : ﴿ وَخَذُوا حذرَكُمْ ﴾ ^(٢) .

(١) المائدة : ٦٧ .

(٢) النساء : ١٠٢ .

فصل : في بعث الرجيع

قال المباركفوري :

وفي شهر صفر من السنة نفسها - أي الرابعة من الهجرة - قدم على رسول الله ﷺ قوم من عَضَلٍ وَقَارَةَ ، وذكروا أن فيهم إسلاماً ، وسألوا أن يبعث معهم من يعلمهم الدين ، ويُقرئهم القرآن ، فبعث معهم ستة نفر - في قول ابن إسحاق وفي رواية البخاري أنهم كانوا عشرة - وأمر عليهم مرثد بن أبي مرثد الغنوي - في قول ابن إسحاق وعند البخاري أنه عاصم ابن ثابت جد عاصم بن عمر بن الخطاب .

وهذه بعض روايات الحادثة :

٤٣٢ - * روى الطبراني عن عاصم بن عمر بن قتادة قال قدم على رسول الله ﷺ بعد أحدٍ نفر من عَضَلٍ وَالْقَارَةَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ فِينَا إِسْلَامًا ، فَابْعَثْ مَعَنَا نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِكَ ، يُفَقِّهُونَا فِي الدِّينِ ، وَيُقَرِّئُونَا الْقُرْآنَ ، وَيُعَلِّمُونَا شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِهِ سِتَّةَ مَرْتَدٍ بَنَ أَبِي مَرْتَدٍ الْغَنَوِيِّ حَلِيفَةَ حَمْزَةَ بَنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، قَالَ فَذَكَرَ الْقِصَّةَ ، قَالَ وَأَمَّا مَرْتَدُ بَنِ أَبِي مَرْتَدٍ وَخَالِدُ بَنِ الْبَكَيْرِ وَعَاصِمُ بَنِ أَبِي الْأَقْلَحِ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَا نَقْبَلُ عَهْدًا مِنْ مُشْرِكٍ ، وَلَا عَقْدًا أَبَدًا ، فَقَاتَلُوهُمْ ، حَتَّى قَتَلُوهُمْ .

أقول : الذي يظهر من هذه الرواية والتي بعدها أنّ السريّة كانت مكلفة بمهنتين : الأولى : تعلية دعوية ، والثانية : استطلاعية عسكرية .

٤٣٢ - أورده الهيثمي في جمع الزوائد (٦ / ١٩٩) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

والرجيع : بفتح الراء وكسر الجيم هو في الأصل اسم للروث ، سمي بذلك لاستحالاته . والمراد هنا اسم موضع من بلاد هذيل كانت الواقعة بقرب منه فسميت به .

أما عَضَلٍ : فبفتح الميملة ثم المعجمة بعدها لام : بطن من بني أهول بن خزيمية بن مدركة بن إلياس بن مضر ينسبون إلى عضل بن الدير بن محم ، وأما القارة فبالقاف وتخفيف الراء بطن من أهول أيضاً ينسبون إلى الدير المذكور ، وقال ابن دُرَيْدٍ : القارة أمة سوداء فيها حجارة كأنهم نزلوا عندها فنسبوا لها ، ويضرب بهم المثل في إصابة الرمي .

وقال الشاعر : قد أنصف القارة من رامها .

٤٣٣ - * روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعث النبي ﷺ سرية عينا ، وأمر عليهم عاصم بن ثابت - وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب - فانطلقوا ، حتى إذا كانوا بين عسفان ومكة ذكروا لحي من هذيل ، يقال لهم بنو لحيان ، فتبعوهم بقريب من مائة رام ، فاقتصوا آثارهم ، حتى أتوا منزلاً نزلوه ، فوجدوا فيه نوى تمر تزودوه من المدينة ، فقالوا : هذا تمر يثرب ، فتبعوا آثارهم حتى لحقوهم ، فلما انتهى عاصم وأصحابه ، لجؤوا إلى فدق ، وجاء القوم ، فأحاطوا بهم ، فقالوا : لكم العهد والميثاق : إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً ، فقال عاصم : أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر ، اللهم أخبر عنا نبينا ، فقاتلوهم ، حتى قتلوا عاصماً في سبعة نفر بالنبل ، وبقي خبيب وزيد ، ورجل آخر ، فأعطوهم العهد والميثاق ، فلما أعطوهم العهد والميثاق نزلوا إليهم ، فلما استمكنوا منهم ، حلوا أوتار قسيهم فربطوهم بها ، فقال الرجل الثالث الذي معها وهذا أول الغدر ، فأبى أن يصحبهم ، فجزروه وعالجوه على أن يصحبهم ، فلم يفعل ، فقتلوه ، وانطلقوا بخبيب وزيد ، حتى باعوهما بمكة ، فاشترى خبيبا بنو الحارث ابن عامر بن نوفل ، وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر ، فكثرت عندهم أسيراً ، حتى إذا أجمعوا قتله ، استعار موسى من بعض بنات الحارث ، ليستحدها بها ، فأعارته ، قالت : ففعلت عن صبي لي ، فدرج إليه حتى أتاه ، فوضعه على فخذيه ، فلما رأيته فرغت فرعة عرفت ذلك مني ، وفي يده موسى ، فقال : أتخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك إن شاء الله ، وكانت تقول : ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب ، لقد رأيته يأكل من قطف عنب وما بمكة يومئذ تمر ، وإنه لموثق في الحديد ، وما كان إلا رزق رزقه الله ، فخرجوا به من الحرم ليقتلوه ، فقال : دعوني أصلي ركعتين ، ثم انصرف إليهم ، فقال : لولا أن تروا أن ما بي جزع من الموت لزدت ، فكان أول من سن الركعتين عند القتل هو ثم قال : اللهم أحصيه عدداً .

٤٣٣ - البخاري (٧ / ٢٧٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة الرجيع ، ورغل وذكوان وبئر معونة .

فدقاً : الفدق : الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع .

عالمجو : أي : مارسوه ، وأراد به : أنهم خدعوه ليتبعهم ، فأبى .

ليستعد : الاستعداد : حلق العانة .

قطف : القطف : العنقود ، وهو اسم لكل ما يُقطف .

ثُمَّ قَالَ :

مَا إِنْ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ ، وَإِنْ يَشَاءُ
عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي
يَبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلْوِ مُمَزَّعٍ .

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، فَقَتَلَهُ ، وَبَعَثَتْ قَرِيشٌ إِلَى عَاصِمٍ ، لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ - وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ - فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَّتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ .

وَفِي رِوَايَةٍ (١) قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ رَهْطٍ عَيْنًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ - جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ ، بَيْنَ عُسْتَانَ وَمَكَّةَ ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَفِي رِوَايَةٍ (٢) : بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَتِي رَجُلٍ ، كُلُّهُمْ رَامٍ وَفِيهِ : لَجَّوْا إِلَى مَوْضِعٍ ، وَفِيهِ فَقَالَ عَاصِمٌ : أَيُّهَا الْقَوْمُ ، أَمَا أَنَا ، وَفِيهِ : مِنْهُمْ خُبَيْبُ بْنُ الدُّثَيْنَةِ ، وَفِيهِ حَتَّى بَاغَوْهَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، فَأَبْتَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ خُبَيْبًا ، وَفِيهِ فَلَمَّا أَخْرَجُوهُ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ ، وَفِيهِ قَالَ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا ، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا ، وَلَا تُتْبِعِ مِنْهُمْ أَحَدًا .

وَقَالَ :

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ ، وَإِنْ يَشَاءُ
عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ فِي اللَّهِ مَضْرَعِي
يَبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلْوِ مُمَزَّعٍ .
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سَرْوَعَةَ ، عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنٌّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ

(١) البخاري (٧ / ٣٠٨) ٦٤ - كتاب المغازي ١٠ - باب حدثني عبد الله بن محمد الجعفي .

(٢) البخاري في نفس الموضع السابق .

بَدَدًا : الْبَدْدُ : الْمَتَفَرِّقُونَ أَشْتَاتًا .

شَلْوُ : الشَّلْوُ : الْعِضْرُ مِنْ أَعْضَاءِ الْإِنْسَانِ .

مُمَزَّعٌ : الْمُمَزَّعُ : الْمَفْرُقُ .

صَبْرًا : الصَّلَاةَ ، وَأَخْبَرَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ ، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ ، حِينَ حَدَّثُوا : أَنَّهُ قُتِلَ - أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظَّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ ، فَحَمَّتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا .

وأخرجه أبو داود ^(١) إلى قوله : يَسْتَحِدُّ بِهَا ، ثُمَّ قَالَ : فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ لِيَقْتُلُوهُ ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ : دَعُونِي أَرْكَعَ رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ ، لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ .

وأخرجه في موضع آخر قال : ابْتِغَاءَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نُؤَيْلٍ خُبَيْبًا - وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ - فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أُسِيرًا ، حَتَّى اجْتَمَعُوا عَلَى قَتْلِهِ ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا ، فَأَعَارَتْهُ ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ... إِلَى قَوْلِهِ : مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَرَوَى الزَّهْرِيُّ هَذِهِ الْقِصَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضَ : أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ : أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا - يَعْنِي لِقَاتِهِ - اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى لِيَسْتَحِدَّ بِهَا ، فَأَعَارَتْهُ .

وفي رواية رزين زيادة : قَالَ عَاصِمٌ : أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا رَسُولَكَ ، فَجَعَلَ يَرْمِيهِمْ وَيَقُولُ :

مَا عَلَيَّ وَأَنَا جَلَدُ نَابِلٍ وَالْقَوْسُ فِيهَا وَتَرٌّ عُنَابِلُ

قال في الفتح :

وذكر ابن إسحاق بإسناد صحيح عن عقبة بن الحارث قال : ما أنا قتلتُ خُبَيْبًا لأني

= صَبْرًا : قَتَلَ الصَّبْرَ : هُوَ أَنْ يَقْتُلَ بَأْيَ أَنْوَاعِ الْقَتْلِ كَانَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ فِي حَرْبٍ وَلَا قِتَالٍ .

الظَّلَّةُ : الشَّيْءُ الَّذِي يُظَلَّلُ مِنْ فَوْقٍ .

الدَّبْرُ : جَمَاعَةُ النَّخْلِ .

(١) أَبُو دَاوُدَ (٥١ / ٣) ، كِتَابُ الْجِهَادِ ، بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسْتَأْسِرُ .

نَابِلٌ : النَّابِلُ : الَّذِي مَعَهُ النَّبْلُ .

عُنَابِلُ : الْعُنَابِلُ : الْعَلِيظُ .

كنت أصغر من ذلك ، ولكن أبا ميسرة العبدري أخذ الحربة فجعلها في يدي ثم أخذ بيدي وبالحربة ثم طعنه بها حتى قتله .

قال في الفتح : قوله : (فاقترضوا آثارهم حتى أتوا منزلاً نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر) في رواية أبي معشر في مغازيه فنزلوا بالرجيع سحراً فأكلوا تمر عجوة فسقطت نواة بالأرض ، وكانوا يسيرون الليل ويكننون النهار ، فجاءت امرأة من هذيل ترعى غنماً فرأت النواة فأنكرت صغرها وقالت : هذا تمر يثرب ، فصاحت في قومها : أتيتم ، فجاءوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا في الجبل .

أقول : رواية أبي معشر تدلّ على أنّهم كانوا يمتشطون ألا يتركوا أثراً بما في ذلك نوى ترمم الذي يأكلونه ، وهذا يفيد أنّهم كانوا في أعلى درجات الحسّ الأمني ، وعلى كل الأحوال فإنّ أدب المسلم أن يرهف حسّه الأمني دائماً حتّى تكون تصرفاته على غاية من الحكمة فلا يكون إهماله سبباً في تدمير نفسه أو تدمير جماعة من المسلمين فضلاً عن أن يكون إهماله سبباً في تدمير جماعة المسلمين . وفي قوله في الرواية (وما كان إلا رزق رزقه الله) عن قطف العنب .

قال في الفتح : والمشهور عن أهل السنة إثبات الكرامات مطلقاً ، لكن استثنى بعض المحققين منهم كأبي القاسم القشيري ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء فقال ، ولا يصلون إلى مثل إيجاد ولد من غير أب ونحو ذلك ، وهذا أعدل المذاهب في ذلك ، فإنّ إجابة الدعوة في الحال وتكثير الطعام والماء والمكاشفة بما يغيب عن العين والأخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جداً حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة ، فانحصر الخارق الآن فيما قاله القشيري ، وتعين تقييد قول من أطلق أن كل معجزة وجدت لنبي يجوز أن تقع كرامة لولي ، ووراء ذلك كله أن الذي استقر عند العامة أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك من أولياء الله تعالى ، وهو غلط ممن يقول ، فإنّ الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب ، فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق ، وأولى ما ذكره أن يختبر حال من وقع له ذلك فإن كان متمسكاً بالأوامر الشرعية والنواهي كان ذلك علامة ولايته ومن لا فلا وبالله التوفيق .

وقال في الفتح بمناسبة حماية الله عاصماً بالذَّبْر .

قوله (فلم يقدورا منه على شيء) في رواية شعبة فلم يقدروا أن يقطعوا من لحمه شيئاً ، وفي رواية أبي الأسود عن عروة « فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم ، فحالت بينهم وبين أن يقطعوا » وفي رواية ابن إسحاق عن عاصم بن عمر عن قتادة قال : كان عاصم بن ثابت أعطى الله عهداً أن لا يمسه مشرك ولا يمس مشركاً أبداً ، فكان عمر يقول لما بلغه خبره : يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه في حياته .

فوائد :

قال ابن حجر معلقاً على الحديث السابق :

وفي الحديث أن للأسير أن لا يمتنع من قبول الأمان ولا يمكن من نفسه ولو قتل ، أنفة من أنه يجري عليه حكم كافر ، وهذا إذا أراد الأخذ بالشدة ، فإن أراد الأخذ بالرخصة فله أن يستأمن ، قال الحسن البصري : لا بأس بذلك . وقال سفيان الثوري : أكره ذلك . وفيه الوفاء للمشركين بالعهد ، والتورع عن قتل أولادهم ، والتلطف بمن أريد قتله ، وإثبات كرامة الأولياء ، والدعاء على المشركين بالتعميم ، والصلاة عند القتل ، وفيه إنشاء الشعر وإنشاده عند القتل ودلالة على قوة يقين خبيب وشدته في دينه ، وفيه أن الله يبتلي عبده المسلم بما شاء كما سبق في علمه ليثيبه ، ولو شاء ربك ما فعلوه . وفيه استجابة دعاء المسلم وإكرامه حياً وميتاً ، وغير ذلك من الفوائد مما يظهر بالتأمل . وإنما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين ولم يمنعهم من قتله لما أراد من إكرامه بالشهادة ، ومن كرامته حمايته من هتك حرمة بقطع لحمه . وفيه ما كان عليه مشركو قريش من تعظيم الحرم والأشهر الحرم .

وقال الدكتور البوطي معلقاً على رفض عاصم الأسر واستئثار خبيب :

يستدل مما سبق أن للأسير في يد العدو أن يمتنع من قبول الأمان ، ولا يمكن من نفسه ولو قتل ، ترفعاً عن أن يجري عليه حكم كافر ، كما فعل عاصم .

فإن أراد الترخص ، فله أن يستأمن ، مترقباً الفرصة مؤملاً الخلاص كما فعل خبيب

وزيد .

ولكن لو قدر الأسير على الهرب لزمه ذلك في الأصح ، وإن أمكنه إظهار دينه بينهم ، لأن الأسير في يد الكفار مقهور مهان ، فكان من الواجب عليه تخليص نفسه من هوان الأسر ورقه .

أقول : إن من حق المسلم ألا يستأسر للسلطة الكافرة سواء كانت كافرة كفرة أصلياً أو عارضاً إذا كان الطلب بظلم ، بل إن من حق المسلم ألا يستأسر وأن يقاتل إذا كان الطلب من ظالم بظلم ، وهذا الذي فعله الحسين رضي الله عنه وهذا يفتح أمام الحركات الإسلامية باباً واسعاً في التعامل مع الأحداث فمن حق أبناء هذه الحركة أن يستأسروا إذا طلبوا مظلومين ومن حقهم أن يقاتلوا حتى الموت مادام الطالب لا يطلبهم بعدل ومادامت السلطة غير إسلامية .

٤٣٤ - * روى مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان من هذيل ، فقال : « لِيَنْبِئْتُمْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا ، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا » .

وفي رواية (١) « لِيَخْرُجُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ : « أَيْكُمْ خَلَفَ الْخَارِجِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ ، كَانَتْ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ » .

أقول : هذا مظهر من مظاهر الترتيب والتدبير في حياة رسول الله ﷺ وهو القدوة وبمثل هذا أدار الأمور عن أقرب طريق ، وههنا نجد صورتين ، صورة التخيير في الجهاد عندما يكون في الأمر سعة ، وصورة كفالة الخارج في أهله من شخص بعينه ، ومن هنا تعرف أن من خرج مجاهداً لا ينبغي أن يضيع ولا أن يضيع أهله .

* * *

٤٣٤ - مسلم (١٥٠٧ / ٢) - كتاب الإمامة - ٢٨ - باب إعانة النازي في سبيل الله بمركوب وغيره ، وخلافته في أهله بخير .

(١) مسلم في نفس الموضع السابق .

وأبو داود (١٢ / ٣) ، كتاب الجهاد ، باب ما يجزئ من الغزو .

فصل : في مأساة بئر معونة

قال المباركفوري :

وفي الشهر نفسه الذي وقعت فيه مأساة الرجيع صفر ٤ هـ ، وقعت مأساة أخرى أشد وأفظع من الأولى ، وهي التي تعرف بوقعة بئر معونة .

وملخصها : أن أبا براء عامر بن مالك المدعو بملاعب الأستة قدم على رسول الله ﷺ المدينة ، فدعاه إلى الإسلام فلم يسلم ولم يبعد ، فقال : يا رسول الله لو بعثت أصحابك إلى أهل نجد يدعونهم إلى دينك ؛ لرجوت أن يجيبوهم ، فقال : إني أخاف عليهم أهل نجد ، فقال أبو براء : أنا جار لهم ، فبعثت معه أربعين رجلاً - في قول ابن إسحاق ، وفي الصحيح أنهم كانوا سبعين ، والذي في الصحيح هو الصحيح - وأمر عليهم المنذر بن عمرو أحد بني ساعدة الملقب بالمعنيق ليموت ، وكانوا من خيار المسلمين وفضلائهم وساداتهم وقرائهم ، وكانوا يحتطبون بالنهار ، يشترون به الطعام لأهل الصفة ، ويتدارسون القرآن ، ويصلون بالليل ساروا حتى نزلوا بئر معونة - وهي أرض بين بني عامر وحرّة بني سليم - فنزلوا هناك ، ثم بعثوا حزام بن ملحان أخا أم سليم بكتاب رسول الله ﷺ إلى عدو الله عامر بن الطفيل ، فلم ينظر فيه ، وأمر رجلاً فطعنه بالحربة من خلفه ، فلما أنفذها فيه ورأى الدم قال حرام : الله أكبر ، فزت ورب الكعبة .

ثم استنفر عدو الله لفروره بني عامر إلى قتال الباقيين ، فلم يجيبوه لأجل جوار أبي براء ، فاستنفر بني سليم ، فأجابته عضيّة ورغل وذكوان ، فجاءوا حتى أحاطوا بأصحاب رسول الله ﷺ ، فقاتلوا حتى قتلوا عن آخرهم إلا كعب بن زيد من بني النجار ، فإنه ارتث^(١) من بين القتلى ، فعاش حتى قتل يوم الخندق .

وكان عمرو بن أمية الضمري والمنذر بن عقبة بن عامر في سرح المسلمين فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة ، فنزل المنذر ، فقاتل المشركين حتى قتل مع أصحابه ، وأبى عمرو بن أمية الضمري ، فلما أخبر أنه من مضر جزّ عامر ناصيته ، وأعتقه عن رقبة كانت على أمه .

(١) ارتث (فلان) : ضرب في الحرب فأثخن وحبل به رمق .

ورجع عمرو بن أمية الضمري إلى النبي ﷺ حاملاً معه أنباء المصاب الفادح ، مصرع سبعين من أفاضل المسلمين . تذكر نكبتهم الكبيرة بنكبة أحد ؛ إلا أن هؤلاء ذهبوا في قتال واضح؛ وأولئك ذهبوا في غدرة شائنة .

ولما كان عمرو بن أمية في الطريق بالقرقرة من صدر قناة ، نزل في ظل شجرة وجاء رجلان من بني كلاب فنزلا معه ، فلما ناما فتك بهما عمرو ، وهو يرى أنه قد أصاب ثأر أصحابه ، وإذا معهما عهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به ، فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ بما فعل ، فقال : لقد قتلت قتيلين لأدينتهما وانشغل بجمع دياتهم من المسلمين وحلفائهم اليهود وهذا الذي صار سبباً لغزو بني النضير كما سيذكر .

وقد تألم النبي ﷺ لأجل هذه المأساة ، ولأجل مأساة الرجيع اللتين وقعتا خلال أيام معدودة تألماً شديداً وتغلب عليه الحزن والقلق حتى دعا على هؤلاء الأقبام والقبائل التي قامت بالغدر والفتك في أصحابه .

قال في الفتح بمناسبة الكلام عن بئر معونة :

(ورِعْلٌ وذكوان) أي وغزوة رعل وذكوان ، فأما رعل فبكسر الراء وسكون المهملة بطن من بني سليم ينسبون إلى رعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن هبيعة بن سلم ، وأما ذكوان فبطن من بني سلم أيضاً ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم فنسبت الغزوة إليهما .

٤٣٥ - * روى البخاري عن أنس بن مالك : إنما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهراً أنه كان بعث ناساً يقال لهم القراء - وهم سبعون رجلاً - إلى ناس من المشركين وبينهم وبين رسول الله ﷺ عهد قبلهم ، فظهر ، هؤلاء الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، فقنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهراً يدعوا عليهم .

قال في الفتح : قوله (إلى ناس من المشركين وبينهم وبين رسول الله ﷺ عهد قبلهم .

فظهر هؤلاء الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد) وهكذا ساقه هنا ، وقوله قبلهم بكسر القاف وفتح الموحدة واللام أي من جهتهم ، وأورده في آخر كتاب الوتر عن مسدد عن عبد الواحد بلفظ « إلى قوم من المشركين دون أولئك وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد » وليس المراد من ذلك أيضاً بواضح ، وقد ساقه الإسماعيلي مبيناً فأورده يوسف القاضي عن مسدد شيخ البخاري فيه ولفظه « إلى قوم من المشركين فقتلهم قوم مشركون دون أولئك وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، فظهر أن الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ العهد غير الذين قتلوا المسلمين ، وقد بين ابن إسحاق في المغازي عن مشايخه وكذلك موسى بن عقبة عن ابن شهاب أصحاب العهد بنو عامر ورأسهم أبو براء عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة وأن الطائفة الأخرى من بني سليم ، وأن عامر بن الطفيل وهو ابن أخي ملاعب الأسنة أراد الغدر بأصحاب النبي ﷺ فدعا بني عامر إلى قتالهم ، فامتنعوا وقالوا : لا نخفر ذمة أبي براء ، فاستصرخ عليهم عصية وذكوان من بني سليم فأطاعوه وقتلوه ، وذكر لحسان شعراً يعيب فيه أبا براء ويحرضه على قتال عامر بن الطفيل فيما صنع فيه ، فعمد ربيعة بن أبي براء إلى عامر بن الطفيل فطعنه فأرداه ، فقال له عامر بن الطفيل : إن عشت نظرت في أمري ، وإن مت فدمي لعمي ، قالوا ؛ ومات أبو براء عقب ذلك أسفاً على ما صنع به عامر بن الطفيل ، وعاش عامر بن الطفيل بعد ذلك ومات بدعاء النبي ﷺ .

أقول : نلاحظ أن التعاقدات والتحالفات والمعاهدات كانت جزءاً لا يتجزأ من سياسة الرسول ﷺ وحركته الدائبة ، وقد حققت له مصالح وكانت أحياناً سبباً في مأس ، والمسلم مكلف أن يجتهد في الموقع الذي هو فيه وليس عليه أن يعرف الغيب . والحذر والاحتياط مطلوبان .

٤٣٦ - * روى الطبراني عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وغيره أن عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الأسيّة قديم على رسول الله ﷺ وهو مشرك فعرّض عليه رسول الله ﷺ الإسلام ، وقال رسول الله ﷺ « إني لا أقبل هديّة مشرك » فقال عامر بن

٤٣٦ - المعجم الكبير (٧١ / ١٦) وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٧ / ٦) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال

مَالِكِ : ابْعَثْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ رُسُلِكَ مَنْ شِئْتَ ، فَأَنَا لَهُمْ جَارٌ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا فِيهِمُ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو السَّاعِدِيُّ وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : أَعْتَقَ لِيَموتَ عَيْنًا فِي أَهْلِ نَجْدٍ فَسَمِعَ بِهِمْ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ فَاسْتَنْفَرَ لَهُمْ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَانْفَرُوا مَعَهُ فَقَتَلَهُمْ بِبُرِّ مَعُونَةَ غَيْرِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الصَّمْرِيِّ أَخَذَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ فَأَرْسَلَهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِهِمْ ، وَكَانَ فِيهِمْ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ ، فَزَعَمَ لِي عُرْوَةَ أَنَّهُ قَتَلَ يَوْمَئِذٍ فَلَمْ يُوجَدْ جَسَدُهُ حِينَ دَفَنُوهُ يَقُولُ عُرْوَةَ : كَانُوا يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ هِيَ دَفَنَتْهُ فَقَالَ حَسَانٌ يُحْرَضُ بِعَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ :

بني أم البنين ألم يرعكم
تهكم عامر بأبي براء
وأنتم من ذوائب أهل نجد
ليخفركم وما خطأ كعميد

فَطَعَنَ رِبِيعَةَ بْنَ عَامِرِ بْنِ رِبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ فِي فَخِذِهِ طَعْنَةً فَقَدَّهُ .

٤٣٧ - * روى الطبراني عن محمد بن إسحاق قال : أقام رسول الله ﷺ بعد أحدٍ بَقِيَّةَ شَوَّالٍ وَذَا الْقَعْدَةِ وَذَا الْحِجَّةِ ، وَوَلَّى تِلْكَ الْحِجَّةَ وَالْمَحْرَمَ ، ثُمَّ بَعَثَ أَصْحَابَ بُرِّ مَعُونَةَ فِي صَفْرِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ أَحَدٍ ، فَكَانَ مِنْ حَدِيثِهِمْ ، كَمَا حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا : قَدِمَ أَبُو بَرَاءٍ عَامِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرِ مَلَاعِبِ الْأَسِنَّةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِسْلَامَ وَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَلَمْ يُسَلِّمْ ، وَلَمْ يَبْعُدْ مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ لَوْ بَعَثْتَ رَجَالًا مِنْ أَصْحَابِكَ قَدَعَوْهُمْ إِلَى أَمْرِكَ ، رَجَوْتُ أَنْ يَسْتَجِيبُوا

= جار : أي : جاور .

رهطاً : الرهط : قوم الرجل وقبيلته . والرهط : ثلاثة أو سبعة أو عشرة أو مادون العشرة .

عينا : العين : الجاسوس .

ذوائب : (الذؤابة) من كل شيء أعلاه .

ليخفركم : يخفركم : نقص عهده ، وغدره .

يرعكم : يعز عليكم .

قد : أي شقه طولاً . قد اللحم : قطعه طولاً .

٤٣٧ - أورده الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٢٨) . وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات إلى ابن إسحاق وقد صرح

بالباع ، والحديث مرسل .

لَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِمَ أَهْلَ نَجْدٍ » فَقَالَ أَبُو بَرَاءَ : أَنَا لَهُمْ جَارٌ ، فَأَبْعَثُهُمْ ، فَلْيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى أَمْرِكَ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْذِرَ بْنَ عَمْرٍو أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ بْنِ الْخَزْرَجِ الْمُعْتَقَ لِيَمُوتَ فِي أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ خِيَارِهِمْ ، مِنْهُمْ الْحَرْثُ بْنُ الصَّمَّةِ ، وَحِرَامُ بْنُ مِلْحَانَ أَخُو بَنِي عَدِي بْنِ النَّجَارِ ، وَعَرَوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ السَّلْمِيِّ ، وَنَافِعُ بْنُ بَدِيدِ بْنِ وَرْقَاءَ الْخَزْرَاعِيِّ ، وَعَامِرُ بْنُ فَهَيْزَةَ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - وَرِجَالًا مُسَيِّئِينَ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا بِرِ مَعُونَةَ ، وَهِيَ بَيْنَ أَرْضِ بَنِي غَامِرٍ ، وَحَرَّةِ بَنِي سَلِيمٍ ، كِلَا الْبَلَدَيْنِ مِنْهَا قَرِيبٌ ، وَهِيَ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ أَقْرَبُ ، فَلَمَّا نَزَلُوهَا بَعَثُوا حَرَامَ بْنَ مِلْحَانَ بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى غَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ ، فَلَمَّا أَتَاهُ ، لَمْ يَنْظُرْ فِي كِتَابِهِ حَتَّى عَدَا عَلَى الرَّجُلِ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ اسْتَصْرَخَ بَنِي غَامِرٍ ، فَأَتَوْا أَنْ يُجِيبُوهُ إِلَى مَا دَعَاهُمْ وَقَالُوا : لَنْ نُخْفِرَ أَبَا بَرَاءَ ، وَقَدْ عَقَدَ لَهُمْ عَقْدًا وَجَوَارًا ، فَاسْتَصْرَخَ عَلَيْهِمْ قَبَائِلُ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ عُصَيَّةَ وَرِعْلٍ وَذَكْوَانَ ، فَأَجَابُوهُ إِلَى ذَلِكَ ، فَخَرَجُوا حَتَّى غَشَوْا الْقَوْمَ ، فَأَحَاطُوا بِهِمْ فِي رِحَالِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ أَخَذُوا أَسْيَافَهُمْ ، فَقَاتَلُوا حَتَّى قُتِلُوا عَنْ أُخْرِهِمْ إِلَّا كَعْبَ بْنَ زَيْدِ أَخَا بَنِي دِينَارِ ابْنِ النَّجَارِ ، فَإِنَّهُمْ تَرَكُوهُ وَبِهِ رِمَقٌ ، فَارْتَثَ مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى ، فَعَاشَ حَتَّى قَتِلَ يَوْمَ الْخُنْدَقِ ، وَكَانَ فِي السَّرْحِ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّرِي ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَخُو بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمْ يَنْبَهُمَا بِمَصَابِ إِخْوَانِهِمَا إِلَّا الطَّيْرُ تَحُومٌ عَلَى الْعُسْكَرِ ، فَقَالَا : وَاللَّهِ إِنَّ لِهَذَا الطَّيْرِ لِشَأْنَا فَأَقْبَلَا لِيَنْظُرَا ، فَإِذَا الْقَوْمُ فِي دِمَائِهِمْ ، وَإِذَا الْخَيْلُ الَّتِي أَصَابَتْهُمْ وَاقِفَةٌ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : لِعَمْرُو بْنِ أُمَيَّةَ : مَا تَرَى قَالَ : أَرَى أَنْ نُلْحِقَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنُخْبِرَهُ الْخَبْرَ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : لَكِنِّي مَا كُنْتُ لِأَرْغَبَ بِنَفْسِي عَنْ مَوْطِنٍ قُتِلَ فِيهِ الْمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو ، وَمَا كُنْتُ لِتُخْبِرَنِي عَنْهُ الرِّجَالُ : لِأَرْضِ الْعَيْشِ بَعْدَهُ .

كُنْتُ لِتُخْبِرَنِي عَنْهُ الرِّجَالُ ، فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ ، وَأَخَذُوا عَمْرُو بْنَ أُمَيَّةَ أُسِيرًا ، فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ مِنْ مَضَرَ ، أَطْلَقَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ ، وَجَزَّ نَاصِيَتَهُ وَأَعْتَقَهُ عَنْ رَقَبَةٍ ، زَعَمَ أَنَّهَا كَانَتْ عَلَى أُمَّه ، فَخَرَجَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْقَرْقَرَةِ مِنْ صَدْرِ قَنَاةٍ ، أَتَاهُ رَجُلَانِ

= ارتقت : الارتثات : أن يحمل الجريح من المعركة وهو ضعيف قد أنجنته الجراح .

لأرغب : رغب عن الشيء : تركه متعمداً ، وزهد فيه .

ما كُنْتُ لِتُخْبِرَنِي عَنْهُ الرِّجَالُ : لِأَرْضِ الْعَيْشِ بَعْدَهُ .

جز : جز الشعر : قطعه .

ناصيته : الناصية : شعر مقدم الرأس إذا طال .

مِنْ بَنِي عَامِرٍ نَزَلَا فِي ظِلِّ هُوَ فِيهِ ، وَكَانَ لِلْعَامِرِيِّينَ عَقْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَوَارٍ ، لَمْ يَعْلَمْ بِهِ عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةَ ، وَقَدْ سَأَلَهُمَا حِينَ نَزَلَا ، مِمَّنْ أَنْتُمَا ؟ قَالَا : مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَأَمُوهَلَهُمَا ، حَتَّى نَامَا فَعَدَا عَلَيْهِمَا فَمَقَتَلَهُمَا ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ بِهِمَا ثَارَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ ، لِمَا أَصَابُوا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَمْرُو بْنُ أُمِيَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ الْحَبْرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ لِأَدِيْنَهُمَا » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ قَدْ كُنْتُ لِهَذَا كَارِهًا مَتَّخِوْفًا » فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا بَرَاءٍ فَشَقَّ عَلَيْهِ إِخْفَارُ عَامِرِ إِيَّاهُ ، وَمَا أَصِيبَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَبَبِهِ وَجَوَارِهِ فَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ، يُحَرِّضُ ابْنَ أَبِي بَرَاءٍ عَلَى عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ :

بني أمّ البتّين ألم يرعكم	وأنتم من ذوائب أهل نجد
تهكم عامر بأبي براء	ليخفره وما خطأ كعمد
ألا أبلغ ربيعة ذا المساعي	بما أحدثت في الحدثان بعدي
أبوك أبو الحروب أبو براء	وخالك ماجد حكّم بن سعد

فَحَمَلَ رَبِيعَةَ بِنْتُ عَامِرٍ عَلَى عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ ، فَطَعَنَتْهُ بِالرُّمْحِ ، فَوَقَعَ فِي فَخِذِهِ ، فَأَشْوَاهُ وَوَقَعَ عَنْ قَرَسِهِ ، فَقَالَ : هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ ، فَإِنِ أُمْتُ قَدَمِي لِعَمِي ، لَا يُتَّبَعُ بِهِ ، وَإِنِ أَعِشُ فَسَأَرَى رَأْيِي فِيمَا أَتَى إِلَيَّ .

٤٣٨ - * روى البخاري عن أنس قال : بعث النبي ﷺ أقواماً من بني سليم إلى بني عامر في سبعين ، فلمّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي : اتَّقَدِّمُوا ، فَإِنِ آمَنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا ، فَتَقَدَّمُوا ، فَآمَنُوهُ ، فَبَيَّنَّا يُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ أَوْعَوْا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَزُرْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ ، ثُمَّ مَالُوا

= لأدينها : سادع ديتها .

الحدثان : حدثان الدهر : نوابه وحوادثه .

أشوى : يقال : رمى فأشوى ، إذا لم يصب المقتل .

٤٣٨ - البخاري (١٨ / ٦) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٩ - باب مَنْ يَنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

آمَنُونِي : أعطوني أمناً .

أومؤوا : أشاروا .

فُزْتُ : المراد بالفوز حصوله على الشهادة .

على يقيّة أصحابه ، فقتلوه ، إلا رجلاً أخرج صعد الجبل . قال همّام : وأراه آخر معة ، فأخبر جبريل عليه السلام النبي ﷺ أنهم قد لقوا ربهم ، فرضى عنهم وأرضاهم ؛ فكنا نقرأ : « أن بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا ، فرضينا عنا وأرضانا » ثم نسيخ بعد ، فدعا عليهم أرتعين صباحاً على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين عصوا الله ورسوله .

وفي رواية (١) « أن رعلًا وذكوان وبني لحيان استمدوا رسول الله ﷺ على عدو فأمدهم بسبعين من الأنصار كفاً نسيهم : القرأء في زمانهم ، كانوا يخطبون بالنهار ، ويصلون بالليل ، حتى كانوا يبئرون معونة قتلوه ، وعدروا بهم ، فبلغ النبي ﷺ ، فقنت شهراً يدعو في الصبح على أحياء من أحياء العرب ، على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان ، قال أنس : فقرأنا فيهم قرأنا ، ثم إن ذلك رُفِعَ : بلغوا عنا قومنا .. وذكره » .

وللبخاري ومسلم في رواية (٢) قال : دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة : ثلاثين صباحاً ، يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصية ، عصت الله ورسوله . قال أنس : أنزل الله عز وجل لنبيه في الذين قتلوا بئرون معونة قرأنا قرأناه ، حتى نسيخ بعد : أن بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا ، فرضينا عنا ، ورضينا عنه .

وللبخاري (٣) عن أنس قال : لما طعن حرام بن ملحان - وكان خاله - يوم بئر معونة ، قال بالدم هكذا ، فنضحه على وجهه ورأسه ، ثم قال : فزت ورب الكعبة .

ومسلم (٤) قال : جاء ناس إلى النبي ﷺ ، فقالوا : ابعث معنا رجلاً يعلمونا القرآن والسنة ، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم : القرأء ، فيهم خالي حرام ، يقرؤون القرآن ، ويتدارسون بالليل يتعلمون ، وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في

(١) البخاري (٢٨٥ / ٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة الرجيع ، ورعل وذكوان ، وبئر معونة وحديث عضل والقارة وعاصم بن ثابت وخبيب وأصحابه .

(٢) البخاري (٢٨١ / ٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان .

ومسلم واللفظ له (٤٦٨ / ١) ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - ٥٤ - باب استحباب القنوت في جميع الصلاة ، إذا نزلت بالمسلمين نازلة .

(٣) البخاري في الموضوع السابق (٢٨٦ / ٧) .

طعن : طعن الرجل : إذا رمي بالطاعون .

(٤) مسلم (١٥١١ / ٣) ٣٣ - كتاب الإمارة - ٤١ - باب ثبوت اللجنة للشهيد .

المسجد ، ويحتطبون فيبيعونه ، ويشترون به الطعام لأهل الصفة وللفقراء ، فبعهم النبي ﷺ إليهم ، فعرضوا لهم ، فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان ، فقالوا : اللهم أبلغ عنا نبينا : أنا قد لقيناك ، فرضينا عنك ، ورضيت عنا ، قال : وأتى رجل حراماً - خال أنس - من خلفه ، فطعنه برمح حتى أنفذه ، فقال حرام : فزت ورب الكعبة ، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه : « إن إخوانكم قد قتلوا ، وإنهم قالوا : اللهم بلغ عنا نبينا : أنا قد لقيناك ، فرضينا عنك ، ورضيت عنا » .

وفي رواية للبخاري ^(١) أن رسول الله ﷺ بعث خالته - أختاً لأم سليم - في سبعين راكباً ، وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلاث خصال ، فقال : يكون لك أهل السهل ، ولي أهل المدر ، أو أكون خليفتك ، أو أغزوك بأهل عطفان بألف وألف ، فطعن عامر في بيت أم فلان ، فقال : غدة كغدة البكر ، في بيت امرأة من آل فلان ، اثنتي بفرسي ، فمات على ظهر فرسه ، فانطلق حرام أخو أم سليم - وهو رجل أعرج - ورجل من بني فلان ، قال : كونا قريباً حتى آتيتهم ، فإن آمنوني كنتم قريباً ، وإن قتلوني أتيتهم أصحابكم ، فقال : أتومنونني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ وذكر الحديث مثل الأولى .

أقول : وما أشار إليه أنس من آيات تتلى ثم نسخت نموذج على منسوخ التلاوة من القرآن ، وهو أحد أنواع النسخ الحاصل .

ولابن حجر بعض تفصيلات وتصويبات في الفتح بمناسبة الحديث قال :

قوله (في بيت امرأة من آل بني فلان) بينها الطبراني من حديث سهل بن سعد فقال « امرأة من آل سلول » وبين فيه قدوم عامر بن الطفيل على النبي ﷺ وأنه قال فيه « لأغزونك بألف أشقر ^(٢) وألف شقراء » ^(٣) وأن النبي ﷺ أرسل أصحاب بئر معونة بعد

(١) البخاري (٢٨٦ / ٧) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة الرجيع ورعل وذكران .

أهل السهل : أراد بأهل السهل : أهل البادية ، فإنه جعل في مقابلها أهل المدر ، وأهل المدر : هم أهل المدن والقرى .

غدة : صار ذاغدة فهو مغدود جمع غداد ، والغدد : طاعون الإبل .

(٢) أشقر : المراد الحصان .

(٣) شقراء : المراد بها الفرس .

أن رجع عامر ، وأنه غدر بهم وأخفر ذمة عمه أبي براء وأن النبي ﷺ دعا عليه فقال : « اللهم اكفني عامراً » قال فجاء إلى بيت امرأة من بني سلول . قلت : سلول امرأة ، وهي بنت ذهل بن شيبان ، وزوجها مرة بن صعصعة أخو عامر بن صعصعة فنسب بنوه إليها قوله (فانطلق حرام أخو أم سليم وهو رجل أعرج) كذا هنا على أنها صفة حرام ، وليس كذلك بل الأعرج غيره ، وقد وقع في رواية عثمان بن سعيد فانطلق حرام ورجلان معه رجل أعرج ورجل من بني فلان ، فالذي يظهر أن الواو في قوله « وهو » قدمت سهواً من الكاتب ، والصواب تأخيرها ، وصواب الكلام : فانطلق حرام هو ورجل أعرج ، فأما الأعرج فاسمه كعب بن زيد ، وهو من بني دينار بن النجار ، وأما الآخر فاسمه المنذر بن محمد بن عتبة بن أحيحة بن الجلاح الخزرجي ساهما ابن هشام في زيادات السيرة . ووقع في بعض النسخ « وهو رجل أعرج » وهو الصواب اهـ ابن حجر .

قال في الفتح بمناسبة ذكر بني لحيان في بعض الروايات : لحيان بكسر اللام وفتحها وهذا يوم أن بني لحيان ممن أصاب القراء يوم بئر معونة وليس كذلك : وإنما أصاب هؤلاء القراء رعل وذكوان وعصية ومن صحبهم من سليم ، وأما بنو لحيان فهم الذين أصابوا بعث الرجيع ، وإنما أتى الخبر إلى رسول الله ﷺ عنهم كلهم في وقت واحد فدعا على الذين أصابوا أصحابه في الموضوعين دعاء واحداً والله أعلم ، قاله القسطلاني في المواهب . اهـ .

وقال في الفتح : قوله : (بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً لحاجة) فسرقتادة الحاجة بقوله « إن رِعلا وغيرهم استمدوا رسول الله ﷺ على عدو فأمدهم بسبعين من الأنصار » وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن سعيد عن قتادة بلفظ « أن النبي ﷺ أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا أنهم أسلموا واستمدوا على قومهم ، وفي هذا رد على من قال رواية قتادة وهم ، وأنهم لم يستمدوا رسول الله ﷺ وإنما الذي استمدهم عامر بن الطفيل على أصحاب رسول الله ﷺ انتهى . ولا مانع أن يستمدوا رسول الله ﷺ في الظاهر ويكون قصدهم الغدر بهم ، ويحتمل أن يكون الذين استمدوا غير الذين استمدهم عامر بن الطفيل وإن كان الكل من بني سليم ، وفي رواية عاصم آخر الباب عن أنس « أن النبي ﷺ بعث أقواماً إلى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد ، ويحتمل أنه لم يكن استمدادهم لهم

لقتال عدو ، وإنما هو للدعاء إلى الإسلام . وقد أوضح ذلك ابن إسحاق قال : حدثني أبي عن المغيرة بن عبد الرحمن وغيره قال : قدم أبو براء عامر بن مالك المعروف بملاعب الأسنة على رسول الله ﷺ فعرض عليه الإسلام فلم يسلم ولم يبعد وقال : يا محمد ، لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد رجوت أن يستجيبوا لك وأنا جار لهم . ١٠ هـ .

أقول : وقد ابتلى الله عز وجل عامر بن الطفيل بما يشبه السرطان أو الجدري ومات في بيت امرأة من بني سلول وهي قبيلة مزدرة فكان ذلك أبلغ في الإهانة ، وقد كان تهدد رسول الله ﷺ أن يغزوه بألف أشقر وألف شقراء ثم تسبب بقتل القرءاء فعاقبه الله عز وجل .

ومن أهم ما نأخذه من حادثة بئر معونة أنه إذا فُتح لنا باب الدعوة إلى الله سلباً فعلياً أن نلجّه ، وأن نرسل الوفود والبعوث لذلك ، وهذا يفتح أمامنا آفاقاً واسعة في العمل الإسلامي على الأرض الإسلامية أو خارجها ، فحيثما أُعطينا حرية الدعوة إلى الله فعلياً أن ندعو مستفيدين من الأعراف والقوانين ، ويسعنا في هذه الحالة أن ننصح وأن نعمل من خلال القانون للتغيير الإسلامي الشامل ، ولكن الاكتفاء بهذا القدر من العمل منوط بالفتوى من أهلها .

* * *

فصل : في إجلاء بني النضير

هناك خلاف حول غزوة بني النضير متى كانت ، وعمامة كُتِبَ السِّيرَ أنها في السنة الرابعة وهذه الرواية تدلّ على أنها كانت في السنة الثالثة ، ولا يترتب على الخلاف عمل ، وقد جرينا على رأي الجمهور في هذه الغزوة .

قال ابن القيم في زاد المعاد عن ما جرى في أخريات بئر معونة ثم عن غزوة النضير :

وكان عمرو بن أمية الضمري والمندر بن عقبة بن عامر في سرح المسلمين فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة ، فنزل المندر بن محمد فقاتل المشركين حتى قتل مع أصحابه وأسر عمرو بن أمية الضمري ، فلما أخبر أنه من مضر جز عامر ناصيته وأعتقه عن رقبة كانت على أمه ، ورجع عمرو بن أمية فلما كان بالقرقرة من صدر قناة نزل في ظل شجرة ، وجاء رجلان من بني كلاب فنزلا معه ، فلما ناما فتك بها عمرو وهو يرى أنه قد أصاب ثأر أصحابه ، وإذا معهما عهد من رسول الله ﷺ يشعر به ، فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ بما فعل فقال لقد قتلت قتيلين لأدينتهما ، فكان هذا سبب غزوة بني النضير ، فإنه خرج إليهم ليعينوه في ديتهما لما بينه وبينهم من الحلف ، فقالوا : نعم وجلس هو وأبو بكر وعمر وعليّ وطائفة من أصحابه ، فاجتمع اليهود وتشاوروا وقالوا : مَنْ رجلٌ يُلْقِي على محمد هذه فيقتله ؟ فانبعث أشقاها عمرو بن جحاش لعنه الله ، ونزل جبريل من عند رب العالمين على رسوله يعلمه بما هموا به فنهض رسول الله ﷺ من وقته راجعاً إلى المدينة ، ثم تجهّز وخرج بنفسه لحربهم ، فحاصرهم ست ليال ، واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم ، وذلك في ربيع الأول ، قال ابن حزم : وحينئذ حرمت الخمر ، فنزلوا على أن لهم ما حملت إبلهم غير السلاح ويرحلون من ديارهم فترحل أكبرهم كحبيّ بن أخطَبَ وسلام بن أبي الحقيق إلى خيبر ، وذهبت طائفة منهم إلى الشام ، وأسلم منهم رجلان فقط يامين بن عمرو وأبو سعيد بن وهب فأحرزا أموالهما وقسم رسول الله ﷺ أموال بني النضير بين المهاجرين الأولين خاصة ، لأنها كانت مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، إلا أنه أعطى أبا دُجَانَةَ وسهل بن حنيفة الأنصاريين لفقرها . وفي هذه الغزوة نزلت سورة الحشر هذا الذي ذكرناه هو الصحيح عند أهل المغازي والسير ، وزعم محمد بن شهاب الزهري أن غزوة بني النضير كانت بعد بدر

بسته أشهر ، وهذا وهم منه أو غلط عليه بل الذي لاشك فيه أنها كانت بعد أحد والتي كانت بعد بدر بستة أشهر هي غزوة بني قينقاع وقریظة بعد الخندق وخيبر بعد الحديبية . فكان له مع اليهود أربع غزوات : أولها غزوة بني قينقاع بعد بدر ، والثانية بني النضير بعد أحد ، والثالثة قریظة بعد الخندق ، والرابعة خيبر بعد الحديبية .

قال ابن كثير في البداية والنهاية :

قال ابن إسحاق فاحتلوا من أموالهم ما استقلّت به الإبل ، فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف بابه فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به ، فخرجوا إلى خيبر ومنهم من سار إلى الشام ، فكان من أشرف من ذهب منهم إلى خيبر سلام بن أبي الحقيق وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وحي بن أخطب فلما نزلوها دان لهم أهلها . فحدثني عبد الله بن أبي بكر أنه حدث أنهم استقلوا بالنساء والأبناء والأموال معهم الدفوف والمزامير والقيان يعزفن خلفهم بزهاء وفخر ما روي مثله لحي من الناس في زمانهم اهـ .

قال ابن حجر رحمه الله في الفتح :

قال ابن إسحاق : فخرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في ديتها فيما حدثني يزيد بن رومان ، وكان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف ، فلما أتاهم يستعينهم قالوا : نعم . ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا : إنكم لن تجدوه على مثل هذه الحال . قال : وكان جالسا إلى جانب جدار لهم ، فقالوا من رجل يعلو على هذا البيت فيلقي هذه الصخرة عليه فيقتله ويريجنا منه ؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب فأتاه الخبر من السماء ، فقام مظهرا أنه يقضي حاجته وقال لأصحابه : لا تبرحوا ، ورجع مسرعا إلى المدينة ، واستبطأه أصحابه فأخبروا أنه توجه إلى المدينة ، فلحقوا به ، فأمر بحرقهم والمسير إليهم ، فتحصنوا ، فأمر بقطع النخل والتحريق ، وذكر ابن إسحاق أنه حاصرهم ست ليال ، وكان ناس من المنافقين بعثوا إليهم أن اثبتوا وتمنعوا ، فإن قوتلتم قاتلنا معكم ، فتربصوا ، فغذف الله في قلوبهم الرعب فلم ينصروهم ، فسألوا أن يجلسوا عن أرضهم على أن لهم ما حملت الإبل فصولحوا على ذلك ، وروى البيهقي في « الدلائل » من حديث محمد بن مسلمة أن رسول الله ﷺ بعثه إلى بني النضير وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة أيام ، قال ابن إسحاق : فاحتلوا

إلى خيبر وإلى الشام ، قال فحدثني عبد الله بن أبي بكر أنهم حلوا الأموال من النخيل والمزارع فكانت لرسول الله ﷺ خاصة . قال ابن إسحاق : ولم يسلم منهم إلا يامين بن عمير وأبو سعيد بن وهب فأحرزا أموالها . وروى ابن مردويه قصة بني النضير بإسناد صحيح إلى معمر عن الزهري « أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : كتب كفار قريش إلى عبد الله بن أبيّ وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر يهددونهم بإيوائهم النبي ﷺ وأصحابه ، ويتوعدونهم أن يغزوهم بجميع العرب ، فهم ابن أبيّ ومن معه يقتال المسلمين ، فأتاهم النبي ﷺ فقال : ما كادكم أحد بثل ما كادتكم قريش ، يريدون أن تلقوا بأسم بينكم ، فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا . فلما كتبت كفار قريش بعدها إلى اليهود : إنكم أهل الحلقة والحصون ، يتهددونهم ، فأجمع بنو النضير على الغدر ، فأرسلوا إلى النبي ﷺ : اخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك ويلقاك ثلاثة من علمائنا ، فإن آمنوا بك اتبعناك . ففعل ، فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر فأرسلت امرأة من بني النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم تخبره بأمر بني النضير ، فأخبر أخوها النبي ﷺ قبل أن يصل إليهم ، فرجع ، وصبّحهم بالكتائب فحصرهم يومه ، ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم فعاهدوه ، فانصرف عنهم إلى بني النضير ، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا السلاح ، فاحتلوا حتى أبواب بيوتهم ، فكانوا يخربون بيوتهم بأيديهم فيهدمونها ويحملون ما يوافقهم من خشبها ، وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام ، وكذا أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق ، وفي ذلك رد على ابن التين في زعمه أنه ليس في هذه القصة حديث بإسناد ، قلت : فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحاق من أن سبب غزوة بني النضير طلبه ﷺ أن يعينوه في دية الرجلين ، لكن وافق ابن إسحاق جل أهل المغازي ، فالله أعلم . وإذا ثبت أن سبب إجلاء بني النضير ما ذكر من همهم بالغدر به ﷺ ، وهو إنما وقع عندما جاء إليهم ليستعين بهم في دية قتيلي عمرو بن أمية ، تعين ما قال ابن إسحاق ، لأن بئر معونة كانت بعد أحد بالاتفاق . ١ هـ .

وقال الشيخ الغزالي :

وفي هذه المعركة نزلت سورة الحشر بأكملها ، فوصفت طرد اليهود في صدرها .

﴿ هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الأبصار ﴾ (١) .

ثم فضح القرآن مسلك منافقي المدينة الذين حاولوا إغانة يهود في غدرها وحرها ، وحرصوها على مقاتلة المسلمين بما وعدوها من أمداد وعتاد فقال :

﴿ ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجنكم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً وإن قوتلتهم لننصركم والله يشهد إنهم لكاذبون * لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قوتلوا لا ينصرونهم ولئن نصرهم ليؤنن الأدبار ثم لا ينصرون ﴾ (٢) .

وهذا النصر الذي أحرزه المسلمون دون تضحيات ، توطن سلطانهن في المدينة ، وتحاذل المنافقون عن الجهر بكيدهم ، وأمكن رسول الله أن يتفرغ لقمع الأعراب الذين آذوا المسلمين بعد أحد وتواثبوا على بعوث الدعاة يقتلون رجالها في ندالة وكفران . ا هـ .

٤٣٩ - * روى أبو داود عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي ومن كان يعبد معه الأوثان من الأوس والخزرج ورسول الله ﷺ يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر : إنكم أوئتم صاحبنا ، وإننا نقسم بالله لتقاتلن أو لتخرجن أو لنسيرن إليكم بأجمعنا حتى تقتل مقاتلتكم ونستبيح نساءكم ، فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبي ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال النبي ﷺ ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ لقيهم فقال : « لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ ، ما كانت

(١) الحشر : ٢ .

(٢) الحشر : ١١ ، ١٢ .

٤٣٩ - أبو داود (١٥٦ / ٣) ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في خير النضير ، بسند صحيح .

الأوثان : جمع وثن ، وهو الصم .

نستبيح : استباحتهم : نهبهم وسبيهم والتصرف فيهم .

وعيد : الوعيد : التخويف والتهديد .

تَكِيدُكُمْ بِأَكْثَرٍ مِمَّا تَرِيدُونَ أَنْ تَكِيدُوا بِهِ أَنْفُسَكُمْ ، تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا أَبْنَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ » فلما سمعوا ذلك من النبي ﷺ تفرقوا ، فبلغ ذلك كفار قريش ، فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود : إنكم أهل الحلقة والحصون وإنكم لتقاتلن صاحبنا أو لتفعلنن كذا وكذا ، ولا يحول بيننا وبين خدم نساءكم شيء ، وهي الخلاخيل ، فلما بلغ كتابهم النبي ﷺ اجتمع بنو النضير بالغدرة ، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ : أخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك ، وليخرج منا ثلاثون خبيراً ، حتى نلتقي بمكان المنصف فيسمعوا منك ، فإن صدقوك وأمنوا بك آمناً بك فقص خبرهم فلما كان الغد غداً عليهم رسول الله ﷺ بالكتائب فحصرهم ، فقال لهم : « إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لَا تَأْمَنُونَ عِنْدِي إِلَّا بِعَهْدٍ تَعَاهِدُونِي عَلَيْهِ » فأبوا أن يعطوه عهداً ، فقاتلهم يومهم ذلك ، ثم غدا الغد على بني قريظة بالكتائب ، وترك بني النضير ، ودعاهم إلى أن يعاهدوه ، فعاهدوه ، فانصرف عنهم ، وغدا على بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء ، فجعلت بنو النضير واحتملوا ما أقلت الإبل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها ، فكان نخل بني النضير لرسول الله ﷺ خاصة ، أعطاه الله إياها وخصه بها ، فقال : ﴿ وَمَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ ^(١) يقول : بغير قتال ، فأعطى النبي ﷺ أكثرها للمهاجرين ، وقسمها بينهم ، وقسم منها لرجلين من الأنصار ، وكانا ذوي حاجة ، ولم يقسم لأحد من الأنصار غيرها .

يکیدم : كاده يكيده : إذا مكر به وخدعه .

الحلقة : بسكون اللام : الدرع ، وقيل : اسم جامع للسلاح .

خبير : الحبر : العالم الفاضل .

منصف : المنصف بالفتح : نصف الطريق ، أراد : أنهم يجتمعون في موضع لا يميل إلى جهته ولا جهمته ، ليكون

أعدل وأقرب إلى الأمن .

الجلاء : النفي عن الأوطان .

أقلت الإبل : الأجمال ، أي : حملتها .

ما أقاء الله : الفية : ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا قتال .

أوجفتهم : الإيجاف : الإسراع والحث في السير ، وأراد به : الإسراع في القتال .

ركاب : الركاب جماعة الإبل فوق العشرة .

(١) الحشر : ٦ .

- (وفي رواية ابن هشام^(١)): أنها سهل بن حنيف وأبو دجاجة سهاك بن خراشة) -
وبقي منها صدقة رسول الله ﷺ التي هي في أيدي بني فاطمة .

٤٤٠ - * روى البخاري ومسلم عن ابن عمر: أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا النبي ﷺ ، فأجلى رسول الله ﷺ بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقتن نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا أن بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فأمنتهم وأسلموا وأجلى رسول الله ﷺ يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودي كان بالمدينة .

٤٤١ - * وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما نحن في المسجد إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : انطلقوا إلى يهود . فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدارس ، فقام النبي ﷺ فناداهم : « يا معشر يهود ، أسلموا تسلموا » فقالوا : بلغت يا أبا القاسم . فقال : « ذلك أريد » ثم قالها الثانية ، فقالوا : قد بلغت يا أبا القاسم . ثم قال الثالثة فقال : « اعلموا أن الأرض لله ورسوله وأني أريد أن أجليكم ، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه ، وإلا فاعلموا أننا الأرض لله ورسوله .
لكنهم رفضوا الجلاء الطوعي فكان ما رأينا .

٤٤٢ - * وروى الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل : ﴿ ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها ﴾ قال : اللينة : النخلة ، ﴿ وليخزي

(١) السيرة النبوية (٣ / ١٩٤) .

٤٤٠ - البخاري (٧ / ٣٢٩) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٤ - باب حديث بني النضير ، ومخرج رسول الله ﷺ في دية الرجلين ، وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ .

ومسلم واللفظ له (٣ / ١٣٨٧) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٠ - باب إجلاء اليهود من الحجاز .

٤٤١ - البخاري (١٢ / ٣١٧) ٨٩ - كتاب الإكراه - ٢ - باب في بيع الكفره ونحوه في الحق وغيره .

ومسلم في نفس الموضع السابق .

بيت المدارس : بكسر الميم ، مفعال من الدرس ، والمراد به كبير اليهود ، ونسب البيت إليه ؛ لأنه هو الذي كان

صاحب دراسة كتبهم ، أي قراءتها .

٤٤٢ - الترمذي (٥ / ٤٠٨) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٦٠ باب « ومن سورة الحشر » وإسناده حسن .

لينية : اللينة : مادون العجوة من النخل ، والعجوة : نوع من التمر معروف بالمدينة .

الفاستقين ﴿ وقال : استنزلوهم من حصونهم ، قال : وأمروا بقطع النخل فحك في صدورهم ، فقال المسلمون : قد قطعنا بعضاً ، وتركنا بعضاً ، فلنسأل رسول الله ﷺ : هل لنا فيما قطعنا من أجر ؟ وهل علينا فيما تركناه من وزر ؟ فأنزل الله تعالى ﴿ ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها ... ﴾ (١) .

٤٤٣ - * وروى الحاكم عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت غزوة بني النضير وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر ، وكان منزلهم ونخلهم بناحية المدينة ، فحاصروهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلا الحلقة يعني السلاح فأنزل الله فيهم ﴿ سبح لله ما في السموات وما في الأرض ﴾ إلى قوله ﴿ لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا ﴾ (٢) فقاتلهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى صالحهم على الجلاء فأجلاهم إلى الشام وكانوا من سيطر لم يصبهم جلاء فيما خلا ، وكان الله قد كتب عليهم ذلك ، ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسبي وأما قوله ﴿ لأول الحشر ﴾ فكان جلاؤهم ذلك أول حشر في الدنيا إلى الشام .

ونشهد في زماننا حشرا آخر لليهود إلى بلاد الشام وسيتبعه حشر آخر في عهد الدجال عند نهر الأردن ، وقد بشرنا الكتاب والحديث أن النصر للإسلام .

٤٤٤ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ حرق نخل بني النضير وقطع ، وهي البؤيرة ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاستقين ﴾ (١) .

فحك : يقال : حك الشيء في نفسه : إذا لم يكن منشرج الصدر به ، وكان في قلبه شيء منه من الشك والريب ، لتومه أنه ذنب أو خطيئة .

وزر : الوزر : الحمل والثقل والإثم .

(١) الحشر : ٥

٤٤٣ - المستدرک (٢ / ٤٨٣) ، كتاب التفسير ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

(٢) الحشر : ١ ، ٢ .

٤٤٤ - البخاري (٥ / ٩١) - كتاب الحرث والمزاعة - ٦ - باب قطع الشجر والنخل .

وفي رواية صحيحة ^(١) قال ابن عمر : ولها يقول حسان بن ثابت :
وهان على سرة بني لؤي
حريق بالبؤيرة مستطير

زاد في رواية ^(٢) قال : فأجابه أبو سفيان بن الحارث :
أدام الله ذلك من صنع
وحرق في نواحيها السعير
ستعلم أينما منها بؤره
وتعلم أي أرضينها تضر

تعليقات على حادثة النضير :

سجل الله حادثة النضير في كتابه فأنزل فيها سورة كاملة ، هي سورة الحشر التي أسماها ابن عباس سورة النضير ، ومن ثم فإن النضير من الحوادث الخالدات التي يحتاج المسلمون على مدى العصور إلى معرفة دروسها وأخذ عبرها ، فهي حادثة تمرّد وغدر داخلين تقوم بها فئة معاهدة من غير المسلمين ، فلما أراد رسول الله ﷺ أن يؤديها تعاطف معها منافقون ، ظاهريهم مسلمون ، إن هذا الوضع يمكن أن يحدث في كل زمان وفي كل مكان ، فكيف تصرف رسول الله ﷺ ؟ وما هي السنة التي تحم ذلك ؟ وما حكم أموال المتردين الغادرين ونسائهم ؟ وماذا يجوز لنا في هذا الشأن ؟ كل ذلك بعض ما في سورة النضير التي تحدثت عن غزوتها ، وهذه بعض دروس الغزوة والسورة :

١ - إنّ تلاحم الكافرين والمنافقين على الأرض الإسلامية لاشكّ فيه ، وأنت عليك أن تستهدف الكفر فإذا ما استطعت أن تنتصر عليه فقد انتهت قيمة المنافقين السياسية والعسكرية ، ولذلك يجب أن تضع نصب عينيك أن السيطرة على الكفر هي الهدف ، وفي الغالب فإنّ المنافقين لن ينتقلوا من القول إلى الفعل إلّا في حالة واحدة هي أن تضمهم جميعاً

(١) الحشر : ٥ .

(٢) البخاري (٧ / ٢٢٩) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٤ - باب حديث بني النضير .

سرة : السرة جمع سري ، وهو النفيس الشريف على غير قياس .
مستطير : استطار الضوء وغيره : إذا تفرّق واتسع .

(٣) البخاري في نفس الرواية السابقة .

بؤره : أي : يبعد ، وفلان يتبؤره عن الفحش ، أي : يبعد عنه .
تضير : ضارة يضيره ضيراً ، مثل : ضره يضره ضراً .

حصون يقاتلون من خلالها . وإذن فلا ينبغي أن تعطيمهم فرصة التجمع والتحصن .

٢ - وما حدث في إجلاء بني النضير وبما نزل من آيات الله في ذلك نعرف صورة مما يمكن أن تفعله الدولة الإسلامية الراشدة في المواطنين غير المسلمين إذا تأكد لنا غدرهم .

٣ - ومن تعليقات الدكتور البوطي على حادثة النضير ما يلي :

قطع نخيل بني النضير وإحراقها ، ثبت بالاتفاق . والذي أتلفه الرسول ﷺ من ذلك إنما هو البعض ثم ترك الباقي . وقد نزل القرآن تصويماً لما أقدم عليه النبي ﷺ من ذلك : قطعاً وإبقاءً ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله .. ﴾ (١) .

وقد استدلت عامة العلماء بذلك ، على أن الحكم الشرعي في أشجار العدو وإتلافها منوط بما يراه الإمام أو القائد من مصلحة النكاية بأعدائهم ، فالمسألة إذناً من قبيل ما يدخل تحت اسم السياسة الشرعية . قال العلماء : وإنما كان قصد الرسول ﷺ بتصرفه هذا في النخيل - قطعاً أو كفاً - تحقيق المصلحة وتلمس السبيل إليها ، إرشاداً وتعليماً للأئمة من بعده .

وهذا أيضاً علل الشافعي رحمه الله ، أمر أبي بكر رضي الله عنه بالإحراق والقطع ، حينما أرسل خالداً إلى طليحة وبني تميم ، مع أنه نهى هو نفسه عن ذلك في حروب الشام . ويقول رحمه الله في هذا : « ولعل أمر أبي بكر بأن يكفوا عن أن يقطعوا شجراً مثراً ، إنما هو لأنه سمع رسول الله ﷺ يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين . فلما كان مباحاً له أن يقطع ويترك ، اختار الترك نظراً للمسلمين » .

وهذا الذي قلناه من إباحة قطع شجر الكفار وإحراقه إذا اقتضت المصلحة هو مذهب نافع مولى ابن عمر ومالك والثوري وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وجمهور الفقهاء . وروى عن الليث بن سعد وأبي ثور والأوزاعي القول بعدم جوازه .

واتفق الأئمة على أن ما غنمه المسلمون من أعدائهم بدون قتال - وهو الفبيء - يعود النظر

والتصرف فيه إلى ما يراه الإمام من المصلحة ، وأنه لا يجب عليه تقسيه بين الجيش كما تقسم عليهم الغنائم التي غنوها بعد قتال وحرب ، مستدلين على ذلك بسياسته ﷺ في تقسيم فيء بني النضير ، فقد خص به - كما رأيت - المهاجرين وحدهم ، وقد نزل القرآن تصويهاً لذلك ، في الآيتين اللتين ذكرناهما .

ثم اختلفوا في الأراضي التي غنمها المسلمون بواسطة الحرب : فذهب مالك إلى أن الأرض لا تقسم مطلقاً ، وإنما يكون خراجها وقفاً لمصالح المسلمين إلا أن يرى الإمام أن المصلحة تقتضي القسمة فإن له ذلك ، ويذهب الحنفية قريباً من هذا المذهب .

أما الشافعي فذهب إلى أن الأرض المأخوذة عنوة تجب قسمتها كما تجب قسمة غيرها من الغنائم ، وهو الظاهر من مذهب الإمام أحمد أيضاً .

ودليل ما ذهب إليه الشافعي ، أن تصرف النبي ﷺ بأموال بني النضير ، على خلاف ما تقتضيه القسمة بين الغانمين في الحرب ، إنما كان بسبب عدم وجود أي قتال تسبب عنه الحصول على تلك الغنائم . وقد نصت الآية على ذلك في معرض تعليل حكمه ﷺ ، في فيء بني النضير ، وهي قوله تعالى : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم ، فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ﴾ ^(١) وإذا كان هذا هو مناط جواز عدم القسمة لأراضي الفيء فمن الواضح أنه إذا ارتفع مناط الحكم ، ارتفع الحكم معه ، وعاد الحكم المنصوص عليه في حق الغنائم ، سواء في ذلك الأراضي وغيرها .

ودليل ما ذهب إليه مالك وأبو حنيفة أمور كثيرة ، من أهمها عمل عمر رضي الله عنه حينما امتنع عن تقسيم سواد العراق ، وجعلها وقفاً يجري خراجها ريعاً للمسلمين وليس المجال هنا متسعاً لأكثر من هذا العرض المجمل في الموضوع .

إنما الذي ينبغي أن ننتبه إليه من هذا البحث هنا ، هو التعليل الذي ذكره الله تعالى في الآيتين اللتين أوضحنا سياسته عليه الصلاة والسلام في تقسيم فيء بني النضير إذ اختص به أناساً دون آخرين . فقد ذكر الله تعالى في تعليل ذلك قوله : ﴿ لكي لا يكون دولة بين

(١) الحشر : ٦ .

الأغنياء منكم ﴿^(١)﴾ أي لكي لا يكون تداول المال محصوراً فيما بين طبقة الأغنياء منكم فقط .

والتعليل بهذه الغاية يؤذن بأن سياسة الشريعة الإسلامية في شؤون المال ، قائمة في جملتها على تحقيق هذا المبدأ . وأن كل ما تفيض به كتب الشريعة الإسلامية من الأحكام المتعلقة بمختلف شؤون الاقتصاد والمال يُبتغى من ورائه إقامة مجتمع عادل تتقارب فيه طبقات الناس وفئاتهم ويفضى فيه على أسباب الثغرات التي قد تظهر فيما بينها ، والتي قد تؤثر على سير العدالة وتطبيقها .

ولو طبقت أحكام الشريعة الإسلامية وأنظمتها الخاصة بشؤون المال من إحياء لشريعة الزكاة ومنع للربا وقضاء على مختلف مظاهر الاحتكارات لعاش الناس كلهم في بحبوحة من العيش ، قد يتفاوتون في الرزق ولكنهم جميعاً مكثفون ، وليس فيهم كَلٌّ على آخر وإن كانوا جميعاً يتعاونون .

والمهم أن تعلم أن الله تعالى لما جعل غاية شريعته في الدنيا إقامة هذا المجتمع ، شرع لذلك وسائل وأسباباً معينة ألزمتنا باتباعها وعدم الخروج عليها . أي أن الله تعالى تعبدنا بكل من الغاية والوسيلة معاً . فلا يجوز أن يقال : إن الغاية من الإسلام إقامة العدالة الاجتماعية . فلنسلك إلى ذلك ما نراه من السبل والأسباب ، بل إن هذا يعد خروجاً على كل من الغاية والوسيلة معاً ، فلن نتحقق الغاية التي أمرنا الله تعالى بتحقيقها إلا باتباع الوسيلة التي شرعها لنا سبيلاً إلى تلك الغاية . والتاريخ أعظم دليل والوقائع أكبر شاهد .

هذا وجدير بك أن تعود إلى سورة الحشر بكاملها ، لتتأمل تعليق البيان الإلهي العظيم على هذه الحادثة بمجموعها وعامة ملابساتها : اليهود ، المنافقون ، سياسة الرسول في المال والحرب ، وغير ذلك ... فهذه السورة من أهم ما يمكّنك من الوقوف على دروس هذه القصة وعظمتها . اهـ .

* * *

فصل : في غزوتَي الرِّدِّ

ذكر ابن كثير في أحداث السنة الرابعة غزوتين لرسول الله ﷺ ، غزوة بني لحيان وغزوة نحو نجد أسماها غزوة ذات الرقاع ، ومن عرف سنته عليه الصلاة والسلام في رده على الاعتداء من قبل المحاربين رجَّح أن الغزوتين كانتا في هذه السنة ، لكن اختلط الأمر على بعض المحققين بين غزوة ذات الرقاع ، وغزوة أخرى حدثت في السنة السابعة شارك فيها أبو موسى الأشعري وربط بها هو وأصحابه رقاعا على أرجلهم فظنوا أنّ هذه الغزوة هي غزوة ذات الرقاع المشهورة التي كانت ردًّا على حادثة بئر معونة ، والذي أرجَّحه أن غزوة بني لحيان وغزوة ذات الرقاع كانتا في السنة الرابعة ، واسم ذات الرقاع هنا لم يأت من الرقاع المربوطة على الأرجل بل كان لأسباب أخرى سنهاها .

١ - غزوة بني لحيان :

قال ابن كثير : وقال الحافظ البيهقي : لما أصيب خُبيب وأصحابه خرج رسول الله ﷺ طالباً بدمائهم ليصيب من بني لحيان غزّة ، فسلك طريق الشام ليُرى أنه لا يريد بني لحيان ، حتى نزل بأرضهم فوجدهم قد حذروا وتمنعوا في رؤوس الجبال ، فقال رسول الله ﷺ « لو أنا هبطنا عُسفان لرأتُ قريشٌ أنا قد جئنا مكة » فخرج في مائتي راكب حتى نزل عسفان ثم بعث فارسين حتى جاء كراع الغميم ثم انصرفا . ا هـ .

أقول : هذه الغزوة وإن لم تحقّق هدفها الأساسي وهو الشار لحادثة الرجيع ، لكنها أوقعت الرعب في قلوب أهل المنطقة وأرتهم أنّ محمداً ﷺ لا ينام على ثأر ، وأنه وراء المسيئين لن يتركهم حتى يعاقبهم أو يُسلموا أو يُعاهدوا .

* * *

٢ - غزوة ذات الرِّقاع :

تختلط روايات هذه الغزوة بأكثر من روايات غزوات أخرى فهي تختلط بغزوة لفّ فيها أصحاب رسول الله ﷺ الحِرَقَ على أرجلهم فتوهم بعضهم أنّ هذه الغزوة هي غزوة ذات الرقاع ، وتختلط بغزوتي عُسفان وأنمار ؛ بسبب أنّ في الجميع روايات لجابر ، وبسبب

أنّ بعض الروايات فيها ذكر لصلاة الخوف ، مع اتفاق الجميع أنّ صلاة الخوف نزلت بعد غزوة الأحزاب ، فقد رأى بعضهم أنّ غزوة ذات الرقاع هذه ، لم تكن في السنة الرابعة ، ولكنّ المحققين من كتّاب السير يرون أنّها في السنة الرابعة وعلى هذا فلا بد من التمييز بين رواياتها وروايات الغزوات الأخرى وإعطاء كل غزوة اسمها المناسب ، ونحن سنتخيّر من الروايات والتحقيقات ما لا يكون فيه تناقض مع ما ذهب إليه المحققون في كل .

وننقل بين يدي ذلك ما قاله ابن حجر في الفتح كدليل على أنّ هذه الغزوة تختلط بغيرها ولذلك وقع اللبس :

قال ابن حجر :

(باب غزوة ذات الرقاع) هذه الغزوة اختلف فيها متى كانت ، واختلف في سبب تسميتها بذلك . وقد جنح البخاري إلى أنّها كانت بعد خيبر ، واستدل لذلك في هذا الباب بأمر سيأتي الكلام عليها مفصلاً ، ومع ذلك ذكرها قبل خيبر فلا أدري هل تعمد ذلك تسليماً لأصحاب المغازي أنّها كانت قبلها كما سيأتي ، أو أنّ ذلك من الرواة عنه ، أو إشارة إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسماً لغزوتين مختلفتين كما أشار إليه البيهقي ، على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنّها كانت قبل خيبر مختلفون في زمانها ، فعند ابن إسحاق أنّها بعد بني النضير وقبل الخندق سنة أربع ، قال ابن اسحاق : أقام رسول الله ﷺ بعد غزوة بني النضير شهر ربيع وبعض جمادى - يعني من سنته - وغزا نجدا يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان ، حتى نزل نخلا وهي غزوة ذات الرقاع . ١ هـ .

وبمناسبة رواية البخاري عن جابر (كُنّا مع النبي ﷺ بنخل فذكر صلاة الخوف) قال ابن حجر :

أورده مختصراً معلقاً لأنّ غرضه الإشارة إلى أن روايات جابر متفقة على أن الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع ، لكن فيه نظر لأن سياق رواية هشام عن أبي الزبير هذه تدل على أنه حديث آخر في غزوة أخرى ، وبيان ذلك أن في الحديث عند الطيالسي وغيره أن المشركين قالوا : دعوهم فإنّ لهم صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم ، قال فنزل جبريل فأخبره ؛ فصلّى بأصحابه العصر ، وصفهم صفين ، فذكر صفة صلاة الخوف ،

وهذه القصة إنما هي في غزوة عُسفان ، وقد أخرج مسلم هذا الحديث من طريق زهير بن معاوية عن أبي الزبير بلفظ يدل على مغايرة هذه القصة لغزوة محارب في ذات الرقاع ، ولفظه عن جابر قال : (غزونا مع النبي ﷺ قوماً من جهينة ، فقاتلونا قتالاً شديداً ، فلما أن صلينا الظهر قال المشركون : لو ملنا عليهم ميلاً واحدة لأفطعنهم ، فأخبر جبريل النبي ﷺ بذلك ، قال وقالوا : ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد ، فذكر الحديث . وروى أحمد والترمذي وصححه النسائي من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نزل بين ضجنان وعُسفان ، فقال المشركون : إن لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم ، فذكر الحديث في نزول جبريل لصلاة الخوف ، وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث أبي عيَّاش الزرقى قال : كنا مع النبي ﷺ بعُسفان ، فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد ، فقالوا : لقد أصبنا منهم غفلة ، ثم قال : إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم ، فنزلت صلاة الخوف بين الظهر والعصر ، فصلى بنا العصر ففرقنا فرقتين . الحديث وسياقه نحو رواية زهير عن أبي الزبير عن جابر ، وهو ظاهر في اتحاد القصة ، وقد روى الواقدي من حديث خالد بن الوليد قال : لما خرج النبي ﷺ إلى الحديبية لقيته بعسفان فوقفت بإزائه وتعرضت له ، فصلى بأصحابه الظهر ، فهممنا أن نغير عليهم فلم يعزم لنا ، فأطلع الله نبيه على ذلك فصلى بأصحابه العصر صلاة الخوف . الحديث ، وهو ظاهر فيما قررته أن صلاة الخوف بعسفان غير صلاة الخوف بذات الرقاع ، وأن جابراً روى القصتين معا . اهـ .

وقد ذكر ابن حجر أدلة القائلين بالتعدد فقال :

وقد قيل إن الغزوة التي شهدها أبو موسى وسميت ذات الرقاع غير غزوة ذات الرقاع التي وقعت فيها صلاة الخوف ، لأن أبا موسى قال في روايته إنهم كانوا ستة أنفس ، والغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف كان المسلمون فيها أضعاف ذلك .

واستدل على التعدد أيضاً بقول أبي موسى إنها سميت ذات الرقاع لما لفوا في أرجلهم من الخرق ، وأهل المغازي ذكروا في تسميتها بذلك أمورا غير هذا ، قال ابن هشام وغيره : سميت بذلك لأنهم رَقَعوا فيها راياتهم ، وقيل بشجر بذلك الموضع يقال له ذات الرقاع ،

وقيل بل الأرض التي كانوا نزلوا بها كانت ذات ألوان تشبه الرقاع ، وقيل لأن خيلهم كان بها سواد وبياض قاله ابن حبان ، وقال الواقدي : سميت بجبل هناك فيه بقع ، وهذا لعله مستند ابن حبان ويكون قد تصحف جبل بخيل ، وما يدل على التعدد أنه لم يتعرض أبو موسى في حديثه إلى أنهم صلوا صلاة الخوف ولا أنهم لقوا عدوا ، ولكن عدم الذكر لا يدل على عدم الوقوع . ا هـ .

مما مرّ ندرك اختلاط الروايات ما بين غزوة نجد وغزوة ذات الرقاع وغزوة عسفان ونضيف غزوة أثمار .

قال صاحب الفتح : فظهر لي من هذا وجه المتابعة . وهو أن حديث سهل بن أبي حنثة في غزوة ذات الرقاع متحد مع حديث جابر ، لكن لا يلزم من اتحاد كيفية الصلاة في هذه وفي هذه أن تتحد الغزوة ، وقد أفرد البخاري غزوة بني أثمار بالذكر كما سيأتي بعد باب . ا هـ .

لذلك أذهب أن غزوة ذات الرقاع حدثت في السنة الرابعة ولم يكن فيها صلاة الخوف ، وأن الروايات التي تذكر صلاة الخوف ينبغي أن تحمل على غزوات أخرى وأن يفتش لها عن مخارج يخرج بها من التعارض .

قال ابن كثير : قال ابن إسحاق : ثم أقام رسول الله ﷺ بالمدينة بعد غزوة بني النضير شهري ربيع وبعض جمادى ، ثم غزا نجداً يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان ، واستعمل على المدينة أبا ذر . قال ابن هشام : ويقال عثمان بن عفان . قال ابن إسحاق فسار حتى نزل نخلًا وهي غزوة ذات الرقاع . قال ابن هشام لأنهم رقعوا راياتهم ، ويقال لشجرة هناك اسمها ذات الرقاع ، وقال الواقدي : بجبل فيه بقع حمر وسود وبيض .

٤٤٥ - * روى أبو داود عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : خرجنا مع

٤٤٥ - أبو داود (١ / ٥٠) ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء من الدم .

وأورده ابن كثير في البداية والنهاية (٤ / ٨٥) عن ابن إسحاق واللفظ له .

وأخرجه ابن إسحاق مصرحاً بالتحديث وفي سنده عقيل بن جابر بن عبد الله الأنصاري لم يوثقه غير ابن حبان ،

وباقى رجاله ثقات ، وقد صحح الحديث ابن خزيمة وابن حبان والحاكم .

رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرِّقَاعِ من نخلٍ فأصاب رجلٌ امرأةً رجلٍ من المشركين فلما انصرف رسول الله ﷺ قافلاً ، أتى زوجها وكان غائباً ، فلما أُخْبِرَ الخبرَ حَلَفَ لا ينتهي حتى يهريق في أصحاب محمد دماً ، فخرج يتبع أثر رسول الله ﷺ فنزل رسول الله ﷺ منزلاً فقال من رجل يكلؤنا ليلتنا؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار . فقالا : نحن يارسول الله ، قال : فكونا بفم الشعب من الوادي ، وهما عمارٌ بن ياسرٍ وعبادٌ بن بشرٍ ، فلما خرجا إلى فم الشعب قال الأنصاريُّ للمهاجريِّ : أي الليلِ تحب أن أكفيكهُ أوله أم آخره ؟ قال : بل أكفيني أوله ، فاضطجَعَ المهاجريُّ فنام وقام الأنصاريُّ يصلي ، قال : وأتى الرجلُ فلما رأى شخص الرجلِ عَرَفَ أنه ربيئةُ القومِ فرمى بسهمٍ فوضعه فيه ، فانتزَعَهُ ووضعه وثَبَّت قائماً قال : ثم رمى بسهمٍ آخرَ فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائماً ، قال : ثم عاد له بالثالث فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع وسجد ثم أهبَّ صاحبه فقال : اجلسُ فقد أُثبتُ قال : فوثبَ الرجل ، فلما رأها عرف أنه قد نذرا به فهرب قال : ولما رأى المهاجريُّ لما بالأنصاري من الدماء قال : سبحان الله أفلا أهبنتي أولَ ما رماك قال : كنتُ في سورة أقرؤها فلم أحب أن أقطعها حتى أنفذها فلما تابع عليَّ الرميَّ ركعت فأذنتك وایم الله لولا أن أضيَّعُ ثغراً أمرني رسول الله ﷺ بحفظه لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفذها .

٤٤٦ - * روى أحمد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : خرجتُ مع رسول الله ﷺ إلى غزوة ذات الرِّقَاعِ من نخلٍ على جملٍ ضعيفٍ فلما قفل رسول الله ﷺ جعلت الرِّقَاعُ قمضي ، وجعلتُ أخلفُ حتى أدركني رسول الله ﷺ فقال : « مالك يا جابر ؟ » قلت : يا رسول الله أبطأ بي جملي هذا . قال : « أخنهُ » قال : فأخنته وأناخ رسول الله ﷺ ثم قال : « أعطيني هذه العصا من يدك أو اقطع عصا من شجرة » ففعلتُ فأخذها رسول الله ﷺ فنخسها بها نخساتٍ ثم قال : « اركبُ » فركبتُ فخرج والذي بعثه بالحق يواحقُ ناقته مواهقةً . قال : وتحدثتُ مع رسول الله ﷺ فقال : « أتبيعي جملك هذا

= الربيئة : الربيء جمع ربابا : الطليعة الذي يرقب العدو من مكان عالٍ ، يستطلع .

٤٤٦ - أحمد في مسنده (٢ / ٣٧٦) .

والبخاري بعضه (٤ / ٣٢٠) ٣٤ - كتاب البيوع - ٣٤ - باب شراء الدواب والحير .

يواحق : يعارض ناقه رسول الله ﷺ في المشي ، والمواهقة : المباراة .

يا جابر ؟ » قال : قلتُ ، بل أهبة لك قال : « لا ، ولكن بعنييه » ، قال : قلتُ : فسئنيه ، قال : « أخذته بدرهم » ، قال : قلتُ : لا ، إذا تغبني يا رسول الله ، قال : « فبدرهمين » ، قال : قلتُ : لا قال : فلم يزل يرفع لي رسول الله ﷺ حتى بلغ الأوقية ، قالت فقلتُ : أفقدت رضىت ؟ قال : « نعم » ، قلتُ : فهو لك ، قال : « قد أخذته » ثم قال : « يا جابر هل تزوجت بعد ؟ » قال : قلتُ : نعم يا رسول الله ، قال : « أثيبا أم بكرأ ؟ » قال : قلتُ بل ثيبأ ، قال : « أفلا جارية تُلَاعِبُهَا وتُلَاعِبُكَ » قال : قلتُ : يا رسول الله إن أبي أصيبَ يوم أُحُدٍ وترك بناتٍ له سبعا فنكحتُ امرأةً جامعةً تجمع رُؤوسهن فتقوم عليهن قال : « أصبت إن شاء الله ، أما إننا لو جئنا صرارا أمرنا بجزور فنحرت ، فأقنا عليها يومنا ذلك وسبعت بنا فنفضت نمارقها » قال : فقلتُ : والله يا رسول الله مالنا نمارق ، قال : « إنها ستكون فإذا أنت قدمت فاعمل عملا كئيسا » قال : فلما جئنا صرارا أمر رسول الله ﷺ بجزور فنحرت وأقنا عليها ذلك اليوم ، فلما أمسى رسول الله ﷺ دخل ودخلنا . قال : فحدثتُ المرأة الحديث وما قال لي رسول الله ﷺ ، قالتُ : فدونك فسمع وطاعة فلما أصبحت أخذتُ برأس الجميل فأقبلتُ به حتى أنخته على باب رسول الله ﷺ ، ثم جلستُ في المسجد قريبا منه ، قال : وخرج رسول الله ﷺ فرأى الجميل فقال : « ما هذا ؟ » قالوا : يا رسول الله هذا جمل جاء به جابر ، قال : « فأين جابر » فدعيتُ له ، قال فقال : « يا ابن أخي خذ برأس جملك فهو لك » قال : ودعا بلالا فقال : « اذهب بجابر فأعطه أوقية » قال : فذهبتُ معه فأعطاني أوقية وزادني شيئا يسيرا ، قال : فوالله مازال ينمي عندي ويرى مكانه من بيننا حتى أصيبَ أمس فيما أصيب لنا . يعني يوم الحرة .

الأوقية : أربعون درهما .

جامعة تجمع رؤوسهن : قادرة على العناية بأخوات جابر الصغيرات وحفظهن .

صرار : موضع على ثلاثة أميال من المدينة .

نمارق : وسائل صغار .

دونك : افعل ما تريد .

تعليقات :

١ - علق الشيخ البوطي على حادثة عبّاد بن بشر في استغراقه بصلاته والسهام تنصبّ عليه بقوله : إنما الجهاد - كما علمه الرسول أصحابه وكما فهمه الصحابة منه - عبادة كبرى يتعلق فيها كيان المسلم كله بخالفه جل جلاله خاشعاً متبتلاً . وما ساعة يكون فيها المؤمن أقرب إلى ربه جل جلاله من تلك الساعة التي يستدبر فيها الدنيا ويستقبل بوجهه شطر الموت والاستشهاد .

ولذلك ، كان من الطبيعي جداً بالنسبة لذلك الأنصاري ، (عبّاد بن بشر) رضي الله عنه ، أن يشغل شطر حراسته من الليل بركعات خاشعة يقف فيها بين يدي ربه جل جلاله . وقد انصرفت مشاعره كلها إلى مناجاته بآيات من كتابه الكريم .

وكان من الطبيعي جداً أن لا يبالي بذلك السهم الذي أسرع فانحطّ في جسمه ، ولا بالسهم الثاني الذي تبعه ، لأن بشريته كلها إنما كانت في تلك الساعة مطوية ضمن مشاعره المنصرفة إلى ربه جل جلاله وقد غمرتها لذة المناجاة بين العبد وخالقه .

ولما ارتد شعوره إليه وأخذ يهتم بما قد أصابه ، لم يكن ذلك لمزيد من الألم بدأ يشعر به . وإنما للمسؤولية المنوطة به مخافة أن يضيّعها بضيع حياته واستمرار سكوته . فكان ذلك هو الذي اضطره إلى أن يلتفت فيوقظ صاحبه ليستلم منه أمانة الثغر الذي أنيط بها حفظه .

وتأمل يا أخي المسلم في قوله رضي الله عنه : وإيم الله ، لولا أن أضيع ثغراً أمرني رسول الله ﷺ بحفظه ، لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفذها (أي الصلاة) ١ هـ .

٢ - وعلق كذلك على محادثته عليه الصلاة والسلام لجابر في الطريق بقوله : إنما ذكرنا قصة جابر بن عبد الله وما كان بينه وبين رسول الله ﷺ من المحادثة في طريق عودتها إلى المدينة ، مع أنها لا تتعلق بشيء من أمر الغزوة لما فيها من الصورة الكاملة الدقيقة لخلق رسول الله ﷺ مع أصحابه ، وما انطوى عليه خلقه الكريم هذا من لطف في المعاشرة ورقة في الحديث وفكاهة في المحاوراة ومحبة شديدة لأصحابه .

فأنت إذا تأملت جيداً في هذه القصة التي سردناها . علمت أن النبي ﷺ كان متأثراً بالحنة التي طافت على بيت جابر بن عبد الله . فقد استشهد والده في أحد . فقام هو - وهو أكبر أولاد أبيه - على شأن الأسرة ورعاية الأطفال الكثيرين الذين خلفهم له والده من ورائه . وهو على ذلك رقيق الحال ليس له نصيب وافر من الدنيا .

وكأننا استشعر رسول الله ﷺ في تأخر جابر عن القوم بسبب جَمَلِهِ الضعيف الذي لا يمتلك غيره . مظهراً لحالته العامة هذه .. (وقد كان من عاداته ﷺ إذا سار مع صحبه في طريق . أن يتفقد أصحابه كلهم ويطمئن عليهم بين كل فترة وأخرى) . فانتزها فرصة وتغلف حتى التقى معه وراح يواسيه بأسلوبه الرقيق الفكاهة الذي رأيت ، في طريق ليس معها فيه ثالث .

عرض عليه ﷺ شراء بعيره ، وهو إنما يريد أن يجعل من ذلك ذريعة ومناسبة لإكرامه ومساعدته على وضعه الذي هو فيه . ثم سأله عن الزوجة والبيت . في أسلوب فكاهة رقيق ، وراح يُطمئن الزوج الجديد ، أنهم إذا وصلوا قريباً من المدينة أقاموا ساعات هناك ، حتى يتسامع أهل المدينة بمقدمهم ، فتسرع زوجته ، فتصلح له من شأنها ، وتهيء له البيت بزينتته وتمازقه . وينساق معه جابر في الأسلوب نفسه فيقول : والله يارسول الله ما لنا من غمارق ! .. فيجيبه عليه الصلاة والسلام قائلاً : إنها ستكون .

صورة رائعة ، عن لطف معشره ، وأنس حديثه ، والفكاهة الحلوة في محاورته لأصحابه . ا.هـ

فصل : في غزوة بدر الآخرة

قال ابن كثير في البداية والنهاية :

وهي بدر الموعد التي تواعدوا إليها من أحد كما تقدم . قال ابن إسحاق : ولما رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة من غزوة ذات الرقاع أقام بها بقية جمادى الأولى وجمادى الآخرة ورجباً ، ثم خرج في شعبان إلى بدر لميعاد أبي سفيان . قال ابن هشام : واستعمل على المدينة عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول . قال ابن إسحاق : فزل رسول الله ﷺ بدرأ وأقام عليه ثمانياً ينتظر أبا سفيان . وخرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل مَجَنَّةَ من ناحية الظهران . وبعض الناس يقول : قد بلغ عُسْفان ثم بدا له في الرجوع فقال : يا معشر قريش إنه لا يصلحكم إلا عام خصيب ترعون فيه الشجر وتشربون فيه اللبن . فإن عامكم هذا عام جدد وإني راجع فارجعوا . فرجع الناس فسامهم أهل مكة جيش السُوَيْقِ (١) يقولون إنما خرجتم تشربون السويق . قال وأتى مخشي بن عمرو الضمري وقد كان وادع النبي ﷺ في غزوة وَدَّانَ على بني صَمْرَةَ فقال : يا محمد أجئتَ للقاء قريشٍ على هذا الماء ؟ قال : « نعم يا أخا بني صَمْرَةَ وإن شئتَ ردَدْنَا إليك ما كان بيننا وبينك وجالدُناك حتى يحكم الله بيننا وبينك » قال : لا والله يا محمد ما لنا بذلك من حاجة . ثم رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة ولم يلق كيداً .

وقد ذكر موسى بن عقبة عن الزهري وابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ استنفر الناس لموعد أبي سفيان ، وانبعث المنافقون في الناس يثبطونهم فسلم الله أولياءه ، وخرج المسلمون صحبة رسول الله ﷺ إلى بدر وأخذوا معهم بضائع ، وقالوا : إن وجدنا أبا سفيان وإلا اشترينا من بضائع موسم بدر ثم ذكر نحو سياق ابن إسحاق في خروج أبي سفيان إلى مجنة ورجوعه وفي مقولة الضمري ، وعرض النبي ﷺ المنابذة فأبى ذلك . قال الواقدي : خرج رسول الله ﷺ إليها في ألف وخمسة مائة من أصحابه واستخلف

(١) السُوَيْقُ : أن تمحص الخنطة أو الشعير أو نحو ذلك ، ثم تطحن ثم يسافر بها ، وقد تخرج باللبن والعسل والسمن ، وتَلْتُ ، فإن لم يكن شيء من ذلك مُرَجَّتْ بالماء .

على المدينة عبد الله بن رواحة . وكان خروجه إليها في مستهل ذي القعدة يعنى سنة أربع ،
والصحيح قول ابن إسحاق أن ذلك في شعبان من هذه السنة الرابعة .

قال الواقدي : فأقاموا ببدر مدة الموسم الذي كان يعقد فيها ثمانية أيام ، فرجعوا وقد
رجحوا من الدرهم درهمين . وقال غيره : فأنقلبوا كما قال الله عز وجل : ﴿ فأنقلبوا بنعمة
من الله وفضلٍ لم يمسسهم سوءٌ واتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴾ (١) أ هـ .

أقول : قد مرّت معنا رواية حسنة السند عند الكلام عن غزوة (٢) حمراء الأسد تشير
إلى بدر الموعد فلم نر أن نذكرها واكتفينا بما قاله كتاب السير عنها لكي لا يكون في السياق
ثغر .

دروس بدر الآخرة :

إنّ أهم دروس بدر الآخرة قوة التصميم والسهرة على القضية ، فمن المعروف أنّه في كل
قضية من القضايا تجد الناس بين متردد ومُقدّم ، وههنا تأتي مهمّة القيادة في اتخاذ القرار
لتحسم التردد ، وبعد اتخاذ القرار تجد ناسا يشبّطون الهمم وههنا تأتي مهمّة القيادة في الحسم
والتصميم وردّ كلّ التردد والقضاء عليه ، فلا تعطى فرصة لمؤجّل أو مسوّف أن يفسد
الموقف .

وإنك لترى هذا كلّ مجسّدا برسول الله ﷺ في كلّ موقف وأظهر ما يظهر ذلك في
غزوة بدر الآخرة ، قارن بين موقفه عليه الصلاة والسلام وموقف أبي سفيان لتدرك الفارق
بين القيادة المصمّة والقيادة المتردّدة .

ومن بدر الآخرة تأخذ الدرس الآخر درس السهرة على القضية لقد عقد الموعد للمواجهة
أبو سفيان يوم أحد ، ولقد عقده من موقع القوّة في زعمه ، وهو بذلك يتحدّى ، ولكن
كيف تصرّف عندما حان الموعد ، وكيف تصرّف رسول الله ﷺ ؟ .

(١) آل عمران : ١٧٤ .

(٢) انظر (٦٠٠) من هذا الجزء .

ههنا سهر وهناك بطر ، والعجيب أنك لا تجد في جيش أبي سفيان من عارض ، ولا تجد أن أبا سفيان قد استشار ، تلك علل الشرك في ذلك الدهر ، قارن هذا كله ببعض ما نحن فيه : إن الكفر الآن ساهر على قضاياه ، وله مؤسساته ، وعنده تصميم على أمور كثيرة وهذا يقتضي منا سهرًا وتصميمًا ، وعلى القيادات الإسلامية أن ترتقي في القدوة إلى أعلى قمة مستطاعة .

* * *

٤ - عرضت لنا أثناء أحداث هذه السنة وعرض لنا من قبل وسيعرض لنا من بعد أبيات من الشعر تقال بمناسبة ما ، وهذا الموضوع لم نشأ أن نتوسّع فيه لقلّة ما يرد منه في الروايات الصحيحة ، مع أنّه من أخطر المواضيع على الإطلاق ولذلك نكتفي بالتنبيه إليه ليضعه العاملون على ذكر منهم : إنّ الجهاد باللسان هو شطر الجهاد ، وإن كان شطره الأقل كلفة ، ولكنّه في بعض الأحيان يكون أكثر نجاعة ولذلك ذكره الرسول ﷺ في أكثر من حديث : « ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن » ^(١) ، « جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم » ^(٢) .

وهذا الجهاد باللسان له صور متعددة فقد يكون خطبة وقد يكون قصيدة وقد يكون كتاباً أو رسالة أو مقالة ...

والشعر قديماً في حياة العرب هو الإعلام كلّهُ فهو الحرب النفسيّة ، وهو الدعوة والدعاية ، وهو التعبير عن الذات ، وهو الدفاع عن الحق فن غلب فيه غلب ، وقد أعطى الرسول ﷺ هذه المعاني كلّها مداها ، وبالنسبة للشعر فقد كان له أكثر من شاعر : حسان ، وكعب بن مالك ، وعبد الله بن رواحة وكلّ أحداث السيرة كانت تغطّى شعراً ، وكل قصيدة للكافرين كانت تقابل بقصيدة أو قصائد ، وكان لغلبة شعرائه في معاركهم الشعريّة أثر قويّ على أعدائه ، لقد طرد كعب بن الأشرف بسبب هجاء من حسان لمن أنزله عنده ، وكان عليه الصلاة والسلام يقول لحسان عن شعره : (هو أشد عليهم من نضح النبل) ^(٣) ولقد كانت العرب في الماضي إذا نبغ فيهم الشاعر تعاهدوه ، وكان هذا من شأن رسول الله ﷺ ، وعلى الحركة الإسلاميّة المعاصرة أن تفتن لهذا وما يحيط به فترعى شعراءها وتشجّعهم ، وترعى منشديها وكتّابها وعلماءها ودعاتها وتشجّعهم ، وجماعة على أرض العرب

(١) مسلم مطولا (١ / ٧٠) عن ابن مسعود ١ - كتاب الإيمان - ٢٠ - باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان .

(٢) أحمد في مسنده (٣ / ٢٤ ، ١٥٣ ، ٢٥١) عن أنس . وإسناده صحيح .

وأبو دواد (٣ / ١٠٣) عن أنس في كتاب الجهاد ، باب كراهية ترك الغزو .

والنسائي (٦ / ٧) عن أنس في كتاب الجهاد ، باب وجوب الجهاد .

والدارمي (٢ / ٢١٣) عن أنس في كتاب الجهاد ، باب في جهاد المشركين . باللسان واليد .

(٣) النسائي (٥ / ٢١١) عن أنس في كتاب مناسك الحج ، باب استقبال الحج ، بلفظ : « لكلامه أشد عليهم من

وقع النبل » .

لا ترعى شاعرا ولا تشجع منشداً لا تصلح أن تسوس العرب ولا أن تقودهم .

* * *

تقويم الموقف في نهاية السنة الرابعة

لقد كانت خسائر أحد كبيرة وجاءت خسارة الرجيع وبئر معونة فزادت الطين بلة ، ومع أنّ رسول الله ﷺ حاول تلافي آثار ذلك كلّه مباشرة ، ولكنّ الآثار أكبر ، فلا قریش أصيبت ولا الذين أساءوا في الرجيع وبئر معونة نالهم القصاص ، وأصبح لليهود أكثر من ثأر ، وعواطف المشركين متأججة ، وما حدث في أحد وما بعدها شجّعهم ، وهذا كلّ جعل الأيام حبلى بالعواصف ، وجاءت ذروة العواصف في السنة الخامسة حيث كانت غزوة الأحزاب ، فغزوة الأحزاب كانت ذروة تصاعد الخط البياني للمشركين ثمّ بدأ الانحدار ، وهي بالنسبة للمسلمين كانت ذروة الشدة ثمّ بدأ الانفراج . ونستطيع أن نقول إنّ الخط البياني بالنسبة للمسلمين كان يرتفع بصعوبة منذ أحد ، ولكنّه ما توقّف أبداً عن الارتفاع فالمسلمون يتكاثرون بدليل أنّ مقاتليهم يوم أحد كانوا سبعائة بينما عبأ الرسول ﷺ لبدر الآخرة ألفا وخمسمائة ، فلنر كيف ستسير الخطوط البيانية في السنة الخامسة .

* * *

السَّنةُ الْخَامِسَةُ لِلْهِجْرَةِ

السنة الخامسة في سطور

* قبل خمسة أيام من نهاية شهر ربيع الأول خرج رسول الله ﷺ في ألف من المسلمين نحو دومة الجندل القريبة من بلاد الشام ، بعد أن بلغه أن القبائل حولها تنهب ما يمر ، وأنها قد حشدت جمعا كثيراً تريد أن تهاجم به المدينة ، ففاجأهم وأصاب من أصاب منهم وفرّ الباقون . وأقام هناك أياماً يبثّ السرايا ويرسل الجيوش ههنا وهناك ثمّ رجع إلى المدينة بعد أن وادع عيينة ابن حصن .

* وفي شوال من السنة الخامسة غزا أكبر جيش أفرزته الجزيرة العربية حتى ذلك الحين المدينة بزعامة قريش وبتواطؤ مع يهود المدينة ، واستطاعت قريش أن تحشد حوالي عشرة آلاف مقاتل حاصرت بها المدينة ، وأحكم الطوق على المدينة بخيانة بني قريظة واستمرّ الحصار أكثر من شهر - إلى نهاية ذي القعدة إلى سبع بقين منه على رواية ابن سعد - وقد ردّ الله كيدهم في نحورهم .

* وفي اليوم الذي رجع فيه رسول الله ﷺ إلى المدينة من الحصار عبأ لبني قريظة وحاصرهم بثلاثة آلاف مسلم حتى نزلوا على حكمه بعد حصار دام خمساً وعشرين ليلة .

* وفي ذي الحجة من هذه السنة أرسل رسول الله ﷺ مفرزة إلى خيبر فقتلت سلام بن أبي الحقيق الذي كان له دور في تأليب الأحزاب وإمدادهم ، وكان كثير الأذى لرسول الله ﷺ .

* وفي هذه السنة تمّ زواج رسول الله ﷺ من أم حبيبة بنت أبي سفيان ومن زينب بنت جحش رضي الله عنهما ونزل الحجاب صبيحة عرس زينب ، فكان ذلك خطوة اجتماعية كبيرة تؤكد نوعاً من الحجز بين الرجال والنساء .

* * *

وكانت غزوة دومة الجندل استمراراً للحركة العسكرية في السنة الرابعة فاستكملت بذلك الحركة العسكرية كلّ الجهات المحيطة بالمدينة فلم تبق جهة إلا وأحسّت بحركة المسلمين

العسكريّة ، وبموادعة عيينة بن حصن في هذه الغزوة اجتمع مع الحركة العسكريّة العمل السياسي ، ولكنّ ما حدث يوم أحد ويوم الرجيع ويوم بئر معونة من ناحية ، وهذه التحركات من ناحية أخرى ، والتفكير الذي أورثته الأوضاع الجديدة أوجد حركة مناوئة قوية ، هذه الحركة استهدفت تجميع غير المسلمين على هدف واحد هو استئصال الإسلام والمسلمين ، وكان الذي قاد هذا التحرك هم اليهود ، وصادف ذلك استعدادا عند كل الأطراف ، فقريش لم تخرج إلى موعدها في بدر السنة الرابعة ، وغطفان وغيرها من قبائل العرب استهدفتها حملات الرسول ﷺ أكثر من مرّة ، واليهود أصبحت لهم تارات ، وهكذا وفجأة تتحد قوى الشرك والكفر ضدّ رسول الله ﷺ وتسير نحوه في أعظم حشد صادفه رسول الله ﷺ ، وههنا يبلغ الخط البياني للكافرين ذروته ، وتبلغ الحنة بالنسبة للمسلمين ذروتها . ولقد كان رسول الله ﷺ حريصاً ألا يعطي لأعدائه فرصة للتجمّع ضدّه ، وهام هؤلاء يجتمعون ، فحاول تفريقهم من خلال إغراء بعضهم ، ثم فرّقهم خلال خدعة ، وجاء الله بالفرج ، وههنا نجد جديداً في السياسة العسكريّة لرسول الله ﷺ فقد تجنّب رسول الله ﷺ القتال التصادمي لقلّة جنده وكثرة العدو ، وهذا الموقف يثير أماننا مجموعة من المسائل ، وبعد أن فشلت حملة الأحزاب توجّه رسول الله ﷺ إلى قريظة التي نقضت عهدها في أخرج لحظة وكان من أمرها ما سنراه ، وكذلك فإنّ هذه الحادثة تضعنا أمام مجموعة من المسائل .

* * *

وقد سجّل القرآن غزوتي الأحزاب وقريظة ، والقرآن كعهدنا به يسجّل الخالدات التي تسع الزمان والمكان ، فإن يسجّل غزوتي الأحزاب وقريظة فذلك شأنه ، فالمسلمون معرّضون دائماً لأن يُغزوا في عقر دارهم وفي عواصم بلدانهم ، ومعرّضون لأن يتكالب عليهم الأعداء جميعاً ، والأعداء دائماً يعتبرون غير المسلمين على الأرض الإسلاميّة مظنة طمع وغدر ، فإن يسجّل القرآن حادثتي الأحزاب وقريظة فذلك كما قلنا في هاتين الحادثتين من سجة القابلية للتكرار على مدى العصور .

* * *

وبجانب هذا نجد حركة البناء التشريعي والاجتماعي للأمة الإسلامية تتكامل فنظام التبنّي يهدم ، والحجاب يفرض .

هذه هي أهم أحداثِ السنة الخامسة ونحن سنعقد لأهم أحداثها فصولاً :

فصل : في غزوة دومة الجندل .

فصل : في غزوتي الأحزاب وقریظة .

فصل : في سرية عبد الله بن عتيك رضي الله عنه لقتل أبي رافع .

فصل : في زواجه عليه الصلاة والسلام من زينب بنت جحش رضي الله عنها .

* * *

فصل : في غزوة دومة الجندل

قال ابن القيم في زاد المعاد :

وهي بضم الدال ، وأما دومة بالفتح ، فكان آخر . خرج إليها رسول الله ﷺ في ربيع الأول سنة خمس . وذلك أنه بلغه أن بها جمعاً كثيراً يريدون أن يدنوا من المدينة ، وبينها وبين المدينة خمس عشرة ليلة . وهي من دمشق على خمس ليال ، فاستعمل على المدينة سيّاح بن عُرْفُطَةَ الغفاري ، وخرج في ألف من المسلمين ، ومعه دليل من بني عُذرة ، يقال له : مذكور ، فلما دنا منهم ، إذا هم مُعَرَّبُونَ . وإذا آثار النعم والشاء فهجّم على ماشيتهم ورعاتهم ، فأصاب من أصاب ، وهرب من هرب ، وجاء الخبر أهل دومة الجندل ، فتفرقوا ، ونزل رسول الله ﷺ بساحتهم فلم يجد فيها أحداً ، فأقام بها أياماً ، وبث السرايا ، وفرّق الجيوش . فلم يصب منهم أحداً ، فرجع رسول الله ﷺ إلى المدينة ، ووادع في تلك الغزوة عيينة بن حصن . أ هـ .

وقال ابن كثير في البداية والنهاية :

فلما دنا من دومة الجندل أخبره دليله بسوائم بني تميم ، فسار حتى هجم على ماشيتهم ورعاتهم فأصاب من أصاب وهرب من هرب في كل وجه ، وجاء الخبر أهل دومة الجندل فتفرقوا ، فنزل رسول الله ﷺ بساحتهم فلم يجد فيها أحداً ، فأقام بها أياماً ، وبث السرايا ثم رجعوا وأخذ محمد بن مسلمة رجلاً منهم فأتى به رسول الله ﷺ ، فسأله عن أصحابه فقال هربوا أمس ، فعرض عليه رسول الله ﷺ الإسلام فأسلم ، ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة . قال الواقدي : وكان خروجه عليه السلام إلى دومة الجندل في ربيع الآخر سنة خمس . قال : وفيه توفيت أم سعد بن عبادة ، وابنها مع رسول الله ﷺ في هذه الغزوة ، وقد قال أبو عيسى الترمذي في جامعه ^(١) : حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب : أن أم سعد ماتت والنبي ﷺ غائب ،

(١) الترمذي (٢ / ٣٤٧) - ٨ - كتاب الجنائز - ٤٧ - باب ما جاء في الصلاة على القبر .

٦٦٥

فلما قدم صلى عليها وقد مضى لذلك شهر وهذا مرسل جيد ، وهو يقتضي أنه عليه السلام
غاب في هذه الغزوة شهراً فما فوقه على ما ذكره الواقدي رحمه الله . أ هـ .

* * *

فصل : في غزوتي الأحزاب وقريظة

١ - من تحقيقات كتاب السير :

قال ابن القيم في زاد المعاد :

وكان سبب غزوة الخندق أن اليهود لما رأوا انتصارَ المشركين على المسلمين يومَ أحد ، وعلموا ببيعةِ أبي سفيان لغزو المسلمين ، فخرج لذلك ، ثم رجع للعام المُقبِل ؛ خرج أشرفهم ، كسلاًم بن أبي الحقيق ، وسلاًم بن مِشْكَم ، وكِنانة بن الربييع وغيرهم إلى قريش بمكة يَحْرِضُونَهُمْ عَلَى غَزْوِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيُوَلِّبُونَهُمْ عَلَيْهِ ، ووعدوهم من أنفسهم بالنَّصْرِ لهم ، فأجابتهم قريشٌ ، ثم خرجوا إلى عَطْفَانَ فدَعَوْهُمْ ، فاستجابوا لهم ، ثم طَافُوا فِي قبائل العرب ، يدعونهم إلى ذلك ، فاستجاب لهم من استجاب ، فخرجت قريشٌ وقائدهم أبو سفيان في أربعة آلاف ، ووافقتهم بنو سَلِيم بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، وخرجت بنو أسد وفَرَازَةَ ، وأشجع ، وبنو مِرَّةَ ، وجاءت عَطْفَانَ وقائدهم عَيْنَةُ بنُ حِصْنِ . وكان من وافى الخندق من الكفار عشرة آلاف .

فلما سمِعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بمسيرهم إليه ، استشار الصحابةَ ، فأشار عليه سلمانُ الفارسي بحفرِ خندقٍ يَحُولُ بين العدوِّ وبين المدينة ، فأمر به رسولُ اللَّهِ ﷺ ، فبادر إليه المسلمون ، وعَمِلَ بنفسه فيه ، وبادروا هجومَ الكفارِ عليهم ، وكان في حَفْرِه من آياتِ نُبوته ، وأعلام رسالته ما قد تواتر الخبرُ به ، وكان حفرُ الخندقِ أَمَامَ سَلْعِ ، وسَلْعُ : جبل خلفَ ظهورِ المسلمين ، والخندقُ بينهم وبين الكفار .

وقال الشيخ أبو الحسن الندوي :

وقد تمَّ حفر الخندق من شمالي المدينة الشرقي إلى غربيها ، وكان حده الشرقي طرف حرة واقم ، وحده الغربي غربي وادي بَطْحَانَ ، حيث طرف الحرة الغربية (حَرَةُ الوَبْرَةِ) - انظر الخارطة بعد صفحات .

وقسم رسول الله - ﷺ - الخندق بين أصحابه ، لكل عشرة منهم أربعين ذراعاً ، وقد

بلغ طول الخندق حوالي خمسة آلاف ذراع ، وعمقه من سبعة أذرع إلى عشرة ، والعرض من تسعة إلى ما فوقها . أ هـ .

قال ابن القيم : « وتقضت قريظة العهد واشتد الأمر على المسلمين . وخرج رسول الله ﷺ في ثلاثة آلاف من المسلمين ، فتحصن بالجبل من خلفه ، وبالخندق أمامهم .

وأقام المشركون مُحاصرين رسول الله ﷺ شهراً ، ولم يكن بينهم قتال لأجل ما حال الله به من الخندق بينهم وبين المسلمين ، إلا أن قواريس من قريش ، منهم عمرو بن عبد ود وجماعة معه أقبلوا نحو الخندق ، فلما وقفوا عليه ، قالوا : إن هذه مكيدة ما كانت العرب تعرفها ، ثم تيمموا مكاناً ضيقاً من الخندق ، فاقتحموه ، وجالت بهم خيلهم في السبخة بين الخندق وسلع ، ودَعَوْا إلى البراز ، فأتتدبَ لعمرو علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فبارزه ، فقتله الله على يديه ، وكان من شجعان المشركين وأبطالهم ، وانهزم الباقيون إلى أصحابهم ، وكان شعار المسلمين يومئذ (حم لا ينصرون) . أ هـ .

قال الغزالي في فقه السيرة : قال موسى بن عقبة : وأحاط المشركون بالمسلمين حتى جعلوهم في مثل الحصن من كتائبهم . فحاصروهم قريباً من عشرين ليلة ، وأخذوا بكل ناحية حتى لا يدري : أتمم أم لا ؟ - هل احتلوا البلد أم لا ؟ قال : ووجهوا نحو منزل ^(١) رسول الله ﷺ كتيبة غليظة فقاتلها المسلمون يوماً إلى الليل ، فلما حانت صلاة العصر دنت الكتيبة - من المنزل - فلم يقدر النبي عليه الصلاة والسلام ولا أحد من أصحابه ، أن يصلوا الصلاة على نحو ما أرادوا .

وانكفأت الكتيبة المشتركة مع الليل ، وقال رسول الله ﷺ : « شغلونا عن صلاة العصر ملاً الله بطونهم وقلوبهم ناراً » ^(٢) . أ هـ .

(١) منزل رسول الله ﷺ : المراد به : مكان نزوله .

(٢) البخاري (٨ / ١٩٥) - ٦٥ - كتاب تفسير ٤٢ - باب (حافظوا على نصرتنا . الصلاة الوسطى) عن علي رضي الله عنه .

ومسلم (١ / ٤٢٧) ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - ٢٦ - باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر . عن علي أيضاً .

قال ابن القيم : ولما طالت هذه الحال على المسلمين ، أراد رسول الله ﷺ أن يُصالح عَمِينَةَ بِنَ حِصْنِ ، والحَارِثَ بِنَ عَوْفِ رُئَيْسِي غَطَفَانَ ، على ثَلَاثِ ثِيَارِ الْمَدِينَةِ ، وينصرفا بقومهما ، وجرت المفاوضة على ذلك ، فاستشار السُّعْدِيَّينَ فِي ذَلِكَ ، فقالا : يارسول الله ! إن كان الله أَمَرَكَ بِهَذَا ، فسمعاً وطاعةً ، وإن كان شيئاً تصنعه لنا ، فلا حاجة لنا فيه . أ هـ .

ثم إن الله عز وجل أنهى هذا الابتلاء العظيم بخدعة من نعم بن مسعود وبإلقاء الرعب وتسليط الريح فانسحبت الأحزاب .

قال ابن القيم : وأرسل الله على المشركين جنداً من الريح ، فجعلت تُقَوِّضُ خِيَامَهُمْ ، وَلَا تَدَعُ لَهُمْ قِدْرًا إِلَّا كَفَأَتْهَا ، وَلَا طُنْبًا ، إِلَّا قَلَعَتْهُ ، وَلَا يَقِرُّ لَهُمْ قَرَارٌ ، وَجَنَدُ اللَّهِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ يَزْلُزُلُونَهُمْ . وَيُثِقُونَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَةَ وَالخَوْفَ ، وَأرسل رسول الله ﷺ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَأْتِيهِ بِخَبْرِهِمْ ، فوجدهم على هذه الحال ، وقد تهيؤوا للرحيل . فرجع إلى رسول الله ﷺ ، فأخبره برحيل القوم . فأصبح رسول الله ﷺ ، وقد ردَّ اللهُ عِدْوَةَ بَغِيظِهِ ، لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ، وَكِفَاةَ اللَّهِ قِتَالَهُمْ ، فَصَدَقَ وَعْدُهُ ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، فَدَخَلَ الْمَدِينَةَ وَوَضَعَ السِّلَاحَ ، فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ يَغْتَسِلُ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلْمَةَ ، فَقَالَ : أَوْضَعْتُمُ السِّلَاحَ ؟ ! إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَمْ تَضَعْ بَعْدَ أَسْلِحَتِهَا ، أَنْهَضُوا إِلَى غَزْوَةِ هُوَلَاءَ ، يَعْنِي بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَتَنَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ سَامِعًا مُطِيعًا ، فَلَا يُصَلِّينَ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ » ، فخرج المسلمون سراعاً ، واستشهد يومَ الخندقِ ويومَ قريظة نحو عشرة من المسلمين .

وأما قريظة ، فكانت أشدَّ اليهودِ عداوةً لرسول الله ﷺ ، وأغلظهم كُفْرًا ولذلك جرى عليهم ما لم يجز على إخوانهم .

وكان سببُ غزوم أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى غزوة الخندق والقوم معه صلح ، جاء حَبِيبُ بْنُ أَخْطَبَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فِي دِيَارِهِمْ ، فَقَالَ : قَدْ جِئْتُكُمْ بِعِزِّ الدَّهْرِ ، جِئْتُكُمْ بِقَرِيشٍ عَلَى سَادَتِهَا ، وَغَطَفَانَ عَلَى قَادَتِهَا ، وَأَنْتُمْ أَهْلُ الشُّوْكَةِ وَالسَّلَاحِ ، فَهَلْ حَتَّى نَنَاجِزَ عَمْدًا وَنَفْرُغَ مِنْهُ . فَقَالَ لَهُ رُئَيْسُهُمْ : بَلْ جِئْتَنِي وَاللَّهِ بِذُلِّ الدَّهْرِ ، جِئْتَنِي بِسَحَابٍ قَدْ أَرَاكَ مَاءً . فَهُوَ

يرعُدُّ ويبرق ، فلم يزل حَيُّ يُخادعه وَيَعِدُّه وَيُمْنِيه حتى أجابه بشرط أن يدخل معه في حصنه ، يُصيبه ما أصابهم ، ففعل ، وتقضوا عهدَ رسول الله ﷺ ، وأظهروا سبَّهُ ، فبلغ رسول الله ﷺ الخبرُ ، فأرسل يستعلمُ الأمرَ ، فوجدهم قد تقضوا العهدَ ، فكبر وقال : « أُبَشِّرُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ » أ هـ .

تمَّ جلا الأحزاب كما مرَّ ، وحاصر رسول الله ﷺ قريظة حتى نزلوا على حكم رسول الله ﷺ ، فحكَّم فيهم رسول الله ﷺ سعد بن معاذ مراعاةً للأوس حلفائهم في الجاهلية فحكم أن يقتل الرجال وتسبى الذرية وتقسَّم الأموال ونفَّذ رسول الله ﷺ الحكم .

وبمناسبة الكلام عن غزوة قريظة ذكَّر الشيخ أبو الحسن الندوي باليهود التي كانت بين يدي رسول الله ﷺ وبين بني قريظة ، كما ذكَّر أنَّ أحكام التوراة الحالية لا تخرج عمَّا فعله رسول الله ﷺ بهم وإنما يذكرُ بذلك - حفظه الله - من باب الرد على احتمالات النقد التي يمكن أن يشنها اليهود أو من يتأثر بهم . قال :

كان رسول الله ﷺ لما قدم المدينة ، كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار ، وادع فيه يهود وعاهدهم ، وأقرهم على دينهم وأموالهم ، وشرط لهم ، واشترط عليهم ، وجاء فيه : « أنه من تبعنا من يهود ، فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم ، وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفساً ، ولا يحول دونه على مؤمن ، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ، وأن قبائل يهود أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم » .

وجاء فيه : « أن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم ، وأن بينهم النصر على من دهم يثرب » .

ولكن حَيُّ بن أخطب اليهودي - سيد بني النضير - نجح في حمل بني قريظة على نقض العهد ، ومالأة قريش ، بعد ما قال سيدهم كعب بن أسد القرظي : لم أر من محمد إلا صدقا ووفاء وتقض كعب بن أسد عهده ، وبرئ مما كان بينه وبين رسول الله ﷺ .

وكان ما عامل به رسول الله ﷺ - بني قريظة مما اقتضته سياسته الحرب وطبيعة

القبائل العربية واليهودية ، وكان لابد من عقوبة صارمة تكون درساً للعابثين باليهود والمخالفات ونكالا لما بين يديها وما خلفها ، يقول R. V. C, Bodley في كتابه « حياة محمد الرسول » :

« كان محمد وحيداً في بلاد العرب وكانت هذه البلاد من حيث المساحة ثلث الولايات المتحدة الأمريكية ، وكان عدد النفوس فيها يبلغ خمسة ملايين نفس ... ولم يكن عنده من الجيوش التي تحمل الناس على امتثال أمره إلا الجيش الذي لا يزيد على ثلاثة آلاف جندي ، ولم يكن هذا الجيش مسلحاً تسليحاً كاملاً ، فإذا وهن محمد في هذه القضية أو ترك جريمة غدر بني قريظة من غير أن يعاقبهم عليها ، لم يكن للإسلام في جزيرة العرب بقاء ، إنه لا شك أن عملية قتل اليهود كانت عنيفة ، ولكن لم يكن ذلك حادثاً فريداً من نوعه في تاريخ الديانات ، وقد كان لهذا العمل مبرر من وجهة نظر المسلمين ، وقد تحم الآن على القبائل العربية واليهود أن يتأملوا مرة بعد مرة قبل أن يقدموا إلى غدر أو نقض عهد ، لأنهم قد عرفوا عواقبه الوخيمة وشاهدوا أن محمداً يستطيع أن ينفذ ما يريده .

وقد كان من فوائد القضاء على آخر حصن من حصون اليهود في المدينة الضعف الذي طرأ على معسكر النفاق ، ونشاط المنافقين ، فقد أثر ذلك في معنويتهم ، وأفقدتهم الكثير من الثقة ، والآمال الواسعة ، فقد كانوا آخر معقل من معقلهم الكبيرة ، يقول الدكتور إسرائيل ولفنسون معلقاً على غزوة بني قريظة :

« وأما المنافقون فقد خفت صوتهم بعد يوم قريظة ، ولم نعد نسمع لهم أعمالاً أو أقوالاً تناقض إرادة النبي وأصحابه ، كما كان يفهم ذلك من قبل » .

وقد وافق ذلك قانون الحرب في شريعة بني إسرائيل ، فقد جاء في سفر التثنية (الإصحاح العشرون ١٠ - ١١ - ١٢ - ١٣) :

« حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح ، فإن أجابتك إلى الصلح ، وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ، ويستعبد لك ، وإن لم تسلك ، بل عملت معك حرباً ، فحاصرها ، وإذا دفع الرب إهلك إلى يدك ، فاضرب جميع

ذكورها بجد السيف ، وأما النساء والأطفال والبهايم وكل ما في المدينة كل غنيتها فتفتتها لنفسك ، وتأكل غنية أعدائك التي أعطاك الرب إلهك .

وهذه كانت العادة المتبعة في بني إسرائيل في عهد أنبيائهم ، فقد جاء في التوراة :

« فتجندوا على مديان كما أمر الرب ، وقتلوا كل ذكر وملوك مديان قتلوهم فوق قتلاهم ، أوى وراقم ، وصور ، وهور ، ورابع خمسة ملوك مديان ، وبلعام بن باعور قتلوه بالسيف وسبى بنو إسرائيل نساء كل مديان وأطفالهم ، ونهبوا جميع بهائمهم وجميع مواشيهم وكل أملاكهم ، وأحرقوا جميع مدنهم بمساكنهم وجميع حصونهم بالنار . سفر العدد ، الإصحاح الحادى والثلاثون ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ .

وذلك في عهد موسى - عليه السلام - وبموافقة منه ، وقد جاء في التوراة :

« فخرج موسى والعازار الكاهن وكل رؤساء الجماعة لاستقبالهم إلى خارج الحلة ، فسخط موسى على وكلاء الجيش ورؤساء الألوفا ورؤساء المئات القادمين من جند الحرب ، وقال لهم موسى : هل أبقيتم كل أنثى حية « سفر العدد ، الإصحاح الحادى والثلاثون ١٣ - ١٦ . أه .

* * *

٢ - روايات في غزوة الأحزاب :

٤٤٧ - * روى الطبراني عن ابن عباس قال : احتفر رسول الله ﷺ الخندق ، وأصحابه قد شدوا الحجارة على بطونهم من الجوع ، فلمَّا رأى ذلك رسول الله ﷺ قال : « هل دلتم على أحد يطعمنا أكلة » قال رجل : نعم قال : « أمالا فتقدم فدلنا عليه » فانطلقوا إلى الرجل فإذا هو في الخندق يعالج نصيبه منه ، فأرسلت امرأته أن جىء فإن رسول الله ﷺ قد أتانا ، فجاء الرجل يسمي فقال : بأبي وأمي ، وله معزة ومعها جدُّها فوثب إليها ، فقال النبي ﷺ : « الجدِّي من ورائنا » فدبَّح الجدِّي وعمدت امرأته إلى طحينة

٤٤٧ - المعجم الكبير (١١ / ٣٢٦) قال الهيثمي في جمع الزوائد (٦ / ١٢١) : ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد ابن حنبل ونعيم العنبري ، وهما ثقتان .

لَهَا فَعَجَّتْهَا وَخَبَّرَتْ فَأَدْرَكَتِ الْقِدْرُ فَثَرَدَتْ فَصَعَّتْهَا فَقَرَّبَتْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْبَعَهُ فِيهَا فَقَالَ : « بِسْمِ اللَّهِ الْلَّهُمَّ بَارِكْ فِيهَا ، اطْعَمُوا » فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى صَدَرُوا وَلَمْ يَأْكُلُوا مِنْهَا إِلَّا ثُلُثَهَا وَبَقِيَ ثُلُثَاهَا ، فَسَرَّحَ أَوْلِيكَ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ « أَنْ اذْهَبُوا وَسَرَّحُوا إِلَيْنَا بَعْدَتِكُمْ » ، فَذَهَبُوا وَجَاءَ أَوْلِيكَ الْعَشْرَةَ فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبَعُوا ، ثُمَّ قَامَ وَدَعَا لِرَبِيعِ الْبَيْتِ وَسَمَّتْ عَلَيْهَا وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهَا ثُمَّ تَمَشُوا إِلَى الْخَنْدَقِ فَقَالَ : « اذْهَبُوا بِنَا إِلَى سَلْمَانَ » فَإِذَا صَخْرَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ قَدْ ضَعُفَتْ عَنْهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : « دَعُونِي فَأَكُونَ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَهَا » ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ « فَضَرَبَهَا فَوَقَعَتْ فِلْقَةً تُلْتُهُمَا فَقَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ قُصُورِ الرُّومِ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ » ثُمَّ ضَرَبَ بِأُخْرَى فَوَقَعَتْ فِلْقَةً فَقَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ قُصُورِ فَارِسَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ » فَقَالَ عِنْدَهَا الْمُنَافِقُونَ : نَحْنُ نَخْنُقُ عَلَى أَنْفُسِنَا وَهُوَ يَعِدُنَا قُصُورَ فَارِسَ وَالرُّومِ .

٤٤٨ - * وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْخَنْدَقِ فَخَنْدَقَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا وَجَدْنَا صَفَاةً لَا نَسْتَطِيعُ حَفْرَهَا ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَمْنَا مَعَهُ فَلَمَّا أَتَى أَخَذَ الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ بِهِ ضَرْبَةً وَكَبَّرَ فَسَمِعْتُ هَدَّةً لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا قَطُّ ، فَقَالَ : « فُتِحَتْ فَارِسُ » ثُمَّ ضَرَبَ أُخْرَى وَكَبَّرَ فَسَمِعْتُ هَدَّةً لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا قَطُّ ، قَالَ : « فُتِحَتْ الرُّومُ » ثُمَّ ضَرَبَ أُخْرَى وَكَبَّرَ فَسَمِعْتُ هَدَّةً لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا قَطُّ ، فَقَالَ : « وَجَاءَ اللَّهُ بِجَمِيرٍ أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا » .

٤٤٩ - * رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ

فثرودت : قَرَدَ الْخَبِرُ ثَرْدًا : فَتَهُ ثُمَّ بَلَّهُ بِمَرْقٍ .

سَمَّتْ عَلَيْهَا : التَّسْمِيَةُ وَالتَّشْيِيتُ : الدِّعَاءُ .

الفِلْقَةُ : الْقِطْعَةُ .

٤٤٨ - أوردته الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٣١) ، وقال : رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما حيي بن عبد الله ، وثقه

ابن معين وضعفه جماعة ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

الصفاة : الصخرة .

الهدئة : الصوت والخسف .

٤٤٩ - مسلم (٤ / ٢٢٣٥) ٥٢ - كتاب الفتن وأشراف الساعة - ١٨ - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمني أن

يكون مكان الميت من البلاد .

مِنِّي - أبو قتادة - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَّارٍ حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ ، وَيَقُولُ : « بُوَسَّ ابْنِ سُمَيَّةَ ، تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ » وَفِي رِوَايَةٍ (١) : مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، وَلَمْ يَسْمَهُ ، وَفِي أُخْرَى وَيَقُولُ : « وَئِيسَ ، أَوْ يَاوَيْسَ ابْنَ سُمَيَّةَ » .

لقد وقع عدد من المعجزات في غزوة الخندق منها الذي ظهرت المعجزات فيه فيما بعد ، ومنه ما كان معجزة مرئية شاهدها أصحاب رسول الله ﷺ ، وهذه المعجزات كانت تثبتنا للمؤمنين وقتذاك ، وهي تثبتت للمؤمنين إلى قيام الساعة ، ومن معجزات الخندق تكثير الطعام عند جابر وسنراه في باب المعجزات ، ومنها فلقه عليه الصلاة والسلام الصخرة وما قاله أثناءها ومنها الإخبار عمَّن يقتل عماراً ومنها إخباره أن قريشاً لن تغزوه مرة أخرى .

٤٥٠ - * روى البخاري عن أنس رضي الله عنه قال : جَعَلَ المهاجرون والأنصارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ المدينة ، وَيَنْقَلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ .

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

قال : يقول النبي ﷺ وهو يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » .

وروى البخاري (٢) أيضاً عن أنس رضي الله عنه قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدِقِ ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

= بُوَسَّ : ترحم لعمار من الشدة التي يقع فيها .

وَئِيسَ : كلمة تقال لمن يترحم عليه ، مثل : ويح ، وكذلك في حال الشفقة والتعطف .

(١) مسلم (٤ / ٢٢٣٦) .

٤٥٠ - البخاري (٧ / ٣٩٢) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٩ - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب .

(٢) البخاري في نفس الموضع السابق .

المتن : الظهر . الغداة : هنا الصباح . النَّصَبُ : التعب .

٤٥١ - * روى البخاري عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، وَيَنْقَلُونَ التَّرَابَ عَلَى مَتُونِهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
 قَالَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَجِيبُهُمْ : « اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » قَالَ : يَوْتُونَ بِلَاءٍ كَفَيْنَ مِنَ الشَّعِيرِ ، فَيَصْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةِ سَنِيخَةٍ تَوْضَعُ بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ وَالْقَوْمِ جِيَاعٌ وَهِيَ بَشِيعَةٌ فِي الْحَلْقِ وَلَهَا رِيحٌ مُنْتِنٌ » .

٤٥٢ - * روى البخاري ومسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : رأيتُ النبي ﷺ يوم الخندق ينقلُ معنا التراب ، وهو يقول :

وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا صَمْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
 فَأَنْزَلِنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا
 وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا
 ويرفع بها صوته .

- وفي رواية (١) : ولقد وارى الترابَ بياضَ بطنيه .

- وللبخاري (٢) قال : كان رسول الله ينقلُ التراب يوم الخندق حتى اغبرُّ بطنه - زاد في رواية (٣) : حتى وازى عني الترابُ جِلْدَةَ بَطْنِيهِ ، وكان كثيرَ الشعر ، فسمته يرْتَجِرُ بكلمات ابن رَوَاحَةَ ، ثم اتفقا - ويقول : « وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا » وذكر الحديث .

٤٥١ - البخاري (٧ / ٣٩٢) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٩ - باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب .
 الإهالة : الشحم والزيت وكل ما ائْتَدِمَ بِهِ .
 سنخ : زنج .

٤٥٢ - البخاري (١١ / ٥١٥) ٨٢ - كتاب القدر - ١٦ - باب (وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله) .
 . ومسلم نحوه (٣ / ١٤٢٦) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٤ - باب غزوة الأحزاب وهي الخندق .
 (١) مسلم في نفس الموضوع السابق .

(٢) البخاري (٧ / ٣٩١) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٩ - باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب .
 (٣) البخاري في نفس الموضوع السابق .

قال : ويرفع بها صوته : « أَيْبُنَا ، أَيْبُنَا » .

فوائد : .

١ - إنّ مواسة القادة جندهم بمشاركتهم إياهم مهامهم ، ومعاونتهم فيما هم مكلفون به لم يزل من أخلاق القادة العظام الواثقين بأنفسهم ، على أنّ هؤلاء القادة لهم ملاحظ من هذه المشاركات أمّا محمد ﷺ فلقد كان هذا هديه وسنته عليه الصلاة والسلام مع أن تاريخ العالم لم يشهد حبّاً ولا ثقة كالحب والثقة اللذين أعطاهما أصحاب محمد ﷺ ل محمد مما كان يغنيه أن يفعل شيئاً تكلفاً ، لكنّها العبودية لله والإخلاص له والطبع الصافي ، والفطرة المستقيمة التي تأبى التمييز وتكره التصنّع .

٢ - ومن حسن الإدارة توزيع العمل ، وتنشيط العاملين ، وترويحهم بحيث يقومون بأعلى الجهد وهم لا يشعرون بمشقة ذلك ، وإنك لترى هذا كلّ في حفر الخندق ، فالتوزيع حاصل ، والإنشاد يخفف أعباء العمل ، فكيف إذا كان رسول الله ﷺ يشارك في العمل والنشيد وهذا درس للقادة .

٣ - ولكن قل لي : كم من الرؤساء لو شاركوا جندهم العمل والنشيد وأكثروا من مخالطتهم تزداد محبتهم ويبقى احترامهم ، إنّ أكثر الخلق لو خالطتهم تنزل ربتك عندهم ، ويقلّ احترامهم لك ، ولقد فطنت العرب لذلك فقالت (وجدت الناس : اخبره ثقّله (١)) لكنّ رسول الله ﷺ كلما ازداد خلطة زادت محبته وعظم احترامه ، إنها النبوة وإنه الكمال فهو كما وصفه علي رضي الله عنه من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه (٢) .

٤ - ما الهدف الاستراتيجي من الخندق ؟ .


عندما ندرس مخطّط المدينة المنورة - والخريطة اللاحقة تعطيك صورة عنه - فإنك تجد أنّ جهة وحيدة هي التي يمكن أن يدخل فيها جيش المشركين معركة مواجهة كاملة هي

(١) قال في لسان العرب : القلى البعّض ، يقول : جرب الناس ، فإنك إذا جربتهم قليتهم وتركتهم لما يظهر لك . من مواطن سرائرهم ، لفظه لفظ الأمر ، ومعناه الخبر (مادة ق ل ي) .

(٢) الترمذي مطولاً (٥ / ٥٩٩) - ٥٠ - كتاب المناقب - ٨ - باب ما جاء في صفة النبي ﷺ .

جهة الشمال من المدينة المنورة أما المناطق الأخرى فإن بعض هذا الجيش أو أفراداً منه يمكن أن يهاجموا ويدخلوا معركة مواجهة على شيء من المشقة وهذا وحده لا يشكل إشكالاً في المعركة ، فبحفره عليه الصلاة والسلام الخندق أخرج جيش المشركين من المعركة في الحقيقة لأن أي محاولة جزئية للهجوم يمكن ردها من خلال السهام وسرعة الحركة . تصوّر الآن مجموعات سريعة الحركة مع جيش منتشر على أطراف المدينة ، إن هذا وحده كاف لأن يجهض أي محاولة اقتحام مع وجود الخندق ، وهذا الذي حدث يوم الأحزاب ، هجوم الجيش كله مستحيل ، هجوم أفراد منه سهل صدم ، ولذلك فمع كثرة المحاولات لاقتحام الخندق أو لاقتحام جزء منه أو للهجوم على المدينة فإن ذلك كله باء بالفشل بسبب الخندق وسهر القيادة ومرونة الحركة ، ولكن هذا كلّهُ أصبح معرّضاً للخطر بسبب غدر قريظة فعندما تصبح أرض قريظة مرتكز انطلاق ، أو عندما تهاجم قريظة من الخلف فكل الوضع الاستراتيجي سيتغير ، لأن هذا يعطي جيش المشركين كلّهُ فرصة عبور الخندق وفرصة القتال ويصبح المسلمون مطوّقين من كل جانب بأعداد هائلة ، ولذلك كانت غدر قريظة بالمكان الأفطع ، فلقد عرّضت الإسلام والمسلمين لخطر الاستئصال ، ولعلك من خلال هذه الصورة تدرك دقّة الأمر وخطورة الموقف ، وتعرف مع ذلك أنّها النبوة والرسالة في كفاءتها العالية وتأييد الله لرسوله ﷺ والمسلمين ، فلقد ربح المسلمون المعركة .

* * *



روايات في يوم الخندق

٤٥٣ - * روى أحمد عن سعد بن أبي وقاص قال : كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَرَجُلٌ يَتْرُسُ جَعَلَ يَقُولُ
بِالتُّرْسِ هَكَذَا فَوَضَعَهُ فَوْقَ أَنْفِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ هَكَذَا يَسْفِلُهُ بَعْدَ قَالَ : فَأَهْوَيْتُ إِلَى كِنَانَتِي
فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا سَهْمًا مَدْمَى فَوَضَعْتُهُ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ، فَلَمَّا قَالَ هَكَذَا يَسْفِلُ التُّرْسُ رَمَيْتُ ،
فَمَا نَسِيتُ وَقَعَ الْقِدْحُ عَلَى كَذَا وَكَذَا مِنَ التُّرْسِ ، قَالَ : وَسَقَطَ فَقَالَ بِرِجْلِهِ فَضَحِكَ نَبِيُّ اللَّهِ
ﷺ ، أَحْسَبُهُ قَالَ : حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ ، قلت : لم ؟ قال : لِفِعْلِ الرَّجُلِ .

- وفي رواية البزار (١) قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ تُرْسَانِ وَكَانَ سَعْدٌ زَامِيًا فَكَانَ يَقُولُ كَذَا
وَكَذَا بِالتُّرْسَيْنِ يُعْطِي جِبْهَتَهُ فَنَزَعَ لَهُ سَعْدٌ بِسَهْمٍ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَمَاهُ فَلَمْ يُخْطِ بِهِ مِنْهُ
يَعْنِي جِبْهَتَهُ . والباقي بنحو رواية أحمد .

٤٥٤ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : كُنْتُ يَوْمَ
الْأَحْزَابِ جَعِلْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ فَتَنَظَّرْتُ ، فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى قَرَسِهِ
يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ : يَا أَبَتِ ، رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ ؟
قَالَ : أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بَنِيَّ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَأْتِي
بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِيَنِي بِخَبْرِهِمْ ؟ » فَاَنْطَلَقْتُ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

٤٥٣ - أحمد في مسنده (١ / ١٨٦) .

يترس : يعني يتوق بالتربس بضم التاء المثناة فوق وهو من آلات الحرب التي يتقى بها .

مدمى : بضم الميم الأولى وفتح المهملة وتشديد الميم الثانية مفتوحة قال في النهاية : الدمى من السهام الذي أصابه

الدم فحصل في لونه سوادٌ وحمرةٌ بما رمى بها العدو ويطلق على ما تكرر الرمي به والرماة يتبركون به .

القيذ : القاف وسكون المهملة ، عود السهم .

فقال برجله : أي صار يحرك برجله .

(١) البزار : كشف الأستار (٢ / ٣٢٤ ، ٣٣٥) .

وقال الهيثمي عنه وعن سابق في مجمع الزوائد (٦ / ١٣٥ ، ١٣٦) ورجالها رجال الصحيح غير محمد بن الأسود ،

وهو ثقة .

٤٥٤ - البخاري (٧ / ٨٠) ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة - ١٣ - باب مناقب الزبير بن العوام .

- ومسلم نحوه (٤ / ١٨٧٩) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٦ - باب من فضائل طلحة والزبير ، رضي الله عنهما .

يختلف : يتردد .

وَسَلَّمَ أَبَوَيْهِ . فَقَالَ : « فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي » .

- ولمسلم^(١) في رواية : أَطَمَ حَسَانَ ، فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَنَظَرَ ، وَأَطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ ... وَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَ مِنْهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) : قَالَ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ قَرِيظَةَ ، فَقَالَ : « بِأَبِي وَأُمِّي » .

٤٥٥ - * روى البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : « مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ ؟ » فقال الزبير : أنا ، ثم قال : « مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ » فقال الزبير : أنا ثم قال : « إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَإِنْ حَوَارِيٌّ الزَّبِيرُ » .

وللبخاري ومسلم^(٣) في رواية قال : نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، فَانْتَدَبَ الزَّبِيرُ وَذَكَرَهُ .

٤٥٦ - * روى الحاكم عن صفية بنت عبد المطلب أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى الْخَنْدَقِ جَعَلَ نِسَاءَهُ فِي أَطَمٍ يُقَالُ لَهُ : قَارِعٌ وَجَعَلَ مَعَهُنَّ حَسَانَ بِنْتَ ثَابِتٍ ،

(١) مسلم في نفس الموضع السابق .

أطم : بناء مرتفع وجمعه أطام .

يطاطئ لي : المقصود أن أحدنا يعمل رفيقه على ظهره أو كتفيه ليعلو وينظر - حيث كانا صغيرين - .

(٢) الترمذي (٥ / ٦٤٦) ٥٠ - كتاب المناقب ٢٣ - باب مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه .

٤٥٥ - البخاري (٧ / ٤٠٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٩ - باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب .

ومسلم نحوه (٤ / ١٨٧٩) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٦ - باب من فضائل طلحة والزبير ، رضي الله عنهما .

من يأتينا بخبر القوم ؟ : المراد بالقوم هنا قريظة ، كما وضحت ذلك الرواية السابقة .

ندب : بعث ووجه .

(٣) البخاري (٦ / ٥٢) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٤١ - باب هل يبعث الطليعة وحده ومسلم (٤ / ١٨٧٩) .

٤٥٦ - المستدرک (٤ / ٥٠) ، كتاب معرفة الصحابة ، وقال : هذا حديث كبير غريب بهذا الإسناد ، وقد روي بإسناد صحيح . وأقره الذهبي . المعجم الكبير (٢٤ / ٣٢٢) ، دون ذكر قول عائشة .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٤٤) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق أم عروة بنت

جعفر بن الزبير عن أبيها ، ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات .

الأطم : البناء المرتفع .

فجاء اليهود إلى الأطم يلتَمسونَ عِرَّةَ نِساءِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فترقى إنساناً من الأطم علينا ، فقلتُ له : يا حَسَّانُ قِمِ إِلَيْهِ فَأَقْتُلْهُ ، فقالَ : وَاللَّهِ مَا كَانَ ذَلِكَ فِيَّ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ فِيَّ لَكُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : ارْبِطْ هَذَا السِّيفَ عَلَى ذِرَاعِي فَرَبِطْهُ فَقَمْتُ إِلَيْهِ ، فَضَرَبْتُ رَأْسَهُ حَتَّى قَطَعْتُهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : خذْ بِأُذُنَيْهِ فَارْمِ بِهِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا كَانَ ذَلِكَ فِيَّ فَأَخَذْتُ بِرَأْسِهِ فَرَمَيْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَتَضَعَضُوا وَهُمْ يَقُولُونَ : قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَكُنْ لِيَتْرَكَ أَهْلَهُ خُلُوقًا لَيْسَ مَعَهُمْ أَحَدٌ . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ شَدًّا حَسَانًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَعْنَا فِي الْحِصْنِ . فإِذَا رَجَعَ رَجَعَهُ وَرَاءَهُ كَمَا يَرْجِعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ تَمَّ فَرَبْنَا سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ وَقَدْ أَخَذَ صَفْرَةً وَهُوَ مُعْرَسٌ قَبْلَ ذَلِكَ بِأَيَّامٍ وَهُوَ يَرْجِزُ :
 مهلاً قليلاً يلحق الهيجا جملاً
 لا بأس بالموت إذا حل الأجل

قالت عائشة رضي الله عنها : فما رأيت رجلاً أجمل منه في ذلك اليوم .

أقول : ومع تصحيح الحاكم للحديث ، وإقرار الذهبي ، وحفاظاً على حرمة الصحابة أنقل ما قال السهيلي في الروض الأنف :

وذكر حديث حسان حين جعل في الأطم مع النساء والصبيان ، وما قالت له صفة في أمر اليهودي حين قتلته ، وما قال لها ؛ ومحل هذا الحديث عند الناس على أن حساناً كان جباناً شديداً الجبن ، وقد دفع هذا بعض العلماء ، وأنكره ، وذلك أنه حديث منقطع الإسناد ، وقال : لوصح هذا لهجتي به حسان ، فإنه كان يهاجي الشعراء كضرار وابن الزبير ، وغيرهما ، وكانوا يناقضونه ويردون عليه ، فما عيره أحد منهم بجهن ، ولا وسمه به ، فدل هذا على ضعف حديث ابن إسحاق ، وإن صح فلعل حسان أن يكون معتلاً في ذلك اليوم بعلّة منعتة من شهود القتال ، وهذا أولى ما تأول ومن أنكر أن يكون هذا صحيحاً أبو عمر رحمه الله في كتاب الدرر له أ هـ .

٤٥٧ - * روى الطبراني عن رافع بن خديج : لم يكن حصنٌ أحصن من حصن بني حارث

فجعل النبي ﷺ النساء والصبيان والذرياء فيه فقال : إن ألم بكن أحد فألمن بالسيف ، فجاءه رجل من بني ثعلبة بن سعد يقال له بجذان أحد بني جحاش على فرس حتى كان في أصل الحصن ، ثم جعل يقول للنساء : انزلن إلي خير لكن فحركن السيف فأبصره أصحاب النبي ﷺ فابتدر الحصن قوم فيهم رجل من بني حارثة يقال له : ظهير بن رافع ، فقال : يا بجذان أبرز فبرز إليه ، فحمل عليه فرسه فقتله ، وأخذ رأسه فذهب به إلى النبي ﷺ .

٤٥٨ - * روى الطبراني عن نافع قال : قيل لابن عمر : أين كان رسول الله ﷺ يصلي يوم الأحزاب ؟ قال : كان يصلي في بطن الشعب عند خربة هناك ، ولقد أذن رسول الله ﷺ في الانصراف للناس ثم أمرني أن أدعوهم فدعوتهم .

٤٥٩ - * روى البخاري ومسلم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس جعل يسب كفار قريش وقال : يا رسول الله ما كدت أصلي حتى كادت الشمس أن تغرب قال النبي ﷺ : « والله ما صليتُها » فنزلنا مع رسول الله ﷺ بطحان فتوضأنا لها ، فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ، ثم صلى بعدها المغرب .

٤٦٠ - * روى الدارمي وابن خزيمة عن أبي سعيد الخدري : حبسنا يوم الخندق حتى ذهب هوي من الليل حتى كفيينا وذلك قوله ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالِ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾^(١) قال : فدعا رسول الله ﷺ بلالاً فأمره فأقام فصلى الظهر كما كان يصليها في

= ألم : ألم بالقوم : أتاها فنزل بهم .
المعن : أثرت وخركن .

٤٥٨ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٣٥) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

٤٥٩ - البخاري (٧ / ٤٥٥) ، ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٩ - باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب . ومسلم (١ / ٤٢٨) ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - ٣٦ - باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .

٤٦٠ - الدارمي في مسنده (١ / ٣٥٨) ، كتاب الصلاة ، باب الحسب عن الصلاة وابن خزيمة في صحيحة (٢ / ١٠٠) ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة جماعة بعد ذهاب وقتها . وأحمد نحوه في مسنده (٣ / ٢٥) .

- والنسائي نحوه (٢ / ١٨) عن ابن مسعود ، كتاب الأذان ، باب الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة .
الهوي : الساعة من الليل .

(١) الأحزاب : ٢٥ .

وقتها ، ثم أقامَ العَصْرَ فصلّاها كذلك ثم أقامَ المغربَ فصلّاها كذلك ثم أقامَ العِشاءَ فصلّاها كذلك وذلك قبل أن ينزلَ ﴿ فَإِنْ خِيفْتُمْ فُرْجَالاً أَوْ رُكْبَانًا ﴾ (١).

والجمع بين الروايات القائلة بتأخير العصر وحدها والروايات القائلة بتأخير الظهر والعصر والمغرب ، أن هذا كان في يوم ، وهذا كان في يوم ، على رأي النووي رحمه الله .

* * *

فقه هذه الروايات :

وفي فقه هذه الروايات يقول ابن كثير في البداية والنهاية :

وقد استدل طائفة من العلماء بهذه الأحاديث على كون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر كما هو منصوص عليه في هذه الأحاديث وألزم القاضي الماوردي مذهب الشافعي بهذا لصحة الحديث وقد حررنا ذلك نقلاً واستدلالاً عند قوله تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين ﴾ (٢) ، وقد استدل طائفة بهذا الصنيع على جواز تأخير الصلاة لعذر القتال كما هو مذهب مكحول والأوزاعي وقد بوب البخاري ذلك واستدل بهذا الحديث وبقوله ﷺ يوم أمرهم بالذهاب إلى بني قريظة - كما سيأتي - « لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة » (٣) وكان من الناس من صلى العصر في الطريق ومنهم من لم يصل إلا في بني قريظة بعد الغروب ولم يعنف واحداً من الفريقين ، واستدل بما ذكره عن الصحابة ومن معهم في حصار تُسْتَرُ سنة عشرين في زمن عمر حيث صلوا الصبح بعد طلوع الشمس لعذر القتال واقترب فتح الحصن .

وقال الدكتور البوطي : لقد فاتت النبي ﷺ صلاة العصر كما قد رأيت في هذه الموقعة ،

(١) البقرة : ٢٣٩ .

(٢) البقرة : ٢٣٨ .

(٣) أخرجه البخاري (٧ / ٤٠٧) ، ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٠ - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب .
ومسلم (٣ / ١٣٩١) ، ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٣ باب المبادرة بالغزو ، وتقديم أمّ المؤمنين المتعاضين . ولكن بلفظ : « أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة ... » .

لشدة انشغاله ، حتى صلاها قضاء بعد ما غربت الشمس ، وفي روايات أخرى غير الصحيحين أن الذي فاته ، أكثر من صلاة واحدة ، صلاها تباعاً بعدما خرج وقتها وفرغ لأدائها .

وهذا يدل على مشروعية قضاء الفائتة . ولا ينقض هذه الدلالة ما ذهب إليه البعض من أن تأخير الصلاة لمثل ذلك الانشغال كان جائزاً إذ ذاك ثم نُسخ حينما شرعت صلاة الخوف للمسلمين رجالاً وركباناً عند التحام القتال بينهم وبين المشركين ، إذ النسخ - على فرض صحته - ليس وارداً على مشروعية القضاء ، وإنما هو وارد على صحة تأخير الصلاة بسبب الانشغال . أي أن نسخ صحة التأخير ليس نسخاً لما كان قد ثبت من مشروعية القضاء أيضاً ، بل هي مسكوت عنها ، فتبقى على مشروعيتها السابقة .

ومن أدلة هذه المشروعية أيضاً ما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال عند منصرفه إلى المدينة من غزوة الأحزاب « لا يصلين أحد العصر - أو الظهر - إلا في بني قريظة » فأدرك بعضهم وقت الصلاة في الطريق فقال البعض : لا نصلي حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نصلي ، لم يرد منا ذلك . فصلاها الفريق الأول بعد وصولهم إلى بني قريظة قضاءً .

إذا ثبت وجوب قضاء المكتوبة بعد فواتها ، فسيان أن يكون سبب الفوات نوماً أو إهمالاً وتركاً متعمداً ، إذ لم يرد - بعد ثبوت الدليل العام على وجوب قضاء الفائتة عموماً - أي دليل يخصص مشروعية القضاء ببعض أسباب التفويت دون بعضها الآخر ، والذين تركوها في طريقهم إلى بني قريظة ، لم يكونوا نائمين ولا ناسين . فمن الخطأ إذاً أن تخصص مشروعية قضاء الفائتة المكتوبة - مع ذلك - بما عدا التفويت المتعمد . وهو أشبه ما يكون بمن يخصصها ببعض المكتوبات دون بعض ، بدون أي مخصص شرعي .

وربما توهم البعض أنه قد ثبت دليل يخصص عموم أدلة مشروعية القضاء ، وهو المفهوم المخالف لحديث : « من نام عن صلاة أو نسيها ، فليصلها إذا ذكرها ، ولكن هذا وهم لا ينبغي أن يدخل على طالب علم متبصر . فالمقصود بالحديث ليس هو أمر الناسي والنائم بقضاء الصلاة ، دون غيرها ، ولكن المقصود التركيز على التمسك ، وهو « إذا ذكرها » وذلك

للتنبية إلى أنه لا يشترط لمن فاتته صلاة وأراد تداركها أن ينتظر حلول وقتها من اليوم الثاني ثم يؤديها إذ ذاك . بل عليه أن يبادر إلى قضائها بمجرد التذکر ، في أي وقت كان . فإذا عرفت أن هذا هو مقصود رسول الله ﷺ كما تدل على ذلك صيغة الحديث نفسها وكما ذكر ذلك علماء الحديث وشراحه عرفت أنه لا دلالة تشريعية تتعلق بالمفهوم المخالف للنوم أو النسيان في الحديث . أ هـ .

أقول : ثم إن المذاهب الأربعة اتفقت على وجوب القضاء على الناسي والنائم والمتعمد .

٤٦١ - * روى البزار عن أبي هريرة قال : جاء الحارثُ العَطَفَانِيُّ إلى رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ! ناصفنا تمر المدينة وإلا ملأناها عليك خيلاً ورجالا فقال : « حتى أستأمر السُّعُودِ » - سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ وَسَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ يَعْنِي يُشَاوِرُهُمَا - ، فَقَالَا : لا والله ما أعطينا الدنيَّةَ من أنفسنا في الجاهلية ، فكيف وقد جاء الله بالإسلام ؟ فرجع إليه الحارثُ فأخبره ، فقال : عَدَرْتَ يا محمدُ قال : فقال حَسَّانُ :

يا حارِ من يغديرُ بدمَّةِ جارِهِ منكم فإنَّ عمداً لا يُغديرُ
إن تغديروا فالغديرُ من عاداتكم واللُّؤْمُ ينبتُ في أصولِ السُّخْبِرِ
وأمانةُ النهديِّ حيث لقيتها مثلُ الزجاجةِ صدَّعها لا يُجْبِرُ

قال : فقال الحارثُ : كَفَّ عَنَّا يا محمدُ لسانَ حَسَّانٍ فلو مُرِجَ به ماءُ البحرِ لمزجه .

ورواه الطبراني (١) ولفظه عن أبي هريرة قال : جاء الحارثُ العَطَفَانِيُّ إلى رسولِ الله ﷺ فقال : يا محمدُ شاطرنا تمر المدينة فقال : « حتى أستأمر السُّعُودِ » فبعثَ إلى سعدِ بنِ معاذٍ وسعدِ بنِ عَبَّادَةَ وسعدِ بنِ الربيعِ وسعدِ بنِ خَيْثَمَةَ وسعدِ بنِ مسعودِ ، فقال : « إني قد

٤٦١ - البزار : كشف الأستار (٢ / ٣٣١) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة الخندق . الدنيَّة : الخصلة المذمومة .

السُّخْبِر : شجر تألفه الحيات فتسكن في أصوله .

(١) مجمع الزوائد (٦ / ١٣٢) ، وقال عنه وعن رواية البزار السابقة : رواه البزار والطبراني ... ورجال

البزار والطبراني فيها محمد بن عمرو ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات .

أقول : ذكر سعد بن خيثمة وسعد بن الربيع وهُم من الراوي لأن خيثمة استشهد في بسدر وابن الربيع استشهد يوم أُحُدٍ قبل الخندق .

عَلِمْتُ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتَكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَإِنَّ الْحَارِثَ سَأَلَكُمْ تُشَاطِرُوهُ تَمْرَ الْمَدِينَةِ فَإِنْ أُرِدْتُمْ أَنْ تَدْفَعُوهُ عَامَكُمْ هَذَا ثُمَّ تَنْظُرُوا فِي أَمْرِكُمْ بَعْدُ .

فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْحِيَ مِنَ السَّمَاءِ فَالتَّسْلِيمَ لِأَمْرِ اللَّهِ أَوْ عَنْ رَأْيِكَ وَهَوَاكَ فَرَأَيْنَا تَبِعَ لِهَوَاكَ وَرَأْيِكَ وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تَرِيدُ الْإِبْقَاءَ عَلَيْنَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَنَا وَإِيَاهُمْ عَلَى سَوَاءٍ مَا يَنْبَلُونَ مِنَّا ثَمْرَةَ الْإِشْرَاءِ أَوْ قِرَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَذَا تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُونَ »
قَالُوا : غَدَرْتَ يَا مُحَمَّدُ . فَقَالَ حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

يَا حَارِ مِنْ يَغْدِرُ بِذِمَّةِ جَارِهِ مِنْكُمْ فَإِنْ مَحْمُوداً لَا يَغْدِرُ
وَأَمَانَةَ الْمَرْيِّ حِينَ لَقِيَتْهَا كَسَرَ الزَّجَاجَةَ صَدْعُهَا لَا يُجْبِرُ
إِنْ تَغْدِرُوا فَالْغَدْرُ مِنْ عَادَاتِكُمْ وَاللُّؤْمُ يَنْبْتُ فِي أَصْوَالِ السَّخْبَرِ

هذا الحديث يطرح ثلاثاً من أخطر القضايا التي تواجه الأمة الإسلامية دائماً :

القضية الأولى : قضية المصالحة على مال .

والقضية الثانية : قضية الشورى .

والقضية الثالثة : تفتيت الصف المعادي .

(١)

فلو أن كيان المسلمين في قطرٍ أو في العالم تعرض لخطر الاستئصال ، أو أن أمنهم أصبح في خطر فهل لهم في هذه الحالة أن يعطوا تنازلات مادية ولو بأن يدفعوا مالا ؟ الظاهر من الحديث أن ذلك جائز ولكنه ليس مفروضاً ، وقد نصّ فقهاء الحنفية على هذه المسألة فأجازوا دفع المال للعدو إذا أصبح يهدّد الوجود الإسلامي .

والمسألة في عصرنا قد تأخذ طابعاً أكثر تعقيداً فقد تصبح في خطر خفيٍّ أو تتعرض لخطر خفيٍّ وَجِهَةً ما هي القادرة على الإنقاذ ، وهي لا تفعل إلا بشروط ، فإذا كانت الشروط ماديةً بحتةً فللمسلمين ذلك ، ولهم ألا يفعلوا والفتوى من أهلها ، والشورى والمصلحة هي التي تحكم هذه الأمور ، وقد تشبك المصالح وتتعارض مصالح الأمة

والأفراد . والحاكم والحكوم ، وكلّ ذلك ينبغي أن يخضع إلى موازنات عند أهل التقوى لتقرير ما هو المصلحة في النهاية .

(٢)

والقضية الثانية هي إلزامية الشورى ، فههنا نرى أنّ رسول الله ﷺ نزل على رأي السّعديين وهما ممثّلا الأنصار ، وبعض الروايات تذكر أنّ هذا النزول كان بعد أن كتب رسول الله ﷺ العقد ولكنّه لم يمضه ، وكذلك نزل عليه الصلاة والسلام على رأي الأكثرية يوم أحد ، هذا النزول على رأي ممثلين لجهة أو على رأي الأكثرية يجعلنا نقول بإلزامية الشورى للأمير ولكنها إلزامية تخضع لقواعد فصلناها في أكثر من مكان في كتبنا ، فالشورى ينبغي أن تعطى لأهلها وإذا أعطيت لأهلها فرأي أكثرتهم ملزم في نفي الضرر أو في استجلاب المصلحة ، ومع ذلك يعطي الأمير فرصة تعميم الشورى على دائرة أدنى أو أعلى ، ولكن يبقى رأي الأكثرية هو الملزم ، وكلّ ذلك على ضوء القواعد الدستورية أو النظامية المتفق عليها بين المسلمين ، وإنّا نشترط هذا لأنّ بعض العلماء لا يرى إلزامية الشورى للأمير ، فإذا ما وجد شرط الإلزامية لم يعد لأحد متكأ في رفض شورى الأكثرية من أهلها (فالمسلمون عند شروطهم)^(١) ، وعندئذ فللمرشح للإمرة الحق في أن يقبل الإلزامية فيكون أميراً أو يرفض فلا يكون ، وللذين يرفضون إلزامية الشورى نقول : إنّ رسول الله ﷺ نزل على رأي الأكثرية يوم أحد وهو يعلم أنّ رأيهم خطأ ، وهاهو هنا نزل على رأي ممثلي الأنصار وهم أصحاب العلاقة مع أنّه كان مقتنعا بوجهة النظر الأخرى ، أليس هذا يدلّ في حدّه الأدنى على سنيّة النزول على رأي الأكثرية صاحبة العلاقة ، فإذا كانت المسألة في حدّها الأدنى سنّة ، ألا يحقّ للمسلمين أن يعتمدوها ؟ ألم يشترط الخضر على موسى وهو - أي الخضر - دونه ؟ والتزم موسى ، ألا يكفي هذا للقول : بأنّ المسلمين إذا اشترطوا على أميرهم أن ينزل على شورا فلهم ذلك ! أليس مصلحة المسلمين في عصرنا تستدعي ذلك ؟ وهل يسع عصرنا

(١) ذكره البخاري معلقاً (٤ / ٤٥١) ٢٧ - كتاب الإجارة - ١٤ - باب أجر السبيرة .

- وأبو داود مطولاً (٣ / ٢٠٤) ، كتاب الأفضية ، باب في الصلح . عن أبي هريرة بلفظ (على شروطهم) .

إلا هذا ؟ على أنه لا مانع أن يفوض المسلمون من شأؤوا في أمر أو حكم فضلا عن أن يفوضوا أميرهم ، وفي حادثة حكم سعد في بني قريظة مأنس لمن يرى ذلك .

(٣)

قوله عليه الصلاة والسلام في تعليل مفاوضته لغطفان على ثلث ثمار المدينة (إني قد علمت أن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة) دليل لما ذكر من قبل أن رسول الله ﷺ كان يستهدف في عمله السياسي ألا يجتمع الأعداء عليه صفاً واحداً وموقفه هنا دليل على أن هذا كان هدفاً له ، وهذا يصل بنا إلى عدد من الأمور :

١ - أن تحاول الحركة الإسلامية التفتيش عن ثغرات القوى المعادية .

٢ - أن محاولة التحالفات مع بعض الأطراف لا حرج منها ، فالهدف الاستراتيجي حييد من تستطيع تحييده ، اجعل في جانبك من تستطيع كسبه ، فتش عن المتعاطفين معك مهما كانت الأسباب ، واجعل ثقفتك في هذا بالله أولاً وأحكام التوكّل عليه ، ولا تنس الفتوى والشورى والمصلحة الآتية والمستقبلية للإسلام والمسلمين .

* * *

هزيمة الله عز وجل للأحزاب :

٤٦٢ - * روى أحمد عن أبي سعيد الخدري قال : قلنا يوم الخندق : يا رسول الله هل من شيء نقوله فقد بلغت القلوب الحناجر ؟ قال : « نعم : اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا » . قال فضرب الله عز وجل وجوه أعدائه بالريح .

٤٦٣ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن أبي أوفى قال : دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال : « اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الأحزاب . اللهم اهزمهم »

٤٦٢ - أحمد في مسنده (٢ / ٢) .

٤٦٣ - البخاري (١٠٦ / ٦) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٩٨ - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة .

ومسلم (١٢٦٢ / ٢) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٧ - باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو .

وَزَلَّ لَهُمْ» وفي (١) رواية: «اللهم اهزمهم وانصرنا عليهم» .

٤٦٤ - * روى البزار عن حذيفة أن الناس تفرقوا عن رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب ، فلم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً ، فأتاني رسول الله ﷺ وأنا جاثم من النوم ، فقال : « يا ابن اليمان ! قم فأنطلق إلى عسكر الأحزاب . فأنظر إلى حالهم » قلت : يا رسول الله ! والذي بعثك بالحق ما قمت إليك إلا حياة من البرد . قال : « أنطلق يا ابن اليمان ، فلا بأس عليك من بردٍ ولا حرٍّ ، حتى ترجع إلي » فأنطلقت حتى أتيت عسكرهم . فوجدت أبا سفيان يوقد النار في عصبية حوله ، وقد تفرق الأحزاب عنه ، فجلست حتى أجلس فيهم ، فأحس أبو سفيان أنه قد دخل فيهم من غيرهم ، فقال : ليتأخذ كل رجل منكم بيد جليسه ، قال : فضربت يدي على الذي عن يميني فأخذت بيده ، ثم ضربت يدي على الذي عن يساري فأخذت بيده . فلبثت فيهم هنيهة ، ثم قمت ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم يصلي ، فأومأ إلي أن أدنو . فدنوت حتى أرسل علي من الثوب الذي كان عليه ليؤدني ، فلما فرغ من صلاته قال : « يا ابن اليمان ! اقعُد ، ما خبر الناس ؟ » قلت : يا رسول الله ! تفرق الناس عن أبي سفيان فلم يبق إلا في عصبية يوقد النار ، وقد صبَّ الله عليهم من البرد مثل الذي صبَّ علينا ، ولكننا نرجو من الله ما لا يرجون .

٤٦٥ - * روى الطبراني عن ابن عمَرَ قال : بعثني خالي عثمان بن مظعونٍ لآتيه بلحافٍ فأتيت النبي ﷺ فاستأذنته وهو بالحندي فأذن لي ، وقال : « من لقيت ، فقل لهم إن

(١) البخاري (٦ / ١٢٠) ٥٦ - كتاب الجهاد - ١١٢ - باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخسر القتال حتى تزول الشمس .

٤٦٤ - البزار : كشف الأستار (٢ / ٣٣٥) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة الحندق .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٣٦) ، وقال : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

جاثم : من النوم : جثم : لزمت مكانه .

إلحياة من البرد : أي : إلحياة منك بسبب شدة البرد .

٤٦٥ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٣٥) ، وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

فاستأذنته : أي في الرجوع إلى بيتي من شدة البرد .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا « وَكَانَ ذَلِكَ فِي بَرْدٍ شَدِيدٍ فَخَرَجْتُ وَلَقِيتُ النَّاسَ فَقُلْتُ لَهُمْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَرْجِعُوا ، قَالَ ، فَلَا وَاللَّهِ مَا عَطَفَ عَلَيَّ مِنْهُمْ اثْنَانِ أَوْ وَاحِدٌ .

الظاهر أنّ الناس لم يلتفتوا لكلمة ابن عمر لصفه ؛ ولأنّ الإذن كان قد حصل مباشرة قبل ذلك ، والبرد شديد .

٤٦٦ - * روى مسلم عن يزيد بن شريك رحمه الله قال : كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ أُذِرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ ، وَأَخَذْتُنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَسَكَّنَا ، فَلَمْ يَجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : « أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَسَكَّنَا ، فَلَمْ يَجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ : « أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَسَكَّنَا فَلَمْ يَجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ : « أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَسَكَّنَا ، فَلَمْ يَجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ، فَقَالَ : « قُمْ يَا حُدَيْفَةُ فَاتِّبِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ » فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ ، قَالَ : « اذْهَبْ ، فَاتِّبِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ » ، فَلَمَّا وُلِّيتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَفْيَانَ يَصَلِّي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرْمِيَهُ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ ، وَلَوْ رَمَيْتُهُ لِأَصْبَتَهُ ، فَارْجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَامِ ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتَهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، وَفَرَعْتُ ، وَقُرْتُ ،

عطف : رجع وانصرف .

٤٦٦ - مسلم (٣ / ١٤١٤) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٣٦ - باب غزوة الأحزاب .

لا تدعهم : أي : لا تفرعهم ولا تحركهم عليّ .

يصلني ظهري : صليت اللحم أصليه صلياً : إذا شويته ، وصليت الرجل ناراً : إذا أدخلته فيه ، فجعلته يصلها ، والمراد به هانا : إذفأ ظهره بالنار .

كبد القوس : وسطها .

قُرْتُ : أقرت : أي أصابني القر ، وهو البرد .

فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةَ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا . فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ : « قُمْ يَا نُؤْمَانُ » .

٤٦٧ - * روى البخارى عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : - « حِينَ أَجَلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ - « الْآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا ، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ »

قال الحافظ في « الفتح » : وفيه علم من أعلام النبوة ، فإنه ﷺ اعترف في السنة المقبلة ، فصدته قريش عن البيت ، ووقعت الهدنة بينهم إلى أن تقضوها ، فكان ذلك سبب فتح مكة ، فوقع الأمر كما قال ﷺ .

وروي ^(١) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال يوم الأحزاب ، وَقَدْ جَمَعُوا لَهُ جُمُوعًا كَثِيرَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَلَا يَغْزُوكُمْ بَعْدَهَا أَبَدًا ، وَلَكِنْ تَغْزُوكُمْ » .

٤٦٨ - * روى الطبراني عن ابن شهاب قال : اسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْسُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَوْسِ بْنِ عَبْدِ عَمْرٍو . وَمِنَ الْأَنْصَارِ ثَمُّ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : ثَعْلَبَةُ بْنُ غَنَةَ .

قال ابن كثير في البداية والنهاية :

قال ابن إسحاق : واستشهد من المسلمين يوم الخندق ثلاثة من بني عبد الأشهل ، وهم : سعد بن معاذ وأنس بن أوس بن عتيك بن عمرو ، وعبد الله بن سهل . والطفيل بن النعمان ، وثعلبة بن غنمة الجشيمان السلميان وكعب بن زيد النجاري أصابه سهم غزب فقتله قال : وقتل من المشركين ثلاثة وهم : منبه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار أصابه سهم فمات منه بمكة ونوفل بن عبد الله بن المغيرة اقتحم الخندق بفرسه فتورط فقتل هناك وطلبوا جسده بثمن كبير وعمرو بن عبد ود العامري قتله علي بن أبي طالب

= يانومان : النومان : كثير النوم ، قال الجوهري : وهو يختص بالنداء .

٤٦٧ - البخاري (٤٠٥ / ٧) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٩ - باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب .

(١) البزار : كشف الأستار (٣ / ٣٢٦) كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة الخندق .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٢٩) رواه البزار ، ورجاله ثقات .

٤٦٨ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٤٢) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

قال ابن هشام : وحدثنى الثقة أنه حدث عن الزهري أنه قال : قتل عليُّ يومئذ عمرو بن عبد وُدَّ وابنه حِسل بن عمرو . قال ابن هشام : ويقال عمرو بن عبد وُدَّ ويقال : عمرو بن عبد أ هـ .

٤٦٩ - * روى أحمد عن عائشة قالت : خَرَجْتُ يَوْمَ الحَنْدُقِ أَقْفُو آثَارَ النَّاسِ ، قَالَتْ ، فَسَمِعْتُ وَئِيدَ الأَرْضِ وِرائِي - يَعْنِي حِسَّ الأَرْضِ - قَالَتْ : قَالَتْ فإِذَا أَنَا بِسَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ وَمَعَةَ ابْنِ أَخِيهِ الحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ يَحْمِلُ مِجَنَّةً قَالَتْ : فَجَلَسْتُ إِلَى الأَرْضِ فَمَرَّ سَعْدٌ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ خَرَجَتْ مِنْهَا أَطْرَافُهُ فَأَنَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أَطْرَافِ سَعْدٍ ، قَالَتْ : وَكَانَ سَعْدٌ مِنْ أَكْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ ، قَالَتْ : فَمَرَّ وَهُوَ يَرْتَجِزُ وَيَقُولُ :

لَبَّثُ قَلِيلًا يُدْرِكُ الهَيْبَةَ جَمَلٌ مَا أَحْسَنَ المَوْتَ إِذَا حَانَ الأَجَلَ

قَالَتْ : فَقَمْتُ فَاقْتَحَمْتُ حَديقَةَ ، فَإِذَا فِيهَا نَفَرٌ مِنَ المُسْلِمِينَ ، وَإِذَا فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الحَطَّابِ وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ سَبْعَةٌ لَهُ يَعْنِي مُغْفَرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ لَعْمَرِي وَاللَّهِ إِنَّكَ لَجَرِيئَةٌ ، وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ يَكُونَ بَلَاءٌ أَوْ يَكُونَ تَحَوُّزٌ ؟ قَالَتْ : فَمَا زَالَ يَلُومُنِي حَتَّى تَمْنَيْتُ أَنْ الأَرْضِ انشَقَّتْ لِي سَاعَتُهُ فدخلتُ فِيهَا ، قَالَتْ : فَرَفَعَ الرَّجُلُ السَّبْعَةَ عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ، فَقَالَ : يَا عَمْرُ وَيْحَكَ ، إِنَّكَ قَدْ أَكْثَرْتَ مِنْذُ اليَوْمِ : وَأَيْنَ التَّحَوُّزُ أَوْ الفِرَارُ إِلَّا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَتْ وَتَرَمِي سَعْدًا رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ مِنْ قَرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ العَرِيقَةِ بِسَمِّهِمْ لَهُ فَقَالَ لَهُ خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ العَرِيقَةِ فَأَصَابَ أَكْحَلَهُ فَقَطَعَهُ فَدَعَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ

٤٦٩ - أحمد في مسنده (١٤١ / ٦) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٦ / ٦) : رواه أحمد ، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات .

- وأورده الحافظ ابن الكثير في تاريخه (٢١٤ / ٤) ثم قال : وهذا الحديث إسناده جيد وله شواهد من وجوه كثيرة . وفيه التصريح بدعاء سعد مرتين مرة قبل حكمة في بني قريظة ومرة بعد ذلك كما قلنا أولاً والله الحمد والمنة .

الجنة : بكسر الميم وفتح الجيم ، هو الترس ؛ لأنه يوارى حامله أي يستره وليم زائدة .

المغفر : بوزن المنبر ، هو ما يلبسه الدارع على رأسه من الزرد ونحوه .

السبغة : شيء من حلق الدروع ، والزرد يعلق بالمغفر دائراً معه يستر الرقبة وجيب الدرع .

التحوز : المراد بالتحوز : الإشارة إلى قوله تعالى : ﴿ أَوْ مَتَحِيزًا لِي فِي نَجْمٍ ﴾ .

الأكحل : عرق في وسط الذراع في كل عضو منه شعبة .

سعداً فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تُمِثْنِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ قَرِيظَةٍ ، قَالَتْ : وَكَانُوا حَلْفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَتْ فَرَقَا كَلِمَةً وَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الرِّيْحَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَكَفَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيْزًا ، فَلَحِقَ أَبُو سَفِيَانَ وَمَنْ مَعَهُ بِتِهَامَةَ ، وَلَحِقَ عَيْبَةَ بِنُ بَدْرِ وَمَنْ مَعَهُ بَنَجْدَ وَرَجَعَتْ بَنُو قَرِيظَةَ فَتَحَصَّنُوا فِي صِيَّاصِيهِمْ ، وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَضَعَ السَّلَاحَ ، وَأَمَرَ بَقِيَّةَ مِنْ أَدَمَ فَضَرَبَتْ عَلَى سَعْدٍ فِي الْمَسْجِدِ ، قَالَتْ : فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنْ عَلَى ثَنَائِيَاهُ لَنَنْفَعُ الْعُبَارَ ، فَقَالَ : أَقْدَ وَضَعْتَ السَّلَاحَ ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْتَ الْمَلَائِكَةَ بَعْدَ السَّلَاحِ ، أَخْرَجَ إِلَى بَنِي قَرِيظَةَ فَقَاتَلَهُمْ . قَالَتْ : فَلَيْسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُمَّتِهِ ، وَأُذِّنْ فِي النَّاسِ بِالرُّحَيْلِ أَنْ يَخْرُجُوا فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ عَلَى بَنِي عَنَمٍ وَهُمْ جِيرَانُ الْمَسْجِدِ حَوْلَهُ ، فَقَالَ : « مَنْ مَرَّ بِكُمْ ؟ » فَقَالُوا : مَرَّ بِنَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ . وَكَانَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ تُشَبَّهُ لِحَيْتَهُ وَسِنَّهُ وَوَجْهَهُ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتْ : فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَاصِرَهُمْ خُمْسًا وَعَشْرِينَ لَيْلَةً ، فَلَمَّا اشْتَدَّ حَضْرَهُمْ وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ قِيلَ لَهُمْ . انزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ الذُّبْحُ قَالُوا : نَزَلْ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ » فَتَزَلُّوا وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فَأَتَى بِهِ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لَيْفٍ قَدْ حُمِلَ عَلَيْهِ وَخَفَّ بِهِ قَوْمُهُ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا عَمْرٍو حَلْفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ وَأَهْلُ النُّكَايَةِ وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ ، قَالَتْ : وَإِنَّهُ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ دَوْرِهِمِ التَفَتَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : قَدْ أَنَى لِي أَنْ لَا أَبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَمْ ، قَالَ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمَّا طَلَعَ عَلَى

= رَقًا : الدَّمْعُ وَالِدَمُ : جَفَّ وَسَكَنَ وَانْقَطَعَ .

كَلِمَةٌ : بِنَتْحِ الْكَافِ وَسُكُونِ اللَّامِ ، أَسْلُ الْكَلِمِ : الْمَرْجُ ، وَالْكَلِمِ : الْجَرِيحُ .

صِيَّاصِيهِمْ : أَيِ حُصُونِهِمْ ، جَمْعُ صِيصِيَّةٍ ، وَكُلُّ شَيْءٍ امْتَنَعَ بِهِ وَتَحَصَّنَ بِهِ فَهُوَ صِيصِيَّةٌ .

أَدَمَ : الْأَدَمُ : الْجِلْدُ .

ثَنَائِيَاهُ : الثَّنَائِيَا : الْأَسْنَانُ الْمُتَقَدِّمَةُ .

النَّقْعُ : هُوَ الْغُبَارُ كَمَا فَسَّرَهُ الرَّاوِي ، وَالْمَعْنَى أَنَّ أَثَرَ غُبَارِ الْحَرْبِ بَاقٍ عَلَيْهِ .

الإِكَافُ : هُوَ مَا يَشُدُّ عَلَى ظَهْرِ الْحِمَارِ ، كَالرَّجْلِ لِلْبَعِيرِ وَالسَّرَجَ لِلْفَرَسِ .

أَنَى : مَعْنَاهُ : أَنْ لِي أَنْ لَا أَبَالِي ، بِمَعْنَى أَنْ ، قَالَ فِي النِّهَايَةِ : هَلْ أَنَى الرَّحِيلُ ؟ أَيِ : حَانَ وَقْتُهُ ، تَقُولُ : أَنَى يَأْتِي ،

وَفِي رِوَايَةٍ هَلْ أَنَى ؟ .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزَلُوهُ » فقال عمر : سيدنا الله عز وجل ، قال :
 أَنْزَلُوهُ فَأَنْزَلُوهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَحْكُمْ فِيهِمْ » قال سعد : فيأني أحكم فيهم أن تقتل
 مقاتلتهم وتَسْبِي ذُرَارِيَهُمْ وَتَقْسَمَ أَمْوَالَهُمْ . وقال يزيدُ ببغداد : ويقسم : فقال رسول الله ﷺ :
 « لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحُكْمِ رَسُولِهِ » قالت : ثم دعا سعدُ قال : اللهم إن
 كنتَ أبقيتَ على نبيك ﷺ من حربِ قريشِ شيئاً فأبقني لها ، وإن كنتَ قطعْتَ الحربَ
 بينه وبينهم فاقبضني إليك ، قالت : فانفجرَ كلُّهم وكان قد برئ حتى ما يرى منه إلا
 مثلَ الخُرْصِ ، وَرَجَعَ إِلَى قَبْتِهِ الَّتِي ضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، قَالَتْ : فوالذي نفسُ محمدٍ بيده إني لأعرفُ بكاءَ عمرَ من بكاءِ أبي
 بكرٍ وأنا في حُجْرَتِي ، وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ رَحِمَاءَ بَيْنَهُمْ ﴾ قَالَ عُلْقَمَةُ قُلْتُ : أَي
 أُمَّةٍ فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ قَالَتْ : كَانَتْ عَيْنُهُ لَا تَدْمَعُ عَلَى أَحَدٍ وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا
 وَجَدَ فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ .

قال في فتح الباري :

واختلف في عدة مقاتلي بني قريظة : فعند ابن إسحاق أنهم كانوا ستائة وبه جزم أبو
 عمرو في ترجمة سعد بن معاذ ، وعند ابن عائد من مرسل قتادة ، كانوا سبعائة ، وقال
 السهيلي : المكثر يقول إنهم ما بين الثمانائة إلى التسعمائة . وفي حديث جابر عند الترمذي
 والنسائي وابن حبان بإسناد صحيح أنهم كانوا أربعمائة مقاتل ، فيحتمل في طريق الجمع أن
 يقال إن الباقيين كانوا أتباعا ، وقد حكى ابن إسحاق أنه قيل إنهم كانوا تسعمائة .

وفي قصة بني قريظة من الفوائد وخبر سعد بن معاذ جواز تمني الشهادة ، وهو مخصوص
 من عموم النهي عن تمني الموت . وفيها تحكيم الأفضل من هو مفضل . وفيها جواز الاجتهاد
 في زمن النبي ﷺ ، وهي خلافاً في أصول الفقه . واختار الجواز سواء كان بحضور النبي

= قال يزيد ببغداد : معناه أن شيخ الإمام أحمد حدثه مرة أخرى ببغداد بلفظ (وَيُقَسَمُ) بالياء والتحتية بدل التاء ،
 الفوقية .

الخُرْصُ : بضم الخاء المعجمة وسكون الراء : الحلقة الصغيرة من الحلي ، وهو حلي الأذن ، أنه لم يبق من جرح سعد
 إلا مثل حلقة الخُرْصِ من قلة ما بقي منه .

ﷺ أم لا ، وإنما استبعد المانع وقوع الاعتداد على الظن مع إمكان القطع ، ولا يضر ذلك ، لأنه بالتحريير يصير قطعياً ، وقد ثبت وقوع ذلك بحضرة ﷺ كما في هذه القصة وقصة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في قتل أبي قتادة كما سيأتي في غزوة حنين وغير ذلك .

ومن فوائد هذه القصة ما ذكره البوطي : القيام إكراماً للقادم ، أمر النبي ﷺ الأنصار حينما أقبل نحوهم سعد بن معاذ راكباً دابته أن يقوموا إليه تكريماً له ، ودلّ على هذا التعليل قوله : لسيدكم أو خيركم ، وقد استدل عامة العلماء بهذا وغيره على مشروعية إكرام الصالحين والعلماء بالقيام إليهم في المناسبات الداعية إلى ذلك عرفاً .

يقول الإمام النووي تعليقا على هذا الحديث : فيه إكرام أهل الفضل وتلقيهم بالقيام لهم إذا أقبلوا ، هكذا احتج به جماهير العلماء لاستحباب القيام . قال القاضي : وليس هذا من القيام المنهي عنه ، وإنما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياماً طول جلوسه . قلت : القيام للقادم من أهل الفضل مستحب ، وقد جاء فيه أحاديث ، ولم يصح في النهي عنه شيء صريح .

ومن الأحاديث الثابتة الدالة أيضاً على ذلك ، ما جاء في حديث كعب بن مالك المتفق عليه ، وهو يقص خبر تخلفه عن غزوة تبوك ، قال : فانطلقت أتأمم رسول الله ﷺ ، فتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهنئوني بالتوبة ، ويقولون لي لِيْتَهْنِكَ توبة الله عليك ، حتى دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس ، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني ، والله ما قام رجل من المهاجرين غيره - فكان كعب لا ينساها لطلحة - .

ومن ذلك أيضاً ما رواه الترمذي وأبو داود (١) والبخاري في الأدب المفرد عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت أحداً من الناس كان أشبه بالنبي ﷺ كلاماً ولا حديثاً ولا جلسة من فاطمة ، قالت : وكان النبي ﷺ إذا رآها أقبلت رجب بها ثم قام إليها فقبلها ، ثم

(١) الترمذي (٧٠٠ / ٥) ، ٥٠ - كتاب المناقب - ٦١ - باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ .

- وأبو داود (٣٥٥ / ٤) ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في القيام .

أخذ بيدها فجاء بها حتى يجلسها في مكانه ، وكانت إذا أتاها النبي ﷺ رحبت به ثم قامت إليه فقبلته .

واعلم أن هذا كله لا يتنافى مع ما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من أحبب أن يمثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار » لأن مشروعية إكرام الفضلاء وتوقيرهم لا تستدعي السعي منهم إلى ذلك أو تعلق قلوبهم بحبته ، بل إن من أبرز صفات الصالحين والفضلاء أن يكونوا متواضعين لإخوانهم زهاداً في طلب هذا الشيء . رأيت إلى الفقير المحتاج ؟ إن الأدب الإسلامي يوصيه ويعلمه الترفع عن المسألة وإظهار الفاقة والحاجة للناس ، ولكن هذا الأدب الإسلامي نفسه يوصي الأغنياء بالبحث عن هؤلاء الفقراء المتعفين ويأمرهم بإكرامهم وإعطائهم من فضول أموالهم . أ هـ .

٤٧٠ - * روى الترمذي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال : رُمِيَ يَوْمَ الأحزاب سعد بن معاذٍ ، فَقَطَّعُوا أَكْحَلَهُ - أو أجمله - فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّارِ ، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ ، فَتَرَكَهُ ، فَتَرَفَهُ الدَّمُ ، فَحَسَمَهُ أُخْرَى ، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تَقْرَ عَيْنِي مِنْ بَنِي قَرَيْظَةَ ، فَاسْتَسْكَ عِرْقُهُ ، فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ ، فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ فَحَكَمَ : أَنْ يُقْتَلَ رِجَالُهُمْ ، وَيُسْتَحْيَا نِسَاؤُهُمْ ، يَسْتَعِينُ بِهِنَّ الْمَسَامُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ » . وَكَانُوا أَرْبَعًا ، فَلَمَّا قَرَعَ مِنْ قَتْلِهِمْ أَنْفَقَ عِرْقُهُ ، فَمَاتَ .

٤٧١ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : حَارَبَتْ

٤٧٠ - الترمذي (٤ / ١٤٤) ، ٢٢ - كتاب السير - ٢٩ - باب ما جاء في النزول على الحكم ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

أجمله : الأبهل : عرق ، وهو من الفرس والبعير بمنزلة الأكل من الإنسان .

فحسمته : الحسم : الكي لينقطع الدم .

تستحيا : الاستحياء : الإبقاء ، وهو استفعال من الحياة .

٤٧١ - البخاري (٧ / ٢٢٩) - ٦٤ - كتاب المغازي - ١٤ - حديث بني النضير .

ومسلم نحوه (٣ / ١٣٨٧) ، ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٠ - باب إجلاء اليهود من الحجاز .

قريظة والنضير ، فأجلى بني النضير ، وأقر قريظة ، ومن عليهم ، حتى حاربت قريظة ، فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين ، إلا بضعهم ، لحقوا بالنبي ﷺ ، فآمنهم وأسلموا ، وأجلى يهود المدينة كلهم : بني قينقاع - وهم رهط عبد الله بن سلام - ويهود بني حارثة ، وكل يهود المدينة .

٤٧٢ - * روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كآني أنظر إلى الغبار ساطعاً في زقاق بني غنم ، موكب جبريل ، حين سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة .

٤٧٣ - * روى الطبراني عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب نزع لأمتة واغتسل واستجمر ، زاد دحيم في حديثه : قال رسول الله ﷺ : « فتبدا لي جبريل عليه السلام ، فقال : عذيرك من محارب ، ألا أراك قد وضعت الأمة وما وضعناها بعد » فوثب رسول الله ﷺ قزعا ، فعزم على الناس ألا يصلوا العصر إلا في بني قريظة ، فلبس السلاح وخرجوا ، فلم يأتوا بني قريظة حتى غابت الشمس ، فاختمت الناس في غزوتها في صلاة العصر ، فقال بعضهم : قد عزم علينا أن لا نصلي العصر حتى نأتي بني قريظة ، وإنما نحن في عزمة من رسول الله ﷺ فليس علينا إثم ، فصلت طائفة منهم العصر إيمانا واحتسابا ، وطائفة أخرى لم تصل حتى أتوا بني قريظة بعد ما غابت الشمس فصلوها إيمانا واحتسابا ، فلم يعتف رسول الله ﷺ واحدة من الطائفتين .

وروي ^(١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ يوم الأحزاب : « لا

٤٧٢ - البخاري (٧ / ٤٠٧) ، ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٠ - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ، ومحاصرته إياهم .

ساطعا : أي : مرتفعا .

٤٧٣ - المعجم الكبير (١٦ / ٨٠) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٤٠) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير ابن أبي الهذيل وهو ثقة .

استجمر : تبخر بعود الطيب .

عذيرك : المراد : من يعذرك كحارب إذا وضعت السلاح .

عزمة من رسول الله ﷺ : أي : في طاعته التي عزم علينا بها .

(١) البخاري (٧ / ٤٠٧) ، ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٠ - باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب .

يصلين أحدَ العصرِ إلا في بني قريظة» فأدرك بعضهم العصر في الطريق فقال بعضهم : لا نصلي حتى نأتيهم ، وقال بعضهم : بل نصلي ، لم يزد منا ذلك . فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم .

قال في الفتح :

قوله (لا يصلين أحد العصر) كذا وقع في جميع النسخ عند البخاري ، ووقع في جميع النسخ عند مسلم « الظهر » مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد ، وقد وافق مسلماً أبو يعلى وآخرون .

وقد جمع بعض العلماء بين الروایتين باحتال أن يكون بعضهم قبل الأمر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها فليل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر ولن صلاها لا يصلين أحد العصر . وجمع بعضهم باحتال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة فقيل للطائفة الأولى الظهر ، وقيل للطائفة التي بعدها العصر ، وكلاهما جمع لا بأس به .

قال السهيلي وغيره : في هذا الحديث من الفقه : أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية ، ولا على من استنبط من النص معنى يخصه .

وفيه : أن كل مختلفين في الفروع من المجتهدين مصيب . قال السهيلي : ولا يستحيل أن يكون الشيء صواباً في حق إنسان وخطأ في حق غيره ، وإنما الحال أن يحكم في المنازلة بحكمين متضادين في حق شخص واحد ، قال : والأصل في ذلك أن الحظر والإباحة صفات أحكام لا أعيان قال : فكل مجتهد وافق اجتهاده وجهها من التأويل فهو مصيب انتهى . والمشهور أن الجمهور ذهبوا إلى أن المصيب في القطعيات واحد ، وخالف الجاحظ والعنبري . وأما ما لا قطع فيه فقال الجمهور أيضاً : المصيب واحد ، وقد ذكر ذلك الشافعي وقرره ، ونقل عن الأشعري أن كل مجتهد مصيب وأن حكم الله تابع لظن المجتهد . وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية : هو مصيب باجتهاده ، وإن لم يصب ما في نفس الأمر فهو مخطئ وله أجر واحد . ثم الاستدلال بهذه القصة على أن كل مجتهد مصيب على الإطلاق ليس بواضح ، وإنما فيه ترك تعنيف من بذل وسعه واجتهد ، فيستفاد منه عدم تأنيبه .

وحاصل ما وقع في القصة أن بعض الصحابة حملوا النهي على حقيقته ، ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحاً للنهي الثاني على النهي الأول وهو ترك تأخير الصلاة عن وقتها ، واستدلوا بجواز التأخير لمن اشتغل بأمر الحرب بنظير ما وقع في تلك الأيام بالخذق فقد تقدم حديث جابر المصريح بأنهم صلوا العصر بعد ما غربت الشمس وذلك لشغلهم بأمر الحرب ، فجزوا أن يكون ذلك عاماً في كل شغل يتعلق بأمر الحرب ولا سيما والزمان زمان التشريع ، والبعض الآخر حملوا النهي على غير الحقيقة وأنه كناية عن الحث والاستمجال والإسراع إلى بني قريظة ، وقد استدل به الجمهور على عدم تأنيب من اجتهد لأنه ﷺ لم يعنف أحداً من الطائفتين ، فلو كان هناك من إثم لعنف من أثم ، أ هـ .

٤٧٤ - * روى أبو داود والترمذي عن عطية القرظي رضي الله عنه قال : غرضنا على رسول الله ﷺ يوم قريظة فكان من أنبت قتل ، ومن لم ينبت خلي سبيله ، فكنت ممن لم ينبت ، فخلي سبيلي .

وللسائي^(١) قال : كنت يوم حُكِّم سعد في بني قريظة غلاماً ، فشكوا في ، فلم يجِدوني أنبت ، فاستبقيت ، فما أنا ذا بين أظهركم .

(أنبت) أراد بالإنبات : نبات شعر العانة ، فجعله علامة على البلوغ ، وليس ذلك حداً إلا في أهل الشرك عند الأكثرين ، وقال أحمد بن حنبل رحمه الله : الإنبات حدٌ يقام به الحدُّ على من أنبت ، ويحكى مثل ذلك عن مالك رحمه الله ، فأما من جعله مخصوصاً بأهل الشرك فيشبهه أن يكون أن أهل الشرك لا يوقف على بلوغهم من جهة السن ، ولا يمكن الرجوع إلى قولهم لأنهم متهمون في ذلك لدفع القتل عنهم ، وأداء الجزية ، وغير ذلك من الأحكام ، بخلاف المسلمين ، فإنهم يمكن أن تعرف أوقات بلوغهم وولادتهم .

٤٧٤ - أبو داود (٤ / ١٤١) ، كتاب الحدود ، باب العلام بصيرة الحد .

والترمذي واللفظ له (٤ / ١٤٥) ، ٢٢ - كتاب السير ، ٢١ - باب ما جاء في العزل على الحد .

وقال : هذا حديث حسن صحيح . وهو لا قال

(١) السائي (٦ / ١٥٥) كتاب الطلاق ، باب متى يقع طلاق الصبي .

٤٧٥ - * روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت : لَمْ يُقْتَلْ مِنْ نَسَائِهِمْ - تعني بني قريظة إلا امرأة ، إنها لعندي تَحَدَّثُ ، تَضْحَكُ ظَهْرًا وَبَطْنًا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ رِجَالَهُمْ بِالسُّيُوفِ ، إِذْ هَتَفَ هَاتِفٌ بِاسْمِهَا : أَيْنَ فُلَانَةُ ؟ قَالَتْ : أَنَا ، قُلْتُ : وَمَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : حَدَّثْتُ أَحَدَهُمْ ، قَالَتْ فَانْطَلِقْ بِهَا فَضْرِبْتِ عُنُقَهَا ، فَمَا أَنْتَى عَجَبًا مِنْهَا : أَنَّهُاتَضْحَكُ ظَهْرًا وَبَطْنًا ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهَا تُقْتَلُ .

٤٧٦ - * روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَ وَكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ (١) قالت : كان ذلك يوم الخندق .

* * *

فوائد من غزوتي الأحزاب وقريظة

١ - في هاتين الغزوتين تظهر لك الكفاءة النبوية العالية ، وتظهر المعجزات الخارقات ، والمعجزات والكمالات هما النبوة والرسالة ، وكثيرون من الناس وهم يتحدثون عن محمد عليه الصلاة والسلام لا يحسنون العرض المتكامل فهم إما يبرزون الكفاءة على حساب المعجزة ، وإما يظهرن المعجزة على حساب الكفاءة ، مع أن الكفاءة والمعجزة توأمان في حق الأنبياء جميعاً ، وذلك كله مظهر الحكمة الربانية في اختيار الرسل ، ومظهر التأييد الرباني للرسل عليهم الصلاة والسلام ، فهم بين توفيق وتأييد معجز أو سبي ، ولكن يبقى لعالم الأسباب في حياة الرسل عليهم الصلاة والسلام محله العريض لأن الأصل في

٤٧٥ - أبو داود (٣ / ٥١) ، كتاب الجهاد ، باب في قتل النساء ، وإسناده حسن .

حدث : قال الخطابي : يقال إن الحدث الذي أحدثته : أنها شتمت النبي ﷺ ، وذكر ابن هشام في الحديث الذي أحدثته : أنها قتلت صحابياً هو خلاص بن سويد طرحت عليه الرجا .

٤٧٦ - البخاري (٧ / ٢٩٩) ، ٦٤ - كتاب المغازي ٢٩ - باب غزوة الخندق ، وهي الأحزاب .

ومسلم (٤ / ٢٢١٦) ، ٥٤ - كتاب التفسير ، حديث (٢٠٢٠) .

زأغت الأبصار : ماتت بن مآلها ، وذلك ما يفرص للإنسان عند الخوف .

الحناجر : جمع الحنجرة ، وهي الحلقوم .

(١) الأحزاب : ١٠ .

التكليف ليس الخارق وإنما هو عالم الأسباب ، والرسل هم القدوة ، والناس عامة محكومون بعالم الأسباب ، ولذلك فأنت عندما تدرس المعجزات التي حدثت في هذه المرحلة لا تجدها تؤثر على قضايا الاقتداء المرتبطة بعالم الأسباب ، بمعنى أن ما حدث في هاتين الغزوتين يمكن إدخاله في دائرة التفكير والتدبير والاستعانة بالله أولاً وأخيراً ، وبعضه لرسول الله ﷺ معجزة خاصة ، وبعضه معجزة لرسول الله ﷺ ويمكن أن تطلبه من الله ، وفضل الله واسع ، مثال ذلك : تكثير الطعام القليل هو لرسول الله ﷺ معجزة ونحن علينا أن نُدبر الطعام لجندنا وهذا جزء من القدوة ، والريح كانت معجزة لرسول الله ﷺ ونحن ندعو الله أن يؤيدنا بما لا نحسب ، وفضل الله واسع .

٢ - وحول الخندق قال السباعي رحمه الله :

وفي قبوله ﷺ إشارة سلمان بحفر الخندق ، وهو أمر لم تكن تعرفه العرب من قبل ، دليل على أن الإسلام لا يضيّق ذرعاً بالاستفادة مما عند الأمم الأخرى من تجارب تفيد الأمة وتنفع المجتمع ، فلا شك أن حفر الخندق أفاد إفادة كبرى في دفع خطر الأحزاب عن المدينة ، وقبول رسول الله هذه المشورة ، دليل على مرونته ﷺ . واستعداده لقبول ما يكون عند الأمم الأخرى من أمور حسنة ، وقد فعل الرسول مثل ذلك أكثر من مرة ، فلما أراد إنفاذ كتبه إلى الملوك والأمراء والرؤساء قيل له : إن من عادة الملوك ألا يقبلوا كتاباً إلا إذا كان محتوماً باسم مرسله ، فأمر على الفور بنقش خاتم له كتب عليه : محمد رسول الله ، وصار يختم به كتبه ، ولما جاءته الوفود من أنحاء العرب فتح مكة تعلن إسلامها ، قيل له : يا رسول الله إن من عادة الملوك والرؤساء أن يستقبلوا الوفود بثياب جميلة فخمة ، فأمر رسول الله ﷺ أن تشتري له حلة يستقبل بها الوفود ، وهذا هو صنيع الرسول الذي أرسل بأخر الأديان وأبقاها إلى أبد الدهر ، فإن مما تحتمه مصلحة أتباعه في كل زمان وفي كل بيئة أن يأخذوا بأحسن ما عند الأمم الأخرى ، مما يفيدهم ، ولا يتعارض مع أحكام شريعتهم وقواعدها العامة ، والامتناع عن ذلك جمود لا تقبله طبيعة الإسلام الذي يقول في دستوره الخالد : ﴿ فبشر عباد * الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ﴾ (١) ولا طبيعة

(١) الزمر : ١٧ ، ١٨ .

رسوله الذي رأينا أمثلة عما أخذ من الأمم الأخرى ، ولهذا قيل : (الحكمة ضالة المؤمن يلتبسها أتى وجدها) ^(١) ويوم غفل المسلمون في العصور الأخيرة ، وخاصة بعد عصر النهضة الأوروبية عن هذا المبدأ العظيم في الإسلام ، وقاوموا كل إصلاح مأخوذ عن غيرهم مما هم في أشد الحاجة إليه ، أصيبوا بالانهيار ، وتأخروا من حيث تقدم غيرهم ﴿ والله عاقبة الأمور ﴾ ^(٢) . أ هـ

٣ - قال الشيخ الغزالي حفظه الله :

إن معركة الأحزاب لم تكن معركة خسائر بل معركة أعصاب قتلى الفريقين من المؤمنين والكفار يعدون على الأصابع . ومع تلك الحقيقة فهي من أحسم المعارك في تاريخ الإسلام إذ إن مصير هذه الرسالة العظمى كان فيها أشبه بمصير رجل يمشي على حافة قبة سامقة ، أو جبل ممدود ، فلو اختل توازنه لحظة وفقد السيطرة على موقفه ، هوى من مرتفعه إلى وادٍ سحيق ، ممزق الأعضاء ، ممزج الأشلاء ! ولقد أمسى المسلمون وأصبحوا فإذا هم كالجزيرة المنقطعة وسط طوفان يتهددها بالغرق ليلاً أو نهاراً . وبين الحين والحين يتطلع المدافعون : هل اقتحمت خطوطهم في ناحية ما من منطقة الدفاع ؟ وكان المشركون يدورون حول المدينة غضاباً يتحسسون نقطة ضعيفة لينحدروا منها فينفسوا عن حقنهم المكتوم ، ويقطعوا أوصال هذا الدين الثائر .

وعرف المسلمون ما يترص بهم وراء هذا الحصار ، فقرروا أن يربطوا في مكانهم ينضحون بالنبل كل مقترب ، ويتحملون لأواء هذه الحراسة التي تنتظم السهل والجبل ، وتتسع ثغورها يوماً بعد يوم وهم كما وصف الله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ قَوْقُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ

(١) الترمذي نحوه (٥١ / ٥) ٤٢ - كتاب العلم - ١٩ - باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، بلفظ : « الكلمة الحكمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أحق بها » . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإبراهيم بن الفضل المدني الخزمي ، يضعف في الحديث من قبل حفظه .

وإن ماجه مثل رواية الترمذي (١٣٩٥ / ٢) - ٢٧ - كتاب الزهد - ١٥ - باب الحكمة .

(٢) الحج : ٤١ .

المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديداً ﴿ (١) أ هـ .

٤ - وقال الدكتور البوطي :

لقد كان من جملة الوسائل الحربية التي استعملها المسلمون في هذه الغزوة حفر الخندق ، ولقد كانت غزوة الأحزاب أول غزوة في التاريخ العربي والإسلامي يحفر فيها الخنادق ، إذ هو مما كان متعارفاً بين الأعاجم فقط ، وقد رأيت أن الذي اقترح ذلك في غزوة الأحزاب إنما هو سلمان الفارسي ، وقد رأيت أن النبي ﷺ أعجب بهذه الوسيلة الحربية وسرعان ما دعا أصحابه إلى القيام بتحقيقها .

وهذا من جملة الأدلة الكثيرة التي تدل على أن الحكمة هي ضالة المؤمن ، فحيثما وجدها التقطها بل هو أولى بها من غيره ، وأن الشريعة الإسلامية بمقدار ما تكره للمسلمين اتباع غيرهم وتقليدهم على غير بصيرة ، تحب لهم أن يجمعوا لأنفسهم أطراف الخير كله والمبادئ المفيدة جميعها ، أينما لاح لهم ذلك ، وحيثما وجد . فالقاعدة الإسلامية العامة في هذا الصدد ، هي أن لا يعطل المسلم عقله الحر وتفكيره الدقيق في سلوكه وعامة شؤونه وأحواله ، وإذا كان المسلم كذلك ، فهو ولا ريب ، لا يمكن أن يربط في عنقه زماماً يسلم طرفه للآخرين فيقودوه حيثما أرادوا بدون وعي ولا بصيرة ، وهو أيضاً لا يمكن أن يتجاهل أي مبدأ أو عمل أو نظام يسلم به العقل النير والفكر الحر وينسجم مع مبادئ الشريعة الإسلامية ، ليتجاوزها ولا يتعب نفسه بأخذها والاستفادة منه .

وقد استنبط علماء الحديث والسيرة من قصة بني قريظة هذه أحكاماً هامة نجملها فيما

يلي :

أولاً - (جواز قتال من نقض العهد) ، وقد جعل الإمام مسلم رحمه الله هذا الحكم عنواناً لغزوة بني قريظة ، فالصلح والمعاهدة والاستئمان بين المسلمين وغيرهم ، كل ذلك ينبغي احترامه والتزامه على المسلمين ، ما لم ينقض الآخرون العهد أو الصلح أو الأمان

(١) الأحزاب : ١٠ ، ١١ .

وحيثُذ يجوز للمسلمين قتالهم إن رأوا المصلحة في ذلك .

ثانياً - (جواز التحكيم في أمور المسلمين ومهامهم) ، قال النووي رحمه الله : فيه جواز التحكيم في أمور المسلمين وفي مهامهم العظام والرجوع في ذلك إلى حكم مسلم عادل صالح للحكم ، وقد أجمع العلماء عليه في شأن الخوارج ، فإنهم أنكروا على عليّ التحكيم ، وأقام الحجة عليهم .

وفيه جواز مصالحة أهل قرية أو حصن على حُكْم حاكم مسلم عدل صالح للحكم أمين على هذا الأمر ، وعليه الحكم بما فيه مصلحة للمسلمين ، وإذا حكم بشيء لزم حكمه ، ولا يجوز للإمام ولا لهم الرجوع ، ولهم الرجوع قبل الحكم .

ثالثاً - (مشروعية الاجتهاد في الفروع وضرورة وقوع الخلاف فيها) ، وفي اختلاف الصحابة في فهم كلام رسول الله ﷺ : « ألا لا يُصَلِّين أحد العصر إلا في بني قريظة (١) » على النحو الذي روينا ، مع عدم تعنيف النبي ﷺ أحداً منهم أو معاتبته - دلالة هامة على أصل من الأصول الشرعية الكبرى ، وهو تقرير مبدأ الخلاف في مسائل الفروع ، واعتبار كل من المتخالفين معذوراً ومثاباً ، سواء قلنا إن المصيب واحد أو متعدد كما أن فيه تقريراً لمبدأ الاجتهاد في استنباط الأحكام الشرعية . وفيه ما يدل على أن استئصال الخلاف في مسائل الفروع التي تنبع من دلالات ظنية ، أمر لا يمكن أن يتصور أو يتم ، فالله سبحانه وتعالى تعبد عباده بنوعين من التكليف :

أحدهما : تطبيق أوامر معينة واضحة تتعلق بالعبادة أو السلوك .

ثانيهما : البحث وبذل الجهد ابتغاء فهم المبادئ والأحكام الفرعية من أدلتها العامة المختلفة ، فليس المطلوب ممن أدركته الصلاة في بادية التَّبَسَّتْ عليه جهة القبلة فيها ، أكثر من أن تتجلى عبوديته لله تعالى في أن يبذل كل ما لديه من وسع لمعرفة جهة القبلة حسب فهمه وما يبدو له من أدلة ، حتى إذا سكنت نفسه إلى جهة ما ، استقبلها فصلّى إليها .

(١) سبق تخرجه في صفحة (٩٠) من هذا الجزء .

ثم إن هنالك حكماً باهرة لمحيء كثير من الأدلة والنصوص الشرعية ظنية الدلالة غير قطعية . من أبرزها ، أن تكون الاجتهادات المختلفة في مسألة ما ، كلها وثيقة الصلة بالأدلة المعتبرة شرعاً ، حتى يكون للمسلمين متسع في الأخذ بأيها شاءوا حسبما تقتضيه ظروفهم ومصالحهم المعتبرة وتلك من أجلى مظاهر رحمة الله بعباده ، في كل عصر وزمن .

وإذا تأملت هذا ، علمت أن السعي في محاولة القضاء على الخلاف في مسائل الفروع ، معاندة للحكمة الربانية والتدبير الإلهي في تشريعه ، عدا أنه ضرب من العبث الباطل . إذ كيف تضمن انتزاع الخلاف في مسألة ما ما دام دليلها ظنياً محتملاً ؟ لو أمكن ذلك أن يتم في عصرٍ ما ، لكان أولى العصور به عصر رسول الله ﷺ ، ولكان أولى الناس بأن لا يختلفوا هم أصحابه ، فما بالهم اختلفوا مع ذلك كما قد رأيت ؟! أ هـ .

* * *

فصل : في قتل أبي رافع

هو زعيم يهودي اسمه سلام بن أبي الحقيق رحل عن المدينة مع بني النضير وأقام بخيبر .

قال ابن القيم : قدّمنا أن أبا رافع كان مِمَّنْ أَلْبَ الْأَحْزَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ولم يقتلْ مع بني قَرِيظَةَ كما قَتَلَ صَاحِبَهُ حَيِّبُ بْنُ أَخْطَبَ ، وَرَغِبَتْ الْحَزْرَجُ فِي قَتْلِهِ مِساوَاةً لِلأَوْسِ فِي قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، وَكَانَ اللَّهُ - سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى - قد جعل هذين الحيين يتصاولان بين يدي رسول الله ﷺ في الخيرات ، فاستأذَنُوهُ فِي قَتْلِهِ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَانْتَدَبَ لَهُ رِجَالٌ كُلُّهُمْ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ، وَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ ، وَهُوَ أَمِيرُ الْقَوْمِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ ، وَأَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثِ بْنِ رَبِيعِي ، وَمَسْعُودُ بْنُ سَنَانَ ، وَخِزَاعِي بْنُ أَسُودٍ ، فَسَارُوا حَتَّى أَتَوْهُ فِي خَيْبَرَ فَقَتَلُوهُ .

٤٧٧ - * روى البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلاً وَهُوَ نَائِمٌ ، فَقَتَلَهُ .

وَفِي رِوَايَةٍ ^(١) قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رِجَالاً مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ - وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرِحِهِمْ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ : اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ وَمَتَلَطِّفْ لِلبُؤَابِ ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخَلَ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثُوبِهِ ، كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً ، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ ، فَهَتَفَ بِهِ الْبُؤَابُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ تَرِيدُ أَنْ تَدْخَلَ فَادْخُلْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ ، ثُمَّ غَلَّقَ الْأَعْلِيْقَ عَلَى وَدٍّ ، قَالَ : فَكَمَنْتُ

٤٧٧ - البخاري (٧ / ٣٤٠) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٦ - باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق .

رهما : الرهط : الجماعة من الناس دون العشرة .

(١) البخاري في نفس الموضوع السابق .

بسرحهم : السرح : المواشي ، لأنها تسرح نهاراً في المرعى .

الأفاليق : والأغاليق : المغاتيح .

إلى الأقاليد فأخذتها ، ففتحت الباب - وكان أبو رافع يُسمر عنده ، وكان في غلايٍ له - فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه ، فجعلت كلما فتحت باباً أغلقت علي من داخل ، قلت : إن القوم نذروا بي ، لم يخلصوا إلي حتى أقتله ، فأنتهيت إليه ، فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله ، لا أدري أين هو من البيت ؟ فقلت : أبا رافع ، قال : من هذا ؟ فأهويت نحو الصوت ، فأضربه ضربة بالسيف ، وأنا دهش ، فما أغنيت شيئاً ، وصاح ، فخرجت من البيت ، فأمكت غير بعيد ، ثم دخلت إليه ، فقلت : ما هذا الصوت يا أبا رافع ؟ فقال : لأمك الويل ، إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف ، قال : فأضربه ضربة أثنته ، ولم أقتله ، ثم وضعت صيب السيف في بطنه ، حتى أخذ في ظهره ، فعرفت أنني قتلته فجعلت أفتح الأبواب باباً باباً ، حتى انتهيت إلى درجة له ، فوضعت رجلي ، وأنا أرى أنني قد انتهيت إلى الأرض ، فوقعت في ليلة مقمرة ، فانكسرت ساقى ، فعصبتها بعمامة ، ثم انطلقت حتى جلست على الباب ، فقلت : لا أخرج الليلة حتى أعلم : أقتلته ؟ فلما صاح الديك : قام الناعي على السور فقال : أنعى أبا رافع تاجر أهل الحجاز ، فانطلقت إلى أصحابي ، فقلت : النجاء ، فقد قتل الله أبا رافع فأنتهيت إلى النبي ﷺ ، فحدثتته ، فقال : لي : « ابسط رجلك » فبسطت رجلي ، فمسحها ، فكانها لم أشتكيها قط .

وفي رواية (١) قال : بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة في ناسٍ معهم ، فانطلقوا حتى دتوا من الحصن ، فقال لهم عبد الله بن عتيك : أمكثوا

وَد : الوُد : الوتد في لغة تميم .

يسمر : السمر : الحديد في الليل .

نذروا : نذروا القوم بفلان : إذا علموا به .

فأهويت إلى الشيء : إذا مددت يدك إليه .

طبة السيف : طرفه ، وجمعها ظبي ، وصيب السيف قد اختلفوا فيه ، فقيل : هو بالصاد المهملة ، وهو طرفه ، قال الحرابي : هو آخر ما بلغ سيلانه حين ضرب وعمل ، وقيل : هو بالنظاء المعجمة ، ولا أرى له معنى ، وأما طبة السيف : فطرفه ، وقد ذكرت ، وأما بالصاد المعجمة : فلا مدخل له هاهنا ، والصحيح : أنه بالصاد المهملة كما قلنا ، والله أعلم .

النجاء : أي اطلبوا النجاة ، وهي الخلاص من طلب العدو .

(١) البخاري (٧ / ٢٤١) ٦٤ - كتاب المغازي - ١٦ - باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق .

أنتم ، حتى أنطلق أنا فأنظر ، قال : فتلطفت أن أدخل الحصن ، ففقدوا حياراً لهم ، قال : فخرجوا بقبسٍ يطلبونه ، قال : فخشيت أن أعرفَ قال : فغطيت رأسي كأني أفضى حاجة ، ثم نادى صاحبَ الباب : من أراد أن يدخلَ فليدخلُ قبل أن أغلقه ، فدخلتُ ، ثم اختبأتُ في مَرَبِطِ حمارٍ عندَ بابِ الحصنِ ، فتعشوا عند أبي رافع ، وتحدثوا حتى ذهبَ ساعةٌ من الليل ، ثم رجعوا إلى بيوتهم ، فلما هدأتِ الأصواتُ ، ولا أسمعُ حركةً خرجتُ ، قال : ورأيتُ صاحبَ البابِ حيثُ وُضِعَ مِفْتَاحُ الحصنِ في كُوَّةٍ فأخذتهُ ، ففتحتُ به بابَ الحصنِ ، قال : قلتُ : إن نذيرَ بيِّ القومِ انطلقتُ على مهَلٍ ، ثم عمَدتُ إلى أبوابِ بيوتهم ، فغلقتُها عليهم من ظاهر ، ثم صعدتُ إلى أبي رافع في سلم ، فإذا البيتُ مظلمٌ قد طفيءَ سراجُه ، فلم أدرِ أين الرجلُ ؟ فقلتُ : يا أبا رافع ، قال : من هذا ؟ قال : فعمدتُ نحوَ الصوتِ فأضربه وصاحَ فلم تَغِنِ شيئاً . قال : ثم جئتُ كأني أغيشه ، فقلتُ : مالك يا أبا رافع ، وغيَّرتُ صوتي ، فقال : ألا أعجبُك ؟ لأمك الويلُ ، دخل عليَّ رجلٌ فضربني بالسيف ، قال : فعمدتُ له أيضاً فأضربه أخرى فلم تَغِنِ شيئاً ، فصاح ، وقام أهله . قال : ثم جئتُ ، وغيَّرتُ صوتي كهيئة المغيثِ ، فإذا هو مُسْتَلْقٍ على ظهره ، فأضَعُ السيفَ في بطنه ، ثم أنكفئ عليه ، حتى سمعتُ صوتَ العظمِ ، ثم خرَّجتُ دَهْشاً ، حتى أتيتُ السلمَ ، أريدُ أن أنزلَ ، فأسقطُ منه ، فانخلعتُ رجلي ، فعضبتُها ، ثم أتيتُ أصحابي أحجُلُ ، فقلتُ : انطلقوا ، فبشروا رسولَ الله ﷺ ، فإني لا أبرحُ حتى أسمعَ الناعيةَ ، فلما كان في وجه الصبحِ صعدَ الناعيةَ ، فقال : أنعى أبا رافع ، قال : فقامتُ أمشي ما بي قلبه ، فأدركتُ أصحابي قبل أن يأتوا النبي ﷺ فبشرتُه .

وفي رواية (١) : بعث رسول الله ﷺ رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه

= بقبسٍ : القبس : الشُّعْلَةُ من النار .

هدأت : الأصوات ، أي : سكنت .

كُوَّةٌ : الكُوَّةُ : الثقبَةُ النافذة في الحائط يدخل منها الهواء والضوء .

انكفأ : ينكفيء انكفاءً : إذا رجع من حيث جاء .

أحجُلُ : الحجل مشي قريب الخطو كشي للمقيد .

(١) البخاري (٦ / ١٥٥) ٥٦ - كتاب الجهاد - ١٥٥ - باب قتل النائم المشرك .

فخرجتُ فين خرج، أَرِيهِمْ أَنِّي أَطْلِبُهُ مَعَهُمْ ، فوجدوا الحِيارَ، فدخلوا ودخلتُ ، فأغلقوا باب الحِصن ليلاً ، فوضعوا المفاتيح في كُوةٍ حيث أراها ، فلما ناموا أخذت المفاتيح ، ففتحتُ باب الحصن ، ثم دخلت عليه ... ثم ذكر نحوه في قتل أبي رافع ووقوعه من السلم ، قال : فَوُثِّتُ رِجْلِي ، فخرجتُ إلى أصحابي ، فقلت : ما أنا بيارح حتى أسمع الناعية ، فما بَرِحْتُ حتى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ تَاجَرَ أَهْلَ الْحِجَازِ ، قال : فمتمتُ وما بي قَلْبَةٌ ، حتى أتينا النبي ﷺ فأخبرناه .

قال ابن حجر : وفي هذا الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة وأصر ، وقتل من أعان على رسول الله ﷺ بيده أو ماله أو لسانه ، وجواز التجسس (١) على أهل الحرب وتطلب غرتهم ، والأخذ بالشدة في محاربة المشركين ، وجواز إيهام القول للمصلحة ، وتعرض القليل من المسلمين للكثير من المشركين ؛ وألحکم بالسدليل والعلامة لاستدلال ابن عتيك على أبي رافع بصوته ، واعتماده على صوت الناعي بموته ، والله أعلم .

٤٧٨ - * روى مالك عن عبد الرحمن بن كعب رضي الله عنها أنه قال : نهى رسولُ الله ﷺ الذين قتلوا ابنَ أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان ؟ قال : فكان رجلٌ منهن يقول : بَرَّحْتُ بِنَا امْرَأَةَ ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ بِالصِّيَاحِ ، فأرفعُ السَّيْفَ عَلَيْهَا ، ثم أذكرُ نَهْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فأكفُفُ وَلَوْلَا ذَلِكَ اسْتَرَحْنَا مِنْهَا .

* * *

وُثِّتُ : قَدَّمْتُ فِيهِ مَوْثُوءَةً - تَهْمَزُ وَلَا تَهْمَزُ - : إِذَا تَوَجَّعْتَ وَتَأَلَّمْتَ ، وَالرَّادُ بِهِ هَاهُنَا : أَنَّهُ انْخَلَعَتْ وَكَادَتْ .
 الناعية : النادية والنائحة ، والجمع : النعايا ، ويكون للرجل ، والهاء فيه زائدة للمبالغة ، لا للتأنيث .
 برحت : برح به الأمر ، أي أضرب به ولقي منه شدة .
 قلبتُ : يقال ما به قلبتُ : أي ما به من ألم يحتاج أن ينقلب ليبر ، وقيل هو من القلب ، وهو داء يأخذ البعير في قلبه فيقتله .

(١) التجسس : تجسس الخبر : جسسه ، ومنه الجاسوس ، من يتجسس الأخبار .

٤٧٨ - مالك في الموطأ (٢ / ٤٤٧) ٢١ - كتاب الجهاد - ٣ - باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو . قال ابن عبد البر : اتفق رواة الموطأ على إرساله .
 بَرَّحْتُ : برح به الأمر : أضرب به ولقي منه شدة .

فصل : في زواجه عليه الصلاة والسلام بزینب بنت جحش

زينب بنت جحش بن رباب الأسدية بنت عمه رسول الله ﷺ ، أمها أمية بنت عبد المطلب وهي التي زوجها الله سبحانه وتعالى بنبيه لمصلحة تشريع ، بينه في سورة الأحزاب .

٤٧٩ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ : « اذْكُرْهَا عَلَيَّ » قَالَ : فَاَنْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى آتَاهَا وَهِيَ تَحْمَرُّ عَجِينَهَا ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتَهَا عَظَمْتُ فِي صَدْرِي ، حَتَّى مَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا ، فَوَلِيَتْهَا ظَهْرِي ، وَنَكَصْتُ عَلَى عَقْبِي ، فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ أُرْسِلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكَ قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي ، فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ قَالَ : فَقَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخَبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ ، فَخَرَجَ النَّاسُ ، وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ ، فَجَعَلَ يَتَّبِعُ حُجَرَ نِسَائِهِ ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ ، وَيَقْلُنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ ؟ قَالَ : فَمَا أُدْرِي ، أَنَا أَخْبَرْتُهُ : أَنْ الْقَوْمَ قَدْ

٤٧٩ - مسلم (٢ / ١٠٤٨) ١٦ - كتاب النكاح - ١٥ - باب زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب ، وإثبات ولية العرس .

لزید : هو زيد بن حارثة الذي سماه الله سبحانه في تلك السورة من كتابه .

فاذكرها علي : أي فاخطبها لي من نفسها .

تحمسر عجينها : أي تجعل في عجينها الخير . قال الجدي : وتخمير العجين تركه ليجود .

فلما رأيتها عظمت في صدري .. : معناه أنه هابها واستجلها من أجل إرادة النبي ﷺ تزوجها . فعاملها معاملة من تزوجها ﷺ ، في الإعظام والإجلال والمهابة . وقوله : أن رسول الله .. هو بفتح الهمزة من أن أي من أجل ذلك . وقوله : نكصت ، أي رجعت . وكان جاء إليها ليخطبها وهو ينظر إليها ، على ما كان من عاداتهم .

وهذا قبل نزول الحجاب . فلما غلب عليه الإجلال تأخر . وخطبها وظهره إليها ، لئلا يسبقه النظر إليها . إلى مسجدها : أي موضع صلاتها من بيتها .

ونزل القرآن : يعني نزل قوله تعالى : ﴿ فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها ﴾ فدخل عليها بغير إذن .

ولقد رأيتنا : أي رأيت أنفسنا .

حين امتد النهار : أي ارتفع . هكذا هو في النسخ : حين ، بالنون .

خَرَجُوا ، أو أَخْبَرَنِي ، قَالَ : فَانْطَلِقْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَذَهَبَتْ أَدْخَلَ مَعَهُ ، فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْتِي وَبَيْنَهُ فَنَزَلَ الْحِجَابُ ، قَالَ : وَوَعِظَ الْقَوْمَ بِمَا وَعِظُوا بِهِ .

زَادَ فِي رِوَايَةٍ : ذَكَرَ الْآيَةَ ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ (١) .

وَلَسِمَ فِي رِوَايَةٍ (٢) أَبِي كَامِلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ ، فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً .

٤٨٠ - * رَوَى الْحَاكِمُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بَعَثَتْهُ أُمُّ سَلِيمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حَجَارَةٍ ، قَالَ أَنَسٌ : فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : « أَذْهَبَ فَادْعُ مِنْ لَقِيْتِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » فَذَهَبَتْ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا إِلَّا دَعَوْتَهُ قَالَ : وَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي الطَّعَامِ وَدَعَا فِيهِ ، وَقَالَ : « مَا شَاءَ اللَّهُ » قَالَ فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، وَبَقِيَتْ طَائِفَةٌ فِي الْبَيْتِ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ وَأَطَالُوا الْحَدِيثَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ ﴾ يَعْنِي غَيْرِ مَتَحِيَّنِينَ ، حَتَّى بَلَغَ ﴿ ذَلِكَ أَطَهَّرَ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبَهُنَّ ﴾ (٣) .

جوانب من كمال شخصيته عليه السلام :

ذكرنا قصة زواجه عليه الصلاة والسلام من زينب رضي الله عنها ههنا لإدراك جانب

(١) الأحزاب : ٥٣ .

(٢) مسلم في نفس الموضوع السابق (٢ / ١٠٤٩) .

غير ناطرين إياه : أي غير منتظرين لإدراكه . والإني كإني ، مصدر أتى يأتي ، إذا أدرك ونضج . ويقال : بلغ هذا إياه ، أي غايته ، ومنه حمم أن ، وعين آنية ، وبابه رمى .

٤٨٠ - المستدرك (٢ / ٤١٧) ، كتاب التفسير ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

الحنيس : تمر وأقط وسمن تخلط وتعجن وتوسى كالثرید .

تور : إياه يشرب فيه ، وجمعه أتوار .

(٣) الأحزاب : ٥٣ .

من شخصيته عليه الصلاة والسلام وكالاتها ، فهذا الرسول الأعظم ﷺ الذي رأيته في الغزوات والعمل السياسي أعظم ما يمكن أن يكون إنسان تجده في قضايا الشخصية على مثل هذا الحياء والتحمل لأصحابه ، حتى إنه لا يواجههم بطلب شخصي يذكرهم بواجب ذوق ما دام هذا الأمر مرتبطاً به .

بل إنك لتجد أن حسن الأدب معه عليه الصلاة والسلام وأدب التعامل ينزل به القرآن . فيخرج بذلك رسول الله ﷺ من الإحراجات في شؤون كانت تضايقه ويخرج بالتنبيه عليها .

كما أنه في قصة زينب نجد مظهراً من مظاهر الكمال ودليلاً من أدلة الرسالة فكثيراً ما يحدث أن تغيير تشريع أو سنّ قانون أو إنهاء عادة يحتاج إلى مقدمات وتمهيدات ، وقد يوافق الغرض وقد لا يوافق ، وقد ينجح وقد لا ينجح ، وههنا تجد أن نظام التبني وهو نظام عميق الجذور في حياة العرب وفي حياة البشر يهدم بضربة واحدة بنزول آيات فيه ، وبزواج محمد ﷺ من كانت زوجة لمتبناه ، فينتهي بذلك نظام التبني من المجتمع الإسلامي الحق ، إلى الأبد .

فوائد عامة من أحداث السنة الخامسة

١ - لقد برز لنا في أحداث هذه السنة ومن قبل كان بارزا وسرى ذلك دائماً أن رسول الله ﷺ كانت تأتيه أخبار تحشّدت الأعداء في أوائلها فلم يكن يفاعاً بمحادثة ولا تدبير يدبره الأعداء ، وهذا يجعلنا أمام أهم قضية في الحرب والسلم ، وهي قضية أجهزة المخابرات ، إن العالم كلّه قد أدرك اليوم أنه بقدر ما يكون جهاز المخابرات قوياً فإنّ ذلك يعوضّ عليك أشياء كثيرة ويجنبك أشياء خطيرة ، صحيح أن ذلك قد يكلف ولكن مهما كانت التكلفة فالربح أكبر ، إنه بالنسبة لأي نظام يشكل جهاز المخابرات عينه التي تكشف الخطأ والخطر فتتلافى الأخطاء وتستأصل الأخطار قبل وقوعها ، ومهما يقال بالنسبة لأجهزة المخابرات فالمسألة أخطر وأكبر ، وكل ما يمكن أن تحققه أجهزة المخابرات في العالم كان يتحقق لرسول الله أحياناً عن طريق عالم الأسباب وأحياناً عن طريق الغيب ، فكم من مؤامرة كشفها جبريل ، ولكن رسول الله ﷺ مع هذا لم يكن ليغفل فذلك تكليفه ولقد كانت تتجمع عند رسول الله ﷺ المعلومات من مصادر متعدّدة ، سراياه الاستطلاعيّة ، المسلمون المتخفون ، المتعاطفون مع المسلمين ، المعاهدون ، الفراسة واستكشاف ما وراء السطور ، المهم أن رسول الله ﷺ ما كان يفاعاً بتأمر داخلي أو تهديد خارجي وهذا يجعل المسلمين في عصرنا أمام قضية يجب أن يعطوها كامل الاعتبار ، مع ملاحظة الضوابط الشرعيّة .

٢ - لقد قرّر رسول الله ﷺ أن يدافع عن عاصمته ، فهي معقله الأول والأخير على قلّة العدد وكثرة العدو ، وهذا يجعلنا أمام قاعدة مهمة أنه لا خيار في القتال عندما يصل العدو إلى العاصمة أو المعقل الأخير ، أمّا إذا كان الانسحاب إلى معقل أو قيادة فهذا يدخل في التحيز إلى فئة . ولكن مع هذا فقد حرص الرسول ﷺ ألا يدخل في قتال تصادمي مع جيوش تفوق جيشه ، وهذا يوصلنا إلى فكرة البحث عن أجدى الوسائل لتجنب الاستئصال ، فليست مهمّات القيادة أن تقاوم أو تجهز للقتال فقط بل من مهمّاتها أن تفكر في أن تكون خسائرها أقل إن فاتها أن تجعل خسائرها معدومة . فإذا عرفنا أنه لم يُقتل من المسلمين في غزوة الأحزاب إلا ستة أدركنا كيف أن مبدأ الاقتصاد في القوى كان مطبقاً على أرقاه عند رسول الله ﷺ وفي ذلك درس للقيادات التي لا تبالي بعدد الضحايا

في المعارك الرئيسيّة أو الجانيّة .

٣ - أسوأ القادة هم الذين لا يستطيعون أن يسيطروا على العصبّيّات ، فضلا عن أن ينزلوا في حمايتها ، وأفضل القادة هم الذين يعرفون خصائص الناس ويعرفون لكلّ حقّه ويستطيعون أن يضعوا الإنسان المناسب في المكان المناسب ويحسنون توجيه الطاقات ، ولقد كان رسول الله ﷺ في كل شيء هو الأرقى ، ومن ذلك هذا الجانب ، فالجزيرة العربيّة مهد العصبّيّات ، العصبية للأسرة وللشعب وللقبيلة ، ورسول الله ﷺ محل قيادته المباشرة هم العرب ، فكان لا بد أن يسيطر على العصبّيّات وأن يصهرها بعصبية واحدة هي العصبية للإسلام وأهله ، وأن يستفيد بعد ذلك من خصائص الناس ومن تنافسهم ، وإنك لتجد كيف أنّ هذا كلّه قد تهيأ لرسول الله ﷺ فلم يفلت الزمام من يده مرة واحدة على كثرة المحاولات من يهود ومن المنافقين لإركاس الناس في هذه الحماة ، تجد ذلك في مواقف كثيرة وسنرى في أحداث السنة السادسة نموذجا على ذلك ، وفي تنافس الأوس والخزرج على الفضائل بما يخدم الإسلام نموذج على الجانب الآخر ، ومقتل أبي رافع الذي فعلته الخزرج لتكافئ الأوس في قتلها لكعب بن الأشرف بيان لهذا الجانب من حياته عليه الصلاة والسلام في الاستفادة من العصبية بما يخدم الإسلام .

٤ - المبادرة في العمل السياسي تشكل جانباً مهماً منه أو ركناً من أركانه ، والسياسي الناجح هو الذي يبادر في الوقت المناسب إذا وجد استعدادا ، ويفسد مبادرة خصمه إذا بادر الخصم إلى ما يضره ، والسياسي المسلم مقيّد دائماً بالحق والعدل والحكم الشرعي والمصلحة ، ولكن لا بد أن يمتلك في حدود ذلك قوّة المبادرة وقوّة تجنب مبادرة الخصوم الضارّة وما أصعب ذلك ، والملاحظ أنّ حياة رسول الله ﷺ مليئة بالمبادرات ، فبادرته بكتابة العهود بينه وبين سكّان المدينة ، ومبادراته بالعقود ، ومبادراته ضد استعدادات الآخرين نماذج ، وفي قصة الأحزاب تجد الذين أقدموا على مبادرة التجميع ضدّ رسول الله ﷺ هم اليهود ، واليهود في كل زمان ومكان يمتلكون الجرأة على المبادرات ، ولكنّ مبادراتهم تلك ضد رسول الله ﷺ كانت كارثة عليهم ، وهذا من توفيق الله له عليه الصلاة والسلام ثمّ من كالاته ، على كل الأحوال فإنّ على الحركة الإسلامية أن تبادر . وأن تمتلك القدرة على التصرف أمام

مبادرات الخصوم .

٥ - في كثير من الأحيان تضطر القيادات السياسية والعسكرية لمواقف لا بد منها ، وفي مثل هذه المواقف لا يفرق بين الحائن والأمين إلا الثقة ، فمن وثق قال عن قائده أمين ومن لم يثق قال عنه خائن ، ولذلك لا يصح بالنسبة للقيادات الإسلامية أن تخدش الثقة ، والقيادات الإسلامية في هذه الحالة بين أمرين : إما أن تستقيل ، أو تنتزه عن مواطن الشبهات ، وما عدا ذلك فإنه خيار صعب وقد يكون فاسداً ، وعلى كل الأحوال فهذا يجعلنا نؤكد على أنه يجب أن تبذل كافة الجهود لتبني الثقة في القيادات على أرقاها ، فذلك هو الطريق الوحيد للوصول إلى القرار الحكيم ، تقول هذا بمناسبة أن رسول الله ﷺ عرض على غطفان ثلث ثمار المدينة في مقابل أن يتبذروا عن قريش . صحيح أن ذلك لم يبرم ، ولكن هل أثار عرض رسول الله ﷺ على الثقة فيه ؟ ترى من يستطيع الآن من القيادات الإسلامية أن يعرض عروضاً ما على الكافرين بسبب ظروف صعبة ثم لا يكون محل تهمة لدى إخوانه ؟ هذا الوضع يجب أن تتحرر الحركة الإسلامية منه ، يجب أن يكون تقديرها للموقف سليماً وعلى ضوء ذلك تتخذ قرارها المناسب ، كأننا ما كان مادام شرعياً وفيه مصلحة ، وعليها أن تربي الصف على الثقة ، وعلى القيادات أن تكون جديرة بهذه الثقة .

* * *

تقويم الموقف في نهاية السنة الخامسة

لقد انتهت غزوة الأحزاب في الظاهر بسلامة الفريقين وتكافئهما ، ولكن الأمر في حقيقته كان غير ذلك ، فلقد سجل رسول الله ﷺ في هذه الغزوة انتصاراً من أعظم انتصاراته ، لقد كان هو المنتصر الأكبر على الساحة جميعها سياسياً وعسكرياً وإعلامياً ونفسياً ، فعندما يرجع جيش مقداره عشرة آلاف وهو أضخم جيش عرفته الجزيرة العربية حتى يومها ، دون أن يحقق شيئاً ضد جيش قوامه ثلاثة آلاف فذلك وحده خسارة لهذا الجيش ، فإذا ما أضيف إلى ذلك أن هذه أول تجربة لتجميع العرب المشركين ضد محمد ﷺ وكانت تجربة فاشلة فهذا يعني أنها لن تتكرر وذلك ربح آخر ، ولكن ترتب على هذه الغزوة استئصال قريظة بسبب غدرها فذلك يعني أن المسلمين لن يؤتوا مرة أخرى من

داخلهم وذلك ربح ، فإذا ما اجتمع مع ذلك أن قريشاً رجعت يائسة لأنها مع غيرها لن تستطيع أن تفعل شيئاً فكيف بها وحدها ؟ وإذن فقريش لن تعيد الكرة وذلك كذلك ربح وهكذا نجد رسول الله ﷺ وهو يدلف إلى السنة السادسة في أفضل وضع سياسياً وعسكرياً وسرى كيف أنه استفاد من هذه الظروف كلها أيما استفادة فحقق في السنة السادسة أعظم انتصار في تاريخ الدولة الإسلامية الناشئة .

* * *

السنة السادسة للهجرة

أحداث السنة السادسة في سطور

كان الموقف الذي تمخّضت عنه أحداث السنة الخامسة يحتاج إلى استئثار، ولا أعرف في تاريخ العالم أحداً يستطيع أن يستثمر وضعاً كما يفعل رسول الله ﷺ وما جرى في السنة السادسة نموذج على ذلك ، فلقد صعّد رسول الله ﷺ زَحَمَ^(١) السرايا والبعوث كما لم يفعل من قبل وبذلك ثبتت القبائل كلّها ، كلٌّ في مكانه ، وفي هذا الجوّ أعلن أنه يريد العمرة وبهذا بلغ ﷺ قمة الموقف ، فالقبائل مثبتة ، وشعار العمرة لا يرفضه أحد ، وبهذا دخلت قريش في أكبر إحراج سياسي وعسكري ، فلو شاءت أن تستنفر العرب لقتال لا تجد من يستجيب ، فن يقاتل من يريد العمرة؟! ولو أرادت أن تتحد لقتال فإنها لا تستطيع لأنه لا يمكن أن يجتمع أهل مكة على قتال العُمّار فلم يكن أمامها إلا أن تصالح ، وبهذا الصلح حقق رسول الله ﷺ أكبر انتصار سياسي ، فبهذا الصلح ترك الشرك بلا رأس ولا قيادة ، وبهذا أصبح وحده سيّد الموقف ، وأصبح بإمكانه أن يضرب حيث شاء دون أن يخشى تجمّع الأطراف ضده ، فقد أصبح أبناء الجزيرة أمامه أفراداً أو فئات قليلة ، وهذا أعطاه فرصاً كبيرة منها : فتح خيبر وغيرها كما سنرى في أحداث السنة السابعة ، وفي خضمّ هذه الإنجازات الهائلة نجد مشكلات في غاية الضخامة ، ومتاعب كثيرة ، وكلّ ذلك كان رسول الله ﷺ يتعامل معه على أقوى ما يكون التعامل ولا نستبق الأحداث .

فلنبداً بما اعتدنا أن نبدأ به من ذكر أحداث السنة في سطور ، ولعلّك من هذه السطور تتعرف على بعض ما ذكرناه .

(١) زَحَمَ : زَحَمَهُ زَحْمًا : دفعه دفعاً شديداً .

أهم أحداث هذه السنة في سطور

* في عشر من المحرم سنة ست للهجرة أرسل الرسول ﷺ سرية على رأسها محمد بن مسلمة في ثلاثين راكباً قبل تجدي فسارت بناحية القرطاء بناحية ضريبة^(١) بالبكرات من أرض نجد ، وداهمت بطناً من بني بكر بن كلاب ، فلما أغارت عليهم هربوا واستاق المسلمون نعتهم وشاءهم وأسرؤا ثمامة بن أثال سيّد بني حنيفة الذي كان قادماً لاغتيال رسول الله ﷺ ثم كان عاقبة أمره أن أسلم .

* وفي ربيع الأول أو الآخر سنة ٦ هـ ، أرسل رسول الله ﷺ عكاشة بن محصن في أربعين رجلاً إلى الغمر ماء لبني أسد ! ففرّ القوم وأصاب المسلمون مائتي بغير ساقوها إلى المدينة ، ثم كانت السرايا التالية :

قال المباركفوري :

* سرية محمد بن مسلمة إلى ذي القصة في ربيع الأول أو الآخر سنة ٦ هجرية خرج ابن مسلمة في عشرة رجال إلى القصة في ديار بني ثعلبة ، فكنن القوم لهم - وهم مائة فلما ناموا قتلوهم إلا ابن مسلمة فإنه أفلت منهم جريحاً .

* سرية أبي عبيدة بن الجراح إلى ذي القصة في ربيع الآخر سنة ٦ هـ ، وقد بعثه النبي ﷺ على إثر مقتل أصحاب محمد بن مسلمة ، فخرج ومعه أربعون رجلاً إلى مصارعهم ، فساروا ليلتهم مشاة ، ووافوا بني ثعلبة مع الصبح فأغاروا عليهم ، فأعجزوهم هرباً في الجبال ، وأصابوا رجلاً واحداً فأسلم . وغنوا نعباً وشاء .

* سرية زيد بن حارثة إلى الجموم في ربيع الآخر سنة ٦ هـ . والجموم ماء لبني سليم في مرّ الظهران ، خرج إليهم زيد فأصاب امرأة من مزينة يقال لها حلينة ، فدلّتهم على محلة من بني سليم أصابوا فيها نعباً وشاءً وأسرى ، فلما قفل بما أصاب ، وهب رسول الله ﷺ للمزينية نفسها وزوجها .

(١) ضريبة : قرية بين البصرة ومكة .

* سرية زيد أيضاً إلى العيص في جمادى الأولى سنة ٦ هـ في سبعين ومائة راكب ، وفيها أخذت أموال عير لقريش كان قائدها أبو العاص ختن^(١) رسول الله ﷺ . وأفلت أبو العاص ، فأتى زينب فاستجار بها ، وسألها أن تطلب من رسول الله ﷺ رد أموال العير عليه ، ففعلت ، وأشار رسول الله ﷺ على الناس برد الأموال من غير أن يكرههم ، فردوا الكثير والقليل والكبير والصغير حتى رجع أبو العاص إلى مكة ، وأدى الودائع إلى أهلها ، ثم أسلم وهاجر فرد عليه رسول الله ﷺ زينب بالنكاح الأول بعد ثلاث سنين ونيف كما ثبت في الحديث الصحيح ردها بالنكاح الأول لأن آية تحريم المسلمات على الكفار لم تكن نزلت إذ ذاك^(٢) .

* سرية زيد أيضاً إلى الطرف أو الطرق في جمادى الآخرة سنة ٦ هـ خرج زيد في خمسة عشر رجلاً إلى بني ثعلبة فهربت الأعراب ، وخافوا أن يكون رسول الله ﷺ سار إليهم ، فأصاب من نعمهم عشرين بعيراً ، وغاب أربع ليال .

* سرية زيد أيضاً إلى وادي القرى في رجب سنة ٦ هـ خرج زيد في اثني عشر رجلاً إلى وادي القرى لاستكشاف حركات العدو إن كانت هناك ، فهجم عليهم سكان وادي القرى . فقتلوا تسعة وأفلت ثلاثة فيهم زيد بن حارثة .

* سرية الحَبِط^(٣) - تذكر هذه السرية في رجب سنة ٨ هـ . ولكن السياق يدل على أنها كانت قبل الحديبية ، قال جابر : بعثنا النبي ﷺ في ثلاثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عيراً لقريش ، فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الحَبِطَ ، فسمى جيش الحَبِطَ ، فنحر رجل ثلاث جزائر ، ثم نحر ثلاث جزائر ، ثم نحر ثلاث جزائر ، ثم إن أبا عبيدة نجاه ، فألقى إلينا البحر دابة يقال لها : العنبر ، فأكلنا منه نصف شهر . وإذ هنا^(٤) منه حتى

(١) الحِثْن : المراد زوج ابنته زينب رضي الله عنها .

(٢) وأما ما ورد من الحديث من أنه رد عليه بنكاح جديد ، أو رد عليه بعد ست سنين فلا يصح معنى ، كما أنه ليس بصحيح سنداً .

(٣) الحَبِطُ : ما سقط من ورق الشجر بالحَبِطِ والنَّفْض .

(٤) اذْهَبْنَا مِنْهُ : انتفعنا من دهنه .

ثابت منه أجسامنا ، وصلحت ، وأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه ، فنظر إلى أطول رجل في الجيش وأطول جل ، فحَمِلَ عليه ، ومرَّ تحته ، وتزودنا من لحمه وشائق^(١) ، فلما قدمنا المدينة ، أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا له ذلك فقال : « هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء ، تطعمونا » فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ^(٢) منه .

وإنما قلنا : إن سياق هذه السرية يدل على أنها كانت قبل الحديبية لأن المسلمين لم يكونوا يتعرضون لعير قريش بعد صلح الحديبية .

* وفي ٢ شعبان سنة ٦ للهجرة خرج رسول الله ﷺ نحو بني المصطلق ، بعد أن بلغه أن الحارث بن أبي ضرار يحشد له يريد غزو المدينة ، وكانت معركة قصيرة هرب فيها المشركون وانتصر المسلمون ، وفي هذه الغزوة حدثت حادثة الإفك ، كما حاول المنافقون أن يحدثوا فتنة بين المسلمين ولكن الله سلم ، وتمخضت هذه الغزوة عن زواج رسول الله ﷺ بجُوَيْرِيَّة بنت الحارث رضي الله عنها .

ثم والى رسول الله ﷺ إرسال السرايا : قال المباركفوري :

* سرية عبد الرحمن بن عوف إلى ديار بني كلب بدومة الجندل ، في شعبان سنة ٦ هـ . أقعده رسول الله ﷺ بين يديه ، وعممه بيده ، وأوصاه بأحسن الأمور في الحرب ، وقال له : « إن أطاعوك فتزوج ابنة ملكهم » فمكث عبد الرحمن بن عوف ثلاثة أيام يدعوهم إلى الإسلام ، فأسلم القوم وتزوج عبد الرحمن تَمَاضِرَ بنتَ الأصبغ ، وهي أم أبي سلمة ، وكان أبوها رأسهم وملكهم .

* سرية علي بن أبي طالب إلى بني سعد بن بكر بَقَدَك في شعبان سنة ٦ هـ وذلك أنه بلغ رسول الله ﷺ أن بها جمعاً يريدون أن يمدوا اليهود . فبعث إليهم عليا في مائتي رجل ،

(١) وشائق : وشق اللحم : شرَّحه وقدَّه وجففه .

(٢) أخرجه البخاري بنحوه (١ / ٦١٥) . ٧٢ - كتاب الذبائح والصيد . ١٢ - باب قول الله تعالى : ﴿ أحسَلْ لَكُمْ

صيد البحر ﴾

وكان يسير الليل ويكن النهار ، فأصاب عينا لهم فأقرأنهم بعثوه إلى خيبر يعرضون عليهم نصرتهم على أن يجعلوا لهم تمر خيبر . ودل العين على موضع تجمع بني سعد ، فأغار عليهم علي ، فأخذ خمسمائة بعير وألني شاة ، وهربت بنو سعد بالظعن ، وكان رئيسهم وبر بن عليم .

* سرية أبي بكر الصديق أو زيد بن حارثة إلى وادي القرى في رمضان سنة ٦ هـ . كان بطن فزارة يريد اغتيال النبي ﷺ ، فبعث رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق فأغار عليهم وقتل وأسر وسبى وكان من شياطينهم أم قرفة التي جهزت ثلاثين فارساً من أهل بيتها لاغتيال رسول الله ﷺ ، فقتلوا وسببت ابنتها ففدى بها رسول الله ﷺ بعض أسارى المسلمين في مكة .

* سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنين في شوال سنة ٦ هـ وذلك أن رهطاً من عكّل وعريئة أظهروا الإسلام ، وأقاموا بالمدينة فاستوخمها ، فبعثهم رسول الله ﷺ في ذود في المرعى ، وأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها ، فلما صحوا قتلوا راعي رسول الله ﷺ ، واستاقوا الإبل وكفروا بعد إسلامهم ، فبعث في طلبهم كرزاً الفهري في عشرين من الصحابة ، ودعا على العرنين : «اللهم اعم عليهم الطريق ، واجعلها عليهم أضيّق من مسك» فعسى الله عليهم السبيل فأدركوا ، فقطعت أيديهم وأرجلهم وسببت أعينهم ، جزاء وقصاصاً بما فعلوا فقد جمعوا بين قتل الراعي وسمل عينيه ، ثم تركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا . وحديثهم في الصحيح عن أنس (١) .

وبعد هذا الزخم من العمليات المتواصلة ، قام رسول الله ﷺ بأعظم ضربة سياسية إذ أعلن أنه يريد العمرة إلى بيت الله الحرام غرة ذي القعدة ، وقد تمخض ذلك عن صلح الحديبية الذي يعتبر نصراً ساحقاً من وجهة النظر السياسية كما سنرى .

= مسك : الموضع الذي يمك الماء من الجريان .

(١) أخرجه البخاري (٧ / ٤٥٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٦ - باب قصة عكّل وعريئة .

- ومسلم نحوه (٢ / ١٢٩٦) ٢٨ - كتاب القسامة - ٢ - باب حكم الحاربين والمرتين .

وبعد أن أبّ إلى مدينته المباركة وجّه مباشرة رسائل إلى الملوك المعروفين في عصره يدعوهم فيها إلى الله ، ثمّ توجه في بداية السنة السابعة نحو تصفية السلطان السياسي لليهود في جزيرة العرب فكانت غزوة خيبر في أوائل السنة السابعة ، وذكر ابن كثير أنه في سنة ست هذه فرض الحج على رأي الشافعي رحمه الله .

ولقد درجنا في هذا القسم على أن نعقد فصولاً لأهم الأحداث أو لأحداث نريد أن نعلّق عليها تاركين بعض الموضوعات إلى محالّها من هذه السلسلة ، كما درجنا أن نقف وقفات خاصّة عند أحداث السيرة التي نزل بسببها أو فيها قرآن ، ولقد نزل قرآن في حادثتين وقعتا في غزوة بني المصطلق ونزل قرآن في حادثة الحديبية ومراجعة لهذا كلّه فنسعد خمسة فصول لهذه السنة :

فصل : في غزوة نجد وإسلام ثمامة بن أثال .

فصل : في غزوة المريسيع وبني المصطلق .

فصل : في العرنيين .

فصل : في صلح الحديبية .

فصل : في مراسلات رسول الله ﷺ إلى الملوك والرؤساء والأمراء .

فصل : في غزوة نجد وإسلام ثمامة بن أثال

٤٨١ * روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد ، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال ، فربطوه بسارية من سواري المسجد ، فخرج إليه النبي ﷺ فقال : « ماذا عندك يا ثمامة ؟ » فقال : عندي خير يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم ، وإن تنعم تنعم على شاكرك ، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت . فترك حتى كان الغد ثم قال له : « ما عندك يا ثمامة ؟ » فقال : ما قلت لك : إن تنعم تنعم على شاكرك . فتركة حتى كان بعد الغد فقال : « ما عندك يا ثمامة ؟ » فقال : عندي ما قلت لك . فقال : أطلقوا ثمامة . فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ، ثم دخل المسجد فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله . يا محمد ، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك ، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إليّ . والله ما كان من دين أبغض إليّ من دينك ، فأصبح دينك أحب الدين إليّ . والله ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك ، فأصبح بلدك أحب البلاد إليّ . وإن خيلك أخذتني ، وأنا أريد العمرة ، فإذا ترى ؟ فبشّره رسول الله ﷺ ، وأمره أن يعتمر . فلما قدم مكة قال له قائل : صبوت ؟ قال : لا والله ، ولكن أسلمت مع رسول الله ، ولا والله لا يأتكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ .

٤٨١ - البخاري (٨ / ٨٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٧ - باب وفد بني حنيفة ، وحديث ثمامة بن أثال .
ومسلم (٣ / ١٢٨٦) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ١٩ - باب ربط الأسير وحسه ، وجواز المنّ عليه .
تقتل ذا دم : تقتل صاحب دم لة به موقع يشتفي بقتله قاتله ويدرك قاتله به نأزه لرياسته وفضيلته وقيل تقتل من عليه دم مطلوب به وهو مستحق لذلك فلا عتب عليك في قتله (عن القاضي عياض في شرح صحيح مسلم) .
صبوت : أي : خرجت من دينك ؟ .

فصل : في غزوة المريسيع

٤٨٢ - * روى الطبراني عن سنان بن وبرة قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْمَرِيسِيِّعِ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَكَانَ شِعَارَهُمْ يَأْمَنُصُورُ أَمِتُ أَمِتُ .

٤٨٣ - * روى الطبراني عن محمد بن إسحاق قال : حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَيَّانَ كُلُّ قَدْ حَدَّثَنِي بَعْضَ حَدِيثِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَالَ : بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، يَجْمَعُونَ لَهُ وَقَائِدَهُمُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ضِرَارٍ أَبُو جَوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا سَمِعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَيْهِمْ ، حَتَّى لَقِيَهُمْ عَلَى مَاءٍ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ : الْمَرِيسِيُّعُ مِنْ نَاحِيَةِ قُدَيْدٍ إِلَى السَّاحِلِ فَتَرَاخَمَ النَّاسُ ، وَاقْتَتَلُوا ، فَهَزَمَ اللَّهُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَقَتَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ضِرَارٍ أَبُو جَوَيْرِيَةَ ، وَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ ، وَنَقَلَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَبْنَاءَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابَ مِنْهُمْ سَبِيًّا كَثِيرًا ، قَسَمَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ فِيهَا أَصَابَ يَوْمَئِذٍ مِنَ النِّسَاءِ جَوَيْرِيَةَ بِنْتُ أَبِي ضِرَارٍ سَيِّدَةَ نِسَاءِ قَوْمِهَا .

٤٨٤ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عون رحمه الله قال : كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدَّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ ، قَالَ : فَكُتِبَ إِلَيَّ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، وَقَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ ، وَأَنْعَامُهُمْ تَسْقَى عَلَى الْمَاءِ ، فَقَتَلَ مَقَاتِلَتَهُمْ ، وَسَبَى

٤٨٢ - المعجم الكبير (١٠١ / ٧) ، ،

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢ / ٦) : رواه الطبراني في الأوسط الكبير ، وإسناد الكبير حسن .
المريسيع : اسم ماء من ناحية قُدَيْدٍ إِلَى السَّاحِلِ .

٤٨٣ - المعجم الكبير (٦٠ / ٢٤) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٢ / ٦) : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، إسناد الكبير حسن .
نَقَلَ الْقَائِدَ الْجَنْدِ : أَعْطَاهُمْ مَاغَنُوا .

٤٨٤ - البخاري (١٧٠ / ٥) ٤٩ - كتاب العتق - ١٢ - باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الدرية .

ومسلم (٣ / ١٣٥٦) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام ، من غير تقدم الإعلام بالإغارة .

الدعاء قبل القتال : أراد بالدعاء : الإنذار ، وأن يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم .

سَبَّيْهِمْ وَأَصَابَ يَوْمئِذٍ جَوِيرِيَّةٌ . وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ .

قال النووي في شرح مسلم :

وفي هذا الحديث : جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم الدعوة من غير إنذار بالإغارة ، وفي هذه المسألة ثلاثة مذاهب حكاهما المازري والقاضي ، أحدها : يجب الإنذار مطلقاً ، قاله مالك وغيره ، وهذا ضعيف . والثاني : لا يجب مطلقاً ، وهذا أضعف منه أو باطل . والثالث : يجب إن لم تبلغهم الدعوة ، ولا يجب إن بلغتهم ، لكن يستحب ، وهذا هو الصحيح ، وبه قال نافع مولى ابن عمر والحسن البصري والثوري والليث والشافعي وأبو ثور وابن المنذر والجمهور . قال ابن المنذر : وهو قول أكثر أهل العلم ، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه .

١ - وفي هذه الغزوة حدثت حادثة الإفك :

٤٨٥ - * روى الطبراني عن محمد بن إسحاق قال : كَانَتْ غَزْوَةٌ بَنِي الْمِصْلَقِ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سِتٍّ وَفِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَائِشَةَ مَعَهُ ، أَقْرَعُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَخَرَجَ سَهْمَهَا . وَفِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ قَالَ فِيهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَرَاءَتَهَا .

قَالَ الْبُخَّارِيُّ (١) : وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّع ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَذَلِكَ سَنَةَ سِتٍّ ، وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ : كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّع .

٤٨٦ - * روى البخاري ومسلم عن الزُّهْرِيِّ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ

= غَارُونَ : الْفَرَّةُ : الْغُفْلَةُ ، وَرَجُلٌ غَارٌ ، وَقَوْمٌ غَارُونَ .

سَبَّيْهِمْ : سَبَّيْتُ الْعَدُوَّ سَبًّا : إِذَا أَسْرَعْتَهُ ، وَاسْتَوْلَيْتَ عَلَيْهِ .

جَوِيرِيَّةٌ : تَصْفِيرٌ جَارِيَةٌ ، هِيَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ جَوِيرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ .

٤٨٥ - المعجم الكبير (٢٣ / ١٦٢) .

وقال الهيثمي في جمع الزوائد (٦ / ١٤٢) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

(١) البخاري (٧ / ٤٢٨) ٦٤ - كتاب المغازي ٣٢ - باب غزوة بني المصطلق .

٤٨٦ - البخاري (٧ / ٤٣١) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٤ - باب حديث الإفك .

وَعَلَقَمَةَ بِنُ وَقَاصٍ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا . فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا . وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا . وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ . وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصاً . وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ . الَّذِي حَدَّثَنِي . وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يَصَدِّقُ بَعْضاً . ذَكَرُوا ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا ، أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ . فَأَيُّنَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا ، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا . فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي . فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ . فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هُودَجِي ، وَأُنزَلُ فِيهِ ، مَسِيرَنَا . حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ ، وَقَفَلَ ، وَدَتُونَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ . فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ . فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ . فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ . فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ . فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ . وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هُودَجِي ، فَرَحَلُوهُ عَلَيَّ بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ . وَهُمْ يُحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ .

قَالَتْ : وَكَانَتِ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَا . لَمْ يَهْبَلْنَ وَلَمْ يَغْشَهَنَّ اللَّحْمَ . إِنَّمَا يَأْكُلَنَّ الْعَلَقَةَ مِنَ الطَّعَامِ . فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهُودَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ . وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ

= وأيضاً البخاري (٨ / ٤٥٢) ٦٥ - كتاب التفسير - ٦ - باب لولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانه هذا هتان عظيم .

ومسلم (٤ / ٢١٢٩) ٤٩ - كتاب التوبة - ١٠ - باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف .

الإفك : الكذب ، وأراد به : قذف عائشة رضي الله عنها .

أوعى : أحفظ .

آذن : أي أعلم ، يعني : نادى بالرحيل .

جزع أظفار : الجزع هنا : الحجر الباني المعروف ، وإضافته إلى أظفار : تخصيص له ، وفي البين موضع يقال له :

ظفار ، والرواية في الحديث « أظفار - وظفار » .

لم يهبلن : أي لم يكثر لجهن من السن فيثقلن ، والمهبل : الكثير اللحم ، الثقليل الحركة من السن ، وقد روي « لم يهبلن » .

= العلقمة : بضم العين : البلغة من الطعام قدر ما يسك الرُفق ، تريد : القليل .

السِّنُّ فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا . وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ . فَجِئْتُ مَنَارِلَهُمْ وَلَيْسَ
بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ . فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ . وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي
فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ . وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ
الْمُعَطَّلِ السَّلْمِيِّ ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ ، قَدْ عَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ . فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي .
فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ . فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتُهُ . وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ
الْحِجَابَ عَلَيَّ . فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي . فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي . وَاللَّهِ ! مَا
يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ . حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ فَوَطِئْتُ عَلَيَّ يَدَهَا
فَرَكَبْتُهَا . فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ . حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ . بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ
الظَّهْرِيَّةِ . فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ . عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ .
فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَاشْتَكَيْتُ ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، شَهْرًا . وَالنَّاسُ يَفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ
الْإِفْكِ . وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . وَهُوَ يَرِيْبِيْنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي . إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ

داع ولا مجيب : أي ليس بها أحد ، لامن يدعو ، ولا من يرد جوابا . =

عرس فادلاج : التعريس : نزول آخر الليل نزلة الاستراحة ، والإدلاج - بالتشديد - : سير آخر الليل .

عرس من وراء الجيش : قال الحافظ في الفتح : قال أبو زيد : التعريس . النزول في السفر في أي وقت كان . وقال
غيره : أصله : النزول من آخر الليل في السفر للراحة .

ووقع في حديث ابن عمر : بيان سبب تأخر صفوان ، وكان صفوان سأل النبي ﷺ : أن يجعله على الساقة ،
فكان إذا رحل الناس قام يصلي ، ثم اتبعهم ، فمن سقط له شيء أتاه به . وفي حديث أبي هريرة وكان صفوان
يتخلف عن الناس ، فيصيب القدح والجراب والإداوة وفي مرسل مقاتل بن حيان فيحمله فيقدم به فيعرفه أصحابه «
وكذا في مرسل سعيد بن جبير نحوه .

الاسترجاع : هو قول القائل : (إنا لله وإنا إليه راجعون) .

بجلبابي : الجلباب : ما يتغطى به الإنسان من ثوب أو إزار .

موغرين : الوغرة : شدة الحر ، ومنه يقال : وغر صدره يوغر : إذا اغتاط وحمي ، وأوغره غيره ، فيكون قوله :
موغرين ، أي : داخلين في شدة الحر .

نحر الظهرية : الظهرية : شدة الحر ، ونحرها : أولها ، ونحر كل شيء : أوله .

كبر الإفك : الكبر - بكسر الكاف وضمة هاءنا - معظم الإفك .

يفيضون : الإفاضة في الحديث : التحدث به والخوض فيه بين الناس .

يريبني : رابني الشيء يريبني : شككت فيه ، ولا يكون ريبا إلا في شك مع تهمة . =

« كَيْفَ تَيْكُمُ ؟ » فَذَكَ يَرِيْبِي .

وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ . حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَ مَا تَقَهْتُ وَخَرَجْتُ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ . وَهُوَ مَتَبَرِّزْنَا . وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا إِلَى اللَّيْلِ . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيْبًا مِنْ بِيوتِنَا . وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنَزُّهِ . وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكُنْفِ أَنْ تَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيوتِنَا . فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ . وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ ، خَالَهَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ . وَأَبْنَاهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عِبَادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ . فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمِ قَبْلَ بَيْتِي . حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا . فَعَمَّرْتُ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهَا . فَقَالَتْ : تَعَسَ مِسْطَحٌ . فَقُلْتُ لَهَا : بئْسَ مَا قُلْتَ . أَتَسْبِيْنِ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . قَالَتْ : أَيُّ هُنْتَاهُ ! أَوْلَمْ تَسْمِعِي مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : وَمَاذَا قَالَ ؟ قَالَتْ ، فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ . فَاَزْدَدْتُ مَرَضًا إِلَى مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ « كَيْفَ تَيْكُمُ ؟ » قُلْتُ : أَتَأْذُنَ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوِي ؟ قَالَتْ ، وَأَنَا حِينِيذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيِّقَنَّ الْخَبَرَ مِنْ قَبْلِهِمَا . فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجِئْتُ أَبَوِي فَقُلْتُ لَأُمِّي : يَا أُمَّتَاهُ ! مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ ؟ فَقَالَتْ : يَا بَنِيَّةُ ! هُوَ بِي عَلَيْكَ . فَوَاللَّهِ ! لَقَلْبًا كَانَتْ امْرَأَةً قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا ، وَلَهَا ضَرَائِرٌ ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا . قَالَتْ قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ

= تَيْكُمُ : بِالْمَثْنَاءِ الْمَكْسُورَةِ ، وَهِيَ إِشَارَةٌ لِلْمَوْثِ مِثْلَ ذَاكَ لِلذِّكْرِ .

وَاسْتَدَلَّتْ عَائِشَةُ بِهَذِهِ الْحَالَةِ عَلَى أَنَّهَا اسْتَشْعَرَتْ مِنْهُ بَعْضَ جَفَاءٍ ، وَلَكِنَّهَا لَمَّا لَمْ تَكُنْ تَسْـدِرِي السَّبَبَ لَمْ تَبَالِغْ فِي التَّنْقِيْبِ عَنِ ذَلِكَ حَتَّى عَرَفْتَهُ .

الْمَنَاصِعِ : الْمَوَاضِعُ الْخَالِيَةِ تَقْضَى فِيهَا الْحَاجَةُ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ، وَأَصْلُهُ : مَكَانٌ فَسِيحٌ خَارِجَ الْبَيْوتِ ، وَاحِدُهَا : مَنَصْعٌ .

الْكُنْفُ : جَمْعُ كَنِيْفٍ . وَهُوَ السَّاتِرُ ، وَالرَّادُّ بِهِ هُنَا : الْمَكَانُ الْمَتَّخِذُ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ .

مِرْطَهَا : الْمِرْطُ : كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ خَزٍّ يُؤْتَرُّ بِهِ ، وَجَمْعُهُ مِرْوَطٌ .

تَعَسَ : الْإِنْسَانُ : إِذَا عَثَرَ ، وَيُقَالُ فِي الدِّعَاءِ عَلَى الْإِنْسَانِ : تَعَسَ فُلَانٌ ، أَي : سَقَطَ لِوَجْهِهِ .

هُنْتَاهُ : يُقَالُ : امْرَأَةٌ هُنْتَاهُ ، أَي : بِلَهَاءٍ ، كَأَنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْبِلْهِ وَقِلَّةِ الْمَعْرِفَةِ بِكَأَنَّهَا النَّاسُ وَفَسَادِهِمْ .

وَضِيئَةٌ : الْوَضَاءَةُ : الْحَسَنُ ، وَوَضِيئَةٌ : فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى : فَاعِلَةٌ .

قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ : قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ قَوْلُهُ : قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ اسْتِغْفَاتُ بِاللَّهِ مَتَّعِجَةٌ مِنْ وَقُوعِ مِثْلِ ذَلِكَ فِي

حَقِّهَا مَعَ بَرَاءَتِهَا الْحَقِيقَةِ عِنْدَهَا .

بِهَذَا ؟ قَالَتْ ، فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ . ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي . وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبِثَ الْوَحْيُ . يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُمْ أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ . وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ . وَإِنْ تَسْأَلُ الْجَارِيَةَ تَصُدِّقُكَ . قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ « أَيُّ بَرِيرَةَ ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ مِنْ عَائِشَةَ ؟ » قَالَتْ لَهْ بَرِيرَةَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَعْصِمُ عَلَيْهَا ، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةُ حَدِيثَةِ السَّنِّ ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ . قَالَتْ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، ابْنِ سَلُولٍ . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ :

= فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة .. قال الحافظ : ظاهره : أن السؤال وقع بعد ما علمت بالقصة ، لأنها عقببت بكاءها تلك الليلة بهذا ، ثم عقببت هذا بالخطبة . ورواية هشام بن عروة تشعر بأن السؤال والخطبة وقعا قبل أن تعلم عائشة بالأمر ، فإن في رواية هشام عن أبيه عن عائشة لما ذكر من شأن الذي ذكر ، وما علمت به ، قام رسول الله ﷺ « فذكر قصة الخطبة الآتية ، ويمكن الجمع بأن الفاء في قولها (فدعا) عاطفة على شيء محذوف ، تقديره : وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك قد سمع ما قيل ، فدعا عليا . استلبت الوحي : قال الحافظ في الفتح : قوله استلبت الوحي بالرفع : أي طسال لبث نزوله ، وبالنصب : أي استبسط النبي ﷺ نزول الوحي . هم أهلك : قال الحافظ في الفتح : « هم أهلك » أي العفيفة اللاتعة بك ، ويحتمل أن يكون قال ذلك متبرئاً من المشورة ، ووكل الأمر إلى رأي النبي ﷺ ، ثم لم يكتب بذلك ، حتى أخبر بما عنده ، فقال (ولا نعلم إلا خيراً) وإطلاق (الأهل) على الزوجة شائع ، قال ابن التين أطلق عليها أهلاً ، وذكرها بصيغة الجمع ، حيث قال : (هم أهلك) إشارة إلى تعميم الأزواج بالوصف المذكور . ا . هـ ، ويحتمل أن يكون جمع لإرادة تعظيمها . قال الكرمانى حول قول علي : (لم يضيق الله عليك ، والنساء سواها كثير) : وإنما قال علي رضي الله عنه ذلك : تسهياً للأمر على رسول الله ﷺ ، وإزالة لما هو متلبس به ، تخفيفاً لما شاهده فيه ، لا عداوة لها ، حاشام عن ذلك . إن رأيت : ما رأيت فيها مما تسألون عنه شيئاً أصلاً ، وأما من غيره : ففيها ما ذكرت من غلبة النوم لصغر سنها . ورطوبة بدنها ، قاله الحافظ في (الفتح) . أغمصة : الغمص : العيب . الناجن : الشاة التي تألف البيت وتقيم به ، يقال : دجن بالمكان إذا أقام به . فاستعذر : يقال : من يعذري من فلان ، أي : من يقوم بعذري إن كفاؤته على سوء صنيعه ، فلا يلومني ، واستعذر : =

« يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ! مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي .
فَوَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا . وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا
خَيْرًا . وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي » فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : أَنَا
أَعْذِرُكَ مِنْهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرْبِنَا عُنُقَهُ . وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا
الْخَزْرَجِ أَمْرَتْنَا فَقَعَلْنَا أَمْرَكَ قَالَتْ : فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَ رَجُلًا
صَالِحًا . وَلَكِنْ اجْتَهَلْتَهُ الْحَمِيَّةُ . فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ! لَا تَقْتُلُهُ وَلَا
تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ
عَبَّادَةَ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ! لَنَقْتُلَنَّهُ . فَإِنَّكَ مَنْافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمَنَافِقِينَ . فَخَارَ الْحَيَّانُ
الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ . حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَلَمْ يَزَلْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ : وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ لَا يِرْقَأُ لِي
دُمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يِرْقَأُ لِي دُمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ . وَأَبُوآي
يُظَنُّ أَنْ الْبِكَاءَ فَالِقَ كَبِدِي فَبَيِّنَمَا هَمَّا جَالِسَانَ عِنْدِي ، وَأَنَا أُبْكِي ، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ
مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا . فَجَلَسَتْ تَبْكِي . قَالَتْ : فَبَيِّنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلْ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ . فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ : وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ . وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا

= استفعل من ذلك ، أي قال : من يعذريني ؟ فقال له سعد بن معاذ : أنا أعذرك ، أي أقوم بعذرك .
وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ؛ أي كامل الإصلاح .

قال الحافظ في الفتح حول قول أسيد لسعد بن عبادة فإنك منافق تجادل عن المنافقين :

أطلق أسيد ذلك مبالغة في زجره عن القول الذي قاله . وأراد بقوله : (فإنك منافق) أي : تصنع صنيع المنافقين .
وفسر بقوله (تجادل عن المنافقين) وقابل قول سعد بن معاذ (كذبت لا تقتله) بقوله هو (كذبت لقتلته) وقال
المازري : إطلاق أسيد لم يرد به نفاق الكفر . وإنما أراد : أنه كان يظهر المودة لقومه الأوس . ثم ظهر منه في هذه القصة
ضد ذلك . فأشبه حال المنافق ، لأن حقيقة النفاق : إظهار شيء وإخفاء غيره . ولعل هذا هو السبب في ترك إنكار
النبي ﷺ .

اجتَهَلْتَهُ الْحَمِيَّةُ : الاجتهال : افتعال من الجهل ، أي : حملته الحمية ، وهي الأنفة والغضب على الجهل ، واختمَلْتَهُ :
افتعلتَهُ مِنَ الْحَمَلِ .

يُخَفِّضُهُمْ : يَهْوُنُ عَلَيْهِمْ وَيُسْكِنُهُمْ .

فأصبح عندي أبوي : قال الحافظ في « الفتح » : أي ، أنها جاء إلى المكان الذي كنت به من بيتها ، لا أنها رجعت
من عندهم إلى بيتها ، ووقع في رواية محمد بن ثور عن معمر « وأنا في بيت أبيي » .
فَالِقٌ : فَاعِلٌ ، مِنْ فَلَقَ الشَّيْءَ : إِذَا شَقَّهُ .

يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ . قَالَتْ : فَتَشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ : « أَمَا بَعْدُ . يَا عَائِشَةُ ! فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا . فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُوكَ اللَّهُ . وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتِ بِذَنْبٍ . فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ . فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » قَالَتْ : فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً . فَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةٌ السَّنِّ ، لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ : إِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نَفْسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ . فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ ، لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ . وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ ، لَتُصَدِّقُونَنِي . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ : فَصَبَّرَ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَيَّ مَا تُصِفُونَ .

قَالَتْ : ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاصْجَعْتُ عَلَيَّ فَرَأَيْتِي . قَالَتْ وَأَنَا ، وَاللَّهِ ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ . وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئِي بَرَاءَتِي . وَلَكِنْ ، وَاللَّهِ ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ

أَلَمْتُ : الإلمام : المقاربة ، وهو من اللهم : صغار الذنوب وقيل : اللهم : مقاربة : للعصية من غير إيقاع فعل . قال في اللسان : الإلمام في اللغة ، يوجب أنك تأتي في الوقت . ولا تقيم على الشيء . فهذا معنى اللهم قال أبو منصور : ويدل على صواب قوله قول العرب : أَلَمْتُ بفلان إلاماً ، وما تزورنا إلا لاماً . قال أبو عبيد : معناه : في الأحيان ، على غير مواظبة .

(وإن كنت أَلَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ) : قال الداودي : أمرها بالاعتراف ، ولم يندبها إلى الكتمان ، للفرق بين أزواج النبي ﷺ وغيرهن . فيجب على أزواجه الاعتراف بما يقع منهن ، ولا يكتمنه إياه ، لأنه لا يحل لنبي إمساك من يقع منها ذلك . بخلاف نساء الناس ، فهن يندبن إلى الستر . وتعقبه عياض بأنه ليس في الحديث ما يدل على ذلك ، ولا فيه أنه أمرها بالاعتراف ، وإنما أمرها أن تستغفر الله ، وتتوب إليه ، أي فيما بينها وبين ربه . فليس صريحاً في الأمر لها بأن تعترف عند الناس بذلك ، قال الحافظ : وسياق جواب عائشة يشعر بما قال الداودي ، ولكن المعترف عنده ليس على إطلاقه ، فليتأمل . ويؤيد ما قال عياض : أن في رواية ابن حاطب ، قالت « فقال لي أبي : إن كنت صنعت شيئاً ، فاستغفري الله ، وإلا فأخبري رسول الله ﷺ بعذرك » .

قَلَصَ : قَلَصَ الدَّمْعَ : انقطع جريانه .

لا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ : قالت هذا ، توطئة لعذرها ، لكونها لم تستحضر اسم يعقوب عليه السلام .

يَتْلَى . وَلِشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي بِأَمْرِ يَتْلَى . وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ : مَا زِلْتُ أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَةً ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ نَبِيَّهُ ﷺ . فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبِرْحَاءِ عِنْدَ الْوُحْيِ . حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ . قَالَتْ : فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهَوَّ يَضْحَكُ ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ : « أُبَشِّرِي يَا عَائِشَةُ ! أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ » فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قَوْمِي إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ . وَلَا أَحْمَدُهُ إِلَّا اللَّهَ . هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي . قَالَتْ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ (١) عَشْرَ آيَاتٍ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي . قَالَتْ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقِرَاتِيهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ : وَاللَّهِ ! لَا أَنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئاً أَبَداً . بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى ﴾ (٢) إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ .

= مَا زِلْتُ : أَي مَا بَرِحَ مِنْ مَكَانِهِ ، يُقَالُ : رَامَ يَرِمُ : إِذَا بَرِحَ وَزَالَ ، وَقَلَّمَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي النَّفْيِ .
الْبِرْحَاءُ : الشَّدَّةُ .

(١) النور : ١١ .

(٢) النور : ٢٢ .

الْجَمَانُ : جَمْعُ جَانَةٍ : وَهِيَ الدُّرَّةُ ، وَقِيلَ : هِيَ خَزْرَجَةٌ تَعْمَلُ مِنَ الْفِضَّةِ مِثْلَ الدُّرَّةِ .
سُرِّيَ عَنْهُ : أَي كُشِفَ عَنْهُ .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ :

قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » : آخِرُ الْعَشْرِ قَوْلُهُ ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ لَكِنْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ عَنِ الزَّهْرِيِّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ وَعَدَدَ الْآيِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ آيَةً فَلَعَلَّ فِي قَوْلِهَا : الْعَشْرَ الْآيَاتِ ، مَجَازاً بِطَرِيقِ الْإِغَاءِ الْكَسْرِ .

وَفِي رِوَايَةِ الْحَكَمِ بْنِ عِيْنَةَ مَرْسُلاً عِنْدَ الطَّبْرِيِّ « لَمَّا خَاضَ النَّاسُ فِي أَمْرِ عَائِشَةَ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مُخْتَصِراً ، وَفِي آخِرِهِ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً مِنْ سُورَةِ النَّوْرِ - حَتَّى بَلَغَ - ﴿ الْحَبِيبَاتِ لِلْغَيْبِيِّاتِ ﴾ [النَّوْرِ : ٢٦] وَهَذَا مِنْهُ تَجَوُّزٌ . فَعُدَّ الْآيِ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ سِتَّ عَشْرَةَ وَفِي مَرْسَلٍ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عِنْدَ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَالْحَاكِمِ فِي الْإِكْلِيلِ : فَنَزَلَ ثَمَانِي عَشْرَةَ آيَةً مَتَوَالِيَةً كَذَبَتْ مِنْ قِذْفِ عَائِشَةَ * إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا - إِلَى قَوْلِهِ - رَزَقَ كَرِيمٌ * وَفِيهِ مَا فِيهِ أَيْضاً . وَتَحْرِيرُ الْعِدَّةِ : سِتُّ عَشْرَةَ آيَةً .

وَلَا يَأْتَلِي يَأْتَلُ : يَنْتَعِلُ ، مِنْ الْإِثْيَةِ : وَهِيَ الْقَسَمُ ، يُقَالُ : آتَى وَائْتَلَى وَتَأَلَى .

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ .
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي . فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي
كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ . وَقَالَ: لَا أَنْزِعْهَا مِنْهُ أَبَدًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي:
« مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟ » فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي . وَاللَّهِ!
مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَعَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ .
وَوَطَفِقَتْ أُخْتَهَا حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا . فَهَلَكْتَ فَيَنْ هَلَكَ .
قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا أَنْتَهُ إِثْنَا مِنْ أَمْرِ هَوَلَاءِ الرَّهْطِ .

ومن رواياته ^(١): قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ
اللَّهِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أَنْثَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ .

ومنها ^(٢): قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَطْبِيًّا فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ فَأَشِيرُوا عَلَيَّ فِي
أَنَاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي، وَأَيُّمِ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَأَبْنَوْهُمْ مِنِّي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ

= أَحْمِي سَمْعِي: حَيْثُ سَمِعِي وَبَصْرِي: إِذَا مَنَعْتَهَا مِنْ أَنْ أَنْسِبَ إِلَيْهَا مَا مِمَّ يَدْرِكَاهُ .
تُسَامِينِي: السَّمَاةُ: مُفَاعَلَةٌ مِنَ السُّمِّ وَالْعُلُوُّ: أَيُّ أَنَّهُ تَطَلَّبُ مِنَ السُّمِّ وَالْعُلُوُّ مِثْلُ الَّذِي أُطْلِبَ .
فَقَعَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ: أَيُّ مَنَعَهَا بِالْمَعْدَلَةِ، وَمَجَانِبَةُ مَا لَا يَحِلُّ .
طَفِقَتْ: بِكسْرِ الْفَاءِ، وَحِكْمِي فَتَحَاهَا أَيُّ: جَعَلْتُ أَوْ شَرَعْتُ .
تُحَارِبُ لَهَا: أَيُّ: تَجَادَلُ لَهَا وَتَتَعَصَّبُ، وَتَحْكِي مَا قَالَ أَهْلُ الْإِفْكَ أَيُّ: لِنَتَخْفِضُ مَنزِلَةَ عَائِشَةَ، وَتَعْلُو مَنزِلَةَ
أَخْتِهَا زَيْنَبَ .

(١) البخاري مطولاً (٧ / ٤٣٥) ، ٦٤ - كتاب المنازي - ٣٤ - باب حديث الإفك .
ومسلم في نفس الوضع السابق (٤ / ٢١٣٨) .

كَنَفٌ: الْكِنْفُ: الْجَانِبُ، وَالْمُرَادُ: مَا كَشَفْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا سَتَرْتُهُ مِنْ نَفْسِهَا، إِشَارَةٌ إِلَى التَّقَفُّفِ .
(٢) البخاري (٨ / ٤٨٧) ، ٦٥ - كتاب التفسير - ١١ - باب ﴿ إِنَّ الَّذِي يَجْعَلُونَ أَنْ تَشِيْعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا -
إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

= أَبْنَوْ أَهْلِي: التَّابِينَ عَلَى وَجْهِينِ: فَتَابِينَ الْحَيِّ: ذِكْرَةُ بِالْقَبِيْحِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: أَبْنَوْ أَهْلِي: أَيُّ ذَكَرْتُمْ بِسُوءِهِ . وَالثَّانِي

من سوء قطُّ ولا دخل بيتي قطُّ إلا وأنا حاضرٌ ، ولا غبتُ في سفرٍ إلا غاب معي .
 فقام سعدُ بن معاذ بنحوه * وفيه : فلما كان مساء ذلك اليوم خرجتُ لبعض حاجتي ومعني
 أمُّ مسطحٍ ، فعثرتُ ، وقالتُ : تعسَ مسطحٌ ، فقلتُ لها : أي أمُّ أتسبينَ ابنك ؟ فسكتتُ ،
 ثم عثرتُ الثانيةً فقالتُ : تعسَ مسطحٌ ، فقلتُ لها : أي أمُّ أتسبينَ ابنك ؟ فسكتتُ ، ثم
 عثرتُ الثالثةً فقالتُ : تعسَ مسطحٌ ، فانتهرتُها ، فقالتُ : والله ما أسبه إلا فيك ، فقلتُ :
 في أي شأني ؟ فبقرتُ لي الحديثَ فقلتُ : وقد كان هذا ؟ قالتُ : نعم والله فرجعتُ إلى
 بيتي كأن الذي خرجتُ له لا أجدُ منه قليلاً ولا كثيراً ووعيتُ * وفيه : وبكيتُ فسمعَ أبو
 بكرٍ صوتي وهو فوق البيتِ يقرأ فنزل فقال لأمي : ما شأنها ؟ فقالتُ : بلغها الذي ذكِرَ
 من شأنها ، ففاضتُ عيناهُ ، وقال : أقسمتُ عليكِ يابنيةُ إلا رجعتِ إلى بيتك فرجعتُ ،
 ولقد جاء رسولُ اللهِ ﷺ بيتي ، فسألَ عني خادمي ، فقالتُ : لا والله ما علمتُ عليها عيباً
 إلا أنها كانتُ ترفدُ حتى تدخلَ الشاةُ فتأكلُ خبزها أو عجينها ، وانتهرها بعضُ أصحابه
 فقال : اصدقي رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم حتى أسقطوا لها به ، فقالتُ : سبحانَ اللهِ
 والله ما علمتُ عليها إلا ما يعلمُ الصائغُ على تبرِ الذهبِ الأحمر * وفيه فأصبحَ أبواي عندي
 فلم يزالا حتى دخلَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم بنحوه * وفيه : والتستُ اسمَ يعقوبَ فلم
 أقدر عليه إلا أبا يوسفَ * وفيه : أبشري يا عائشةُ فقد أنزل اللهُ براءتك ، قالتُ : وكنتُ
 أشدَّ ما كنتُ غضباً ، فقال لي أبواي : قومي إليه فقلتُ : لا والله لا أقومُ إليه ولا أحدهُ ولا

= تأييدُ الميت : وهو مدحه بعد موته .

فبقرت : البقر : الفتح والتوسعة والشقُّ ، والمعنى : ففتحتُ لي الحديثَ وكشفتُهُ وأوضحتُهُ .

وأُيمُ اللهُ : من ألفاظِ القسم ، وفيها لغات كثيرة .

وأسقطوا لها به : أسقطوا به : أي قالوا لها السقط من القول ، وهو الرديء ، يريد : أنهم سبوا ، وقوله « به » أي
 بسبب هذا المعنى : وهو الذي سئلتُ عنه من أمر عائشة رضي الله عنها . فيكون المعنى : سبوا بهذا السبب . وقد
 روي هذا اللفظ على غير ما قلناه ، والصحيح المحفوظ : إنما هو ما ذكرناه . والله أعلم .

والله ما علمتُ عليها إلا ما يعلمُ الصائغُ على قبر الذهبِ الأحمر

قال الحافظ : أي كما لا يعلمُ الصائغُ من الذهبِ الأحمر إلا الخلوص من العيب ، وكذلك أنا : لا أعلمُ منها إلا الخلوص
 من العيب .

وفي رواية ابن أبي حاطب عن علقمة « فقالت الجارية الحبشية : والله لعائشة أطيب من الذهب ولئن كانت صنعت
 ما قال الناس ، ليعبرنك الله . قالت : فعجب الناس من فقها .

أحمدًا ولكنَّ أحمدُ اللهَ الذي أنزلَ براءتي لقد سمعته وما أنكرتُموه ولا غيرتُموه .

ومنها (١) : قال الزهري : قال لي الوليد بن عبد الملك : أَبْلَغَكَ أن علياً كان فين قَذَفَ عائشةً ؟ قلتُ : لا ، ولكنَّ قد أخبرني رجلان من قومك أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث أن عائشة قالت لهما : كان عليٌّ مسلماً في شأنها .

ومنها (٢) : أنه لم يسمَّ من أهل الإفك إلا ابنُ أبيي ، وحسانٌ ومسطيحٌ وحننةٌ وأن عائشة كانت تكره أن يَسبَّ عندها حسانٌ وتقول : إنه الذي قال :

فإنَّ أبي ووالدتي وعرضي لعرض محمدٍ منكم وقواء

ومنها (٣) : قال مسروق : دخلتُ على عائشة وعندها حسانٌ بنُ ثابتٍ يُنشدُها شعراً يُسبِّبُ بأبيات له ، فقال : حَصَانٌ رَزَانٌ مَاتَرُنُ بِرِيبَةٍ * وتُصَبِّحُ غَرثِي من لحومِ الغَوَفِلِ فقالت له عائشة : لكنك لستَ كذلك ، قال مسروق : فقلتُ : لِمَ تأذنين له أن يدخلَ عليكِ وقد قال اللهُ تعالى : ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (٤) فقالت : فأبي عذاب أشدُّ من العمى ؟ إنه كان يُنافِخُ أو يُهاجِي عن رسولِ اللهِ ﷺ .

(١) البخاري (٧ / ٤٣٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٤ - باب حديث الإفك .

كان علي مسلماً في شأنها : بكسر اللام ، كذا رواه القاسبي ، من التسليم وترك الكلام في إنكاره ، وفتحها الموي من الحوض فيه . رواه ابن أبي شيبة ، وعليه يدل فصول الحديث في غير من السلامة موضع ، وهو رضي الله عنه منزه أن يقول ما قال أهل الإفك . كما نص عليه في الحديث ، ولكن أشار بفراقها ، وشدد على بريرة في أمرها ، قاله الزركشي .

(٢) مسلم (٤ / ١٢٣٧) ٤٩ - كتاب التوبة - ١٠ - باب في حديث الإفك ، وقبول توبة القاذف .

(٣) البخاري (٧ / ٤٣٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٤ - باب حديث الإفك .

ومسلم (٤ / ١٩٣٤) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٣٤ - باب فضائل حسان بن ثابت ، رضي الله عنه .
حَصَانٌ رَزَانٌ : امرأة حَصَانٍ : بَيْتَةُ الْحَصَانَةِ ، أي غَفِيْفَةٌ حَيِيَّةٌ ، وامرأة رَزَانٌ : ثَقِيْلَةٌ ثَابِتَةٌ .
قُرْنٌ : تَرْمِي وَتَقْدِفُ .

بريبيّة : أي بأمر بريبيّة الناس ، كالرنا ونحوه .

غَرثِي : أي : جَائِعَةٌ ، والمذكر : غرثان .

القوافل : جمع غافلة ، والمراد بها : الغفلة المحمودة ، وهي مالا يقدر في دين أو مروءة .

ينافخ : المناضلة والمخاضة .

(٤) النور : ١١ .

وللبخاري^(١) عن أم رومان : بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ وَعَائِشَةُ إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ : فَعَلَّ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ بِفُلَانٍ ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ ، قَالَتْ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَتْ : كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ : سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَتْ : وَأَبُو بَكْرٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَخَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا ، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا عَلَيْهَا حَمَى بِنَافِضٍ ، فَطَرَحْتُ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فغَطَّيْتُهَا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « مَا شَأْنُ هَذِهِ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذْتُهَا الْحَمَى بِنَافِضٍ ، قَالَ : « فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ ، فَفَعَدْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي ، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تُعَذِّرُونِي ، مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ كَيْعَقُوبَ وَبَنِيهِ ، وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ، بِنَحْوِهِ .

فوائد من حديث الإفك

قال محقق الجامع : قال العلماء : في هذا الحديث من الفوائد :

جواز الحديث عن جماعة ملفقا مجملاً . وفيه مشروعية القرعة حتى بين النساء ، وفي المسافرة بهن ، والسفر بالنساء حتى في الغزو . وجواز حكاية ما وقع للمرء من الفضل ولو كان فيه مدح ناس وذم ناس إذا تضمن ذلك إزالة توهم النقص عن الحايكي إذا كان بريئاً عند قصد نصح من يبلغه ذلك لئلا يقع فيما وقع فيه من سب ، وأن الاعتناء بالسلامة من وقوع الغير في الإثم أولى من تركه يقع في الإثم ، وتحصيل الأجر للموقوع فيه ، وفيه استعمال التوطئة فيما يحتاج إليه من الكلام ، وأن الهودج يقوم مقام البيت في حجب المرأة وجواز ركوب المرأة الهودج على ظهر البعير ، ولو كان ذلك مما يشق عليه حيث يكون مطيقاً لذلك . وفيه خدمة الأجانب للمرأة من وراء الحجاب ، وجواز تستر المرأة بالشيء المنفصل عن البدن ، وتوجه المرأة لقضاء حاجتها وحدها وبغير إذن خاص من زوجها ، بل اعتاداً على الإذن العام المستند إلى العرف العام ، وجواز تحلي المرأة في السفر بالقلادة ونحوها ، وصيانة المال ولو قل للنهي عن إضاعة المال ، فإن عقد عائشة لم يكن من ذهب ولا

(١) البخاري (٧ / ٤٣٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٤ - باب حديث الإفك .

حمى بنافض : أي برعدة شديدة كأنها تفضتها أي : حركتها .

جوهر ، وفيه شؤم الحرص على المال لأنها لو لم تظلم في التفتيش لرجعت بسرعة . فلما زاد على قدر الحاجة أثر ما جرى . وتوقف رحيل الجند على إذن الأمير ، والاسترجاع عند المصيبة ، وتغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي ، وإغاثة الملهوف ، وعون المنقطع ، وإنقاذ الضائع ، وإكرام ذوي القدر وإيثارهم بالركوب ، وتجشم المشقة لأجل ذلك ، وحسن الأدب مع الأجانب خصوصاً النساء ، ولا سيما في الخلوة ، والمشي أمام المرأة ليستقر خاطرها وتأمين مما يتوهم من نظره لما عساه ينكشف منها في حركة المشي ، وفيه ملاطفة الزوجة وحسن معاشرتها ، والتقصير من ذلك عند إشاعة ما يقتضي النقص وإن لم يتحقق ، وفائدة ذلك أن تتفطن لتغيير الحال فتعتذر أو تعترف ، وأنه لا ينبغي لأهل المريض أن يعلموه بما يؤدي باطنه لئلا يزيد ذلك في مرضه ، وفيه السؤال عن المريض والإشارة إلى مراتب الهجران بالكلام والملاطفة ، وفيه أن المرأة إذا خرجت حاجة تستصحب من يؤنسها أو يخدمها ممن يؤمن عليها ، وفيه ذم المسلم عن المسلم خصوصاً من كان من أهل الفضل ، وردع من يؤذيهم ولو كان منهم بسبيل ، وبيان مزيد فضيلة أهل بدر . وفيه البحث عن الأمر القبيح إذا أشيع ، وتعرف صحته وفساده بالتنقيب على من قيل منه ، واستصحاب حال من اتهم بسوء إذا كان قبل ذلك معروفاً بالخير إذا لم يظهر عنه بالبحث ما يخالف ذلك ، وفيه فضيلة قوية لأم مسطح لأنها لم تحاب ولدها في وقوعه في حق عائشة ، بل تعمدت سبه على ذلك ، وفيه مشروعية التسبيح عند سماع ما يعتقد السامع أنه كذب ، وفيه توقف خروج المرأة من بيتها على إذن زوجها ولو كانت إلى أبيها ، وفيه البحث عن الأمر المقول ممن يدل عليه المقول فيه ، والتوقف في خبر الواحد ولو كان صادقاً ، وطلب الارتقاء من مرتبة الظن إلى مرتبة اليقين ، وأن خبر الواحد إذا جاء شيئاً بعد شيء أفاد القطع ، لقول عائشة : لأستيقن الخبر من قبلها ، وأن ذلك لا يتوقف على عدد معين ، وفيه استشارة المرء أهل بطانته ممن يلوذ به بقراءة وغيرها ، وتخصيص من جربت صحة رأيه منهم بذلك ولو كان غيره أقرب ، والبحث عن حال من اتهم بشيء ، وحكاية ذلك للكشف عن أمره ، ولا يُعد ذلك غيبة ، وفيه استعمال « لانعلم إلا خيراً » في التزكية ، وأن ذلك كاف في حق من سبقت عدالته ممن يطلع على خفي أمره ، وفيه التثبت في الشهادة ، وفضيلة الإمام عند الحادث المهم ، والاستنصار بالأخصاء على الأجانب ، وتوطئة العذر لمن يراد إيقاع العقاب

به أو العتاب له ، واستشارة الأعلى لمن هو دونه ، وأن من استفسر عن حال شخص فأراد بيان ما فيه من عيب فليقدم ذكر عذره في ذلك إن كان يعلم ، كما قالت بريرة في عائشة حيث عابتها بالنوم عن العجين فقدمت قبل ذلك أنها جارية حديثة السن ، وفيه أن النبي ﷺ كان لا يحكم لنفسه إلا بعد نزول الوحي ، لأنه ﷺ لم يجزم في القصة بشيء قبل نزول الوحي ، وأن الحمية لله ورسوله لا تدم ، وفيه فضائل جمة لعائشة ولأبويها ولصفوان ولعلي ابن أبي طالب وأسامة وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير ، وفيه أن التعصب لأهل الباطل يخرج عن اسم الصلاح ، وجواز سب من يتعرض للباطل ، ونسبته إلى ما يسوؤه وإن لم يكن ذلك في الحقيقة فيه ، وإطلاق الكذب على الخطأ ، والقسم بلفظ (لعمر الله) وفيه الندب إلى قطع الخصومة وتسكين ثائرة الفتنة ، وسد ذريعة ذلك . واحتمال أخف الضررين بزوال أغلظهما ، وفضل احتمال الأذى ، وفيه مباحة من خالف الرسول ولو كان قريباً حمياً ، وفيه أن من أذى النبي ﷺ بقول أو فعل يقتل ، لأن سعد بن معاذ أطلق ذلك ولم ينكره النبي ﷺ ، وفيه مساعدة من نزلت فيه بلية بالتوجع والبكاء والحزن ، وفيه تثبت أبي بكر الصديق في الأمور لأنه لم ينقل عنه في هذه القصة مع تمادي الحال فيها شهراً كلمة فما فوقها ، وفيه ابتداء الكلام في الأمر المهم بالتشهد والحمد والثناء وقول : (أما بعد) ، وتوقيف من نقل عنه ذنب على ما قيل فيه بعد البحث عنه ، وأن قول : (كذا وكذا) يكتفى بها عن الأحوال كما يكتفى بها عن الأعداد ولا تختص بالأعداد ، وفيه مشروعية التوبة ، وأنها تقبل من المعترف المقلع الخالص ، وأن مجرد الاعتراف لا يجزئ فيها ، وأن الاعتراف بما لم يقع لا يجوز ولو عرف أنه يصدق في ذلك ، ولا يؤاخذ على ما يترتب على اعترافه ، بل عليه أن يقول الحق أو يسكت ، وأن الصبر تحمد عاقبته ويغبط صاحبه ، وفيه تقديم الكبير في الكلام ، وتوقف من اشتبه عليه الأمر في الكلام ، وفيه تبشير من تجددت له نعمة ، أو اندفعت عنه نقمة ، وفيه الضحك والفرح والاستبشار عند ذلك ، ومعذرة من انزعج عند وقوع الشدة لصغر سن ونحوه وإدلال المرأة على زوجها وأبويها ، وتدريج من وقع في مصيبة فزالته عنه لئلا يهجم على قلبه الفرح من أول وهلة فيهلكه ، وفيه أن الشدة إذا اشتدت أعقبها الفرج ، وفضل من يفوض الأمر لربه ، وأن من قوي على ذلك خف عنه الهم والغم ، وفيه الحث على الإنفاق في سبيل الخير خصوصاً في صلة الرحم ، ووقوع المغفرة

لمن أحسن إلى من أساء إليه أو صفح عنه ، وأن من حلف أن لا يفعل شيئاً من الخير استحب له الحنث ، وجواز الاستشهاد بأي القرآن في النوازل ، والتأسي بما وقع للأكابر من الأنبياء وغيرهم ، وفيه التسبيح عند التعجب واستعظام الأمر ، وذم الغيبة وذم سماعها ، وزجر من يتعاطاها لا سيما إن تضمنت تهمة المؤمن بما لم يقع منه ، وذم إشاعة الفاحشة وتحريم الشك في براءة عائشة رضي الله عنها .

وقال الزمخشري : لم يقع في القرآن من التخليط في معصية ما وقع في قصة الإفك بأوجز عبارة وأشبعها ، لاشتاله على الوعيد الشديد ، والعقاب البليغ ، والزجر العنيف ، واستعظام القول في ذلك ، واستشناعه بطرق مختلفة ، وأساليب متقنة ، كل واحد منها كاف في بابه ، بل ما وقع من وعيد عبدة الأوثان ، إلا بما هو دون ذلك ، وما ذاك إلا لإظهار علو منزلة رسول الله ﷺ وتطهير من هو منه بسبيل . أ هـ .

تحقيق حول وجود سعد بن معاذ في قصة الإفك :

وحول ورود ذكر سعد بن معاذ في حادثة الإفك قال ابن حجر في الفتح :

قوله (فقام سعد بن معاذ الأنصاري) كذا هنا وفي رواية معمر وأكثر أصحاب الزهري ، ووقع في رواية صالح بن كيسان « فقام سعد أخو بني عبد الأشهل » وفي رواية فليح « فقام سعد » ولم ينسبه ، وقد تعين أنه سعد بن معاذ لما وقع في رواية الباب وغيره . وأما قول شيخ شيوخنا القطب الحلبي : وقع في نسخة سمعنا « فقام سعد بن معاذ » وفي موضع آخر « فقام سعد أخو بني عبد الأشهل » فيحتمل أن يكون آخر غير سعد بن معاذ ، فإن في بني عبد الأشهل جماعة من الصحابة يسمى كل منهم سعدا ، منهم سعد بن زيد الأشهلي شهد بدرأ وكان على سبايا قريظة الذين بيعوا بنجد ، وله ذكر في عدة أخبار منها في خطبة النبي ﷺ في مرض وفاته ، قال فيحتمل أن يكون هو المتكلم في قصة الإفك . قلت : وحمله على ذلك ما حكاه عياض وغيره من الإشكال في ذكر سعد بن معاذ في هذه القصة ، والذي جوزه مردود بالتصريح بسعد بن معاذ في هذه الرواية الثالثة ، فأذكر كلام عياض وما تيسر من الجواب عنه ، قال عياض : في ذكر سعد بن معاذ في هذا الحديث

إشكال لم يتكلم الناس عليه ونبهنا عليه بعض شيوخنا ، وذلك أن الإفك كان في المريسيع وكانت سنة ست فيما ذكر ابن إسحاق ؛ وسعد بن معاذ مات من الرمية التي رميها بالخنديق فدعا الله فأبقاه حتى حكم في بني قريظة ثم انفجر جرحه فمات منها ، وكان ذلك سنة أربع عند الجميع إلا ما زعم الواقدي أن ذلك كان سنة خمس ، قال : وعلى كل تقدير فلا يصح ذكر سعد بن معاذ في هذه القصة ، والأشبه أنه غيره ، ولهذا لم يذكره ابن إسحاق في روايته ، وجعل المراجعة أولاً وثانياً بين أسيد بن حضير وبين سعد بن عباد ، قال : وقال لي بعض شيوخنا : يصح أن يكون سعد موجوداً في المريسيع بناء على الاختلاف في تاريخ غزوة المريسيع ، وقد حكى البخاري عن موسى بن عقبة أنها كانت سنة أربع ، وكذلك الخندق كانت سنة أربع ، فيصح أن تكون المريسيع قبلها لأن ابن إسحاق جزم بأن المريسيع كانت في شعبان وأن الخندق كانت في شوال ، فإن كانا من سنة واحدة استقام أن تكون المريسيع قبل الخندق فلا يمتنع أن يشهدها سعد بن معاذ انتهى .

وقد قدمنا في المغازي أن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة أن المريسيع كانت سنة خمس وأن الذي نقله عنه البخاري من أنها سنة أربع سبق قلم ، نعم والراجح أن الخندق أيضاً كانت في سنة خمس خلافاً لابن إسحاق فيصح الجواب المذكور . ومن جزم بأن المريسيع سنة خمس الطبري، لكن يعكز على هذا شيء لم يتعرضوا له أصلاً ، وذلك أن ابن عمر ذكر أنه كان معهم في غزوة بني المصطلق وهو المريسيع كما تقدم من حديثه في المغازي ، وثبت في الصحيحين أيضاً أنه عرض في يوم أحد فلم يجزه النبي ﷺ وعرض في الخندق فأجازه ، فإذا كان أول مشاهدته الخندق وقد ثبت أنه شهد المريسيع لزم أن تكون المريسيع بعد الخندق فيعود الإشكال ، ويمكن الجواب بأنه لا يلزم من كون ابن عمر كان معهم في غزوة بني المصطلق أن يكون أجيز في القتال ، فقد يكون صحب أباه ولم يباشر القتال كما ثبت عن جابر أنه كان يمنح الماء لأصحابه يوم بدر وهو لم يشهد بدرًا باتفاق . وقد سلك البيهقي في أصل الإشكال جواباً آخر بناء على أن الخندق قبل المريسيع فقال : يجوز أن يكون جرح سعد بن معاذ لم ينفجر عقب الفراغ من بني قريظة بل تأخر زماناً ثم انفجر بعد ذلك وتكون مراجعته في قصة الإفك في أثناء ذلك ، ولعله لم يشهد غزوة المريسيع

لمرضه ، وليس ذلك مانعا له أن يجيب النبي ﷺ في قصة الإفك بما أجابه ، وأما دعوى عياض أن الذين تقدموا لم يتكلموا على الإشكال المذكور فما أدري من الذين عناهم ، فقد تعرض له من القدماء إسماعيل القاضي فقال : الأولى أن تكون المريسيع قبل الخندق للحديث الصحيح عن عائشة ، واستشكله ابن حزم لاعتقاده أن الخندق قبل المريسيع ، وتعرض له ابن عبد البر فقال : رواية من روى أن سعد بن معاذ راجع في قصة الإفك سعد ابن عبادة وهم وخطأ ، وإنما راجع سعد بن عبادة أسيد بن حضير كما ذكره ابن إسحاق ، وهو الصحيح فإن سعد بن معاذ مات في منصرفهم من غزوة بني قريظة لا يختلفون في ذلك ، فلم يدرك المريسيع ولا حضرها . وبالغ ابن العربي على عاداته فقال : اتفق الرواة على أن ذكر ابن معاذ في قصة الإفك وهم ، وتبعه على هذا الإطلاق القرطبي . أ هـ .

٤٨٧ - * روى الطبراني عن عائشة قالت : وقعد صفوان بن المعطل لحسان بن ثابت بالسيف فضربه ضربة ، فقال صفوان لحسان في الشعر حين ضربه :

تلقُ ذبابَ السيفِ مني فإني غلامٌ إذا هُوجيت ليس بشاعرٍ
ولكنني أحمي حميَّ وأنتقمُ من الباهتِ الرامي البرة الطواهرِ

ثم صاح حسان ، فاستغاث الناس على صفوان ، فلما جاء الناس فر صفوان ، فجاء حسان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستعداه على صفوان في ضربته إياه ، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم أن يهب له ضربة صفوان إياه فوهبها للنبي صلى الله عليه وسلم ، فعاضة صلى الله عليه وسلم حائطاً من نخلٍ عظيمٍ وجارية رومية ، ويقال قبطية تدعى سيرين فولدت لحسان ابنه عبد الرحمن الشاعر .

٤٨٨ - * روى البزار عن عائشة أنه لما نزل عذرها قبل أبو بكر رأسها فقالت : ألا عذرتني ؟ فقال : أي سماء تظنني أو أي أرض تقلني إن قلت ما لا أعلم .

٤٨٧ - المعجم الكبير مطولاً (٢٣ / ١١٣) .

وقال الميمني في جمع الزوائد (٩ / ٢٣٤) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

٤٨٨ - البزار : كشف الأستار (٣ / ٢٤٢) ، كتاب علامات النبوة ، باب مناقب عائشة زوج رسول الله ﷺ .

وقال الميمني في جمع الزوائد (٩ / ٢٤٠) : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

الأعدرتني : تعني : قبل نزول القرآن .

٤٨٩ - * روى البزار والطبراني في الأوسط عن عائشة قالت : لما رميت به بما رميت به ، أزدت أن ألقى نفسي في قليب .

٢ - وفي هذه الغزوة قامت فتنة بين المهاجرين والأنصار :

٤٩٠ - * روى البخاري ومسلم عن جابر رضي الله عنه قال : غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا . وكان من المهاجرين رجل لعاب ، فكسع أنصاريًا ، فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا ، وقال الأنصاري يا لأنصار ، وقال المهاجري : يا للمهاجرين ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « ما بال دعوى أهل الجاهلية ؟ » ثم قال : « ما شأنهم ؟ » فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري قال فقال النبي ﷺ : « دعوها فإنها خبيثة » وقال عبد الله بن أبي بن سلول : أقد تداعوا علينا ؟ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فقال عمر : ألا نقتل يانبي الله هذا الخبيث ؟ لعبد الله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه . »

وفي رواية (١) : فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله : لا تنفلي حتى تقر أنك الذليل ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم العزيز . ففعل

٤٩١ - * روى البخاري ومسلم عن زيد بن أرقم : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في

٤٨٩ - البزار كشف الأستار (٢ / ٢٤١) ، كتاب علامات النبوة ، باب مناقب عائشة زوج رسول الله ﷺ .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٢٤٠) : رواه الطبراني في الأوسط والبزار ، ورجالها ثقات .

قليب : بئر ، يذكر ويؤنث جمعه قلب وأقلبة .

أقول : قد تكون فكرت بالانتحار قبل أن يبلغها تحريمه لشدة ما رميت به على نفسها .

٤٩٠ - البخاري (٦ / ٥٤٦) ٦١ - كتاب المناقب - ٨ - باب ما ينهى من دعوى الجاهلية .

ومسلم نحوه (٤ / ١٩٩٨) ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب - ١٦ - باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً .

(١) الترمذي (٥ / ٤١٨) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٦٤ - باب « ومن سورة المنافقين » ، وقال : هذا حديث

حسن صحيح .

٤٩١ - البخاري (٨ / ٦٤٧) ٦٥ - كتاب تفسير القرآن - ٣ - باب ﴿ وإذا رأيتم تعجبك أجسامهم - إلى قوله - قاتلهم

الله أنى يوفكون ﴾ .

ومسلم (٤ / ٢١٤٠) ٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - حديث (١) .

سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَأَصْحَابِهِ . لا تُتَفَقَّوْا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُضُوا مِنْ حَوْلِهِ ، وَقَالَ : لئن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ بَيْنَهُ مَا فَعَلَ ، قَالُوا : كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةً ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقِي فِي : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ ^(١) فَدَعَاهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوَّوْا رُءُوسَهُمْ ، وَقَوْلُهُ : ﴿ خُشِبَ مَسْنَدُهُ ﴾ ^(٢) قَالَ : كَانُوا رَجَالًا أَجْمَلُ شَيْءٍ .

وفي رواية ^(٣) : عَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ مَعَنَا أُنَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ ، فَكُنَّا نُبْتَدِرُ الْمَاءَ ، وَكَانَ الْأَعْرَابُ يَسْبِقُونَا إِلَيْهِ ، فَسَبَقَ أَعْرَابِيٌّ أَصْحَابَهُ فَيَلَأُ الْحَوْضَ وَيَجْعَلُ حَوْلَهُ حِجَارَةً ، وَيَجْعَلُ النَّطْعَ عَلَيْهِ ، حَتَّى يَجِيءَ أَصْحَابَهُ ، قَالَ : فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْرَابِيًّا فَأَرْخَى زِمَامَ نَاقَتِهِ لِتَشْرِبَ فَأَبَى أَنْ يَدَعَهُ ، فَاَنْتَزَعَ قَبَاضَ الْمَاءِ فَرَفَعَ الْأَعْرَابِيَّ خَشَبَتَهُ فَضْرَبَ بِهَا رَأْسَ الْأَنْصَارِيِّ فَشَجَّهُ ، فَأَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَأْسَ الْمُنَافِقِينَ فَأَخْبَرَهُ ، فَغَضِبَ ، وَعِنْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثُمَّ قَالَ : لا تُتَفَقَّوْا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُضُوا مِنْ حَوْلِهِ ، يَعْنِي الْأَعْرَابَ ، وَكَانُوا يَحْضُرُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الطَّعَامِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِذَا انْفَضُوا مِنْ عِنْدِ مُحَمَّدٍ فَأَتَوْا مُحَمَّدًا بِالطَّعَامِ فَلْيَأْكُلْ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : لئن رَجَعْتُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . قَالَ زَيْدٌ : وَأَنَا رِذْفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي ، فَأَخْبَرْتُ عَمِّي ، فَاَنْطَلَقَ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

= (١) الْمُنَافِقُونَ : ١ .

(٢) الْمُنَافِقُونَ : ٤ .

(٣) الترمذي (٥ / ٤١٥ / ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٦٤ - باب « ومن سورة المنافقين » ، وقال : هذا حديث

حسن صحيح .

نبتدر : تتسابق وتسرع إليه .

النطع : بساط من الجلد .

قباض الماء : ما يقبض به الماء ويمسك من الحجارة وغيرها . والمعنى أن الرجل الأنصاري الذي أرخى زمام ناقته لتشرب الماء من الحوض نزع الحجارة التي جعلها الأعرابي حول الحوض ليسك به الماء .

شجه : شجًا : شق جلد رأسه أو وجهه .

فَأرسل إليه رسول الله ﷺ ، فحلفَ وَجَحَدَ ، فصَدَّقَه رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وكذَّبني ، فجاء عمي إليّ ، فقال : ما أردتَ إلا أنْ مَقَتَكَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وكذَّبَكَ المسلمونَ ، قال : فوقعَ عليّ من الهمِّ ما لم يقَعْ عليّ أَحَدٌ ، قال : فبينما أنا أُسِيرُ مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سَفَرٍ قد خَفَقْتُ برأسي من الهمِّ ، إذ أتاني النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّكَ أذني ، وَضَحِكَ في وجهي ، فما كانَ يسُرُّني أنْ لي بها الخُلْدُ في الدنيا ، ثم إنَّ أبَا بكرٍ لِحِقيني ، فقال : ما قالَ لكَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قلتُ : ما قالَ شيئاً إلا أنه عَرَّكَ أذني ، وَضَحِكَ في وجهي ، فقال : أبشُرْ ثم لِحِقيني عمرُ ، فقلتُ له مثلَ قولِي لأبي بكرٍ ، فلما أصبحنا قرأ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سورةَ المنافقين .

وفي رواية (١) : أن ذلكَ في غزوةِ بني المصطلق .

* * *

= عَرَكَ : الجِلْدُ عَرُكًا : دَلَكَه .

(١) الترمذي في نفس الموضوع السابق (٤١٨ / ٥) . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

فصل : في غزوة فزارة

٤٩٢ - * روى مسلم عن سلمة بن الأكوع قال : غزونا فزارة وعلينا أبو بكر أمّرة رسول الله ﷺ فلما كان بيننا وبين الماء ساعة أمرنا أبو بكر فعرّسنا ، ثم شنّ الغارة فورد الماء فقتل من قتل عليه وسبنا ، وأنظر إلى عنق من الناس فيهم الذراري ، فخشيت أن يسقوني إلى الجبل ، فرميت بسهم بينهم وبين الجبل ، فلما رأوا السهم وقفوا ، فجئت بهم أسوقهم ، وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من أدم (قال : القشع النطع) ، معها ابنة لها من أحسن العرب ، فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر فنفلني أبو بكر ابنتها ، فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوباً ، فلقيتني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال : « ياسلمة هب لي المرأة » فقلت : يارسول الله والله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوباً ، ثم لقيتني من الغد في السوق ، فقال لي : « ياسلمة هب لي المرأة لله أبوك » فقلت : هي لك يارسول الله ، فوالله ما كشفت لها ثوباً ، فبعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا أسروا بمكة .

قال النووي : فيه جواز المفادة وجواز فداء الرجال بالنساء الكافرات ، وفيه جواز التفريق بين الأم وولدها البالغ ، ولا خلاف في جوازه عندنا ، وفيه جواز استيهاب الإمام أهل جيشه بعض ما غنوه ليفادي به مسلماً أو يصرفه في مصالح المسلمين أو يتألف به من في تألفه مصلحة كما فعل ﷺ هنا وفي غنائم حنين وفيه جواز قول الإنسان للأخر لله أبوك والله درك .

وسبب هذه الغزوة أنه كان بطن فزارة يريد اغتيال النبي ﷺ فبعث رسول الله ﷺ أبا بكر فأغار عليهم وقتل وأسر وسبى ، وكان من شياطينهم أم قرفة التي جهزت ثلاثين فارساً من أهل بيتها لاغتيال رسول الله ﷺ فقتلوا وسببت ابنتها ، (راجع الرحيق المختوم)

٤٩٢ - مسلم (٣ / ١٣٧٥) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ١٤ - باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى .

شن الغارة : الغارة : النهب ، وشنها : تفريقها في كل ناحية .

عنق : من الناس : أي جماعة (المرأة : هي أم قرفة واسمها فاطمة بنت ربيعة بن بدر) .

قشع : القشع : الجلد اليابس ، وجمعة قشع ، على غير قياس ، لأن واحد قشع قشعة ، مثل بكرة وبدر .

النطع : نفس القشع .

فصل : في سرية كُرزِ بنِ جابرِ الفهريِّ إلى العرَنيين

قال ابن كثير في البداية والنهاية :

قال الواقدي : في شوال سنة ست كانت سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله ﷺ واستاقوا النعم ، فبعث رسول الله ﷺ في آثارهم كرز بن جابر في عشرين فارساً فردوهم .

٤٩٣ - *روى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه حديثهم أن ناساً من عكَلٍ وعرينة قَدِموا المدينة على النبي ﷺ وتكلموا بالإسلام ، فقالوا : يا نبي الله إنا كنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف ، واستوخموا المدينة . فأمرهم رسول الله ﷺ بذودٍ وراعٍ ، وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشربوا من ألبانها وأبوالها . فانطلقوا ، حتى إذا كانوا ناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم ، وقتلوا راعي النبي ﷺ ، واستاقوا الذود . فبلغ النبي ﷺ ، فبعث الطلب في آثارهم ، فأمرهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم ، وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم .

وفي رواية للبخاري^(١) : فأق النبي ﷺ الصريح ، فبعث الطلب في آثارهم ، فما ترجل النهار حتى أتى بهم ، فأمر بمسامير ، فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حستهم ثم ألقوا في الحرة يستسقون ، فما سقوا حتى ماتوا .

وفي رواية^(٢) عن أنس قال : فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً حتى ماتوا .

٤٩٣ - البخاري (٧ / ٤٥٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٦ - باب قصة عكل وعرينة .

ومسلم (٣ / ١٢٩٧) ٢٨ - كتاب القسامة - ٢ - باب حكم الحاربيين والمرتدين .

استوخموا : أي لم توافقهم وكرهوها لسقم أصابهم وفي سيرة ابن هشام : أنهم طحلوا ، أي : أصابهم وجع الطحال .

فسمروا أعينهم : سمر : أي : كحلها بمسامير محمية .

الحرة : هي أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة .

(١) البخاري (١٢ / ١١١) ٨٦ - كتاب الحدود - ١٧ - باب لم يسق المرتدون الحاربون حتى ماتوا .

ترجل : ارتفع .

وما حسمهم : حتم العرق : قطعه وكواه لثلا يسيل دمه .

(٢) البخاري (١٠ / ١٤١) ٨٦ - كتاب الطب - ٥ - باب الدواء بألبان الإبل .

وأبو داود واللفظ له (٤ / ١٣١) ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في الحاربة .

قال أبو قلابة^(١) : فهؤلاء قتلوا وسرقوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله ﷺ .
وفي صحيح مسلم^(٢) إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك ؛ لأنهم سملوا أعين الرعاء .

* * *

= يكدم : كدماً : أحدث فيه أثراً بعضاً ونحوه .

(١) أخرجه البخاري (١ / ٢٢٥) ، ٤ - كتاب الوضوء - ٦٦ - باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها .
ومرابضها .

(٢) مسلم (٣ / ١٢٩٨) ٢٨ - كتاب القسامة - ٢ - باب حكم المحاربين والمتردين .

فصل : في صلح الحديبية

١ - النصوص :

٤٩٤ - * روى البخاري عن المسور بن مخرمة ومروان - يصدق كل واحد منها حديث صاحبه - قال : خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي ﷺ : « إن خالد بن الوليد بالنمير في خيل لقريش طليعة ، فخذوا ذات اليمين » فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش ، فانطلق يركض نذيراً لقريش ، وسار النبي ﷺ ، حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها برکت به راحلته ، فقال الناس : حل حل . فألحت . فقالوا خلأت القصواء . فقال النبي ﷺ : « ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل » ثم قال : « والذي نفسي بيده ، لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمت الله إلا أعطيتهم إياها » ثم زجرها فوثبت . قال : فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضة الناس تبرضاً ، فلم يلبثه الناس حتى نزحوه ، وشكى إلى رسول الله ﷺ العطش ، فانتزع سهماً من كنانته ،

٤٩٤ - البخاري (٥ / ٣٢٩) ٥٤ - كتاب الشروط - ١٥ - باب الشروط في الجهاد ، والمصالحة مع أهل الحرب ، وكتابة الشروط .

فترة الجيش : هو الغبار الساطع منه ، ولا تكون الفترة إلا مع سواد في اللون .

نذير : النذير : الذي يعلم القوم بالأمر الحادث .

بالثنية : الثنية : الطريق المرتفع في الجبل .

حل حل : زجر للناقة ، و « خوب » زجر للجمل .

فألحت : ألح البعير : إذا حزن ، وقيل : إنما يقال ذلك للجمل ، فأما الناقة وإنما يقال لها : خلأت .

القصواء : القصواء : اسم ناقة النبي ﷺ ، ولم تكن قصواء ، أي مشقوقة الأذن ، وإنما كان هذا لقباً لها .

حابس الفيل : الفيل : هو فيل أبرهة الذي جاء يقصد البيت ليخربه ، فحبس الله الفيل ، فلم يتقدم إلى مكة ، ورد رأسه راجعاً من حيث جاء ، فأرسل الله عليهم كما قال : ﴿ طيراً أبابيل ، ترميهم بحجارة من سجيل ﴾ والقصة مشهورة .

خطة : الخطة : الحال والقضية والطريقة .

حرمت الله : جمع حرمة ، يريد بها : حرمة الحرم ، وحرمة الإحرام ، وحرمة الشهر الحرام .

يتبرض : التبرض : أخذ الشيء قليلاً قليلاً ، وهو أيضاً التبلغ بالشيء القليل .

ثمد : الثمد : الماء القليل الذي لا مادة له .

ثم أمرهم أن يجعلوه فيه ، فوالله ما زال يجيش لهم بالرّي حتى صدّروا عنه . فبينما هم كذلك ، إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة - وكانوا عيبة نصح رسول الله ﷺ من أهل تهامة - فقال : إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية ، ومعهم العوذ المطافيل ، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت . فقال رسول الله ﷺ : « إنا لم نجئ لقتال أحد ، ولكننا جئنا معتمرين ، وإن قریشاً قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم ، فإن شاءوا ماددّتهم مدّة ويخلّوا بيني وبين الناس ، فإن أظهر فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا ، وإلا فقد جمّوا . وإن هم أبوا فالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ، ولينفذن الله أمره » فقال بديل : سأبلغهم ما تقول . قال فانطلق حتى أتى قریشاً قال : إنا جئناكم من هذا الرجل ، وسميئاه يقول قولاً ، فإن شتم أن نرضه عليكم فعلنا . فقال سفهاؤهم : لا حاجة لنا أن نخبرونا عنه بشيء . وقال ذوو الرأي منهم : هات ما سمعته يقول : قال : سمعته يقول كذا وكذا . فحدثهم بما قال النبي ﷺ . فقام عروة بن مسعود فقال : أي قوم ، ألستم بالوالد ؟ قالوا بلى . قال : أولست بالولد ؟ قالوا : بلى . قال : فهل تتهموني ؟ قالوا : لا . قال : ألستم تعلمون أنني استنفرت أهل عكاظ ، فلما بلّحوا عليّ

= يجيش : جاشت البئر بالياء : إذا ارتفعت وفاضت ، وجاشت القدر : إذا غلت .

بالري : الرّي : ضد العطش .

صدّروا : الصدّر : الرجوع بعد الورد .

عيبة نصح : يقال : فلان عيبة نصح فلان : إذا كان موضع سرّه وثقته في ذلك .

أعداد مياه : الماء العدّ : الكثير الذي لا انقطاع لمادته ، كماء العيون ، وجمعه : أعداد .

العوذ : جمع عائد : وهي الناقة إذا وضعت إلى أن يقوى ولدها .

المطافيل : جمع مطفل ، وهي الناقة معها فصيلها ، فاستعار ذلك للناس ، أراد به النساء والصبيان .

نهكتهم الحرب : يقول : نهكته الحرب تنهكه ، أي : أضرت به وأثرت فيه ، من نهك الحمى ، وهو ألمها وضررها .

ماددتهم : ماددت القوم ، أي : جعلت بينك وبينهم مدّة .

جمّوا : استراحوا ، والجم : الراحة بعد التعب .

سالفتي : السالفة : صفحة العنق ، وانفرادها كناية عن الموت ، لأنها لا تنفرد عما يليها إلا بالموت .

استنفرت القوم : دعوتهم إلى قتال العدو .

بلّحوا : أصل التبليح : الإعياء والفتور ، والمراد : امتناعهم من إجابته وتقاعدهم به ، وفيه لغة أخرى (بلّحوا)

جئتم بأهلي وولدي ومن أطاعني؟ قالوا: بلى. قال: فإن هذا قد عرَضَ عليكم خُطَّةٌ رُشِدٍ
 اقبلوها ودعوني آتية. قالوا آتية. فأتاه، فجعل يكلم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ نحواً من
 قوله لبديل. فقال عروة عند ذلك: أي محمد، أرأيت إن استأصلت أمر قومك، هل
 سمعت بأحد من العرب اجتراح أهله قبلك؟ وإن تكن الأخرى، فإني والله لا أرى
 وجوهاً، وإني لأرى أشواباً من الناس خليقاً أن يفرؤا ويدعوك. فقال له أبو بكر:
 امصصُ بظُرِّ اللاتِ، أنحنُ نفرُّ عنه ونَدَعُهُ؟ فقال: من ذا؟ قالوا: أبو بكر. قال: أما
 والذي نفسي بيده، لولا يدُ كانت لك عندي لم أجرك بها لأجبتك. قال: وجعل يكلم
 النبي ﷺ، فكلما تكلم كلمة أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ومعه
 السيف وعليه المغفر، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحيته النبي ﷺ، ضرب يده بنعل السيف
 وقال له: أخز يدك عن لحيته رسول الله ﷺ. فرفع عروة رأسه فقال: من هذا؟ قال:
 المغيرة بن شعبة. فقال: أي عُدر، ألت أسمى في عُدرتك؟ وكان المغيرة صحباً قومياً في
 الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم. فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فأقبل وأما
 المال فلست منه في شيء» ثم إن عروة جعل يزُمُّ أصحاب النبي ﷺ بعينيه. قال:
 فوالله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجلٍ منهم فذلك بها وجهه
 وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوءه، وإذا تكلموا

قد قلدت: تقليد البدن: هو أن يجعل في رقابها شيء كالقلائد من لحاء الشجر، أو غيره، ليعلم أنها هذي.
 اجتراح: الاجتياح: إيقاع المكروه بالإنسان، ومنه الجائحة، والاجتياح والاستئصال متقاربان في مبالغة الأذى.
 أشواباً: الأشواب والأوباش والأشباب: سواء، وهم الأخطا من الناس والرعا.
 خطة: يقال: خطة رشد، وخطة غي، والرشد: خلاف الغي والضلال، والمراد: أنه قد طلب منكم طريقاً
 واضحاً في الهدى والاستقامة.

خليقاً: يقال: فلان خليق بكذا، أي: جدير، لا يبعد ذلك من خلقه.

امصصُ بظُرِّ اللات: صنم كانوا يعبدونه والعبارة شتم يدور على ألسنتهم.

فاجر: أصل الفجور: الميل عن الحق والتكذيب به، وكل انبعاث في شرفه فجور.

لولا ية: اليد: النعمة، وما يمتن الإنسان به على غيره.

المغفر: ما يلبسه الدارع على رأسه من الزرد.

عُدر: معدول عن غادر، وهو بناء للمبالغة.

نخامة: النخامة البصقة من أقصى الحلق.

خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيماً لَهُ . فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ :
 أَيُّ قَوْمٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَدْتُ عَلَى الْمَلُوكِ ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكَيْسَرَى وَالنَّجَاشِيِّ ، وَاللَّهِ إِنْ
 رَأَيْتُ مَلِيكاً قَطُّ يَعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يَعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّداً ، وَاللَّهِ إِنْ يَتَنَخَّمُ
 نَخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَةٌ وَجِلْدَةٌ ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا
 تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ
 النَّظَرَ تَعْظِيماً لَهُ . وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةً رُشِدٍ فَأَقْبِلُوهَا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ :
 دَعَوْنِي آتِيهِ فَقَالُوا : آتِيهِ . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا
 فَلَانٌ ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُدْنَ ، فَأَبْعَثُوهَا لَهُ » فَبِعِثَتْ لَهُ ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ
 يَلْبُونَ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدَّوْا عَنِ الْبَيْتِ . فَلَمَّا
 رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ : رَأَيْتُ الْبُدْنَ قَدْ قُلِدَتْ وَأَشْعِرَتْ ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدَّوْا عَنِ الْبَيْتِ .
 فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ : مِكْرَزُ بْنُ خَفْصِ فَقَالَ : دَعَوْنِي آتِيهِ . فَقَالُوا : آتِيهِ فَلَمَّا أَشْرَفَ
 عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَذَا مِكْرَزٌ ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ » فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَيْنَا
 هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو . قَالَ مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ
 سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ » قَالَ مَعْمَرٌ : قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي
 حَدِيثِهِ : فَجَاءَ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ : هَاتِي أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَاباً . فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ
 الْكَاتِبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ، فَقَالَ سَهِيلٌ : أَمَا « الرَّحْمَنُ »
 فَوَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا هِيَ ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ ، فَقَالَ الْمَسْلُومُونَ :
 وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَكْتُبُ : « بِاسْمِكَ
 اللَّهُمَّ » . ثُمَّ قَالَ : « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ سَهِيلٌ : وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ
 أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ « مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ،

= يُحَدِّثُونَ : أَحَدَدْتُ إِلَيْهِ النَّظَرَ : إِذَا مَلَأْتَ عَيْنَكَ مِنْهُ وَلَمْ تَهَبْ ، وَلَا اسْتَحْيَيْتَ مِنْهُ .

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ : سُبِّي : الْحَلِيسُ بْنُ عُلْقَمَةَ أَوْ ابْنَ زَيْلَانَ .

الْبُدْنَ : الْإِبِلُ الَّتِي تَهْدَى إِلَى الْبَيْتِ فِي حِجِّ أَوْ عِمْرَةٍ .

هَذَا مِكْرَزٌ ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ : كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرِ غِيلَةً .

قَاضِي : فَاعِلٌ ، مِنَ الْقَضَاءِ ، وَهُوَ إِحْكَامُ الْأَمْرِ وَإِمْضَاؤُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : « قَضَى » فِي اللَّفْظِ عَلَى وَجْهِهِ ، مَرْجُومًا

إِلَى انْتِطَاعِ الشَّيْءِ وَقِيَامِهِ .

فقال النبي ﷺ : « والله إني لرسولُ الله وإن كذبتُموني ، اكتبُ محمدُ بنُ عبدِ الله » قال الزهريُّ : وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ : « لا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا » فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « عَلَى أَنْ تَخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتَنْطُوفَ بِهِ » فقال سَهَيْلٌ : والله لا تتحدثُ العَرَبُ أنا أخذنا ضَغْطَةً ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ ، فَكَتَبَ ، فَقَالَ سَهَيْلٌ : وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمَسْمُونُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سَهَيْلٍ بن عمرو يَرْسُفُ فِي قَيْودِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سَهَيْلٌ : هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَنْ أَقْضَيْكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إنا لم نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ » قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَأَجِزْهُ لِي » قَالَ : مَا أَنَا بِمَجِيزِهِ لَكَ ، قَالَ : بَلَى فافعل ، قال : ما أنا بفاعلٍ . قَالَ مِكَرَزٌ : بل قد أَجْرَنَاهُ لَكَ . قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، أَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ . قَالَ : فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : « بَلَى » قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : « بَلَى » قُلْتُ : فلم تُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : « إني رسولُ اللَّهِ ولستُ أعصيه ، وهو ناصِرِي » قُلْتُ : أَوْلَيْسَ كُنْتَ تَحَدِّثُنَا أَنَا سَنَأِي الْبَيْتِ فَتَنْطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : « بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا نَأِيهِ الْعَامُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : لا . قَالَ : « فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ » . قَالَ : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : فلم تُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَسْبِكْ بِغُرْزِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ : أَلَيْسَ كَانَ

= ضَغْطَةً : الضَّغْطَةُ : التَّهْرُ وَالضُّبُقُ .

يَرْسُفٌ : رَسَفَ الْمَقِيدَ فِي قَيْدِهِ : إِذَا مَشَى فِيهِ .

فَأَجِزْهُ لِي : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِالزَّيِّ وَالرَّاءِ ، فَأَمَا بِالزَّيِّ : فَمَعْنَاهُ مِنَ الْإِجَارَةِ ، أَيُّ : أَجْعَلُهُ جَائِزًا غَيْرَ مَمْنُوعٍ ، وَلَا مَحْرُومٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَأَطْلَقَهُ ، وَإِنْ كَانَ بِالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ : فَمَعْنَاهُ مِنَ الْإِجَارَةِ : الْحَمَايَةُ وَالْحِفْظُ ، وَكِلَاهُمَا صَالِحٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

الدِّينِيَّةُ : الْقَضِيَّةُ الَّتِي لَا يُرْضَى بِهَا وَلَا تُرَادُ .

بِغُرْزِهِ : الْغُرْزُ : الْكُورُ لِلنَّاقَةِ ، كَالرَّكَابِ لِسَرَجِ الْفَرَسِ ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ جِلْدٍ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ حَدِيدٍ أَوْ خَشَبٍ : فَهُوَ رِكَابٌ . =

يُحَدِّثُنَا أَنَا سَأَلْتُ الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى ، أَفَأَخْبِرُكَ أَنْكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ قُلْتُ : لَا .
 قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطُوفٌ بِهِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : قَالَ عُمَرُ : فَعَمِلْتُ لَذَلِكَ أَعْمَالًا . قَالَ : فَلَمَّا
 فَرَعَ مِنْ قِضْيَةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : « قُومُوا فَأَنْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا »
 قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقَمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ
 عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ ؟
 اخْرُجْ ، ثُمَّ لَا تَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بَدَنَكَ ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ . فَخَرَجَ فَلَمْ
 يَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ : نَحَرَ بَدَنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ . فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا
 فَنَحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمًّا . ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ
 مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ
 فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ - حَتَّى بَلَغَ - ﴿ بَعْضُ الْكُوفَرِ ﴾ ^(١) فَطَلَّقَ عَمْرٌ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرْكِ ،
 فَتَرَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
 الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قَرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا :
 الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحَلِيفَةِ ، فَزَلُّوا
 يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرِهِمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فَلَانُ
 جَيْدًا ، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرَ فَقَالَ : أَجَلٌ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيْدٌ ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ .
 فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَأَمَكَنَهُ مِنْهُ ، فَضْرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ ، وَفَرَّ الْآخَرَ حَتَّى أَتَى
 الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْذُو ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ : « لَقَدْ رَأَى هَذَا دُغْرًا » فَلَمَّا
 انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمُقْتُولٌ . فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ
 اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 « وَيَلُّ أُمَّهُ مِسْعَرٌ حَرَبٌ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ » فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ ؛ فَخَرَجَ
 حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ . قَالَ : وَيَنْفَلِتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سَهْلٍ فَالْحَقَّ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا

= فَعَمِلْتُ لَذَلِكَ أَعْمَالًا : تَقَرَّبْتُ إِلَى اللَّهِ قُرْبَاتٍ حَتَّى يَغْفِرَ لِي فَعَمِلِي .

(١) الْمُتَحَنَّةُ : ١٠ .

وَيَلُّ أُمَّهُ مِسْعَرٌ حَرَبٌ : مِسْعَرُ الْحَرْبِ : مُوقِدُهَا ، يُقَالُ : سَعَرْتُ النَّارَ وَأَسَعَرْتُهَا : إِذَا أَوْقَدْتَهَا ، وَالسَّعْرُ : الْحَشَبُ

الَّذِي تَوْقِدُ بِهِ النَّارَ ، وَقَوْلُهُ : « وَيَلُّ أُمَّهُ » كَلِمَةٌ يَتَعَجَّبُ بِهَا .

= سَيْفُ الْبَحْرِ : جَانِبُهُ وَسَاحِلُهُ . قَالَ الْبُخَارِيُّ : مَعْرَةٌ : الْعَرُّ : الْحَرْبُ .

يُخْرِجُ مِنْ قَرِيشٍ رَجُلًا قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لِحِقِّ أَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرِ خَرَجَتْ لِقَرِيشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اغْتَرَضُوا لَهَا . فَكَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ . فَأَرْسَلْتُ قَرِيشَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ اللَّهَ وَالرَّحِيمَ لِمَا أَرْسَلَ مِنْ أَنَاةٍ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ (١) وَكَانَتْ حَمِيَّتَهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ .

وقال عقيل عن الزهري: « قَالَ عُرْوَةُ : فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُمْ . وَبَلَّغْنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْهُمْ أَرْوَاجِهِمْ ، وَحَكَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمَسِّكُوا بَعْضَ الْكُوفَرِ ، أَنْ عَمَرَ طَلْقَ امْرَأَتَيْنِ - قُرَيْبَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ . وَابْنَةَ جَزْوَلِ الْخَزَاعِيِّ فَتَرْوِجُ قُرَيْبَةَ مَعَاوِيَةَ وَتَرْوِجُ الْأُخْرَى أَبُو جَهْمٍ . فَلَمَّا أَبَى الْكُفَّارُ أَنْ يَقْرَأُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَرْوَاجِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنَ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ ﴾ (٢) وَالْعَقَبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَ امْرَأَتَهُ مِنَ الْكُفَّارِ ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ ، وَمَا نَعَلَمَ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ارْتَدَّتْ بَعْدَ إِيْمَانِهَا . وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بَنَ أَسِيدَ الثَّقَفِيِّ قَدِيمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمَدِينَةِ ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شُرَيْبٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وأخرج أبو داود (٤) أيضاً عن المسثور ومروان : « أَنَّهُمْ اصْطَلَحُوا عَلَى وَضْعِ الْحَرْبِ عَشْرَ سَنِينَ ، يَأْمَنُ فِيهِمُ النَّاسُ ، وَعَلَى أَنْ بَيْنَنَا عَيْبَةٌ مَكْفُوفَةٌ وَأَنَّهُ لَا إِسْلَالَ وَلَا إِغْلَالَ » .

= تَرَبَّلُوا : انْفَارُوا .

وَحَمِيَّتُ الْقَوْمِ : مَنَعَتُهُمْ حَيَاةً . وَأَحْمِيَّتُ الْحَمَى : جَعَلْتَهُ حَمَىً لَا يَدْخُلُ . وَأَحْمِيَّتُ الرَّجُلِ : إِذَا أَغْضَبْتَهُ إِجْمَاءً . (١) الْفَتْحُ : ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ .

(٢) الْبُخَارِيُّ فِي نَفْسِ الْمَوْضِعِ السَّابِقِ (٢٣٣ / ٥) .

بِعَمِّ الْكُوفَرِ : الْعَيْصَمُ : جَمْعُ عَيْصَمَةٍ ، وَهُوَ مَا يَتَسَكَّبُ بِهِ ، وَالْكَوْفَرُ : جَمْعُ كَافِرَةٍ ، وَأَرَادَ بِبَعْضِهَا : عَقْدَ نِكَاحِهَا . (٣) الْمَمْتَحَنَةُ : ١١ .

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٨٦ / ٣) ، كِتَابُ الْجِهَادِ ، بَابُ فِي صَلَاحِ الْعُدُوِّ .

عَيْبَةٌ مَكْفُوفَةٌ : أَوَّلُ الْعَيْبَةِ : مَا يَجْعَلُ فِيهِ الثِّيَابَ ، وَ (مَكْفُوفَةٌ) : أَي مَشْدُودَةٌ مَمْنُوعَةٌ ، وَالْمُرَادُ أَنَّ بَيْنَهُمْ أَمْرًا

وذكر رزين في رواية زيادة في حديث البخاري بعد قوله : اكتب : باسمك اللهم « قال : وفي رواية قال رسول الله ﷺ : « اكتب الشرط بيننا وبينهم : بسم الله الرحمن الرحيم .. » وذكر مثل ما تقدم . وزاد بعد قوله : « كيف يُردُّ إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟ » قال : وفي رواية زيادة « فكيف نكتب هذا ؟ قال : رسول الله ﷺ : « نعم ، من ذهب منّا إليهم أبعدَ الله ، ومن جاءنا منهم ورددناهُ : سيجعلُ الله له فرجاً » وزاد بعد قوله : « وقد كان عذب عذاباً شديداً في الله » قال : « فقال عمرُ بنُ الخطاب : فأمكنتُ يده من السيف ليضرب به أباه ، ففضنَّ به ، وعلم بذلك رسولُ الله ﷺ ، فقال لي : يا عمر ، لعلَّه أن يقوم في الله مقاماً يحمدُه عليه . »

قال في الفتح :

قال المحب الطبري : الحديبية : قرية قريبة من مكة أكثرها في الحرم ، ووقع في رواية ابن إسحاق في المغازي عن الزهري « خرج عام الحديبية يريد زيارة البيت لا يريد قتالاً » ووقع عند ابن سعد « أنه ﷺ خرج يوم الاثنين لهُلال ذي القعدة » ، زاد سفيان عن الزهري في الرواية الآتية في المغازي وكذا في رواية أحمد عن عبد الرزاق « في بضع عشرة مائة ، فلما أتى ذا الحليفة قلَّدَ الهدى وأشعرَه وأحرَمَ منها بعمره ، وبعث عينا له من خِزاعة » وروى عبد العزيز الإمامي عن الزهري في هذا الحديث عند ابن أبي شيبة « خرج ﷺ في ألف وثمانمائة ، وبعث عينا له من خِزاعة يدعى ناجية يأتيه بخبر قريش » كذا سماه ناجية ، والمعروف أن ناجية اسم الذي بعث معه الهدى كما صرح به ابن إسحق وغيره ، وأما الذي بعثه عينا لخبر قريش فاسمه بُشر بن سفيان كذا سماه ابن إسحق ، وهو بضم الموحدة وسكون المهملة على الصحيح ، وسأذكر الخلاف في عدد أهل الحديبية في المغازي إن شاء الله تعالى . قوله : (حتى إذا كانوا ببعض الطريق) اختصر المصنف صدر هذا الحديث

= مطوياً في صدور سلمية ، وهو إشارة إلى ترك المؤاخذة بما تقدم بينهم من أسباب الحرب .
لا إسلال ولا إغلال : الإسلال : من السَّلَّة ، وهي السرقة ، والإغلال : الخيانة ، يقال : أغلَّ الرجل إغلالاً : إذا خان ، وغل من الغنبة غلولا ، وقال بعضهم : إن الإسلال من سلَّ السيوف في الحرب ، والإغلال : لبس الدرود ، وليس بمرض .

مقاماً يحمدُه عليه : هذا القول من النبي ﷺ في حق سهيل بن عمرو : إشارة إلى ما كان عند وفاة النبي ﷺ ، وارتداد الناس بمكة ، فقام خطيباً ووعظهم ، وثبَّتهم على الإسلام ، فكان هذا هو المقام الذي يحمدُه عليه .

الطويل مع أنه لم يسقه بطوله إلا في هذا الموضع ، وبقيته عنده في المغازي من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري قال : « ونبأني معمر عن الزهري : وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطاط أتاه عينه فقال : إن قريشاً جمعوا جمعاً وقد جمعوا لك الأحابيش ، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ومانعوك . فقال : « أشيروا أيها الناس علي ، أترون أن أميل إلى عيالمهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت ، فإن يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عيناً من المشركين ، وإلا تركناهم محروبين » قال أبو بكر : يارسول الله خرجت عامداً لهذا البيت لا تريد قتل أحد ولا حرب أحد ، فتوجه له ، فن صدنا عنه قاتلناه . قال : « امضوا على اسم الله » إلى ههنا ساق البخاري في المغازي من هذا الوجه ، وزاد أحمد عن عبد الرزاق وسأقه ابن حبان من طريقه قال : « قال معمر قال الزهري : وكان أبو هريرة يقول : ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله ﷺ اهـ » وهذا القدر حذفه البخاري لإرساله لأن الزهري لم يسمع من أبي هريرة ، وفي رواية أحمد المذكورة « حتى إذا كانوا بغدير الأشطاط قريباً من عسفان اهـ » وغدير بفتح الغين المعجمة والأشطاط بشين معجمة وطاءين مهملتين جمع شط وهو جانب الوادي كذا جزم به صاحب « المشارق » ، ووقع في بعض نسخ أبي ذر بالطاء المعجمة فيها ، وفي رواية أحمد أيضاً : « أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم فإن قعدوا قعدوا موتورين محروبين ، وإن يجيئوا تكن عنقا قطعها الله » ونحوه لابن إسحاق في روايته في المغازي عن الزهري ، والمراد أنه ﷺ استشار أصحابه هل يخالف الذين نصروا قريشاً إلى مواضعهم فيسبي أهلهم ، فإن جاءوا إلى نصرهم اشتغلوا بهم وانفرد هو وأصحابه بقريش ، وذلك المراد بقوله « تكن عنقا قطعها الله » فأشار عليه أبو بكر الصديق بترك القتال والاستمرار على ما خرج له من العمرة حتى يكون بدء القتال منهم فرجع إلى رأيه . وزاد أحمد في روايته « فقال أبو بكر : الله ورسوله أعلم . يا نبي الله ، إنما جئنا معتمرين إلخ » والأحابيش بالحاء المهملة والموحدة وآخره معجمة واحدها أحبوش بضمتين . وهم بنو الهون ابن خزيمية بن مدركة وبنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة ، وبنو المصطلق من خزاعة ، كانوا تحالفوا مع قريش قبل تحم تحت جبل يقال له الحبشي أسفل مكة ، وقيل سموا بذلك لتحبشهم أي تجمعهم والتحبش التجمع والحباشة الجماعة .

وقوله (وسار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية) وفي رواية ابن إسحاق « فقال ﷺ : من يخرجنا على طريق غير طريقهم التي هم بها ؟ » قال : فحدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رجلاً من أسلم قال : أنا يا رسول الله ، فسلك بهم طريقاً وعراً فأخرجوا منها بعد أن شق عليهم ، وأفضوا إلى أرض سهلة ، فقال لهم : استغفروا الله ، ففعلوا . فقال : والذي نفسي بيده إنها للحِطَّة التي عرضت على بني إسرائيل فامتنعوا ، قال ابن إسحاق عن الزهري في حديثه « فقال : اسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمض في طريق تخرجه على ثنية المرار مهبط الحديدية أ هـ .

قوله (وما ذاك لها بخلق) أي بعادة ، قال ابن بطال وغيره : في هذا الفصل جواز الاستتار عن طلائع المشركين ومفاجأتهم بالجيش طلباً لغيرتهم ، وجواز السفر وحده للحاجة وجواز التنكيب عن الطريق السهلة إلى الوعرة للمصلحة . وجواز الحكم على الشيء بما عرف من عادته وإن جاز أن يطرأ عليه غيره ، فإذا وقع من شخص هفوة لا يعهد منه مثلها لا ينسب إليها ويرد على من نسبه إليها ، ومعدرة من نسبه إليها بمن لا يعرف صورة حاله ، لأن خلاء القصواء لولا خارق العادة لكان ما ظنه الصحابة صحيحاً ولم يعاتبهم النبي ﷺ على ذلك لعذرهم في ظنهم ، قال : وفيه جواز التصرف في ملك الغير بالمصلحة بغير إذنه الصريح إذا كان سبق منه ما يدل على الرضا بذلك ، لأنهم قالوا حَلُّ حَلِّ فزجروها بغير إذن ، ولم يعاتبهم عليه .

وفي المغازي من حديث البراء بن عازب في قصة الحديدية « أنه ﷺ جلس على البئر ثم دعا بإناء فمضض ودعا الله ثم صبه فيها ثم قال : « دعوها ساعة ثم إنهم ارتوتوا بعد ذلك » ويمكن الجمع بأن يكون الأمران معا وقعا . وقد روى الواقدي من طريق أوس بن خولي « أنه ﷺ توضأ في الدلو ثم أفرغه فيها وانتزع السهم فوضعه فيها » وهكذا ذكر أبو الأسود في روايته عن عروة : أنه ﷺ تمضض في دلو وصبه في البئر ونزع سهما من كنانته فألقاه فيها ودعا ففارت « وهذه القصة غير القصة الآتية في المغازي أيضاً من حديث جابر قال « عطش الناس بالحديبية وبين يدي رسول الله ﷺ ركوة فتوضأ منها فوضع يده فيها . فجعل الماء يفور من بين أصابعه » الحديث ، وكأن ذلك كان قبل قصة البئر والله أعلم . وفي

هذا الفصل معجزات ظاهرة ، وفيه بركة سلاحه وما ينسب إليه . وقد وقع نبع الماء من بين أصابعه في عدة مواطن غير هذه ، سيأتي في أول غزوة الحديبية حديث زيد بن خالد « أنهم أصابهم مطر بالحديبية » الحديث ، وكان ذلك وقع بعد القصتين المذكورتين والله أعلم .

زاد ابن إسحاق في روايته « وكانت خزاعة غيبة ^(١) رسول الله ﷺ مسلمها ومشرکہا لا يخفون عليه شيئاً كان بمكة » ووقع عند الواقدي (أن بديلاً قال للنبي ﷺ : لقد غزوت ولا سلاح معك ، فقال : « لم نجئ لقتال » فتكلم أبو بكر ، فقال له بديل : أنا لا أتهم ولا قومي أهـ » وكان الأصل في موالة خزاعة للنبي ﷺ أن بني هاشم في الجاهلية كانوا تحالفوا مع خزاعة فاستمروا على ذلك في الإسلام . وفيه جواز استنصاح بعض المعاهدين وأهل الذمة إذا دلت القرائن على نصحهم وشهدت التجربة بإيثارهم أهل الإسلام على غيرهم ولو كانوا من أهل دينهم ، ويستفاد منه جواز استنصاح بعض ملوك العدو استظهاراً على غيرهم ، ولا يعد ذلك من موالة الكفار ولا موادة أعداء الله بل من قبيل استخدامهم وتقليل شوكة جمعهم وإنكاء بعضهم ببعض ، ولا يلزم من ذلك جواز الاستعانة بالمشركين على الإطلاق .

قوله (قائم على رأس النبي ﷺ بالسيف) فيه جواز القيام على رأس الأمير بالسيف بقصد الحراسة ونحوها من تهيب العدو ، ولا يعارضه النهي عن القيام على رأس الجالس لأن محله ما إذا كان على وجه العظمة والكبر .

وقد اختلف العلماء في المدة التي تجوز المهادنة فيها مع المشركين : فقيل : لا تجاوز عشر سنين على ما في هذا الحديث وهو قول الشافعي والجمهور . وقيل تجوز الزيادة ، وقيل لا تجاوز أربع سنين ، وقيل ثلاثاً ، وقيل سنتين ، والأول هو الراجح والله أعلم .

قال الخطابي : تأول العلماء ما وقع في قصة أبي جندل على وجهين : أحدهما : أن الله قد أباح التقيية للمسلم إذا خاف الهلاك ، ورخص له أن يتكلم بالكفر مع إضرار الإيمان إن لم يمكنه التورية ، فلم يكن رده إليهم إسلاماً لأبي جندل إلى الهلاك مع وجوده السبيل إلى

(١) غيبة : عيبة الرجل : خاصته ، والمقصود هنا أن خزاعة كان هو اها مع رسول الله ﷺ ، فهي خاصته بسبب ذلك .

الخلاص من الموت بالتقية . والوجه الثاني : إنه إنما رده إلى أبيه ، والغالب أن أباه لا يبلغ به الهلاك ، وإن عذبه أو سجنه فله مندوحة بالتقية أيضاً ، وأما ما يخاف عليه من الفتنة فإن ذلك امتحان من الله يبتلي به صبر عباده المؤمنين . واختلف العلماء هل يجوز الصلح مع المشركين على أن يرد إليهم من جاء مسلماً من عندهم إلى بلاد المسلمين أم لا ؟ فقيل : نعم على ما دلت عليه قصة أبي جندل وأبي بصير ، وقيل لا ، وأن الذي وقع في القصة منسوخ ، وأن ناسخه حديث « أنا بريء من مسلم بين مشركين » وهو قول الحنفية . وعند الشافعية تفصيل بين العاقل والمجنون والصبي فلا يردان . وقال بعض الشافعية : ضابط جواز الرد أن يكون المسلم بحيث لا تجب عليه الهجرة من دار الحرب والله أعلم ..

قال الزهري : فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم من فتح الحديبية ، إنما كان القتال حيث التقى الناس ، ولما كانت الهدنة ووضعت الحرب وأمن الناس ، كلم بعضهم بعضاً والتقوا وتفاوضوا في الحديث والمنازعة ولم يكلم أحد بالإسلام يعقل شيئاً في تلك المدة إلا دخل فيه ، ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك أو أكثر . يعني من صناديد قريش ، وما ظهر من مصلحة الصلح المذكور غير ما ذكره الزهري أنه كان مقدمة بين يدي الفتح الأعظم الذي دخل الناس عقبه في دين الله أفواجاً ، وكانت الهدنة مفتاحاً لذلك . ولما كانت قصة الحديبية مقدمة للفتح سميت فتحاً كما سيأتي في المغازي ، فإن الفتح في اللغة فتح المغلق ، والصلح كان مغلقاً حتى فتحه الله ، وكان من أسباب فتحه صد المسلمين عن البيت ، وكان في الصورة الظاهرة ضيقاً للمسلمين وفي الصورة الباطنة عزاً لهم . فإن الناس لأجل الأمن الذي وقع بينهم اختلط بعضهم ببعض من غير نكير ، وأسمع المسلمون المشركين القرآن ، وناظروهم على الإسلام جهرة آمنين ، وكانوا قبل ذلك لا يتكلمون عندهم بذلك إلا خفية ، وظهر من كان يخفي إسلامه فذل المشركون من حيث أرادوا العزة وأفهموا^(١) من حيث أرادوا الغلبة .

قوله (حتى اجتمعت منهم عصابة) أي جماعة ولا واحد لها من لفظها ، وهي تطلق على الأربعة فما دونها . وهذا الحديث يدل على أنها تطلق على أكثر من ذلك ، ففي رواية ابن

(١) أفهموا : أي : ألقموا حجراً ، والفهم : الحجر يملأ الكف .

إسحاق أنهم بلغوا نحواً من سبعين نفساً ، وفي رواية أبي المليح : بلغوا أربعين أو سبعين . وجزم عروة في المغازي بأنهم بلغوا سبعين ، وزعم السهيلي أنهم بلغوا ثلاثمائة رجل ، وزاد عروة « فلحقوا بأبي بصير وكرهوا أن يقدموا المدينة في مدة الهدنة خشية أن يعادوا إلى المشركين » وسمى الواقدي منهم الوليد بن الوليد بن المغيرة . وفي رواية موسى بن عقبة عن الزهري « فكتب رسول الله ﷺ إلى أبي بصير يستقدمه وأصحابه إلى المدينة بطلب قريش ، فقدم كتابه وأبو بصير يموت ، فمات وكتاب رسول الله ﷺ في يده ، فدفنه أبو جندل مكانه وجعل عند قبره مسجداً . قال : وقدم أبو جندل ومن معه إلى المدينة فلم يزل بها إلى أن خرج إلى الشام مجاهداً فاستشهد في خلافة عمر ، قال : فعلم الذين كانوا أشاروا بأن لا يسلم أبا جندل إلى أبيه أن طاعة رسول الله ﷺ خير مما كرهوا ، وفي قصة أبي بصير من الفوائد جواز قتل المشرك المعتدي غيلة ، ولا يعد ما وقع من أبي بصير غدرًا لأنه لم يكن في جملة من دخل في المعاهدة التي بين النبي ﷺ وبين قريش . لأنه إذ ذاك كان محبوساً بمكة ، لكنه لما خشى أن المشرك يعيده إلى المشركين درأ عن نفسه بقتله ، ودافع عن دينه بذلك ، ولم ينكر النبي قوله ذلك . وفيه أن من فعل مثل فعل أبي بصير لم يكن عليه قودٌ ولا ديةٌ ، وقد وقع عند ابن إسحاق « أن سهيل بن عمرو لما بلغه قتل العامري طالب بديته لأنه من رهطه ، فقال له أبو سفيان : ليس على محمد مطالبة بذلك لأنه وفي بما عليه وأسلمه لرسولكم ، ولم يقتله بأمره . ولا على آل أبي بصير أيضاً شيء لأنه ليس على دينهم » . وفيه أنه كان لا يرد على المشركين من جاء منهم إلا بطلب منهم ، لأنهم لما طلبوا أبا بصير أول مرة أسلمه لهم ، ولما حضر إليه ثانياً لم يرسله لهم ، بل لو أرسلوا إليه وهو عنده لأرسله ، فلما خشى أبو بصير من ذلك نجا بنفسه . وفيه أن شرط الرد أن يكون الذي حضر من دار الشرك باقياً في بلد الإمام . ولا يتناول من لم يكن تحت يد الإمام ولا متحيزاً إليه . واستنبط منه بعض المتأخرين أن بعض ملوك المسلمين مثلاً لو هادن بعض ملوك الشرك ففازهم ملك آخر من المسلمين فقتلهم وغنم أموالهم جاز له ذلك ، لأن عهد الذي هادتهم لم يتناول من لم يهادتهم ، ولا يخفى أن محل ذلك ما إذا لم يكن هناك قرينة تعميم .

وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم أشياء تتعلق بالمناسك : منها أن تقليد الهدي

وسوقه سنة للحاج والمعتمر فرضاً كان أو سنة ، وأن الإشعار سنة لا مثله ، وأن الحلق أفضل من التقصير ، وأنه نسك في حق المعتمر محصوراً كان أو غير محصور ، وأن المحصر ينحر هديه حيث أحصر ولو لم يصل إلى الحرم ، ويقاتل من صده عن البيت ، وأن الأولى في حقه ترك المقاتلة إذا وجد إلى المسألة طريقاً ، وغير ذلك مما تقدم بسط أكثره في كتاب الحج وفيه أشياء تتعلق بالجهاد : منها جواز سبي ذراري الكفار إذا انفردوا عن المقاتلة ولو كان قبل القتال . وفيه الاستتار عن طلائع المشركين ، ومفاجأتهم بالجيش لطلب غرتهم ، وجواز التنكب عن الطريق السهل إلى الطريق الوعر لدفع المفسدة وتحصيل المصلحة ، واستحباب تقديم الطلائع والعيون بين يدي الجيش ، والأخذ بالحزم في أمر العدو لئلا ينالوا غرة المسلمين ، وجواز الخداع في الحرب ، والتعريض بذلك من النبي ﷺ وإن كان من خصائصه أنه منهي عن خائنة الأعين - وفي الحديث أيضاً فضل الاستشارة لاستخراج وجه الرأي واستطابة قلوب الأتباع ، وجواز بعض المسامحة في أمر الدين ، واحتمال الضيم فيه ما لم يكن قادحاً في أصله إذا تعين ذلك طريقاً للسلامة في الحال والصلاح في المال ، سواء كان ذلك في حال ضعف المسلمين أو قوتهم ، وأن التابع لا يليق به الاعتراض على المتبوع بمجرد ما يظهر في الحال بل عليه التسليم لأن المتبوع أعرف بمآل الأمور غالباً بكثرة التجربة ، ولا سيما مع من هو مؤيد بالوحي . وفيه جواز الاعتماد على خبر الكافر إذا قامت القرينة على صدقه ، قاله الخطابي مستدلاً بأن الخزاعي الذي بعثه النبي ﷺ عينا له ليأتيه بخبر قریش كان حينئذ كافراً ، قال : وإنما اختاره لذلك مع كفره ليكون أمكن له في الدخول فيهم والاختلاط بهم والاطلاع على أسرارهم ، قال : ويستفاد من ذلك جواز قبول قول الطبيب الكافر . قلت : ويحتمل أن يكون الخزاعي المذكور كان قد أسلم ولم يشهر إسلامه حينئذ ، فليس ما قاله دليلاً على ما ادعاه ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب أ . هـ الفتح .

٤٩٥ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن ثمانين رجلاً من أهل مكة ، هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم متسلحين - يريدون غرة رسول الله ﷺ وأصحابه فأخذهم سلباً ، فاستخياهم ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ

٤٩٥ - مسلم (٣ / ١٤٤٢) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٦ - باب في قوله تعالى ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ ﴾ . الآية .

استحيام : استبقام ولم يقتلهم .

وَأَيْدِيكُمْ عَنْهُمْ بِيْطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَ كُمْ عَلَيْهِمْ ﴿١﴾ .

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ (٢) ، أَنَّ ثَمَانِينَ هَبَطُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ ، عِنْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، يُرِيدُونَ أَنْ يَقْتُلُوهُ ، فَأَخِذُوا أَخْذًا ، فَأَعْتَقَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ ... ﴾ الْآيَةَ .

٤٩٦ - * وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا . قَالَ : فَتَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جَبَا الرِّكِيَّةِ . فِيمَا دَعَا وَإِمًا بَسَقَ فِيهَا . قَالَ : فَجَاشَتْ . فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا . قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَتَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ . ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ : « بَايِعْ . يَا سَلْمَةُ ! » قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ . قَالَ : « وَأَيْضًا » قَالَ : وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَلًا (يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ) . قَالَ : فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً . ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ ، قَالَ : « أَلَا تَبَايَعْتَنِي ؟ يَا سَلْمَةُ ! » قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ . قَالَ : « وَأَيْضًا » قَالَ : فَتَبَايَعْتَهُ الثَّلَاثَةَ . ثُمَّ قَالَ لِي : « يَا سَلْمَةُ أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أُعْطَيْتُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقِينِي عَمِي عَامِرٌ عَزَلًا . فَأَعْطَيْتُهُ إِثَاهَا قَالَ : فَضَحِكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : « إِنَّكَ كَالَّذِي

(١) الفتح : ٢٤ .

(٢) الترمذي (٢٨٦ / ٥) ٤٨ - كتاب تفسير سير القرآن - ٤٩ - باب « ومن سورة الفتح » . وقال : هذا حديث

حسن صحيح .

٤٩٦ - مسلم (١٤٣٣ / ٣) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٥ - باب غزوة ذي قرد وغيرها .

عليها خمسون شاة لا ترويها . يعني وبئرها ضعيفة لا تروي حسين شاة .

جبا الركية : الجبا ما حول البئر . والركي البئر . والمشهور في اللغة ركي ، بغير هاء ، ووقع هنا الركية بالهاء وهي لغة حكاها الأصمعي وغيره .

وإما بسق : هكذا هو في النسخ : بسق . وهي صحيحة . يقال : بزق وبسق وبسق . ثلاث لغات بمعنى . والسبين قليلة الاستعمال .

فجاشت : أي ارتفعت وفاضت . يقال : جاش الشيء بميش جيشانا ، إذا ارتفع .

عزلا : ضبطوه بوجهين : أحدهما فتح العين مع كسر الزاي . والثاني ضمها . وقد فسره في الكتاب بالذي لا سلاح معه . ويقال أيضا : أعزل ، وهو الأشهر استعمالا .

حجفة أودرقة : هما شبيهتان بالترس .

قَالَ الْأَوَّلُ : اللَّهُمَّ أُبغِني حَبيباً هُوَ أَحَبُّ إليَّ مِنْ نَفْسي « ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسُوا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ وَاصْطَلَحْنَا . قَالَ : وَكَنتُ تَبِيعاً لِبَطْلِحَةِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ . اسْقِي قَرَسَهُ ، وَأَحْسُهُ . وَأَخْذُمُهُ . وَأَكَلُ مِنْ طَعَامِهِ . وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي ، مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ . قَالَ : فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ ، وَاصْطَلَحْنَا بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ، أُتِيتُ شَجَرَةً فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا . فَأَصْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا . قَالَ فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَجَعَلُوا يَقْعُون فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَبْغَضْتَهُمْ . فَتَحَوَّلْتُ إِلَى شَجَرَةٍ أُخْرَى . وَعَلَقُوا سِلَاحَهُمْ . وَاصْطَجَعُوا . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مَنَادٌ مِنَ الْأَوَادِي : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ! قُتِلَ ابْنُ زَيْنِبٍ قَالَ : فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي . ثُمَّ شَدَّدْتُ عَلَى أَوْلَيْكَ الْأَرْبَعَةَ وَهُمْ رُقُودٌ . فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ . فَجَعَلْتُهُ ضِعْفًا فِي يَدِي . قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ : وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ! لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسُوقَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : قَالَ : وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ - يَقَالُ لَهُ مِكْرَزٌ - يَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَى فَرَسٍ مُجْتَفِّفٍ . فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَنظَرَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :

= إنك كالذي قال الأول: الذي صفة المحذوف. أي أنك كالقول الذي قاله الأول. فالأول، بالرفع، فاعل. والمراد به، هنا، المتقدم بالزمان. يعني أن شأنك هذا مع عمك يشبه فحوى القول الذي قاله الرجل المتقدم زمانه. أبغني: أي أعطيني.

راسلونا: هكذا هو في أكثر النسخ: راسلونا، من المراسلة. أي أرسلنا إليهم وأرسلوا إلينا في أمر الصلح. مشى بعضنا في بعض: في هنا بمعنى إلى. أي مشى بعضنا إلى بعض. وربما كانت بمعنى مع. فيكون مشى بعضنا مع بعضنا.

كنت تبيعا لطلحة: أي خادماً أتبعه.

وأحسه: أي أحك ظهره بالحسنة لأزيل عنه الغبار ونحوه.

فكسحت شوكها: أي كنت ما تحتها من الشوك.

فاخترطت سيفي: أي سللته.

شددت: حملت وكررت.

ضيغفاً: الضغف الحزمة. يريد أنه أخذ سلاحهم وجع بعضه إلى بعض حتى جعله في يده حزمة. قال في المصباح

الأصل في الضغف أن يكون له قضبان يجمعها أصل واحد، ثم كثر حتى استعمل فيما يجمع.

الذي فيه عيناه: يريد رأسه.

العبلات: قال الجوهري في الصحاح: العبلات من قريش، وهم أمية الصغرى والنسبة إليهم عبي. تردده إلى الواحد.

= مجفف: أي عليه تجفاف وهو ثوب كالجِلِّ يلبسه الفرس ليقويه السلاح. وجمعه تجفافيف.

« دَعَوْهُمْ . يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثِنَاءَهُ » فَقَعَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ (١) الْآيَةَ كُلَّهَا .

قَالَ : ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَزَلْنَا مَنْرِلًا . بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لِحْيَانَ جَبَلٌ . وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هَذَا الْجَبَلَ اللَّيْلَةَ . كَأَنَّهُ طَلِيعَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، قَالَ سَلَمَةُ : فَزَقَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ مَعَ رَبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَنَا مَعَهُ . وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسِ طَلْحَةَ . أُنْدِيهِ مَعَ الظَّهْرِ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَأْفَقَهُ أَجْمَعٌ . وَقَتَلَ رَاعِيَةَ .

وهذه القصة الطويلة ، سنذكر قسماً منها في الفصل اللاحق وقسماً في غزوة خيبر من السنة السابعة .

٤٩٧ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْقَبْلِ ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا ، كَأَنَّ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ فَسَأَلْنَا نَافِعًا : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ ؟ عَلَى الْمَوْتِ ؟ قَالَ : لَا . بَلْ بَايَعْتُمْ عَلَى الصَّبْرِ .

قال في الفتح : وبيان الحكمة في ذلك وهو أن لا يحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير ، فلو بقيت لما أمن تعظيم بعض الجهال لها حتى ربما أفضى بهم إلى اعتقاد أن لها قوة نفع أوضر كما نراه الآن مشاهداً فيما هو دونها ، وإلى ذلك أشار ابن عمر بقوله « كانت رحمة من الله » أي كان خفاؤها عليهم بعد ذلك رحمة من الله تعالى . ويحتمل أن يكون معنى

= يكن ثم بدء الفجور وثناه : البدء هو الابتداء . وأما ثناه فمعناه عودة ثانية . قال في النهاية : أي أوله وآخره والثني الأمر يعاد مرتين .

وم المشركون : هذه اللفظة ضبطوها بوجهين ذكرهما القاضي وغيره . أحدهما وَهَمُ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَيْرِ . والثاني وَهَمُ الْمُشْرِكُونَ ، أي هموا النبي ﷺ وأصحابه وخافوا غائلتهم . يقال : همي الأمر وأهمي . وقيل : همي : أذابي . وأهمي : أغمني . وقيل : معناه هم أمر المشركين النبي خوف أن يبيتوهم لقرهيم منهم . بظهره : الظهر الإبل تعد للركوب وحمل الأثقال .

(١) الفتح : ٢٤ .

٤٩٧ - البخاري (١١٧ / ٦) ٥٦ - كتاب الجهاد - ١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا ، وقال بعضهم : على الموت .

قوله رحمة من الله أي كانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه لنزول الرضا عن المؤمنين عندها .

٤٩٨ - * روى البخاري ومسلم عن يزيد بن أبي عبيد قال : قُلْتُ لِسَلْمَةَ : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ .

وفي رواية ^(١) قَالَ : بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، فَقَالَ لِي : « يَا سَلْمَةُ : أَلَا تَبَايِعُ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ ، قَالَ : « وَفِي الثَّانِي » .

وفي أخرى ^(٢) قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ ، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ : « يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ : أَلَا تُبَايِعُ » قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « وَأَيْضاً » فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ .

٤٩٩ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قَالَ : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ ، فَاذًا النَّاسُ ، مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَنْظِرْ مَا شَأْنَ النَّاسِ قَدْ أَحَدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَوَجَدَهُمْ يَبَايِعُونَ ، فَبَايِعَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ ، فَخَرَجَ فَبَايَعَ .

٥٠٠ - * روى البخاري عن نافع - مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ

٤٩٨ - البخاري (٧ / ٤٤٩) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٥ - باب غزوة الحديبية ، وقول الله تعالى [١٨ الفتح] : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبَايَعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ .

ومسلم (٣ / ١٤٨٦) ٣٣ - كتاب الإمارة - ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، وبيمان بيعة الرضوان تحت الشجرة .

(١) البخاري (٣ / ١٩٩) ٩٢ - كتاب الأحكام - ٤٤ - باب من بايع مرتين .

(٢) البخاري (٦ / ١١٧) ٥٦ - كتاب الجهاد - ١١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا .

٤٩٩ - البخاري (٧ / ٥٦٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٥ - باب غزوة الحديبية ، وقول الله تعالى ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَبَايَعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ .

أحدق : أحاط .

الشأن : الحال والأمر .

أَنَّ ابْنَ عَمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عَمَرَ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ عَمَرَ عَامَ الْحَدِيثِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، وَعَمَرَ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عَمَرَ وَعَمَرَ يَسْتَلْتُمُ لِلْقِتَالِ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَأَنْطَلَقَ فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيهَا الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عَمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عَمَرَ .

٥٠١ - * روى مسلم عن أبي الزبير أنه سمع جابراً يسأل : كم كانوا يوم الحديبية ؟ قال : كنا أربع عشرة مائة ، فبايعناه ، وعمر أخذ بيده تحت الشجرة ، وهي سمره ، فبايعناه ، غير جد بن قيس الأنصاري اختبأ تحت بطن بعيره .

زاد في رواية (١) : وقال : بايعناه على أن لا نفر ، ولم نبايعه على الموت .

(قال العلماء) : هذه الرواية تجمع المعاني كلها وتبين مقصود كل الروايات فالبيعة على أن لانفر معناها الصبر حتى نظفر بعدونا أو نقتل ، وهو معنى البيعة على الموت ، أي نصبر وإن آل منا ذلك إلى الموت لا أن الموت مقصود في نفسه وكذا البيعة على الجهاد أي والصبر فيه ، والله أعلم .

٥٠٢ - * وروى مسلم عن أبي الزبير أنه سمع جابراً يسأل : هل بايع النبي ﷺ بني الحليفة ؟ فقال : لا ، ولكن صلى بها ، ولم يبايع عند شجرة ، إلا الشجرة التي بالحديبية قال ابن جريج : وأخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : دعا النبي ﷺ على بني الحديبية .

٥٠٣ - * روى البخاري ومسلم عن طارق بن عبد الرحمن قال : انطلقت حاجاً ، فمررت

= استنلام المهارب : إذا لبس لأمته ، وهي الدرع وآلة الحرب .

٥٠١ - مسلم (٣ / ١٤٨٢) - ٣٣ - كتاب الإمامة - ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة .

(١) مسلم (٣ / ١٤٨٢) - ٣٣ - كتاب الإمامة - ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال .

٥٠٢ - مسلم (٣ / ١٤٨٢) - ٣٣ - كتاب الإمامة - ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال .

= ٥٠٣ - البخاري (٧ / ٤٤٧) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٥ - باب غزوة الحديبية .

بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ ، قُلْتُ : مَا هَذَا الْمَسْجِدُ ؟ قَالُوا : هَذِهِ الشَّجَرَةُ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمَقْبَلِ نَسِينَاهَا ، فَلَمْ تَقْدُرْ عَلَيْهَا ، فَقَالَ سَعِيدٌ : إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ ؟ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ ! .

وفي رواية ^(١) قال : ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، وَكَانَ شَهِدَهَا .

وفي رواية ^(٢) عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدَ فَلَمْ أَعْرِفْهَا .

٥٠٤ - * روى الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ، كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، قَالَ : قَبَايَعِ النَّاسُ ، قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَةِ اللَّهِ وَحَاجَةِ رَسُولِهِ » فَضَرَبَ بِأَحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، فَكَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعِثْمَانَ خَيْرًا مِنْ أَيْدِيهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ .

ذكر ابن إسحاق : أن النبي ﷺ أرسل عثمان بن عفان إلى مكة ليلبغ أبا سفيان وأشرف قريش أن رسول الله ﷺ لم يأت لحرب وإنما جاء زائراً لهذا البيت ومعظمها حرمة . ففعل ذلك عثمان رضي الله عنه ، فقال له أهل مكة : إن شئت أن تطوف بالبيت قَطْفُ ، فقال : ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله ﷺ ، واحتبسته قريش عندها ، فبلغ رسول الله

= ومسلم نحوه مختصراً (٣ / ١٤٨٥) ٣٣ - كتاب الإمارة - ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، وبيان ببيعة الرضوان تحت الشجرة .

بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ : الرضوان : الرضى ، وسميت بيعة الحديبية [ببيعة] الرضوان ، لقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ .

فأنتم أعلم ! : استفهام تعجبى ، يتعجب سعيد بن المسيب من زعم بعض التابعين معرفة الشجرة .

(١) البخاري (٧ / ٤٤٧) ٦٤ - كتاب المغازي ٣٥ - باب غزوة الحديبية .

(٢) مسلم (٣ / ١٤٨٦) ٣٣ - كتاب الإمارة ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال .

٥٠٤ - الترمذي (٥ / ٦٢٦) ٥٠ - كتاب المناقب - ١٩ - باب في مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه . وقال : هذا

حديث حسن صحيح غريب ، وهو كما قال فشاهده في الصحيح .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لا نبرح حتى نناجز القوم فدعا إلى البيعة » .
 ٥٠٥ * - روى البخاري عن عبيد بن تميم قال : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحَرَّةِ ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ
 لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ ، فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ عَلَى مَا يُبَايِعُ ابْنَ حَنْظَلَةَ النَّاسَ ؟ قِيلَ لَهُ : عَلَى
 الْمَوْتِ ، قَالَ : لا أَبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحَدِيثِيَّةَ .

٥٠٦ * - روى مسلم عن أنس بن مالك رضى الله عنه : أَنَّ قُرَيْشًا صَلَحُوا النَّبِيَّ ﷺ ،
 وَفِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ : « اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » قَالَ
 سُهَيْلٌ : أَمَا بِسْمِ اللَّهِ ، فَمَا نَذْرِي مَا « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ؟ » وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ :
 بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، فَقَالَ : اكْتُبْ : « مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ » قَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ
 لَاتَّبَعْنَاكَ ، وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اكْتُبْ : « مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ » فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ ، لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ ، وَمَنْ جَاءَ كُمْ مِنَّا
 رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، انْكُتُبْ هَذَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا
 إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا » .

قال العلماء في شرح هذا الحديث : وافقهم النبي ﷺ في ترك كتابة بسم الله الرحمن
 الرحيم وأنه كتب باسمك اللهم ، وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله وترك كتابة رسول الله
 ﷺ ، وكذا وافقهم في رد من جاء منهم إلينا دون من ذهب منا إليهم ، وإنما وافقهم في
 هذه الأمور للمصالح المهمة الحاصلة بالصلح مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور .

٥٠٥ - البخاري (٧ / ٤٤٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٥ - باب غزوة الحديبية .

ومسلم نحوه (٣ / ١٤٨٦) ٣٣ - كتاب الإمارة - ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، وبيان
 بيعة الرضوان تحت الشجرة . ولكن عن عبد الله بن زيد .

قال ابن الأثير : يَوْمَ الْحَرَّةِ : أرض ذات حجارة سود ، وأراد بها : حرة من حرار المدينة ، ويومها : هو اليوم
 المشهور الذي جرى من أهل الشام فيه ما جرى من قتل أهل المدينة ونهبها ، وسبي النساء والولدان في زمن يزيد
 ابن معاوية بن أبي سفيان .

أقول : والمقصود بقوله : حرة من حرار المدينة : هي هنا الحرة الشرقية حرة واقم .

٥٠٦ - مسلم (٣ / ١٤١١) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٤ - باب صلح الحديبية في الحديبية .

٥٠٧ - * روى الطبراني عن عبد الله بن السائب أن النبي ﷺ عام الحديبية حين أخبره عثمان أن سهيلاً أرسلته إليه قومه فصالحوه على أن يرجع عنهم هذا العام ويخلوها قابلاً ثلاثاً فقال النبي ﷺ : « سهيل سهل عليكم الأمر » .

٥٠٨ - * روى البخاري عن البراء رضي الله عنه قال : لما اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضم على أن يقيم بها ثلاثة أيام فلما كتبوا الكتاب كتبوا : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ، قالوا : لا نقر لك بهذا ، لو نعم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً ، ولكن أنت محمد بن عبد الله . فقال : « أنا رسول الله ، وأنا محمد بن عبد الله » ثم قال لعلي : « امح رسول الله » قال علي : لا والله لا أمحوك أبداً . فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب - وليس يحسن يكتب - فكتب : هذا ما قاضى محمد ابن عبد الله ، لا يدخل مكة السلاح إلا السيف في القرب ، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه ، وأن لا يمنع من أصحابه أحداً إذا أراد أن يقيم بها . فلما دخلها ومضى الأجل أتوا علياً فقالوا : قل لصاحبك أخرج عنا فقد مضى الأجل . فخرج النبي ﷺ ، فتبعته ابنة حمزة تنادي : يا عم يا عم ، فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام : ذونك ابنة عمك حليها . فاختتم فيها علي وزيد وجعفر : قال علي : أنا أخذتها وهي بنت عمي . وقال جعفر : ابنة عمي وخالتها تحتي . وقال زيد : ابنة أخي . ففضى بها النبي ﷺ لخالتها وقال : « الخالة بمنزلة الأم » وقال لعلي : « أنت مني وأنا منك » وقال لجعفر : « أشبهت خلقي وخلقي » وقال لزيد : « أنت أخونا ومولانا » وقال علي : ألا تزوج بنت حمزة ؟ قال : « إنها ابنة أخي من الرضاة » .
قال في الفتح حول « فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب ... فكتب » :

قوله (فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب ، فكتب . هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله) تقدم هذا الحديث في الصلح عن عبيد الله بن موسى بهذا الإسناد وليست

٥٠٧ - أورده الميثقي في مجمع الزوائد (٦ / ١٤٦) ، وقال : رواه الطبراني ، وفيه مؤمل بن وهب الخزومي ، تفرد عنه ابنه عبد الله ، وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٥٠٨ - البخاري (٧ / ٤٩٩) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٣ - باب عمرة القضاء .
قاضاهم : مشتقة من القضاء ، والمراد هنا : إحكام الأمر وإمضاؤه .

فيه هذه اللفظة « ليس يحسن يكتب » ولهذا أنكر بعض المتأخرين على أبي مسعود نسبتها إلى تخريج البخاري وقال : ليس في البخاري هذه اللفظة ولا في مسلم ، وهو كما قال عن مسلم فإنه أخرجه من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق بلفظ « فأراه مكانها فحأها وكتب : ابن عبد الله » انتهى وقد عرفت ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث ، وكذلك أخرجها النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى مثل ما هنا سواء ، وكذا أخرجها أحمد عن حجين بن المثني عن إسرائيل ولفظه (فأخذ الكتاب - وليس يحسن أن يكتب - فكتب مكان رسول الله ﷺ : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله) وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباجي فادعى أن النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب . فشنع عليه علماء الأندلس في زمانه ورموه بالزندقة ، وأن الذي قاله مخالف القرآن حتى قال قائلهم :

برئت من شرى دنيا بأخرة وقال إن رسول الله قد كتبنا

فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة وقال للأمر : هذا لا ينافي القرآن ، بل يؤخذ من مفهوم القرآن لأنه قيد النفي بما قبل ورود القرآن فقال ﴿ وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تحطه بيمينك ﴾ وبعد أن تحققت أميته وتقررت بذلك معجزته وأمن الارتياب في ذلك لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزة أخرى . وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء وافقوا الباجي في ذلك ، منهم شيخه أبو ذر الهروي وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء إفريقية وغيرها ، واحتج بعضهم لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجاهد عن عون بن عبد الله قال : « ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ » قال مجاهد : فذكرته للشعبي فقال : صدق قد سمعت من يذكر ذلك . ومن طريق يونس بن ميسرة عن أبي كبشة السلولي عن سهل ابن الحنظلية « أن النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأقرع وعيينة ، فقال عيينة : أتراني أذهب بصحيفة التماس ؟ فأخذ رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال : « قد كتب لك بما أمر لك » قال يونس فنرى أن رسول الله ﷺ كتب بعد ما أنزل عليه . قال عياض : وردت آثار تدل على معرفة حروف الخط وحسن تصويرها كقوله لكاتبه « ضع القلم على

أذنك فإنه أذكر لك « وقوله لمعاوية « ألق الدواة وحرف القلم وأقم الباء وفرق السين ولا تعور الميم » وقوله « لا يمد بسم الله » قال : وهذا وإن لم يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق علم وضع الكتابة ، فإنه أوتي علم كل شيء . وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث . وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة والكتاب فيها علي وقد صرح في حديث المسور بأن عليا هو الذي كتب ، فيحمل على أن النكتة في قوله ﴿ فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب ﴾ لبيان أن قوله ﴿ أرني إياها ﴾ أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة ، وعلى أن قوله بعد ذلك ﴿ فكتب ﴾ فيه حذف تقديره فحاشا فأعادها لعلي فكتب . وهذا جزم ابن التين وأطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة ، وهو كثير كقوله : كتب إلى قيصر وكتب إلى كسرى ، وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالماً بالكتابة ويخرج عن كونه أمياً ، فإن كثيراً ممن لا يحسن الكتابة يعرف تصور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصاً الأسماء ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً ككثير من الملوك . ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة ، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً . وبهذا أجاب أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول من الأشاعرة وتبعه ابن الجوزي وتعقب ذلك السهيلي وغيره بأن هذا وإن كان ممكناً ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أمياً لا يكتب ، وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحم الجاحد وانحسرت الشبهة فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة ، وقال المعاند : كان يحسن يكتب لكنه كان يكتّم ذلك ، قال السهيلي : والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضاً ، والحق أن معنى قوله ﴿ فكتب ﴾ أي أمر عليا أن يكتب انتهى . وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المعجزة وتثبت كونه غير أمي نظر كبير ، والله أعلم . أ هـ من الفتح

٥٠٩ - * روى البخاري ومسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : لما صالحَ

٥٠٩ - البخاري (٢٠٣ / ٥) ٥٣ - كتاب الصلح - ٦ - باب كيف يكتب « هذا ما صالح فلان بن فلان بن فلان »
وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه .

ومسلم (١٤١٠ / ٢) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٣٤ - باب صلح الحديبية في الحديبية .

رسول الله ﷺ أهل الحديبية كتب علي بن أبي طالب رضوان الله عليه بينهم كتاباً ، فكتب « محمد رسول الله » فقال المشركون : لا تكتب محمد رسول الله ، لو كنت رسولا لم تقا تلك . فقال لعلي : « أمحاه » فقال علي : ما أنا بالذي أمحاه ، فحاه رسول الله ﷺ بيده ، وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام ، ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح ، فسألوه : ما جلبان السلاح ؟ فقال : « القراب بما فيه » .

٥١٠ - * روى البخاري عن عروة أنه سمع مروان والسور يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ قال : « لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ ، كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي ﷺ : أنه لا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته إلينا ، وخليت بيننا وبينه ، فكرة المؤمنون ذلك ، وامتنعوا منه ، وأبى سهيل إلا ذلك ، فكاتبه النبي ﷺ على ذلك ، فردّ يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ، ولم يأتيه أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة وإن كان مسلماً ، وجاء المؤمنات مهاجرات ، وكانت أم كلثوم بنت عتبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ وهي عاتق ، فجاء أهلها يسألون النبي ﷺ أن يرجعها إليهم ، فلم يرجعها إليهم لما أنزل الله فيهن ﴿ إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهن ولا هم يحلون لهن ﴾ (١) .

- قال عروة : فأخبرتني عائشة : أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن بهذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهن ولا هم يحلون لهن وآتوهن ما أنفقوا ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتوهن أجورهن ولا تمسكوا بعصم

= جلبان : السلاح القراب بما فيه ، وقيل القراب : الغمد ، والجلبان شبه الجراب من الأدم ، يوضع فيه السيف مغموداً ، وي طرح فيه الراكب سوطه وأداته ، ويعلقه من آخره الرحل وواسطته ، وقد روي بضم الجيم واللام وتشديد الباء ، وهو أوعية السلاح .

٥١٠ - البخاري (٢١٢ / ٥) ٥٤ - كتاب الشروط - ١ - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام ، والأحكام ، والمبايعه .

امتنعوا : كرهوا .

(١) الممتحنة : ١٠ .

الكَوَافِرِ وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَرْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ * يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبَهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ قَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ .

قال عروة : قالت عائشة : فمن أقر بهذا الشرطٍ منهن ، قال لها رسول الله ﷺ : قد بايعتُك كلاماً يكلمها به ، والله ما مسّت يدهُ يدَ امرأةٍ قطُّ في المبايعة ، ما بايعتهنَّ إلا بقوله .

٥١١ - * روى الحاكم عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالحديبية في أصل الشجرة التي قال تعالى في القرآن وكان عُصْنٌ مِنْ أَعْصَانِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَرَفَعْتَهُ عَنْ ظَهْرِهِ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسَهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو جَالِسَانِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَعَلِي : « أَكْتُبُ » فَذَكَرَ مِنَ الْحَدِيثِ أَسْطُرًا مُخْرَجَةً فِي الْكُتَابَيْنِ مِنْ ذِكْرِ سَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَغْفَلٍ : فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا ثَلَاثُونَ شَاباً عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ فَتَارُوا فِي وَجْهِنَا فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخَذَ اللَّهُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقَمْنَا إِلَيْهِمْ ، فَأَخَذْنَاهُمْ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْدٍ أَحَدٍ ؟ أَوْ هَلْ جَعَلْ لَكُمْ أَحَدٌ أَمَانًا » فَقَالُوا : اللَّهُمَّ لَا . فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ (٢) .

(١) المتحنة : ١٠ - ١٢ .

٥١١ - المستدرک (٢ / ٤٦١) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ؛ إذ لا يبعد سماع ثابت من عبد الله بن مغفل ، وقد اتفقا على إخراج حديث معاوية بن قرة ، وعلى حديث حميد بن هلال عنه ، وثابت أسن منها جميعاً وقد أقره الذهبي .

ثار : هاج وانتشر .

(٢) الفتح : ٢٤ .

٥١٢ - * روى البخاري ومسلم عن أبي وائل قال : قام سهلُ بنُ حنيفةٍ يومَ صفينَ ، فقالَ : أيُّها الناسُ ، اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا . وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ ؟ قَالَ : « بَلَى » قَالَ : أَلَيْسَ قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلَاهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : « بَلَى » قَالَ : فَفِيمَ نُعْطِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا ، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكَمْ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ؟ فَقَالَ : « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مَتَغَيِّظًا ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : أَلَيْسَ قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلَاهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ فَعَلَّامَ نُعْطِي الدُّنْيَا ، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكَمْ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ؟ » فَقَالَ : « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا وَقَالَ : فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْفَتْحِ ، فَأُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ ، فَأَقْرَأَهُ ، إِيَّاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ فَتُحْ هُوَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ .

وَفِي رِوَايَةٍ (١) : فَنَزَلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَرَ .

وَفِي أُخْرَى (٢) أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ حَنْفِيَةَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ ، وَلَوْ اسْتَطِيعَ أَنْ أَرُدُّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ ، وَمَا وَضَعْنَا سَيْوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ يُفْطِنُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ ، غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ : وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ : شَهِدْتُ صَفِينَ وَبُسْتُ صَفِينَ .

٥١٢ - البخاري (٦ / ٢٨١) ٥٨ - كتاب الجزية والموادعة - ١٨ - باب حدثنا عبدان .

ومسلم واللفظ له (٣ / ١٤١١) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٣٤ - باب صلح الحديبية في الحديبية .

الدينية : القضية التي لا يرضى بها ولا تراد .

(١) البخاري في نفس الموضوع السابق .

(٢) البخاري في نفس الموضوع السابق ، وأيضاً في : (١٣ / ٢٨٢) ٩٦ - كتاب الاعتصام بالسنة والكتاب - ٧ - باب ما يذكر

من ذم الرأي وتكلف القياس .

ومسلم في الموضوع السابق .

إلى أمر يُفْطِنُنَا : الأمر الفطيع : الشنيع الشديد ، وقوله « يُفْطِنُنَا » أي : يُوقِنُنَا في أمر فطيع شديد علينا .

زاد في رواية (١) : ما نَسُدُّ مِنْهُ خُصْماً إِلَّا تَفَجَّرَ عَلَيْنَا خُصْمٌ ، ما ندري كيف نأتي له ؟
وفي أخرى (٢) : لما قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حَنْيْفٍ مِنْ صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَحْبِرُهُ فَقَالَ : اتَّهَمُوا
الرَّأْيَ ... وذكر نحوه .

وفي أخرى (٣) : أَتَيْتَ أَبَا وَائِلٍ أَسْأَلُهُ ؟ فَقَالَ : كُنَّا بِصِفِّينَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَمْ تَرِ إِلَى
الَّذِينَ يُدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : نَعَمْ ، فَقَالَ سَهْلُ بْنُ حَنْيْفٍ : اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ ...
وذكر الحديث .

٥١٣ - * روى أحمد عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ لما كان يوم الحديبية ، قال :
« لَا تَوْقِدُوا نَاراً بَلِيلٌ » فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قَالَ : « أَوْقِدُوا وَاصْطَبِعُوا فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ
قَوْمٌ بَعْدَكُمْ صَاعَكُمْ وَلَا مَدَّكُمْ » .

٥١٤ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خرج
مُعْتَمِراً ، فَحَالَ كَفَارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هُدْيَةً ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيَّةِ ،

(١) البخاري (٧ / ٤٥٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٥ - باب غزوة الحديبية .

خُصْماً : الخُصْمُ : الطَّرْفُ ، وَخُصِمَ كُلُّ شَيْءٍ : طَرَفَهُ ، وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ : (مَا نَسُدُّ خُصْماً إِلَّا تَفَجَّرَ عَلَيْنَا خُصْمٌ) : الإخبار عن
انتشار الأمر وشدته ، وأنه لا يتهيأ لإصلاحه وتلافيه ، لأنه بخلاف ما كانوا عليه من الاتفاق ، ولذلك قال : (إِلَّا
أُسْهَلُنَّ) أي رأينا في عاقبة السلوك فيه سهولة ، كأنه ركب السهل في طريقه ، ولم يَرَ فيه مكروها .

(٢) البخاري في نفس الموضع السابق .

(٣) البخاري (٨ / ٥٨٧) ٦٥ - كتاب التفسير - ٥ - باب « إذ يباعدونك تحت الشجرة » .

اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ : يعني : لا تنكروا على أمير المؤمنين عليّ قبوله التحكيم واتهموا رأيكم .

٥١٣ - أحمد في مسنده (٣ / ٢٦) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٤٥) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم : أي لا يدرك أحد أجر صاعكم ولا مدكم .

والصاع والمد : من المكابيل .

تعليق : الظاهر أن رسول الله ﷺ منعه من إيقاد النار في اليوم الأول من أجل مصلحة عسكرية أمنية ، وسأحه
لهم في اليوم الثاني لعله كان رخصة بسبب برد أو لأنه أحكم الجانب الأمني أو عرف أنه لا خطر عليهم من إيقاد
النار .

٥١٤ - البخاري (٥ / ٣٠٥) ٥٣ - كتاب الصلح - ٧ - باب الصلح مع المشركين .

وأيضاً البخاري (٧ / ٤٩٩) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٣ - باب عمرة القضاء .

وَقَضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُعْتَمِرَ الْعَامَ الْمَقْبِلَ ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سَيِّوْفًا ، وَلَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا ، فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا ، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ ، فَخَرَجَ .

قال في الفتح تعليقا على قول البخاري : (باب النحر قبل الحلق في الحصر) :

ذكر فيه حديث المسور « أن رسول الله ﷺ نحر قبل أن يحلق وأمر أصحابه بذلك » وهذا طرف من الحديث الطويل الذي أخرجه المصنف في الشروط من الوجه المذكور هنا ، ولفظه في أواخر الحديث (فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ لأصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا) فذكر بقية الحديث وفيه قول أم سلمة للنبي ﷺ (اخرج ، ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك ، فنحرج فنهج بدنك) وعرف بهذا أن المصنف أورد القدر المذكور هنا بالمعنى ، وأشار بقوله في الترجمة « في الحصر » إلى أن هذا الترتيب يختص بحال من أحصر ، وقد تقدم أنه لا يجب في حال الاختيار في (باب إذا رمى بعد ما أمسى أو حلق قبل أن يذبح » ولم يتعرض المصنف لما يجب على من حلق قبل أن ينحر ، وقد روى ابن أبي شيبة من طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : عليه دم . قال إبراهيم : وحدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله . ثم أورد المصنف حديث ابن عمر الماضي قبل بباب مختصراً وفيه (فنحرج بدنك وحلق رأسه) ، وقد أورده البيهقي من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد - وهو الذي أخرجه البخاري من طريقه بإسناده المذكور - ولفظه (أن عبد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله كلما عبد الله ابن عمر ليالي نزل الحجاج بابن الزبير وقالوا : لا يضررك أن لا تحج العام ، إنا نخاف أن يحال بينك وبين البيت . فقال : خرجنا فذكر مثل سياق البخاري وزاد في آخره (ثم رجع) ، وكذا ساقه الإسماعيلي من طريق أبي بدر إلا أنه لم يذكر القصة التي في أوله ، وساقه من طريق أخرى عن أبي بدر أيضاً فقال فيها عن ابن عمر أنه قال (إن حيل بيني وبين البيت فعلت كما فعل رسول الله ﷺ وأنا معه ، فأهل بالعمرة) الحديث . قال ابن التيمي : ذهب مالك إلى أنه لا هدي على الحصر ، والحجة عليه هذا الحديث لأنه نقل فيه حكم وسبب ، فالسبب الحصر والحكم النحر ، فاقضى الظاهر تعلق الحكم بذلك السبب . والله أعلم .

٥١٥ - * روى أبو داود والترمذي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: خَرَجَ عَبْدَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ - قَبْلَ الصُّلْحِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَوَالِيَهُمْ فَقَالُوا : يَا مُحَمَّد ، وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ ، وَإِنَّا خَرَجُوا هَرَبًا مِنَ الرِّقِّ ، فَقَالَ نَاسٌ : صَدَّقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَدُّهُمْ إِلَيْهِمْ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : « مَا أَرَاكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا » وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ ، وَقَالَ : « هُمْ عَتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

قال في الفتح الرباني : إنما تغير وجه رسول الله ﷺ لكونها لم يوافقا الطوباب ، ويستفاد من ذلك أن من ادعى الإسلام يقبل منه مطلقا كما يدل على ذلك القرآن والسنة ، وأنه لا يجوز البحث عن الدوافع التي دفعته إلى الإسلام سواء أسلم مخلصاً أو متعوداً أو طامعاً ، وقد جاء عند أبي داود بدل قوله فتغير وجه رسول الله ﷺ (قال فغضب رسول الله ﷺ وقال : ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا ، وأبى أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل) قال الخطابي . هذا أصل في أن من خرج من دار الكفر مسلماً وليس لأحد عليه يد قدرة فإنه حر ، وإنما يعتبر أمره بوقت الخروج منها إلى دار الإسلام .

٥١٦ - * روى البخاري ومسلم عن عمرو بن دينار قال : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ : « أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ » وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعًائِةً وَلَوْ كُنْتُ أَبْصَرَ الْيَوْمَ ، لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ .

٥١٥ - أبو داود (٢ / ٦٥) كتاب الجهاد ، باب في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون .
والترمذي نحوه (٥ / ٦٣٤) ٥٠ - كتاب المناقب - ٢٠ - باب مناقب علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث رُبَيْعِي عن علي .
والحاكم نحوه في المستدرک (٢ / ١٢٥) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي .
على هذا : أي ما ذكر من التعصب أو الحكم بالرد .
٥١٦ - البخاري (٧ / ٤٤٣) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٥ - باب غزوة الحديبية .
ومسلم نحوه (٣ / ١٤٨٤) ٣٣ - كتاب الإمارة - ١٨ - باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة .
لو كنت أبصر : يدل قوله على أن كلامه هذا كان حين عي ، والمعروف أن جابراً عمي آخر حياته .

٥١٧ - * روى مسلم عن أم مبشر الأنصارية رضي الله عنها أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: « لا يدخل النار - إن شاء الله - من أصحاب الشجرة أحد . الذين بأيعوا تحتها » قالت: بلى يا رسول الله ، فانتهرها فقالت حفصة: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ ^(١) فقال النبي ﷺ: قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا ﴾ ^(٢) .

قال النووي: قوله: « لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد . الخ قال العلماء: معناه: لا يدخلها أحد منهم قطعاً: كما صرح به في غير هذا الحديث ، وإنما قال: « إن شاء الله » للتبرك ، لا للشك ، وأما قول حفصة « بلى » وانتهاز النبي ﷺ لها ، فقالت: (وإن منكم إلا واردها) فقال عليه الصلاة والسلام: وقد قال: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ « ففيه دليل للمناظرة والاعتراض ، والجواب على وجه الاسترشاد ، وهو مقصود حفصة ، لا أنها أرادت رد مقالته ﷺ . والصحيح: أن المراد بالورود في الآية: المرور على الصراط ، وهو جسر منصوب على جهنم ، فيقع فيها أهلها ، وينجو الآخرون . أ . ه .

٥١٨ - * روى الترمذي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: « لَيْدُخُلْنَ الْجَنَّةَ مَنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ » .

٥١٩ - * روى مالك والبخاري عن أسلم مولى عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يسير في بغض أسفاره ، وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً فسأله عمر عن شيء فلم يجبه ،

٥١٧ - مسلم (٤ / ١٩٤٢) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٣٧ - باب من فضائل أصحاب الشجرة ، أهل بيعة الرضوان ، رضي الله عنهم .

أصحاب الشجرة: هم الصحابة الذين بأيعوا رسول الله ﷺ ببيعة الرضوان في الحديبية ، وكانت الشجرة سرة . جثياً: جمع جاث: وهو الذي يقعد على ركبتيه .

(١) مريم: ٧١ .

(٢) مريم: ٧٢ .

٥١٨ - الترمذي (٥ / ٦٩٦) ٥٠ - كتاب المناقب - ٥٩ - باب حدثنا محمود بن غيلان ، وقال: هذا حديث حسن غريب ، وهو كما قال .

٥١٩ - الموطأ (١ / ٢٠٣) ١٥ - كتاب القرآن - ٤ - باب ما جاء في القرآن .

والبخاري (٧ / ٤٥٢) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٥ - باب غزوة الحديبية .

ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : تَكَلَّمْتَ أُمَّكَ عُمَرُ ، نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ ، قَالَ عُمَرُ : فَحَرَكْتُ بَعِيرِي ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِي قُرْآنٍ ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَضْرُخُ بِي ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ ، قَالَ : فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ هَذِهِ اللَّيْلَةَ سُورَةً ، لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ ^(١) . »

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) عَنْ أُسْلَمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ... الْحَدِيثُ .

٥٢٠ - * رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ قَالَ : الْحَدِيثِيَّةُ . قَالَ أَصْحَابُهُ : هَنِئًا مَرِيئًا ، فَمَا لَنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ ^(٣) قَالَ شُعْبَةُ : فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ ، فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلَّهُ عَنْ قَتَادَةَ ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ : أَمَا ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ ﴾ فَعَنْ أَنَسٍ ، وَأَمَا « هَنِئًا مَرِيئًا » فَعَنْ عِكْرِمَةَ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(٤) عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ قُوْرًا عَظِيمًا ﴾ ^(٥) مَرْجِعَةً مِنَ الْحَدِيثِيَّةِ - وَهِيَ يُخَالِطُهُمُ الْحَزْنَ وَالْكَأَبُ وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحَدِيثِيَّةِ ، فَقَالَ : « لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ

= نَزَرْتُ : فَلَنَا : إِذَا لَحِثَ عَلَيْهِ فِي السُّؤَالِ .

فَمَا نَشِيتُ : أَي : مَا لَيْتُ .

(١) الْفَتْحُ : ١ .

(٢) التِّرْمِذِيُّ (٥ / ٣٨٥) ٤٨ - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ - ٤٩ - بَابُ « وَمِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ » وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

صَحِيحٌ غَرِيبٌ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَالِكٍ مَرْسَلًا .

٥٢٠ - الْبُخَارِيُّ (٧ / ٤٥٠) ٦٤ - كِتَابُ الْمَغَازِي - ٣٥ - بَابُ غَزْوَةِ الْحَدِيثِيَّةِ .

(٣) الْفَتْحُ : ٥ .

(٤) مُسْلِمٌ (٢ / ١٤١٣) ٢٢ - كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ - ٢٤ - بَابُ صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ فِي الْحَدِيثِيَّةِ .

الْهَدْيُ : مَا يُهْدِيهِ الْحَاجُّ أَوْ الْمُعْتَمِرُ إِلَى الْبَيْتِ مِنَ التَّمَمِّ لِيُنَحِرَهُ بِالْحَرَمِ .

(٥) الْفَتْحُ : ١ - ٥ .

الدنيا جميعاً .

وأخرجه الترمذي ^(١) عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال : نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ مَرَجِعَهُ مِنَ الْحَدِيثِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ » ثُمَّ قَرَأَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا : هَنِيئاً مَرِيئاً يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكَ مَاذَا يُفَعَلُ بِكَ ، فَمَاذَا يُفَعَلُ بِنَا ؟ فَتَنَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ حَتَّى بَلَغَ - : ﴿ فَوْزاً عَظِيماً ﴾ .

* ٥٢١ روى الحاكم عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا : أنزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة في شأن الحديبية من أولها إلى آخرها .

* ٥٢٢ روى الحاكم عن مجمع بن جارية الأنصاري وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن قال : شهدنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما انصرفنا عنها إذ الناس يهزون بالأباعر ، فقال بعض الناس لبعض : مالناس ؟ قالوا : أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فخرجنا مع الناس نوجف فوجدنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم واقفاً على راحلته عند كراع الغميم ، فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ فقال رجل : يا رسول الله أفتح هو ؟ قال : « نعم والذي نفس محمد بيده إنه لفتح » فقسمت خيبر على أهل الحديبية ، فقسمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ثلاثة عشر سهماً وكان الجيش ألفاً وخمسة مائة فيهم ثلاث مائة فارس ، فأعطى الفارس ستمين وأعطى الراجل سهماً .

(١) الترمذي (٢٨٦ / ٥) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٤٩ - باب « من سورة الفتح » ، وقال : هذا حديث

حسن صحيح .

٥٢١ - المستدرک (٢ / ٤٥٩) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

٥٢٢ - المستدرک (٢ / ١٣١) ، وقال : هذا حديث كبير صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي : صحيح .

نوجف : نرع .

كراع الغميم : مكان بين مكة والمدينة .

٢ - في الصلح : بُنوده وحِكْمُهُ :

قال في الرحيق المختوم ذاكرا بنود الصلح :

١ - الرسول - ﷺ - يرجع من عامه ، فلا يدخل مكة ، وإذا كان العام القابل دخلها المسلمون فأقاموا بها ثلاثا ، معهم سلاح الراكب ، السيوف في القرب ، ولا تتعرض لهم بأي نوع من أنواع التعرض .

٢ - وضع الحرب بين الطرفين عشر سنين ، يأمن فيها الناس ، ويكف بعضهم عن بعض .

٣ - من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه ، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه ، وتعتبر القبيلة التي تنضم إلى أي الفريقين جزءا من ذلك الفريق ، فأى عدوان تتعرض له أي من هذه القبائل يعتبر عدوانا على ذلك الفريق .

٤ - من أتى محمداً من قريش من غير إذن وليه - أي هاربا منهم - رده عليهم ، ومن جاء قريشاً من مع محمد - أي هاربا منه - لم يرد عليه .

وقد علّق صاحب الرحيق المختوم على هذه البنود وهذا بعض كلامه :

هذه هي هدنة الحديبية ، ومن سبّر أغوار بنودها مع خلفياتها لا يشك أنها فتح عظيم للمسلمين ، فقريش لم تكن تعترف بالمسلمين أي اعتراف ، بل كانت تهدف استئصال شأفتهم ، وتنتظر أن تشهد يوماً ما نهايتهم ، وكانت تحاول بأقصى قوتها الحيلولة بين الدعوة الإسلامية ، وبين الناس ، بصفتها ممثلة الزعامة الدينية والصدارة الدنيوية في جزيرة العرب ، ومجرد الجنوح إلى الصلح اعتراف بقوة المسلمين ، وأن قريشاً لا تقدر على مقاومتهم ، ثم البند الثالث يدل بفحواه على أن قريشاً نسيت صدارتها الدنيوية وزعامتها الدينية ، وأنها لا تهمها الآن إلا نفسها ، أما سائر الناس وبقية جزيرة العرب فلو دخلت في الإسلام بأجمعها ، فلا يهم ذلك قريشاً ، ولا تتدخل في ذلك بأي نوع من أنواع التدخل . أليس هذا فشلاً ذريعاً بالنسبة إلى قريش ؟ وفتحاً مبيناً بالنسبة إلى المسلمين ؟ ، وقد كسب المسلمون لأجل هذه الحرية نجاحاً كبيراً في الدعوة ، فبينما كان عدد المسلمين لا يزيد

على ثلاثة آلاف قبل الهدنة صار عدد الجيش الإسلامي في سنتين عند فتح مكة عشرة آلاف .
 أما البند الثاني فهو جزء ثان لهذا الفتح المبين ، فالمسلمون لم يكونوا بادئين بالحروب ،
 وإنما بدأتها قريش ، يقول الله تعالى ﴿ وهم بدءوكم أول مرة ﴾ ^(١) .
 أما البند الأول فهو حد لصد قريش عن المسجد الحرام ، فهو أيضاً فشل لقريش ،
 وليس فيه ما يشفي سوى أنها نجحت في الصد لذلك العام الواحد فقط .
 أعطت قريش هذه الخلال الثلاث للمسلمين ، وحصلت بإزائها خلة واحدة فقط ، وهي
 ما في البند الرابع ، ولكن تلك الخلة تافهة جداً ، ليس فيها شيء يضر بالمسلمين ، فعلوم أن
 المسلم ما دام مسلماً لا يفر عن الله ورسوله ، وعن مدينة الإسلام ، ولا يفر إلا إذا ارتد عن
 الإسلام ظاهراً أو باطناً ، فإذا ارتد فلا حاجة إليه للمسلمين وانفصاله من المجتمع الإسلامي
 خير من بقاءه فيه . أ هـ .

قال ابن القيم بمناسبة ذكره لبعض حكم صلح الحديبية :

فمنها : أنها كانت مقدّمة بين يدي الفتح الأعظم الذي أعز الله به رسوله وجنده ،
 ودخل الناس به في دين الله أفواجاً ، فكانت هذه الهدنة باباً له . ومفتاحاً . ومؤذناً بين
 يديه ، وهذه عادة الله سبحانه في الأمور العظام التي يقضيها قدرأ وشرعاً ، أن يُوطئ لها
 بين يديها مقدمات وتوطئات ، تؤذّن بها ، وتدلُّ عليها .

ومنها : أن هذه الهدنة كانت من أعظم الفتوح ، فإن الناس آمنَ بعضهم بعضاً ، واختلطَ
 المسلمون بالكفار ، وبادؤوهم بالدعوة ، وأسمعوم القرآن وناظروهم على الإسلام مهرة آمنين
 وظهر من كان مختفياً بالإسلام ودخل في مدة الهدنة من شاء الله أن يدخل ولهذا سماه الله
 فتحاً مبيناً . أ هـ .

٣ - فقهيات

قال ابن القيم بمناسبة ذكره لبعض الفوائد الفقهية المستخرجة من حادثة الحديبية :

(١) التوبة : ١٣ .

ومنها : استحباب معاينة أعداء الله ، فإن النبي ﷺ أهدى في جملة هديه جلاً لأبي جهل في أنه بُرِّءَ مِنْ فِضَّةٍ يَغِيظُ بِهِ الْمُشْرِكِينَ . وقد قال تعالى في صفة النبي ﷺ وأصحابه : ﴿ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سَوَابِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ (١) ، وقال عز وجل : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيلاً إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٢) .

ومنها : أن أمير الجيش ينبغي له أن يبعث العيون أمامه نحو العدو .

ومنها : أن الاستعانة بالمُشْرِكِ المأمون في الجهاد جائزة عند الحاجة ، لأن عينه الخزاعيَّ كَانَ كَافِرًا إِذْ ذَاكَ ، وفيه من المصلحة أنه أقرب إلى اختلاطه بالعدوِّ ، وأخذه أخبارهم .

ومنها : استحباب مشورة الإمام رعيته وجيشه ، استخراجاً لوجه الرأي ، واستطابة لنفوسهم ، وأمناً لعتبهم ، وتعرفاً لمصلحة يختصُّ بعلمها بعضهم دون بعض ، وامتنالاً لأمر الربِّ في قوله تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ (٣) ، وقد مدح سبحانه وتعالى عباده بقوله : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ (٤) .

ومنها : جواز سبي ذراري المُشْرِكِينَ إِذَا انْفَرَدُوا عَنْ رِجَالِهِمْ قَبْلَ مَقَاتِلَةِ الرِّجَالِ .

ومنها : أن تسمية ما يلبسه الرجل من مراكبه ونحوها سنة .

ومنها : جواز الحلف ، بل استحبابه على الخبر الديني الذي يريد تأكيده ، وقد حَفِظَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ الْحَلْفَ فِي أَكْثَرِ مَنْ ثَمَانِينَ مَوْضِعًا وَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَلْفِ عَلَى تَصْدِيقِ مَا أَخْبَرَ بِهِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ : فِي (سورة يونس) ، و (سبأ) ، و (التغابن) .

ومنها : أن المُشْرِكِينَ ، وأهل البدع والفجور ، والبَغَاة ، والظُلَمَّة ، إِذَا طَلَبُوا أَمْرًا

(١) الفتح : ٢٩ .

(٢) التوبة : ١٢٠ .

(٣) آل عمران : ١٥٩ .

(٤) الشورى : ٣٨ .

يَعْظُمُونَ فِيهِ حُرْمَةٌ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى . أُجِيبُوا إِلَيْهِ وَأَعْطُوهُ ، وَأَعِينُوا عَلَيْهِ ، وَإِنْ مَنَعُوا غَيْرَهُ ، فَيُعَاوَنُونَ عَلَى مَا فِيهِ تَعْظِيمُ حُرْمَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، لَا عَلَى كُفْرِهِمْ وَبَغْيِهِمْ ، وَيُمنَعُونَ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ ، فَكُلُّ مَنْ التَّمَسَّ بِالْمُعَاوَنَةِ عَلَى مَحْبُوبِ اللَّهِ تَعَالَى مُرْضٍ لَهُ ، أُجِيبَ إِلَى ذَلِكَ كَأَنَّ مَنْ كَانَ ، مَا لَمْ يَتَرْتَّبْ عَلَى إِعَانَتِهِ عَلَى ذَلِكَ الْمَحْبُوبِ مَبْغُوضٌ لِلَّهِ أَعْظَمُ مِنْهُ ، وَهَذَا مِنْ أَدَقِّ الْمَوَاضِعِ وَأَصْعَبِهَا . وَأَشَقَّهَا عَلَى النَّفُوسِ .

ومنها : جَوَازُ ابْتِدَاءِ الْإِمَامِ بِطَلْبِ صِلْحِ الْعَدُوِّ إِذَا رَأَى الْمَصْلَحَةَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ . وَلَا يَتَوَقَّفُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَكُونَ ابْتِدَاءُ الطَّلَبِ مِنْهُمْ .

ومنها : اسْتِحْبَابُ التَّفَاوُلِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الطَّيْرَةِ الْمَكْرُوهَةِ . لِقَوْلِهِ لَمَّا جَاءَ سَهِيلٌ : « سَهْلٌ أَمْرُكُمْ » .

ومنها : أَنْ مَصَالِحَ الْمُشْرِكِينَ بِبَعْضِ مَا فِيهِ ضَيْمٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَائِزَةٌ لِمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ ، وَدَفْعُ مَا هُوَ شَرٌّ مِنْهُ ، فَفِيهِ دَفْعُ أَعْلَى الْمَفْسِدَتَيْنِ بِاحْتِمَالِ أَدْنَاهُمَا .

ومنها : جَوَازُ صِلْحِ الْكُفَّارِ عَلَى رَدِّ مَنْ جَاءَ مِنْهُمْ إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَلَّا يُرَدَّ مَنْ ذَهَبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ . هَذَا فِي غَيْرِ النِّسَاءِ . وَأَمَّا النِّسَاءُ . فَلَا يَجُوزُ اشْتِرَاطُ رَدِّهِمْ إِلَى الْكُفَّارِ . وَهَذَا مَوْضِعُ النَّسْخِ خَاصَّةً فِي هَذَا الْعَقْدِ بِنَصِّ الْقُرْآنِ ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى دَعْوَى النَّسْخِ فِي غَيْرِهِ مَوْجِبٍ .

ومنها : أَنْ رَدِّ مَنْ جَاءَ مِنَ الْكُفَّارِ إِلَى الْإِمَامِ لَا يَتَنَاوَلُ مَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ مُسْلِمًا إِلَى غَيْرِ بَلَدِ الْإِمَامِ . وَأَنَّهُ إِذَا جَاءَ إِلَى بَلَدِ الْإِمَامِ . لَا يَجِبُ عَلَيْهِ رَدُّهُ بِدُونِ الطَّلَبِ . فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرُدُّ أَبَا بَصِيرٍ حِينَ جَاءَهُ . وَلَا أَكْرَهَهُ عَلَى الرَّجُوعِ . وَلَكِنْ لَمَّا جَاءُوا فِي طَلْبِهِ . مَكَّنَهُمْ مِنْ أَخْذِهِ وَلَمْ يَكْرَهُهُ عَلَى الرَّجُوعِ .

ومنها : أَنْ الْمُعَاهِدِينَ إِذَا تَسَلَّمُوهُ وَتَمَكَّنُوهُ مِنْهُ فَقَتَلَ أَحَدًا مِنْهُمْ لَمْ يَضْمَنْهُ بِدِيَّةٍ وَلَا قَوْدٍ . وَلَمْ يَضْمَنْهُ الْإِمَامُ . بَلْ يَكُونُ حَكْمُهُ فِي ذَلِكَ حَكْمُ قَتْلِهِ لَهُمْ فِي دِيَارِهِمْ حَيْثُ لَا حَكْمَ لِلْإِمَامِ عَلَيْهِمْ . فَإِنَّ أَبَا بَصِيرٍ قَتَلَ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ الْمُعَاهِدَيْنِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ . وَهِيَ مِنْ حَكْمِ الْمَدِينَةِ . وَلَكِنْ كَانَ قَدْ تَسَلَّمُوهُ .

ومنها : أن المعاهدين إذا عاهدوا الإمام . فخرجت منهم طائفة ، فحاربتهم ، وغنمتُ أموالهم . ولم يتَّخِزُوا إلى الإمام . لم يجب على الإمام دفعهم عنهم . ومنعهم منهم . وسواءً دخلوا في عقدِ الإمام وعهده ودينه . أو لم يدخلوا . والعهدُ الذي كان بين النبي ﷺ وبين المشركين ، لم يكن عهداً بين أبي بصير وأصحابه وبينهم ، وعلى هذا فإذا كان بين بعضِ ملوكِ المسلمين وبعضِ أهلِ الذِّمةِ من النصارى وغيرهم عهد ، جاز للملكِ آخر من ملوكِ المسلمين أن يَغزُوهم ، ويغتمَ أموالهم إذا لم يكن بينه وبينهم عهد . كما أفقَى به شيخُ الإسلام في نصارى مَلطِيَّةَ وسببهم ، مستدلاً بقصة أبي بصير مع المشركين . اهـ .

ومن الأحكامِ الفقهيَّةِ كذلك المستنبطة من حادثة الحديبية ما ذكره الدكتور البوطي بقوله :

(الاستعانة بغير المسلمين فيما دون القتال) ، قلنا أن النبي ﷺ أرسل بسر بن سفيان عيناً إلى قريش ليأتيه بأخبارهم ، وبسر بن سفيان كان مشركاً من قبيلة خزاعة . وفي هذا تأكيد لما كنا قد ذكرناه سابقاً من أن أمر الاستعانة بغير المسلم يتبع الظرف وحالة الشخص الذي يستعان به . فإن كان ممن يطبأن إليه ولا تخشى منه بادرة غدر أو خديعة ، جازت وإلا فلا . وعلى كلِّ فإن النبي ﷺ ، في كلِّ الحالات ، إنما استعان بغير المسلمين بما دون القتال ، لإرساله عيناً على الأعداء أو استعارة أسلحة منهم وما شابه ذلك . والذي يبدو أن الاستعانة بغير المسلمين في القضايا السلمية أشبه بالجواز منها في أعمال القتال والحرب .

(التبرك بأثار النبي ﷺ) ، قلنا ، إن عروة بن مسعود ، جعل يرمق أصحاب النبي ﷺ بعينيه ، قال : فوالله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده . وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا تواضأ كادوا يقتتلون على وضوءه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده ، ما يُحدِّون النظر إليه تعظيماً له .

إنها لصورة بارزة حيَّة ، وأوضحها عروة بن مسعود لمدى محبة أصحاب رسول الله ﷺ له . وإن فيها لدلالات هامة يجب أن يقف عليها كل مسلم .

إنها تدل أولاً على أنه لا إيمان برسول الله ﷺ بدون محبة له ، وليست المحبة له معنى

عقلانياً مجرداً ، وإنما هي الأثر الذي يستحوذ على القلب فيطبع صاحبه بمثل الطابع الذي وصف به عروة بن مسعود أصحاب رسول الله ﷺ .

وهي تدل ثانياً ، على أن التبرك بأثار رسول الله ﷺ أمر مندوب إليه ومشروع . ولقد وردت أحاديث صحيحة ثابتة عن تبرك الصحابة رضي الله عنهم بشعر النبي ﷺ ، وعرقه ووضوءه ، وبصاقه ، والقدح الذي كان يشرب فيه . أ هـ .

تعليقات على قصة الحديبية :

١ - من أول ما يطالعك في قصة الحديبية إحكام التدبير ، أولاً : في الشعار الذي رفع . وثانياً : في الطريق الذي سلك . وثالثاً : في الحوار الذي تمّ والمفاوضات التي جرت والحجج التي قيلت . ورابعاً : في أخذ البيعة على عدم الفرار أو الموت . وخامساً : في ضبط النفس عن القتال مع وجود أسبابه . وسادساً : في الاحتياطات الأمنية التي اتخذت . وسابعاً : في الجو الذي أحيطت به المفاوضات . وثامناً : في بنود الصلح .

٢ - هناك صورتان متكاملتان في هذه القصة : فمن أجل الثأر لعثمان عندما أشيع نبأ قتله أخذت البيعة على الموت ، ومن أجل مجموعة من المؤمنين والمؤمنات المستضعفين في مكة صرف الله المسلمين عن القتال ﷻ ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطؤوهم فتصيبكم منهم مَعْرَةٌ بغير علم ﴿ (١) .

ومن هاتين الصورتين ندرك كم للمسلم من قيمة عند الله وعند إخوانه ، فلا تفريط فيه بل حرص عليه ، بل قد يتخذ قرار حرب من أجله ، وهذا يعطينا عبرة كثيرة ، أبسطها : أن نعرف للمسلم حرمة ، وأن نعرف له قيمته فلا نُضيِّعه بل نحاول القيام بحقوقه كاملة .

٣ - في هذه القصة موقف لم يستطع أصحاب رسول الله ﷺ إدراك أبعاده ، وهذا يعطينا درساً في العمل الإسلامي : أن نستشرف دائماً أبعاد معركتنا ، وأن نتفهم الآراء المطروحة أمامنا ، وأن نتأني في الحكم على تصرفات القادة الذين يكرمهم الله عز وجل بتحمل المسؤولية ، فكثيراً ما نُصدِرُ أحكاماً مستعجلة ، ظاهرها الصواب وباطنها الخطأ .

٤ - ومن أعظم دروس الحديبية أنّ على القائد أن يمتلك القدرة على الحرب والسلام ، وكثيراً ما يحدث أنّ القائد يستطيع السيطرة في الحرب فإذا ما أراد السلام ظهرت أمامه عقبات ، فالمتمسكون ، والمتشددون ، وبالنسبة لغير الصحابة المزايدون ، وههنا تحدث أزمات ومأس إنّ علينا أن ندرك أنه ليس الهدف هو الحرب أو السلم ، إنّما الهدف أن يتقدّم هذا الدين ، فحيثما رأت القيادات الرشيدة والشورى المبصرة أنّ المصلحة في شيء فههنا محطّ الرّحال ، ولا يصلح أحد للقيادة إذا لم يكن قادراً على قرّاري السلم والحرب بأن واحد ، ولقد كان رسول الله ﷺ هو النموذج الأرقى في هذا وفي غيره .

٥ - وفي قصة الحديبية تجسد المستوى الرفيع من الأدب والانضباط اللذين وصل إليهما أصحاب رسول الله ﷺ بفضل تربيته : فعثمان لا يطوف بالبيت على حبّه لذلك ما دام رسول الله ﷺ لم يطفّ ، والصحابة كانوا كالسكارى عند توقيع الصلح وتأخير العمرة ، ولكن لم يقولوا هُجراً ولم يخرجوا عن انضباط . ومن مظاهر ما ذكرناه ههنا ما أشار إليه الشيخ الغزالي في كتابه فقه السيرة : (ومن السكينة التي نزلت على المسلمين أنّ رسل قريش كانت تغدو على رسول الله ﷺ وتروح ، فلا يعترضها أحد ، أمّا رسل المسلمين إلى قريش فقد تعرّضت للهلاك ، كاد خِرَاشُ بن أمية الحُرّاعيُّ يُقتل ، لولا أن أنقذه الأحابيش ، فرجع وقد عقر جَمَلُه وكان النبي عليه الصلاة والسلام أرسله ليبلغ أهل مكة حقيقة مجيئه ، وأنّه يريد العبادة لا الحرب .. والرسل لا تقتل ، بيّد أنّ غليان قريش أفقدها الوعي .

وصل

هجوم عبد الرحمن الفزاري على المدينة المنورة

سمى ابن هشام هذا الهجوم بغزوة ذي قرد .

وكان ذلك مقفله عليه الصلاة والسلام من الحديبية كما ذكر سلمة بن الأكوع في رواية مسلم - وقد ذكرنا قسما من رواية سلمة من قبل وأخرنا بعضها إلى هنا ، والسطور الأوائل المذكورة هنا وهناك لربط ما له علاقة بهذه الغزوة بسياقها الذي مر معنا من قبل .

٥٢٣ - * روى مسلم عن سلمة بن الأكوع قال : فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله ﷺ فاستاقه أجمع وقتل راعية قال فقلت : يا رباح ! خذ هذا الفرس فأبليغه طلحة بن عبيد الله . وأخبر رسول الله ﷺ أن المشركين قد أغاروا على سرجه . قال : ثم قمت على أكمة فاستقبلت المدينة . فناديت ثلاثاً : يا صباحاه ! ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل . وأرتجز . أقول :

أَنَا ابْنُ الْأَكُوعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ

فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصَكُ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ حَتَّى خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ . قَالَ قُلْتُ :

خَذَهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكُوعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ

قَالَ ! فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَرْمِيَهُمْ وَأَعْقَرُ بِهِمْ . فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَجَرَةَ فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا ، ثُمَّ رَمَيْتُهُ فَعَقَرْتُ بِهِ . حَتَّى إِذَا تَضَايَقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَايِقِهِ ، عَلَوْتُ الْجَبَلَ ،

٥٢٣ - مسلم مطولا (٣ / ١٤٢٣) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٥ - باب غزوة ذي قرد وغيرها .

عبد الرحمن الفزاري : هو عبد الرحمن بن عبيدة الفزاري وقيل عبيدة بن حصن أبوه .

فأصك سها في رحله : أي أضرب .

أرميهم وأعقرهم : أي أرميهم بالنبل وأعقر خيلهم . وأصل المقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف . ثم اتسع حتى

استعمل في القتل كما وقع هنا . وحتى صار يقال : عقرت البعير أي نحرته .

حتى إذا تضايق الجبل فدخلوا في تضايقه : التضايق ضد الاتساع . أي تدانى . فدخلوا في تضايقه أي الحل المتضايق =

فَجَعَلْتُ أَرْدِيَهُم بِالْحِجَارَةِ . قَالَ : فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتَّبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَفْتَهُ وَرَاءَ ظَهْرِي . وَخَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ . ثُمَّ أَتَّبَعْتَهُمْ أَرْمِيَهُمْ ، حَتَّى الْقَوَا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بَرْدَةً وَثَلَاثِينَ رُمْحًا يَسْتَخِفُّونَ ، وَلَا يَطْرُحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا مِنَ الْحِجَارَةِ ، يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّى أَتَوْا مَتَضَايِقًا مِنْ ثَنِيَّةٍ . فَإِذَا هُمْ قَدْ أَنَاهُمْ فَلَانَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ (يَعْنِي يَتَعَدَّوْنَ) . وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ . قَالَ الْفَزَارِيُّ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَى ؟ قَالُوا : لَقِينَا ، مِنْ هَذَا ، الْبَرَحِ . وَاللَّهُ ! مَا فَارَقْنَا مِنْذُ غَلَسَ يَرْمِينَا ، حَتَّى انْتَزَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا . قَالَ : فَلَيْقُمْ إِلَيْهِ نَقَرَّ مِنْكُمْ ، أَرْبَعَةً . قَالَ : فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ . قَالَ : فَلَمَّا أُمَكَّنُونِي مِنَ الْكَلَامِ قَالَ قُلْتُ : هَلْ تَعْرِفُونِي ؟ قَالُوا : لَا . وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ قُلْتُ : أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ . وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ! لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ . وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ

= منه بحيث استروا به عنه ، فصار لا يبلغهم ما يرميهم به من السهام .

فجعلت أرديهم بالحجارة : يعني لما امتنع عليّ رميهم بالسهام عدلت عن ذلك إلى رميهم من أعلى الجبل بالحجارة التي تسقطهم وتهورم . يقال : ردى الفرس راكبه إذا أسقطه وهوره .

حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ : من ، هنا زائدة . أتى بها لتأكيد العموم . وإنما سميت زائدة لأن الكلام يستقيم بدونها فيصح أن يقال : ما خلق الله بعيراً . ومن ، في قوله : من ظهر ، بيانية . والمعنى أنه ما زال بهم إلى أن استخلص منهم كل بعير أخذوه من إبل رسول الله ﷺ .

إلا خلفته وراء ظهري : خلفته أي تركته . يريد أنه جعل في حوزته وحال بينهم وبينه .

ثم اتبعتهم : هكذا هو في أكثر النسخ : اتبعتهم . وفي نسخة : أتبعتهم ، بهزة القطع . وهي أشبه بالكلام وأجود موقعاً فيه . وذلك أن تبع المجرد وأتبع بمعنى مشى خلفه على الإطلاق وأما أتبع الرباعي فعناه لحق به بعد أن سبقه ومنه قوله تعالى ﴿ فَأَتْبَعْتَهُمْ فِرْعَوْنَ بِجُنُودِهِ ﴾ أي لحقهم مع جنوده بعد أن سبقوه . وتمبيره هنا بضم المفيدة للتراخي يشعر أنه بعد أن استخلص منهم جميع الإبل توقف عن اتباعهم ولعل ذلك ريثما جمع الإبل وأقامها على طريق يأمن عليها فيه . والمعنى على هذا الوجه : وبعد أن توقفت عن اتباعهم حتى سبقوني ، تبعتهم حتى لحقت بهم .

يستخفون : أي يطلبون بالقائها الخفة ليكونوا أقدر على الفرار .

آراماً من الحجارة : الآرام هي الأعلام . وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة ليهتدى بها . واحدها إرم كعنب وأعناج .

حتى أتوا متضايقاً من ثنية : الثنية العقبة والطريق في الجبل . أي حتى أتوا طريقاً في الجبل ضيقة .

على رأس قرن : هو كل جبل صغير منقطع عن الجبل الكبير .

البرح : أي الشدة .

غلس : الغلس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح .

فَيَدْرِكُنِي قَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا أَظُن . قَالَ : فَارْجِعُوا . فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ . قَالَ : فَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمَ الْأَسَدِيُّ . عَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ . وَعَلَى إِثْرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ . قَالَ : فَأَخَذْتُ بَعِثَانَ الْأَخْرَمِ . قَالَ : فَوَلُّوا مَدِيرِينَ . قُلْتُ : يَا أَخْرَمُ ! احْذَرُهُمْ . لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ . قَالَ : يَا سَلَمَةَ ! إِنْ كُنْتُ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ ، فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ . قَالَ : فَحَلَيْتُهُ ، فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : فَعَقَرَ بَعْبِدُ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ . وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ . وَتَحَوَّلَ عَلَى قَرَسِهِ .

وَلِحَقِّ أَبُو قَتَادَةَ ، فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْبِدُ الرَّحْمَنِ . فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ . فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ! لَتَبِعْتُهُمْ أَغْدُو عَلَى رِجْلِي . حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي ، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا عِبَارِهِمْ ، شَيْئاً . حَتَّى يَغْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ . يُقَالُ لَهُ ذَا قَرْدٍ . لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عِطَاشٌ . قَالَ : فَتَنظَرُوا إِلَيَّ أَغْدُو وَرَاءَهُمْ . فَحَلَيْتُهُمْ عَنْهُ (يَعْنِي أَجَلِيَّتُهُمْ عَنْهُ) فَمَا ذَأَفُوا مِنْهُ قَطْرَةً . قَالَ : وَيَخْرُجُونَ فَيَشْتَدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ . قَالَ : فَأَعْدُو فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصَكَّهُ بِسَهْمٍ فِي نَفْسِ كَتِفِهِ . قَالَ قُلْتُ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ . وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ . قَالَ : يَا ثَكْلَتَهُ أُمُّهُ ! أَكْوَعُهُ بَكْرَةً . قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . يَا عَدُو نَفْسِهِ ! أَكْوَعُكَ بَكْرَةً . قَالَ : وَأَرْدُوا فَرَسَيْنِ عَلَى ثَنِيَّةٍ . قَالَ : فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

= قال أحدكم : أنا أظن : يعني : صدقت .

يتخللون الشجر : أي يدخلون من خلالها ، أي بينها .

ذا قرد : هكذا هو في أكثر النسخ المعتمدة : ذا قرد ، وفي بعضها : ذو قرد ، وهو الوجه .

فحليتهم عنه : أي طردتهم عنه . وقد فسرها في الحديث بقوله : يعني أجليتهم عنه . قال القاضي : كذا روايتنا فيه

هنا غير مهموز . قال وأصله الهمز ، فسله . وقد جاء مهموزاً بعد هذا في الحديث .

نفض : هو العظم الرقيق على طرف الكتف . سمي بذلك لكثرة تحركه . وهو الناضج أيضاً .

قال : يا ثكلته أمه ! أكوعه بكرة : معنى ثكلته أمه ، فقدته أمه ، وقوله : أكوعه ، هو برفع العين ، أي أنت الأكوع

الذي كنت بكرة هذا النهار ؟ ولهذا قال : نعم . وبكرة منصوب غير ممنون . قال أهل العربية : يقال أتيت بكرة ،

بالتنوين ، إذا أردت لقيته باكرأ في يوم غير معين ، قالوا : وإن أردت بكرة يوم بعينه ، قلت أتيت بكرة ، غير

مصروف لأنها من الظروف المتكئة .

وأردوا : قال القاضي : رواية الجمهور بالدال المهملة ورواه بعضهم بالمعجمة . قال : وكلاهما متقارب للمعنى . فبالمعجمة

معناه خلفوها . والرذوي الضعيف من كل شيء . وبالمهملة معناه أهلكوها وأتعبوها حتى أسقطوها وتركوها ومنه

التردية . وأردت الفرس الفارس أسقطته . لحقني عامر : أي عمه وقد استشهد في خيبر .

ﷺ . قَالَ : وَلِحَقِّي عَامِرٍ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ . فَتَوَضَّأَتْ وَشَرِبَتْ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّاهُمْ . غَنَّةٌ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُحْمٍ وَبُرْدَةٍ وَإِذَا بَلَكَ نَحَرَ نَاقَةٍ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي اسْتَنْقَذْتُمْ مِنَ الْقَوْمِ إِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَيْدِهَا وَسَنَامِهَا . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَلَّنِي فَأَنْتَخِبْ مِنْ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ ، فَأَتْبِعِ الْقَوْمَ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخَبَّرٌ إِلَّا قَتَلْتَهُ قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ . فَقَالَ : « يَا سَلَمَةَ ! أَتَرَكَ كُنْتَ فَاعِلاً ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ! فَقَالَ : « إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَقْرُونَ فِي أَرْضِ غَطَفَانَ » قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ فَقَالَ : نَحَرَ لَهُمْ فَلَانَ جَزُوراً ، فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَاراً . فَقَالُوا : أَتَاكُمْ الْقَوْمُ ، فَخَرَجُوا هَارِبِينَ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَانَ خَيْرٌ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ . وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةَ » قَالَ : ثُمَّ أُعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ : سَهْمُ الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ . فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعاً . ثُمَّ أُرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ عَلَى الْعُضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ . قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْقُ شِئاً ، قَالَ : فَجَعَلَ يَقُولُ : أَلَا مَسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ ؟ هَلْ مِنْ مَسَابِقٍ ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ : أَمَا تَكْرِمُ كَرِيماً ، وَلَا تَهَابُ شَرِيفاً ؟ قَالَ : لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَا أَبِي وَأُمِّي ! ذَرْنِي فَلَأُسَابِقَ الرَّجُلَ . قَالَ : « إِنَّ

= بسطيحة فيها مذاقة من لبن : السطيحة إناء من جلود سطح بعضها على بعض . والمذقة قليل من لبن ممزوج بماء .
حالاتهم : كذا هو في أكثر النسخ : حلأهم . وفي بعضها حليتهم . وقد سبق بيانه قريباً .
من الإبل الذي : كذا في أكثر النسخ : الذي . وفي بعضها : التي . وهو أوجه . لأن الإبل مؤنثة ، وكذا أسماء الجموع من غير الآدميين . والأول صحيح أيضاً . وأعاد الضير إلى الغنية ، لا إلى لفظ الإبل .
نواجذه : أي أوثابه .

ليقرؤن : أي يضافون ، والقرى الضيافة .

جزورا : الجزور : البعير ذكراً كان أو أنثى .

العضباء : هو لقب ناقة النبي ﷺ . والعضباء مشقوفة الأذن ، ولم تكن ناقته ﷺ كذلك وإنما هو لقب لزمها .

شداً : أي عدواً على الرجلين .

شئتَ « قَالَ . قُلْتُ : اذْهَبْ إِلَيْكَ . وَتَنَيْتُ رَجُلِي فَظَمَرْتُ فَعَدَوْتُ . قَالَ : فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبِي نَفْسِي . ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ . فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ . ثُمَّ رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ .

قَالَ : فَأَصْكُهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . قَالَ قُلْتُ : قَدْ سُبِقْتَ وَاللَّهِ ! قَالَ : أَنَا أَظُنُّ . قَالَ : فَسَبَّحْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ .

وللحديث تمة متعلقة بخبر سنذكرها في أحداث السنة السابعة .

* * *

= فَظَمَرْتُ : أَي وَثَبْتُ وَقَفَزْتُ .
 فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبِي نَفْسِي : مَعْنَى رَبَطْتُ حَبَسْتُ نَفْسِي عَنِ الْجَرِيِّ الشَّدِيدِ ، وَالشَّرَفُ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَوْلُهُ : أَسْتَبِي نَفْسِي ، أَي لئَلَّا يَقْطَعَنِي الْبَهْرُ .
 رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ : أَي أَسْرَعْتُ . قَوْلُهُ : حَتَّى أَلْحَقَهُ . حَتَّى ، هُنَا ، لِلتَّعْلِيلِ بِمَعْنَى كَيْ . وَالْحَقُّ مَنْصُوبٌ بِأَنَّ مَضْرَبَهُ بَعْدَهَا .
 أَظُنُّ : أَي أَظُنُّ ذَلِكَ ، حَذَفَ مَفْعُولُهُ لِلْعَمَلِ بِهِ .

فصل في : مكاتبة عليه الصلاة والسلام الملوك والأمراء

قال المباركفوري :

في أواخر السنة السادسة حين رجع رسول الله ﷺ من الحديبية كتب إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام .

ولما أراد أن يكتب إلى هؤلاء الملوك قيل له : إنهم لا يقبلون إلا وعليه خاتم ، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة ، نقشه : محمد رسول الله ، وكان هذا النقش ثلاثة أسطر : محمد سطر ، رسول سطر ، والله سطر ، هكذا : الله رسول محمد .

واختار من أصحابه رسلاً لهم معرفة وخبرة ، وأرسلهم إلى الملوك ، وقد جزم العلامة المنصور فوري أن النبي ﷺ أرسل هؤلاء الرسل غرة المحرم سنة سبع من الهجرة قبل الخروج إلى خيبر بأيام .

أقول : الذي يبدو لي أنّ المكاتبة بدأت في أواخر السنة السادسة واستمرت بعد ذلك فنها ما وقع في السنة السادسة ومنها ما وقع بعدها ، ويصعب تحديد الزمن لكل مراسلة ، وأصل المراسلة ثابت في الصحيحين وغيرها ، أما نصوص هذه الرسائل فبعضها موجود في الصحيحين وغيرها من كتب السنّة وبعضها موجود في كتب السير وهناك مراسلات لا شكّ فيها كرسالته عليه الصلاة والسلام إلى المَقْوَس إلى المَقْوَس لكنّ تفصيلاتها موجودة في كتب السيرة ، ومن أجود ما استوعب هذا الموضوع من المحققين قديماً ابن القيم رحمه الله ، ومن استوعبه حديثاً المباركفوري في الرحيق المختوم مستفيداً من تحقيقات المحدثين ونحن سننقل من التحقيقين لتكمل صورة الحركة في السنة السادسة .

ذكر ابن القيم رسائله عليه الصلاة والسلام إلى هرقل ، والكتاب معروف محفوظ حتى الآن ، وإلى كسرى وقد أشار إليه البخاري ومسلم ، وإلى النجاشي وهو غير الأوّل الذي توفي في حياته عليه الصلاة والسلام وصلى عليه صلاة الغائب ، وقد أشار إلى هذه الرسالة مسلم ، وإلى المَقْوَس عظيم مصر والإسكندرية ، وإلى المنذر بن ساوى عظيم البحرين ، وإلى ابني الجُنْدِي عظيمي عُمان ، وإلى هُوذَةَ بن علي عظيم اليمامة ، وإلى الحارث بن أبي شمر

الغساني عظيم دمشق . قال المباركفوري :

وبهذه الكتب كان النبي ﷺ قد أبلغ دعوته إلى أكثر ملوك الأرض . فمنهم من آمن به ومنهم من كفر . ولكن شغل فكر هؤلاء الكافرين ، وعرف لديهم باسمه ودينه .

وقد عثر على أكثر من رسالة من رسائله عليه الصلاة والسلام وألفت في ذلك كتب ، وهذا جهد مشكور ماجور إن شاء الله تعالى ، ونحن هنا نذكر ما ورد في أصول كتابنا على شرطنا :

٥٢٤ - * روى مسلم عن أنس أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى ، وإلى قيصر ، وإلى النجاشي ، وإلى كل جبار ، يدعوهم إلى الله تعالى ، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي ﷺ .

٥٢٥ - * روى البخاري عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن خَدَافَةَ السُّهَمي ، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين ، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى ، فلما قرأه ، مَرَّقه ، فحسبت (القائل : هو الزهري) أن ابن المسيب قال : فدعا عليه رسول الله ﷺ أن يمزقوا كلَّ مُمَرَّق .

٥٢٦ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : حدثني أبو سفيان بن حرب من فيه إلى في ، قال : انطلقت في المدّة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ ، قال : فبيننا أنا بالشام ، إذ جيء بكتاب من النبي إلى هرقل ، قال : وكان دحية الكلبي جاء به ، فدفعه إلى عظيم بصرى ، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل ، قال فقال هرقل : هل هاهنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ فقالوا : نعم ، قال فدُعيت في نفر

٥٢٤ - مسلم (٢ / ١٣٩٧) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٧ - باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل .

٥٢٥ - البخاري (٨ / ١٢٦) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٢ - باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر .

٥٢٦ - البخاري (٨ / ٢١٤) - ٦٥ - كتاب التفسير - ٤ - باب « قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله » .

ومسلم (٣ / ١٣٩٢) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٧ - باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوهم إلى الإسلام ولكن دون قول الزهري .

من قريش ، فدخلنا على هِرَقل ، فأجلَسنا بين يديه ، فقال : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبيٌّ ؟ فقال أبو سفيان : فقلت : أنا ، فأجلَسوني بين يديه ، وأجلَسوا أصحابي خَلْفِي ، ثم دعا بَتْرُجْمَانَهُ ، فقال : قل لهم : إني سائلٌ هذا عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبيٌّ ، فإن كَذَبْتَنِي فَكذَّبُوهُ ، قال أبو سفيان : وإيَّهم الله ، لولا أن يُؤثِرُوا عَلَيَّ الكَذِبَ لكذبت ، ثم قال لترجمانه ، سألته : كيف حَسَبْتَهُ فيكم ؟ قال : قلت : هو فينا ذو حَسَبٍ ، قال : فَهَلْ كان من آبائه من مَلِكٍ ؟ قال قلت : لا ، قال : فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ قلت : لا ، قال أَيْتَبِعَهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أم ضَعُفَاؤُهُم ؟ قال : قلت : لا بل ضَعُفَاؤُهُم ، قال : يزيدون أو يَنْقُصُونَ ؟ قلت : لا ، بل يزيدون ، قال : هل يَرْتَدُّ أَحَدٌ منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سَخَطَةً له ؟ قال : قلت : لا ، قال : فهل قاتلتموه ؟ قال قلت نعم ، قال : فكيف كان قتالكم إِيَّاه ؟ قال : قلت : تكون الحربُ بيننا وبينه سِجَالاً ، يُصِيبُ مَنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ ، قال : فهل يَغْدِرُ ؟ قال : قلت : لا ، وَغُنْ مِنْهُ فِي هذه المدة ، لا ندرى ما هو صانع فيها ؟ - قال : والله ما أمكنني من كلمة أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئاً غير هذه - قال : فهل قال هذا القولَ أَحَدٌ قَبْلَهُ ؟ قلت : لا ، ثم قال لترجمانه : قل له : إني سألتك عن حَسَبِهِ فيكم ، فزعمت أنه فيكم ذو حَسَبٍ ، وكذلك الرسل تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا ، وسألتك : هل كان في آبائه مَلِكٌ ؟ فزعمت أن لا ، فقلت : لو كان من آبائه مَلِكٌ ، قلت : رجل يطلب مَلِكَ آبائه ، وسألتك عن أتباعه : أضعفأؤهم ، أم أشرافهم ؟ فقلت : بل ضعفأؤهم ، وهم أتباع الرسل ، وسألتك : هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ، فزعمت : أن لا ، فعرفت أنه لم يكن لِيَدْعَ الكَذِبَ على الناس ، ثم يذهب فيكذب على الله ، وسألتك : هل يرتدُّ أَحَدٌ منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سَخَطَةً له ؟ فزعمت : أن لا ، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب ، وسألتك : هل يزيدون أم يَنْقُصُونَ ؟ فزعمت : أنهم يَزِيدُونَ وكذلك الإيمانُ حتى يتم ، وسألتك : هل قاتلتموه ؟

= يُؤثِرُوا عَلَيَّ الكَذِبَ : أي : يَزُورُوا عَنِّي وينسبون إليّ .

الحرب سِجَالٌ : متنازلة : تارة لهُؤلاء ، وتارة لهُؤلاء ، وهو من المساجلة : للفاخرة ، وهي أن تصنع مثل صنيع قِرْنِكَ ، وأصله من السَّجَل ، وهو الدلو لأن لكل واحدٍ من الواردين دلوًا مثل ما للآخر ، أو لكل واحدٍ منهم يوم في الاستقاء .

= البشاشة : انشراح القلب بالشيء ، والفرح بقبوله ، وأصله في اللقاء ، وهو الملاطفة في الملقى .

فزعمت : أنكم قاتلتوه ، فتكون الحرب بينكم وبينه سجالاً ، ينال منكم وتنالون منه ، وكذلك الرسل تبتلى ، ثم تكون لها العاقبة ، وسألتك : هل يغدر ؟ فزعمت : أنه لا يغدر ، وكذلك الرسل لا تغدر ، وسألتك : هل قال أحدٌ هذا القول قبله ؟ فزعمت : أن لا ، فقلت : لو كان قال هذا القول أحد قبله ، قلت : رجلٌ أئتمَّ بقول قيل قبله ، قال : ثم قال : به يأمركم ؟ قال : قلت : يأمرنا بالصلاة ، والزكاة ، والصلة ، والعفاف ، قال : إن يك ما تقول حقاً ، فإنه نبي ، وقد كنت أعلم أنه خارجٌ ، ولم أك أظنه منكم ، ولو أتي أعلم أني أخلص إليه لأحْبَبْتُ لقاءه ، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ، وليبلغنَّ ملكه ما تحت قدمي ، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ ، فقرأه ، فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله ، إلى هرقل عظيم الروم ، سلامٌ على من أتبع الهدى ، أما بعد : فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلمٌ تسلم ، وأسليمٌ يؤتِك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين ، و ﴿ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نُشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا أشهدوا بأننا مسلمون ﴾ (١) .

فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصواتُ عنده ، وكثُر اللَّقَطُ ، وأميرُ بنا فأخرجنا ، قال : فقلت لأصحابي حين خرجنا : لقد أمر أمرُ ابنِ أبي كبشة ، إنه ليخافه

= الفذر : ضد الوفاء ، وهو تقض العهد .

صلة الأرحام : كل ما أمر الله به أن يوصل إلى الأقارب ، من أنواع البر والإحسان .

المئة والعفاف : الكف عمًا لا يحلُّ لك .

الأريسيين : اختلفوا في المراد بهم على أقوال : أصحابها وأشهرها أنهم الأكارون ، أي الفلاحون والزارعون ، ومعناه : إن عليك إثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك .

اللغط : اختلاف الأصوات ، واختلاطها ، والمذَرُّ من القول .

لقد أمر أمرُ ابنِ أبي كبشة : أي : كبر شأنه وعظم وأتسع ، وكان المشركون ينسبون النبي ﷺ إلى أبي كبشة ، لأن أبا كبشة الخزاعي ، واسمه وجر ، كان خالف قريشاً في عبادة الأوثان ، وعبد الشُعْرى العبور ، وهو النجم المعروف في نجوم السماء فلما خالفهم النبي ﷺ في عبادة الأصنام شُبِّهه به ، وقيل : كان جدُّ جدِّ النبي ﷺ لأمه ، أرادوا : أنه نزع إليه في الشبه .

(١) آل عمران : ٦٤ .

مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ ، فَازَلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيُظْهِرُ ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ .

قال الزهري : فدعا هرقلُ عظماءَ الرومِ ، فجمعهم في دارٍ له ، فقال : يا معشرَ الرومِ ، هل لكم في الفلاح والرُّشدِ آخرَ الأبدِ ، وأن يثبت لكم مُلككم ؟ قال : فحاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ فوجدوها قد عُلِقَتْ ، فقال : عَلَيَّ بِهِمْ ، فدعا بهم ، فقال : إني إنما اختبرتُ شِدَّتكم على دينكم ، فقد رأيتُ منكم الذي أحببتُ ، فسجدوا له ورَضُوا عنه .

وللبخاري في رواية (١) أخرى نحو حديث معمر ، وفيه : قال : ماذا يأمرُكم ؟ قلت : يقول : اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ ، وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالصَّلَةِ . وقال في الجواب أيضاً إعادة هذا الحديث . وفي أخرى (٢) : وَاللَّهِ فَازَلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنْ أَمْرُهُ سَيُظْهِرُ ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهِ .

وقال في رواية (٣) : وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ - صَاحِبُ إِبِلِيَاءَ وَهَرَقْلُ - سَقْفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ يُحَدِّثُ : أَنَّ هَرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِبِلِيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ : قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ ، قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ : وَكَانَ هَرَقْلُ حَزَّاءً ، يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ : إني رأيتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ ، فَمَنْ يَخْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؟ قَالُوا : لَيْسَ يَخْتَتِنُ إِلَّا الْيَهُودُ ، فَلَا يَهْمُنُّكَ شَأْنُهُمْ ، وَاكْتُبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ أَتَى هَرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هَرَقْلُ ، قَالَ : اذْهَبُوا ،

= بني الأصفر : بنو الأصفر : هم الروم ، سموا بذلك لما يعرض لألوانهم في الغالب من الصفرة .

حاصوا حَيْصَةَ : أي : نفرُوا نَفْرَةً ، وَجَالُوا جَوْلَةً ، وَهُوَ مِنَ الْحَيْصِ : الْمَهْرَبِ ، وَالْمَلْجَأِ ، وَالْمِيلِ مِنْ جِهَةٍ إِلَى أُخْرَى . الْحَزَّاءُ وَالْحَازِي : الَّذِي يَجْزُرُ الْأَشْيَاءَ وَيَقْدِرُهَا بظنه ، وَيُقَالُ لِلْحَارِصِ النَّخْلِ : الْحَازِي ، تَقُولُ مِنْهُ : حَزَّرْتُ الشَّيْءَ أَحْزَوْهُ وَأَحْزَيْهِ ، لِفَتَانِ ، وَيُقَالُ لِلَّذِي يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ : حَزَّاءُ ، مِنْ قَبْلِ هَذَا ، لِأَنَّهُ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ وَأَحْكَامِهَا بظنه وتقديره ، فربما أصاب .

(١) البخاري (١ / ٣٢) - ١ - كتاب بدء الوحي - ٦ - باب حدثنا أبو اليان

(٢) البخاري (٦ / ١١١) - ٥٦ - كتاب الجهاد - ١٠٢ - باب دعاء النبي ﷺ للناس إلى الإسلام والنبوة .

(٣) البخاري (١ / ٣٢) - ١ - كتاب بدء الوحي - ٦ - باب حدثنا أبو اليان

فانظروا : أَمْخَتَّتَيْنَ هُوَ أَمْ لَا ؟ فنظروا إليه ، فحدّثوه أنه مختتين ، وسأله عن العرب ؟ فقال : هم يَخْتَتِنُونَ ، فقال هرقل : هذا مَلِكُ هذه الأمة قد ظهر ، ثم كتب هرقل إلى صاحب له بروميّة - وكان نظيره في العلم - وسار هرقل إلى - حمص ، فلم يَرِمْ حِمُصَ حتى أتاه كتابٌ من صاحبه ، يوافق رأيَ هرقل على خروج النبي ﷺ ، وأنه نبي ، فأذن هرقل لعظماء الروم في دَسْكَرَةِ له بمحص ثم أمر بأبوابها فغلقت ، ثم اطلّغ فقال : يا معشر الروم ، هل لكم في الفلاح والرشد ، وأن يثبّت مَلِكُكُمْ ، فتبايعوا هذا النبي ؟ فحاصوا حَيْصَةَ حُمُرِ الوحش إلى الأبواب ، فوجدوها قد غلقت ... ثم ذكر نحو ما في حديث معمرٍ إلى آخر هذا الفصل - ثم قال : فكان ذلك آخرَ شأن هرقل .

تعليقا على ما ذكره ابن سعد في طبقاته أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتما لمراسلة الملوك عندما أبلغ أن الملوك لا يقبلون رسالة غير مختومة . قال البوطي :

دل عمل رسول الله ﷺ هذا على مشروعية اتخاذ الخاتم ، وكان خاتمه ﷺ من فضة ، كما دل على مشروعية نقش اسم صاحبه عليه . وقد استدل كثير من العلماء بذلك على استحباب وضع خاتم من فضة في الأصبع التي كان ﷺ يضع خاتمه فيها ، وهي أصبع الخنصر .

أقول : وهذا أصل في مراعاة البروتوكول العالمي .

* * *

= فلم يَرِمْ : رام يريم : إذا زال من مكانه ، ولم يرم من مكانه ، أي : لم يبرح .
السُّكْرَةُ : واحدة الدساكر ، وهي القصور .

فوائد عامة من أحداث السنة السادسة

١ - حسن التعامل مع النفس البشرية شرط النجاح في العمل السياسي أو العسكري أو التربوي أو التعليمي أو الإداري أو الإعلامي ، بل عمّم ذلك على كل شيء في الحياة البشرية فن لا يحسن التعامل مع النفس البشرية ساقط حكماً في القيادة . والذين يحسنون التعامل مع النفس البشرية نوعان : فنوع يتعامل معها من خلال أهوائها وغرائزها وشهواتها وهؤلاء هم الأخسّ من القادة ، ونوع يحسن التعامل معها من خلال معرفتها وإدراك جوانب الخير فيها والارتقاء بهذه الجوانب ، ومحمد ﷺ من بين هؤلاء هو المثل الأعلى ، فهو أكثر خلق الله إدراكاً للنفوس ومعرفة بها ، وهو أكثر خلق الله معرفة بالتعامل مع النفوس في أي موطن ، وبذلك نجح في إيصال دعوته إلى القلوب ونجح في الانتقال بالأنفس من طور إلى طور على مستوى الأفراد وعلى مستوى الأمة ، وهذا شيء تلحظه في الصغيرة والكبيرة من تصرفاته ، ولقد مرّت معنا في أحداث هذه السنة أكثر من حادثة تعتبر نموذجاً على ما ذكرناه ، فحادثة ثُمَامَةَ بنِ أُنَالٍ واستخراج الإيمان منه ، وحادثة إثارة الإبل في وجه سيد الأحابيش تعتبران نموذجين كاملين على ما ذكرناه ، ففي حادثة ثُمَامَةَ تجد طريقة من التعامل مع عدوٍ شديد العداوة وتتحضّر عن إيمان وحبّ ، ومع أنه عليه الصلاة والسلام في الظاهر لم يدعه ولم يناقشه ، وحادثة إثارة البدن في وجه سيّد الأحابيش نقلت الأحابيش كلّهم من الضديّة إلى المعية دون أن يجري أيّ حوار ، إنك عندما تتأمّل حياته عليه الصلاة والسلام تجد من أبرز معانيها القدرة العليا على التعامل مع النفس البشرية ومن ثمّ نجح رسول الله ﷺ النجاح الذي لم يعرفه غيره إلا لماماً ، ولا غرابة فن جملة مهمّاته عليه الصلاة والسلام كما حدّدها القرآن :

﴿ وَيُزَكِّمُكُمْ ﴾ وكيف يستطيع التزكية من لا يعرف النفس البشرية ويحسن التعامل معها ، انظر كيف تعامل مع فتنة المنافقين يوم قال قائل يالأنصار وقال الآخر ياللمهاجرين ، وكيف أنه أنهى هذه الفتنة الكبيرة من خلال الحركة السريعة المباشرة المتقنة فَصَّرَفَ الْأُذْهَانَ عَمَّا حَدَثَ .

إنّ حسن التعامل مع النفس البشرية يقتضي من صاحبه أن يتصرّف مع كل نفس بما

يناسب وضعها وبما يحقق مردودا على الجماعة وبما ترتقي به هذه النفس وأن يتصرف القائد مع كل الناس التصرف المناسب للمقام بما يلائم الحال وبما تتقبله النفوس وبما يحقق مردودا للأمة وبما يقرب من الهدف القريب والبعيد دنيا وأخرى فهذا شيء فوق الطاقة ، ولا أعرف أحداً في تاريخ هذا العالم وصل في هذا كله إلى بعض ما وصل فيه محمد رسول الله ﷺ وذلك من توفيق الله .

٢ - القادة قسمان : فقسم لا يستشير وهذا مآله إلى الدمار أو التدمير ، وقسم يستشير وهؤلاء نوعان : نوع يستفيد من الشورى ، ونوع تضيّعه الشورى ، فالذي يستفيد من الشورى هو الذي يستطيع أن يدرك بسرعة الرأي الصحيح فيأخذ به ويرجّحه من أين أتى هذا الرأي ، أما النوع الآخر فهؤلاء تتجاوزهم الآراء ذات البين وذات الشمال ، وكثيراً ما يفرطون وكثيراً ما تذهب أوقاتهم سدى وكثيراً ما يتبنون الرأي الأضعف . أما رسول الله ﷺ فلقد كان أكثر الناس استشارة - هذا مع أنه يوحى إليه - وفي الوقت نفسه كان أكثر خلق الله إدراكاً لسلامة الرأي ، وأكثر خلق الله مسارعة للأخذ بالرأي الراجح ولعلّ موقفه من رأى أمّ سلمة يوم الحديبية يمثل هذا الجانب الذي ذكرناه ، ولكنه ليس موقفاً يتياً ، فوقفه من رأى الحباب بن المنذر يوم بدر ، وموقفه من اقتراح سلمان يوم الخندق كل ذلك نماذج على ما ذكرناه .

٣ - يكثر الكلام في عصرنا على الاستراتيجية والتكتيك ، والمراد بالاستراتيجية الموقف الأحكم في قضية ما على ضوء النظرة الشاملة والبعيدة المدى ، والمراد بالتكتيك الحركة الآنية التي تناسب المقام ، والقائد الناجح هو الذي يدرك الموقف الاستراتيجي الأجود ويتحرك حركة آنية مناسبة على ضوء ذلك ومن فاته إدراك الموقف الاستراتيجي الأحكم أو التكتيك المناسب الأسلم في موقف ما خسر أو فشل ، وكثيراً ما يسقط قادة في التكتيك ، أو في الاستراتيجية ، وبعض القادة تطريهم النجاحات الجزئية فيسقطون في النهاية لتفضيلهم ما هو تكتيكي على ما هو استراتيجي ، ومحمد ﷺ - من بين القادة - كان أعظم الخلق على الإطلاق في الرؤية الشاملة البعيدة المدى وكان أعظم خلق الله في الإدارة الناجحة والحركة الصحيحة في كل موقف ، وصلح الحديبية والتحرك قبله وبعده يعطيك نموذجاً على ذلك ، فلقد مهد

لهذا الصلح وتجنّب الصدام المباشر مع خالد وغيره قبله وتنازل لقريش حتى أرضاها فيما ظاهره ضعف وباطنه قوّة ، وبما أنهى قريشاً من الناحية الاستراتيجية وأعطاه مركز القيادة إلى الأبد ، ذلك بعض مظاهر الكمال في شخصيته عليه الصلاة والسلام وكيف لا يكون كذلك وهو رسول الله ﷺ الخاتم .

٤ - نلاحظ أنّ رسول الله ﷺ قد أمضى صلح الحديبية على كره من أصحابه فهل هذا دليل لمن يقول بعدم إلزاميّة الشورى ؟ والذي تقوله في هذا المقام ما يلي :

لقد استشار رسول الله ﷺ أصحابه في الطريق في تثبيت الأحاييس فلما أشار أبو بكر عليه بالأفعال يفعل ترك ذلك ، فهناك طرح الأمر على الشورى ونزل على رأي مستشاره الأوّل ، لكن نلاحظ أنّه في صلح الحديبية فاوض وأمضى الأمر ولم يطرح المسألة على الشورى أصلاً فما السبب في ذلك ؟ الأمر يدور عندنا على ثلاثة محامل :

المحمل الأوّل : أنّ ذلك كان بوحى وعندئذ فلا محلّ للشورى . وفي النصوص ما يشير إلى هذا من مثل (أنّي عبد الله لن أعصيه) . وقد تكون المسألة من باب الفهم عن الله دون وحي ، ويشير إلى مثل هذا فهمه عليه الصلاة والسلام لبروك ناقته وأنّه حبسها حابس الفيل ، وتعليقه على ذلك أنّه لن تدعوه قريش إلى أمر تعظم فيه حرمت الله إلاّ فعل .

المحمل الثاني : أنّه أراد رسول الله ﷺ أن يفهم الأمت أنّ هناك حالات ينبغي أن يعطى الإمام فيها فرصة البتّ في الأمور ، وعلى هذا فعلى الأمت أن تستخرج من مجموع أفعاله وأقواله عليه الصلاة والسلام صلاحيّات الإمام ، ومتى تلتزمه الشورى ومتى لا تلتزمه ، إنّ التفاوض مع العدو له أحكامه ، فإنّ يظهر القائد التردد ، أو أنّ يظهر في كل لحظة أنّه بحاجة إلى استشارة خاصة والقائد هو رسول الله الذي يدعوهم إلى الإيمان بنبوته ، كل ذلك له وزنه في فهم هذه الحادثة .

المحمل الثالث : أنّ الأمت الإسلاميّة وقتذاك في طور التأسيس والصحابة كلّهم في حجر التربية ونحن نرى أنّه ما دامت الجماعات الإسلاميّة في طور التأسيس ، والأفراد في حجر

التربية : فالشورى وقتذاك معاملة لا ملزمة كما ذكرنا ذلك في كتابنا : (دروس في العمل الإسلامي) وبعد هذا نقول :

لا أرى أخطر على حاضر الإسلام ومستقبله من الفكرة التي تقول بعدم إلزامية الشورى دون تفصيل ، بل إنني أقول : إن المسلمين لم يؤتوا خلال تاريخهم إلا من هذه الفكرة ، فبسبب هذه الفكرة انتقلت الأمة الإسلامية من خلافة راشدة إلى ملك عضوض ، ومن توزيع عادل للأموال إلى تبديد للثروات في غير ما حق ، ومن أنظمة تُرضي الله ورسوله والمؤمنين إلى أنظمة يلعنها الله ورسوله والمؤمنون . إنه لابد من تععيد لتنفيذ أمر الله ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾ ^(١) ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ ^(٢) سواء لمرحلة ما قبل الحكم أو للحكم ، وعلى ضوء ما يتفق عليه أهل الإسلام يكون السير .

إن هذا وحده هو الذي يسع عصرنا ، ويسع العاملين للإسلام ، نجد عشرة من الناس يلتقون على أمير ، وشوراهم لأمرهم غير ملزمة ، وآراء هؤلاء الأمراء متناقضة ، فكيف يتحد المسلمون ؟ وإذا اتحد المسلمون فهل يتحدون على مبادئ وقواعد ؟ أو يتحدون على شخص ؟ وإذا اتحدوا على شخص وليس بيده سلطة تنفيذية فهل آراؤه وحدها تسعهم إذا كانت الشورى غير ملزمة ؟ وإذا وصل الإسلاميون إلى الحكم فهل الأمر يناط بشخص بلا قيد ولا شرط ؟ أو أنّ الأمر يحتاج إلى ضوابط وقواعد ؟ إن الذين يقولون بعدم إلزامية الشورى يضعون الأمة الإسلامية - وهي الآن في أخطر مرحلة - في إطار قدرات الأفراد وأمزجتهم ؟ فأى سير للإسلام والمسلمين في عصرنا المعقد إذا ما سير على مثل هذا الاجتهاد ؟ ! .

ترى هل يصل واحد من الناس الآن إلى مثل فضل معاوية بن أبي سفيان وهو صحابي ؟ ومع ذلك جعل ابنه يزيد خليفة للمسلمين ، من الذي يضمن مادامت الشورى غير ملزمة أن يتصرف أمير مثل هذه التصرفات ؟ ويا مسلمون اسمعوا وأطيعوا .

٥ - عندما يتهدن فريقان فهناك ثلاث صور :

(١) آل عمران : ١٥٩ .

(٢) الشورى : ٣٨ .

أدرك أنّ فكرة الأمن المعروفة تكاد تكون معدومة ، ولكن انظر إلى الدولة التي أقامها رسول الله ﷺ كيف أنها استطاعت أن تحقق أكبر قدر ممكن من الأمن بأقصر فترة متصورة فأصبحت حوادث القتل داخل المجتمع الإسلامي قليلة ، والمعاهدون محميون ماداموا لا يخلون بعهدهم ثم إن أي خطر خارجي كان يرد عليه بسرعة وأي إخلال داخلي بالأمن كان يعامل بحزم وكان لا يسكت على غدر ، وفي أحداث هذه السنة نجد حادثتين بارزتين تعتبران نموذجاً على بعض ما ذكرناه ، معاملته عليه الصلاة والسلام للمغزبيين الذين قتلوا راعيهم وسلموا عينيه وسلبوا الأموال ، واسترجاع ما أخذته بنو قزارة في هجومها على سرح المدينة . لقد كان المجتمع المدني يتوسّع كثيراً ؛ لأنّ الهجرة كانت مفروضة على كل من أسلم ، ومع ذلك فكم هي حوادث الإخلال بالأمن التي حدثت داخل هذا المجتمع ؟ إنها لقليلة جداً وذلك كلّه أثر من آثار السياسة النبوية التي قللت دوافع الجريمة ووسعت حوافز الفضيلة واجتعت فيها حزم القانون وعدالة القضاء ، وحزم الحاكم وهدى النبوة .

* * *

تقويم الموقف في نهاية السنة السادسة

بالصلح بين رسول الله ﷺ وبين قريش لم يعد هناك رأس يتجمّع حوله المشركون جميعاً وبذلك ماتت إلى الأبد فكرة أن تتجمّع الجزيرة العربية ضد رسول الله ﷺ ، وهكذا أصبح رسول الله ﷺ أمام وضع يعطيه فرصاً في الحرب وفي السلم ، في الدعوة داخل الجزيرة العربية وخارجها ، ولم يكن الأمر يحتاج إلى تفكير كثير لاستثمار هذا الوضع فالوحي يتنزل ويسدد ويرشد ، ورسول الله ﷺ هو القائد ولقد تحرك رسول الله ﷺ سلماً وحرباً ، وكان من آثار ذلك العجب الكبير :

خلال فترة وجيزة كسبت الدعوة أضعافاً مضاعفة ، فقد خرج رسول الله ﷺ يوم الحديبية بألف وخمسمائة بينما انطلق إلى مكة عام الفتح بعشرة آلاف ، وفي السنة السابعة أنهى الكيان السياسي لليهود إنهاءً تاماً في جزيرة العرب . ليست هناك لحظة تمر إلا بعمل هادف .
فإلى أحداث السنة السابعة .

* * *

السنة السابعة للهجرة

أهم أحداث هذه السنة في سطور

* في المحرم وصفر من السنة السابعة تمت غزوتنا خيبر ووادي القرى ، فسقطت بذلك آخر معاقل يهود في الجزيرة العربية بعد أن استسلم يهود تيماء ودخلوا في صلح مع رسول الله ﷺ .

* وفي هذه السنة قدم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ومن معه من مهاجري الحبشة وبعض الأشعريين الذين كانوا معه وكان ذلك على إثر فتح خيبر كما تزوج رسول الله ﷺ من صفية بنت حيي رضي الله عنها ، وعلى إثر خيبر حاولت اليهودية زينب بنت الحارث أن تسمه ﷺ ولكن الله عصمه .

* وفي صفر سنة سبع للهجرة أرسل رسول الله ﷺ أبان بن سعيد بن العاص في سرية إلى نجد لإرهاب أعرابها فلا يفكرون في غزو المدينة وهو يصارع اليهود في خيبر ووادي القرى .

* وفي شهر ربيع الأول غزا رسول الله ﷺ نجدا ولقي جمعا من غطفان فتوافقوا ولم يكن بينهم قتال ، وهي الغزوة التي لفت بها بعض الصحابة على أرجلهم الخرق عندما تقبت فاختلطت بغزوة ذات الرقاع التي كانت سنة أربع ، فلنسم هذه غزوة الرقاع وتلك غزوة ذات الرقاع .

* وفي صفر أو ربيع الأول أرسل رسول الله ﷺ سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى بني الملوّح بقديد .

* وفي جمادى الأولى لسنة سبع أسلم باذان عامل كسرى على الين بعد أن قتل شيرويه ابن كسرى أباه وأخبر بذلك رسول الله ﷺ رسولي باذان في اليوم التالي فكانت معجزة أسلم بسببها باذان ومن معه من أهل فارس في الين .

* وفي هذه السنة أرسل رسول الله ﷺ زيد بن حارثة إلى حيمى وراء وادي القرى في خمسمائة رجل فشنّ زيد الغارة على جدّام التي سلبت دحية بن خليفة الكلبي رسول رسول

الله ﷺ إلى هرقل فقتل فيهم زيد قتلا ذريعا

* ومن سرايا هذا العام :

- سرية عمر بن الخطاب إلى تربة في شعبان سنة ٧ هـ . ومعه ثلاثون رجلا كانوا يسيرون الليل ويستخفون في النهار ، وأتى الخبر إلى هوازن فهربوا ، وجاء عمر إلى محالهم فلم يلق أحدا فانصرف راجعا إلى المدينة .

- سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى بني مرة بناحية فدك في شعبان سنة ٧ هـ في ثلاثين رجلا . خرج إليهم واستاق الشاء والنعم ، ثم رجع فأدركه الطلب عند الليل ، فرموم بالنبل حتى فني نبل بشير وأصحابه ، فقتلوا جميعاً إلا بشير فإنه ارتث إلى فدك ، فأقام عند يهود ، حتى برأت جراحه ، فرجع إلى المدينة .

- سرية غالب بن عبد الله الليثي في رمضان سنة ٧ هـ إلى بني عوال ، وبني عبد بن ثعلبة بالميفعة ، وقيل إلى الحرقات من جهينة في مائة وثلاثين رجلا ، فهجموا عليهم جميعاً ، وقتلوا من أشرف لهم ، واستاقوا نعا وشاء ، وفي هذه السرية قتل أسامة بن زيد نيك بن مِرَادَس بعد أن قال : لا إله إلا الله . فقال النبي ﷺ « هلاً شققت عن قلبه فتعلم أصادق هو أم كاذب ؟ » .

- سرية عبد الله بن رَوَاحَة إلى خيبر في شوال سنة ٧ هـ في ثلاثين راكبا . وذلك أن أسير أو بشير بن زارم كان يجمع غطفان لغزو المسلمين ، فأخرجوا أسيرا في ثلاثين من أصحابه ، وأطمعوه أن الرسول ﷺ يستعمله على خيبر ، فلما كانوا بِقَرْقَرَة ثَبَار وقع بين الفريقين سوء ظن أفضى إلى قتل أسير وأصحابه الثلاثين .

- سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى يَمُن وَجَبَّار (بالفتح ، أرض لغطفان وقيل لفزارة وعُدْرَة) في شوال سنة ٧ هـ في ثلاثمائة من المسلمين ، للقاء جمع كبير تجمعوا للإغارة على أطراف المدينة ، فساروا الليل وكنوا النهار ، فلما بلغهم مسير بشير هربوا ، وأصاب بشير نعا كثيرة ، وأسر رجلين ، فقدم بها إلى المدينة ، إلى رسول الله ﷺ فأسلما .

- سرية أبي حذرد الأسلمي إلى الغابة ، ذكرها ابن القيم في سرايا السنة السابعة قبل عمرة

القضاء ، وملخصها أن رجلاً من جُثَم بن معاوية أقبل في عدد كبير إلى الغابة ، يريد أن يجمع قيساً على محاربة المسلمين . فبعث رسول الله ﷺ أبا حدرد مع رجلين فاختر أبو حدرد خطة حربية حكيمة ، وهزم العدو هزيمة منكراً ، واستاق الكثير من الإبل والغنم .

* ولما أهلّ هلال ذي القعدة خرج رسول الله ﷺ لعمرة القضاء في ألفين من أصحابه سوى النساء والصبيان ، وقد خرج معه كل من شهد الحديبية إلا من استشهد ، وفي هذه العمرة تزوج رسول الله ﷺ بمهونة بنت الحارث العامرية رضي الله عنها .

* وفي ذي الحجة من سنة سبع أرسل رسول الله ﷺ ابن أبي العوجاء في سرية قوامها خمسون رجلاً إلى بني سَلَمٍ ليدعوهم إلى الإسلام فقالوا : لا حاجة لنا إلى ما دعوتنا ثم قاتلوا قتالاً شديداً جرح فيه ابن أبي العوجاء وأسر رجلاً من العدو .

* ومن أحداث هذه السنة رده عليه الصلاة والسلام ابنته زينب على زوجها أبي العاص ابن الربيع بعدما أسلم .

وكعادتنا في هذا القسم نذكر فيه ما هو ألصق بما اصطُح على تسميته بالسيرة النبوية ونركز على ما ورد فيه قرآن أو ما ورد له ذكر في أصول هذا الكتاب أو ما اشتهر من أحداث السيرة بحيث لا يليق بالكتاب ألا يعرج عليه ، ولقد أشير في القرآن إلى غزوة خيبر وعمرة القضاء وإلى حادثة أسامة فنحن عاقدون لهذه ثلاثة فصول ، وقد ذكرت في أصولنا غزوة الرقاع وقدم جعفر وسرية أبان بن سعيد ونحن عاقدون لكل منها فصلاً على تسلسل وقوعها :

فصل : : في سرية أبان بن سعيد إلى خيبر .

فصل : في غزوة خيبر .

فصل : في غزوة الرقاع .

فصل : في سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى بني الملوّح .

فصل : في عمرة القضاء .

ولنلق قبل البدء نظرة كليّة على أحداث هذه السنة :

بعد صلح الحديبية أمن الرسول ﷺ أمنا مباشرا من قريش ومن دخل معها في هذا الصلح ، وأمن بالتالي من أن تجتمع عليه الجزيرة العربية كلّها مرّة ثانية ، ولم يعد هناك ما يمكن أن يشكّل تهديدا مباشرا للدولة إلا جهة واحدة وهي جهة الشمال ، ففي هذه الجهة أربع تجمعات لليهود في خيبر ووادي القرى وفدك وتيما ، وهذه التجمعات متّصلة اتّصالاً مباشراً بعدد من القبائل العربيّة أهمّها غطفان ، فلو أنّها اتّحدت لشكلت خطرا أمّا من عدا هؤلاء وإلى دائرة واسعة حول المدينة المنورة فلا خطر فهناك قبائل متفرقة لا تُفكّر إلا في السلب والنهب وكانت سياسة الرسول مع هذه القبائل تقوم على إشعارها بالحركة المستمرة من خلال البعوث والسرايا ، وهذه البعوث والسرايا كانت تحقق هدفين : إشعار هؤلاء بالإسلام ليفكروا ، وتثبيتهم حتّى لا يهاجموا ، وتحركات رسول الله ﷺ وصلت في هذا العام إلى الطائف (تربة) وإلى نجد (غزوة الرقاع) ، أمّا خيبر ووادي القرى وفدك وتيما فقد قرر السيطرة عليها وكانت خطّته ألا يعطيها فرصة التجمّع مع غطفان وقد نجح في إنهاء خيبر ولم تستطع غطفان أن تفعل شيئا ثمّ ذابت بعد ذلك في الإسلام .

وهكذا أصبحت دائرة أمن المدينة ممتدة غربا حتّى الساحل وجنوبا حتّى الطائف وشمالاً حتّى حدود الشام وشرقا حتّى حدود نجد ، وأمّا الدائرة التي تلي هذا فقد اخترقتها الدعوة الإسلاميّة السامية بواسطة الرسائل والدعاة فأصبح قسم كبير من الخليج مسلما وقسم كبير من اليمن مسلما ، وبقيت جهات كثيرة تفكر وتنتظر ، وكلّ يوم يأتي كان يدينها من الإسلام والطاعة والانقياد ، وجاءت ضربة خيبر فأزالت الكثير من التردد ، ثم جاء فتح مكة في السنة الثامنة منه فكانت الضربة النهائية .

* * *

فصل : في سرية أبان بن سعيد إلى خيبر

٥٢٧ - * روى البخاري وأبو داود عن عَنبَسَةَ بن سعيد أن أباه هريرة رضي الله عنه أتى النبي ﷺ فسأله ، قال له بعض بني سعيد بن العاص : لا تعطه ، فقال أبو هريرة : هذا قاتل ابن قوئل ، فقال : واعجباً لو بر تدلّي من قدوم الضأن .

وفي رواية (١) : « أن أبان بن سعيد أقبل إلى النبي ﷺ فسلم عليه ، فقال أبو هريرة : يا رسول الله ، هذا قاتل ابن قوئل . وقال أبان لأبي هريرة : واعجباً لك وبرّ تدأداً من قدوم ضأن ، يتعمى عليّ أمره أكرمته الله بيدي ، ومنعه أن يهينني بيده .

قال البخاري (٢) ويذكر عن الزبيدي عن الزهري قال : أخبرني عنبسة بن سعيد أنه سمع أبا هريرة يُخبر سعيد بن العاص قال : بعث رسول الله ﷺ أبان على سرية من المدينة قبل نجد ، قال أبو هريرة : فقدم أبان وأصحابه على النبي ﷺ بخيبر بعدما افتتحها وإن حزم خيلهم لليف . قال أبو هريرة : قلت يا رسول الله ، لا تقسم لهم . قال أبان : وأنت بهذا ياو برّ تحدّر من رأس ضأن . فقال النبي ﷺ : « يا أبان أجلس » فلم يقسم لهم .

قال في الفتح : وأما أبان فهو ابن سعيد بن العاص بن أمية ، وهو عم سعيد بن العاص الذي حدثه أبو هريرة ، وكان إسلام أبان بعد غزوة الحديبية ، وقد ذكرنا أولاً في قصة

٥٢٧ - البخاري (٧ / ٤٩١) - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة خيبر .

وأبو داود (٣ / ٧٣) كتاب الجهاد - باب فين جاء بعد الغنجة لاسم له .

هذه رواية البخاري وأبي داود ، إلا أن أبان قال في الروایتين : « قدوم ضال » .

لو برّ تدلّي من قدوم ضال : تدلّي : تعلّق من فوق إلى أسفل ، والقُدوم : ما تقدّم من الشاة ، وهو رأسها ، وقائمة الرّجل : خلاف آخرته ، وإنما أراد احتقاره ، وصغر قدره عنده ، وأنه مثل الوبر الذي يتدلّي من رأس الضأن ، يعني : الشاة ، في قلة المنفعة والمبالاة .

(١) البخاري (٧ / ٤٩١) .

في الرواية الأخرى « تدأداً » إن كانت صحيحة ، فنرى : أنها من الدّيداء : وهو أشدّ غدو البعير ، يقال : دأداً وتدأداً دأداةً وديداءً .

وقال الخطابي : (الوبر) : جمع وبرة ، وهي دؤبوبة في مقدار السّنور أو نحوه .

(٢) البخاري (٧ / ٤٩١) .

قوله : « وأنت بهذا » كلام فيه اختصار وإضمار ، معناه : وأنت التكلّم بهذه الكلمة .

و « ضال » باللام : جبل أو موضع فيما يقال ، يريد بهذا الكلام : تصغير شأنه ، وتوهين أمره

الحديبية في الشروط وغيرها أن أبان هذا أجاز عثمان بن عفان في الحديبية حتى دخل مكة وبلغ رسالة رسول الله ﷺ ، وتقدم في هذه الغزوة أن غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية ، فيشعر ذلك بأن أبان أسلم عقب الحديبية حتى أمكن أن يبعثه النبي ﷺ في سرية ، وقد ذكر الهيثم بن علي في الأخبار سبب إسلام أبان ، فروى من طريق سعيد بن العاص قال : قتل أبي يوم بدر ، فرباني عمي أبان ، وكان شديداً على النبي ﷺ يسبه إذا ذكر ، فخرج إلى الشام فرجع فلم يسبه ، فسئل عن ذلك ، فذكر أنه لقي راهباً فأخبره بصفته ونعمته ، فوقع في قلبه تصديقه ، فلم يلبث أن خرج إلى المدينة فأسلم ، فإن كان هذا ثابتاً احتمل أن يكون خروج أبان إلى الشام كان قبل الحديبية .

قيل وقع في إحدى الطريقين ما يدخل في قسم المقلوب ، فإن في رواية ابن عيينة أن أبا هريرة السائل أن يقسم له ، وأن أبان هو الذي أشار بمنعه . وفي رواية الزبيدي أن أبان هو الذي سأل ، وأن أبا هريرة هو الذي أشار بمنعه ، وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي . ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي ﷺ يا أبان اجلس . ولم يقسم لهم ، ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة أشار أن لا يقسم للآخر ، ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان بأنه قاتل ابن قوئل ، وأبان احتج على أبي هريرة بأنه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل ، فلا يكون فيه قلب ، وقد سلمت رواية السعدي من هذا الاختلاف ، فإنه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة أصلاً . والله أعلم . ا . هـ فتح .

فائدة : الذي يبدو لي أن هذه السرية كانت للفت الأنظار عن غزوة خيبر ، وتثبيت بعض القبائل التي يحتمل أن تمتد خيبر ، فقد ورد في ابن هشام عن ابن إسحاق :

فبلغني أن غطفان لما سمعت بمنزلة رسول الله ﷺ من خيبر جمعوا له ، ثم خرجوا ليظنوا هروا يهود عليه ، حتى إذا ساروا منقلة - مرحلة - سمعوا خلفهم في أموالهم وأهلبيهم حساً ، وظنوا أن القوم قد خالفوا إليهم ، فرجعوا على أعقابهم ، فأقاموا في أهلبيهم وأموالهم ، وخلوا بين رسول الله ﷺ وبين خيبر .

* * *

فصل : في غزوة خيبر ووادي القرى

تقديم :

- في شمال المدينة المنورة وفي الطريق إلى الشام تقع خيبر وفدك ووادي القرى وتيما وهي مناطق خصبة وتتشابك هذه المناطق الأربعة بصلات واسعة مع بدو المنطقة غطفان .

- ولو أن الرسول ﷺ سيطر على هذه المنطقة لترتب على ذلك أن تتوسّع دائرة نفوذ الدولة ويصبح الطريق إلى الشام مفتوحا ويقوى اقتصاد الدولة الناشئة ويسقط السلطان السياسي لمركز من مراكز التجمّع ، وينتهي احتمال من احتمالات خطر التآلب .

- ولكنّ الخصوم أقوياء والحصون كثيرة فهناك ثمانية حصون رئيسيّة في منطقة خيبر وحدها ومع ذلك فقد سيطر رسول الله ﷺ على خيبر وفدك ووادي القرى وتيما وأنهى أيّ تطلّع عند القبائل للإمداد فدخلت في سلطانه بعد ذلك . وكانت خسائره في هذا كفه على أعلى تقدير ثلاثة وعشرين شهيداً ، وكانت وسائله في ذلك إحكام الخطة والسرية والمفاجأة ، فلقد ثبت القبائل فلا تمدّ خيبر من خلال عمليّات بسيطة أشعر بها هذه القبائل أنّها مستهدفة وأنّ غزوة متّجهة إليها فقطع بذلك الإمداد وفاجأ خيبر دون أن يعطيها فرصة فلمّا انتهت انتهى كلّ شيء تقريباً ، وخيبر هذه سمها منطقة أو مقاطعة أو بلدا ، لكنّها في كل الأحوال تتألّف من مجموعة حصون وقلاع .

قال المباركفوري :

وكانت خيبر منقسمة إلى شطرين ، شطر فيها خمسة حصون :

١ - حصن ناعم .

٢ - حصن الصعب بن معاذ .

٣ - حصن قلعة الزبير .

٤ - حصن أبي .

٥ - حصن النزار .

والحصون الثلاثة الأولى تقع في منطقة يقال لها النطاة ، وأما الحصان الآخران فيقعان في منطقة تسمى بالشق .

أما الشطر الثاني ، ويعرف بالكتيبة . ففيه ثلاثة حصون فقط :

١ - حصن القموص (كان حصن بني أبي الحَقِّيق من بني النضير) .

٢ - حصن الوطِيح .

٣ - حصن السُّلام .

وفي خيبر حصون وقلاع غير هذه الثانية ، إلا أنها كانت صغيرة لا تبلغ إلى درجة هذه القلاع في مناعتها وقوتها . أ هـ .

وقد افتتح رسول الله ﷺ هذه المنطقة كلها مع وادي القرى بأبسط جهد وأقلّ خسارة . قال المباركفوري :

وجملة من استشهد من المسلمين في معارك خيبر ستة عشر رجلا ، أربعة من قریش وواحد من أشجع ، وواحد من أسلم ، وواحد من أهل خيبر ، والباقيون من الأنصار .

ويقال : إن شهداء المسلمين في المعارك ١٨ رجلا وذكر العلامة المباركفوري ١٩ رجلاً ثم قال : إني وجدت بعد التفحص ٢٣ اسما ، واحد منها في الطبري فقط ، وواحد عند الواقدي فقط ، وواحد مات لأجل أكل الشاة المسومة وواحد اختلفوا هل قتل في بدر أو خيبر ، والصحيح أنه قتل في بدر .

أما قتلى اليهود فعددهم ثلاثة وتسعون قتيلًا . أ هـ .

وفي ذلك درس للذين يقودون العمل الإسلامي أن يعرفوا كيف يحققون أعظم الأهداف من أقرب طريق وهاك خريطة تعينك على الرؤية البصيرة للحركة العسكريّة بما فيها التحرك نحو خيبر ووادي القرى نقلًا عن السيرة النبويّة لأبي الحسن الندوي .



٥٢٨ - * روى مسلم عن سلمة بن الأكوع بعد أن تحدّث عن مطاردته لعبد الرحمن الفزاري قال : فَوَاللَّهِ ! مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَجَعَلَ عَمِّي يَرْتَجِرُ بِالْقَوْمِ :

تَاللَّهِ ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْتَنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَوَحْنٌ عَن فَضْلِكَ مَا اسْتَعْنَيْنَا فَجَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَنْزَلُنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَذَا ؟ » قَالَ : أَنَا عَامِرٌ . قَالَ : « غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ » قَالَ : وَمَا اسْتَغْفِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخْصُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ . قَالَ : فَنَادَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ : يَا بَنِي اللَّهِ ! لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ قَالَ : خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطِرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ :

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ
إِذْ الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلْهَبُ

قَالَ : وَبَرَزَ لَهُ عَمِي عَامِرٌ ، فَقَالَ :

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُعَامِرٌ
قَالَ : فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ . فَوَقَعَ سَيْفٌ مَرْحَبٍ فِي تَرْسِ عَامِرٍ . وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْفُلُ لَهُ .
فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ . فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ . فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ .

٥٢٨ - مسلم (٣ / ١٤٤٠) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٥ - باب غزوة ذي قرد وغيرها .

فجعل عمي : هكذا قال : هنا : عمي . وقد سبق في حديث أبي الطاهر عن ابن وهب أنه قال : أخي . فلعله كان أخاه من الرضاعة ، وكان عمه من النسب .

يخطر بسيفه : أي يرفعه مرة ويضعه أخرى . ومثله : خطر البعير بذنبه يخطر ، إذا رفعه مرة ووضعه أخرى .
شاكى السلاح : أي تام السلاح . يقال : شاكى السلاح ، وشاك السلاح ، وشاك في السلاح ، من الشوكة وهي القوة .
والشوكة أيضاً السلاح . ومنه قوله تعالى ﴿ وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم ﴾ .
بطل مجرب : أي مجرب بالشجاعة وقهر الفرسان ، والبطل الشجاع ، يقال بطل الرجل يبطل وبطولة إذا صار شجاعاً .

يسفل له : أي يضربه من أسفله .

قَالَ سَلَمَةُ : فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ : بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ . قَتَلَ نَفْسَهُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ ؟ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ ذَلِكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ . قَالَ : « كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ ، بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » . ثُمَّ أُرْسِلَنِي إِلَى عَلِيٍّ ، وَهُوَ أَرْمَدٌ . فَقَالَ : « لِأَعْظَمِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ : فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدَهُ ، وَهُوَ أَرْمَدٌ . حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ . وَخَرَجَ مَرْحَبًا فَقَالَ :

قَدْ عَلِمْتَ خَيْبَرُ أُنِي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطَلٌ مُجْرَبٌ
إِذَا الْحَرْوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ
فَقَالَ عَلِيٌّ :

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي خَيْدَرَهُ كَلَيْثُ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةَ
أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السُّنْدَرَةَ .
قَالَ : فَضَرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ . ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ .

قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات :

اختلفوا في قاتل مرحب ف قيل علي بن أبي طالب ، وقال ابن عبد البر في كتابه مختصر السيرة قال محمد بن إسحاق : إن محمد بن مسلمة هو الذي قتل مرحبا اليهودي بخيبر ، قال وخالفه غيره فقال بل قتله علي بن أبي طالب (قال ابن عبد البر) هذا هو الصحيح عندنا . ثم روى ذلك بإسناده عن بريدة وسامة بن الأكوخ ، (قال الشافعي) في المختصر : نفل النبي

كذب من قال : كذب ، هنا بمعنى أخطأ .

وهو أرمد : قال أهل اللغة : يقال رمِدَ الإنسان يرمِدُ رمدا فهو رَمِيدٌ وأرمِدُ . إذا هاجت عينه . أنا الذي سميتني أمي حيدرة : حيدرة اسم للأسد . وكان علي رضي الله عنه قد سُمي أسداً في أول ولادته . وكان مرحب قد رأى في المنام أن أسداً يقتله . فذكره علي رضي الله عنه بذلك ليخيفه ويضعف نفسه . وسمي الأسد حيدرة لغلظه . والحادر الغليظ القوي . ومراده : أنا الأسد في جراته وإقدامه وقوته . أوفيههم بالصاع كيل السندرة : معناه أقتل الأعداء قتلا واسعاً ذريعاً . والسندرة مكيال واسع . وقيل : هي العجلة . أي أقتلهم عاجلاً . وقيل : مأخوذ من السندرة : وهي شجرة الصنوبر يعمل منها النبل والقسي .

ﷺ يوم خيبر محمد بن مسلمة سلب مرحبا ذكره في أول باب جامع السير ، وهذا تصريح منه بأن قاتله محمد بن مسلمة ، (وقال ابن الأثير) الصحيح الذي عليه أكثر أهل السير والحديث أن عليا هو قاتله ، قال المصنف رحمه الله : قلت : وفي صحيح مسلم بإسناده عن مسلمة بن الأكوع التصريح بأن عليا هو الذي قتله انتهى ما ذكره النووي في التهذيب .
أ هـ .

٥٢٩ - * روى البخاري عن سويد بن النعمان رضي الله عنه أنه خرج مع النبي ﷺ عام خيبر حتى إذا كنا بالصَّهْبَاء - وهي أدنى خيبر - صلى العَصْرَ ، ثم دعا بالأزوادِ ، فلم يُوْتَ إلا بالسَّوِيقِ ، فأمرَ به ، ففترَى فأكل وأكلنا ، ثم قام إلى المغربِ ، فمضض ومضمضنا ، ثم صلَّى ولم يتوضأ .

٥٣٠ - * روى البخاري عن أنس بن مَالِكٍ رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أتى خيبر ليلاً ، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٍ لَمْ يَقْرُبُهُمْ حَتَّى يُصْبِحَ ، فلما أصبح خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » .

٥٣١ - * روى الإمام أحمد عن أَبِي طَلْحَةَ قَالَ : صَبَحَ نَبِي اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَقَدْ أَخَذُوا مَسَاحِيهِمْ وَغَدَوْا إِلَى حُرُوثِهِمْ فلما رَأَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ الْجَيْشُ نَكَصُوا مُدْبِرِينَ . فَقَالَ نَبِي اللَّهِ ﷺ :
٥٢٩ - البخاري (٧ / ٤٦٣) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٨ - باب : غزوة خيبر .

والنسائي (١ / ١٠٨) كتاب الطهارة - المضمضة من السويق ، والموطأ (١ / ٣٦) .

فثرى : من ثرى : التربة تثرية بلها . وصب عليه ماء ثم لته أي دقه وسحقه .

٥٣٠ - البخاري (٧ / ٤٦٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٨ - باب غزوة خيبر .

ومسلم (٣ / ١٤٢٧) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٣ - باب غزوة خيبر .

الحميس : الجيش الكبير .

٥٣١ - أحمد (٤ / ٢٨) .

وأورده المهيثي في جمع الزوائد (٦ / ١٤٩) وقال : رواه أحمد والطبراني بأسانيد ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

المسحاة : المخرقة من الحديد ، والمكتل كالزنبيل يسع خمسة عشر صاعاً .

نكص : أحجم ورجع .

والحديث يدل على أن المفاجأة كانت كاملة .

ﷺ : « الله أكبر الله أكبر خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين . »

٥٢٢ - * روى البخاري عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال : كنا محاصري خيبر ، فرمى إنسان بجراب فيه شحم ، فنزوت لأخذه ، فالتفت ، فإذا النبي ﷺ ، فاستحييت .

ولمسلم ^(١) قال : أصبت جراباً من شحم يوم خيبر ، قال : فالتزمته ، فقلت ، لا أعطي اليوم أحداً من هذا شيئاً ، فالتفت ، فإذا رسول الله ﷺ متبساً .

وفي رواية أبي داود والنسائي ^(٢) قال : ذلني جراب من شحم عمرو يوم خيبر ، فأتيته فالتزمته ، قال : ثم قلت ... وذكر رواية مسلم - وقال : يتبسم إلي .

٥٢٣ - * روى الإمام أحمد عن أبي اليسر كعب بن عمرو قال : والله إنا لمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشيّة ، إذ أقبلت غم لرجل من يهود تريد حصنهم ، ونحن محاصروهم ، إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من رجل يطعمنا من هذه الغنم » قلت : أنا يا رسول الله ، قال : « فافعل » : فخرجت اشتد مثل الظلم ، فلما نظرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤلياً ، قال : « اللهم أمتعنا به » قال فأذرت الغنم وقد دخلت أوائلها الحصن ، فأخذت شاتين من أخراها فاحتضنتها تحت يدي ، ثم أقبلت بهما أشتد ، كأنه ليس معي شيء حتى ألقىتهما عند رسول الله ﷺ فدبحوها وأكلوهما ، فكان أبو اليسر من آخر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هلاكاً ، فكان إذا حدث بهذا الحديث بكى ، ثم يقول : أمتعوا بي لعمري كنت آخرهم .

٥٢٢ - البخاري (٧ / ٤٨١) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب : غزوة خيبر .

فتزوت : النزو : الوثوب على الشيء .

(١) مسلم (٣ / ١٢٩٣) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٥ - باب جواز الأكل من طعام الغنية في دار الحرب .

(٢) أبو داود (٢ / ٦٥) كتاب الجهاد - باب في إياحة الطعام في أرض العدو .

والنسائي (٧ / ٢٣٦) كتاب الضحايا باب ذبائح اليهود .

٥٢٣ - أحمد (٣ / ٤٢٧) ، وأوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٤٩) .

الظلم : ذكر النعام .

توفي أبو اليسر بالمدينة سنة خمس وخمسين وقد زاد على المائة .

٥٣٤ - * روى البخاري عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر ، فسرنا ليلاً ، فقال رجل من القوم لعامر يا عامر ألا تسبنا من هنيئاتك ؟ وكان عامر رجلاً شاعراً ، فنزل يحدو بالقوم ، يقول :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا اتَّقَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَلْقَيْنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبِينَا
وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ هَذَا السَّائِقُ ؟ » قَالُوا : عامر بن الأكوع ، قال : « يَرَحِمَهُ اللَّهُ » قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَجَبْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؛ لَوْلَا أَمْتَعْتَنَابِهِ ! قَالَ : فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ ، فَحَاصَرْنَاهُمْ ، حَتَّى أَصَابْنَا مَخْمَصَةً شَدِيدَةً ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا هَذِهِ النِّيرَانُ ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَوْقِدُونَ ؟ » قَالُوا : عَلَى لَحْمٍ ، قَالَ : « عَلَى أَيِّ لَحْمٍ ؟ » قَالُوا : لَحْمِ حُمُرِ الْإِنْسِيَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَهْرِيْقُوهَا وَاكْسِرُوهَا » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ نَهْرِيْقُهَا وَنَغْسِلُهَا ؟ قَالَ : « أَوْ ذَلِكَ » فَلَمَّا تَصَافَى الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصْرٌ ، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِي لِيَضْرِبَهُ ، وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةِ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ ، فَلَمَّا قَفَلُوا ، قَالَ سَلْمَةُ : رَأَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَخِيذُ بِيَدِي قَالَ :

٥٣٤ - البخاري (٧ / ٤٦٣) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة خيبر . ومسلم (٢ / ١٤٢٧) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٣ - باب غزوة خيبر .

هنيئاتك : هنيئاتك وهنيئاتك ، يعني : الأشياء التي تظهر منه مما يستغرب ويستظرف ويستحسن ويستهوى ونحو ذلك .

وجبت : قوله ، أي وجبت الرحمة والمغفرة التي ترحم بها عليه ، يعني : أنه باستغفاره له وجبت له المغفرة ، وأنه يقتل شهيداً .

مخمصة : المخمصة : الجماعة .

ذباب السيف : طرفه الذي يضرب به .

قفلوا : قفل المسافر : إذا رجع من سفره .

« مَالِكُ ؟ » قُلْتُ لَهُ : فَذَكَ أَبِي وَأُمِّي ، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَذَبَ مَنْ قَالَهُ ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ » وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ « إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ » وَفِي رِوَايَةٍ : « نَشَأَ بِهَا » .

ولم يقل مسلم : « نشأ بها » .

ولمسلم ^(١) قَالَ سَلَمَةُ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ - وَشَكُّوا فِيهِ - رَجُلٌ مَاتَ فِي سِلَاحِهِ وَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ سَلَمَةُ : فَقَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُذَنُّ لِي أَنْ أُرْجَرَ بِكَ ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَعْلَمُ مَا تَقُولُ ، فَقُلْتُ :

وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : صَدَقْتَ .

فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَالْمَشْرُكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجَزِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ هَذَا ؟ » قُلْتُ : قَالَهُ أَخِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَرْحَمُهُ اللَّهُ » قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ نَاسًا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ، يَقُولُونَ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَذَبُوا ، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا » .

قال ابن شهاب : ثم سألتُ ابناً لسلمة بن الأكوع ؟ فحدثني عن أبيه مثل ذلك ، غير أنه قال - حين قلتُ : « إِنَّ نَاسًا يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَذَبُوا ، مَاتَ

⁼ حَبِطَ : عمله ، أي : بطل ، وضاع أجره .

(١) مسلم (٣ / ١٤٢٩) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٣ - باب غزوة خيبر .

وقاله أخي : لعله أخوه من الرضاعة وعمه من النسب .

جاهداً : الجاهد : المبالغ في الأمر الذي ينتهي إلى آخر ما يجد ، والجاهد : الغازي في سبيل الله تعالى .

يهابون الصلاة عليه : يعني الترحم .

جاهداً مجاهداً ، فله أجره مرتين ، وأشار بإصبعيه .

وأخرجه أبو داود ^(١) مُخْتَصَرًا قَالَ : لما كانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا ، فارتدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ - وَشَكُّوا فِيهِ : رجلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ماتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا » .

قال ابن شهاب : ثم سألتُ ابناً لسلمة بن الأكوع . وذكر باقي الحديثِ إلى آخره .

وأخرجه النسائي ^(٢) مثل رواية مسلم المفردة بطولها ، وزاد : وأشار بإصبعيه .

٥٣٥ - * روى البخاري عن يزيد بن أبي عبيد قال : رأيتُ أثرَ ضربةٍ في ساقِ سلمة ، فقلتُ : يا أبا مسلمٍ ، ما هذه الضربة فقال : : هذه ضربةٌ أصابتها يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ النَّاسُ : أُصِيبَ سَلْمَةُ ، فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَفَنَنْتُ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ ، فَمَا اشْتُكَيْتُ حَتَّى السَّاعَةِ .

٥٣٦ - * روى الحاكم عن الأسود بن سريع رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثَ سريةَ يومِ خيبرٍ فقاتلوا المشركينَ فأَمْضَى بهم القتلُ إلى الذريةِ فلما جاءوا قال النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم : « ما حَمَلَكُم عَلَى قَتْلِ الذريةِ » فقالوا : يا رسولَ اللهِ إنما كانوا أولادَ المشركينَ قال : « وَهَلْ خِيَارُكُمْ إِلَّا أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَمَةٍ تَوْلَدُ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ ، حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا لِسَانُهَا » .

٣٥٧ - * روى الإمام أحمد عن بريدة قال : حاصرنا خيبرَ ، فأخذَ اللّواءَ أبو بكرٍ ، فأنصرفَ ولم يُفتَحْ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهُ مِنَ الْغَدِ عَمْرٌ ، فَخَرَجَ فَرَجَعَ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ ، وَأَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ شِدَّةٌ وَجَهْدٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي دَافِعُ اللَّوَاءَ غَدًا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ » .

(١) أبو داود (٢٠ / ٢) كتاب الجهاد ، باب في الرجل يموت بسلاحه .

(٢) النسائي (٣٠ / ٦) كتاب الجهاد ، باب من قاتل في سبيل الله فارتد عليه سيفه فقتله .

٥٣٥ - البخاري (٤٧٥ / ٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٨ - باب غزوة خيبر .

وأبو داود (١٢ / ٣) كتاب الجهاد ، باب كيف الرقي ؟

٥٣٦ - الحاكم (١٢٢ / ٢) وسكت عنه ، وأقره الذهبي وقال : تابعه يونس عن الحسن حدثنا الأسود بهذا .

٥٣٧ - أحمد (٣٥٢ / ٥) . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٠ / ٦) وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

وَرَسُولُهُ وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، لَا يَرْجِعُ حَتَّى يُفْتَحَ لَهُ ، فَبِتْنَا طَيِّبَةً أَنْفُسَنَا أَنْ
الْفَتْحَ غَدًا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْغَدَاةَ ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا ، فَدَعَا بِاللَّوَاءِ وَالنَّاسِ
عَلَى مَصَافِهِمْ ، فَدَعَا عَلِيًّا وَهُوَ أُرْمَدٌ ، فَتَقَلَّ فِي عَيْنَيْهِ ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ اللَّوَاءَ ، وَفُتِحَ لَهُ قَالَ
بُرَيْدَةٌ . وَأَنَا فِيْمَنْ تَطَاوَلَ لَهَا .

٥٣٨ - * روى الطبراني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ فِي الْحَرِّ الشَّدِيدِ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ الشِّتَاءِ وَخَرَجَ عَلَيْنَا فِي الشِّتَاءِ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ الصَّيْفِ ثُمَّ
دَعَا بِمَا نَشُدُّ بِهِ ثُمَّ مَسَحَ الْعَرَقَ عَنْ جَبْهَتِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ بِيْتِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتَاهُ ، أَمَا
رَأَيْتَ مَا صَنَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ خَرَجَ عَلَيْنَا فِي الشِّتَاءِ عَلَيْهِ ثِيَابُ الصَّيْفِ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا فِي
الصَّيْفِ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ الشِّتَاءِ فَقَالَ أَبُو لَيْلَى : مَا فَطِنْتُ ، فَأَخَذَ بِيَدِ ابْنِهِ ، فَأَتَى عَلِيًّا فَقَالَ لَهُ
الَّذِي صَنَعَ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بَعَنِي وَأَنَا أُرْمَدٌ ،
فَبَرَقَ فِي عَيْنِي ، ثُمَّ قَالَ : أَفْتَحَ عَيْنَيْكَ ، فَفَتَحْتَهَا فَمَا اشْتَكَيْتَهَا حَتَّى السَّاعَةِ ، وَدَعَا لِي
فَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبُرْدَ » فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا وَلَا بُرْدًا حَتَّى يَوْمِي هَذَا .

وفي رواية أُخْرَى عِنْدَهُ عَنْ سَوِيدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : لَقِينَا عَلِيًّا وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ فِي الشِّتَاءِ
فَقُلْنَا لَا تَغْتَرِ بِأَرْضِنَا هَذِهِ فَإِنَّ أَرْضَنَا هَذِهِ مَقْرَّةٌ لَيْسَتْ مِثْلَ أَرْضِكَ . قَالَ : فَيَأْتِي كُنْتُ
مَقْرورًا ، فَلَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ قُلْتُ إِنِّي أُرْمَدٌ فَتَقَلَّ فِي
عَيْنِي فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا وَلَا بُرْدًا وَلَا رَمِدَتْ عَيْنَايَ .

٥٣٩ - * روى أحمد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ أَخَذَ الرَّايَةَ فَهَزَّهَا ثُمَّ قَالَ :
« مَنْ : يَا أَخْذَهَا بِحَقِّهَا ؟ » فَبَاءَ فُلَانٌ فَقَالَ : أَنَا قَالَ : « أَمِطُ » ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ :
« أَمِطُ » ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لِأَعْطِينَهَا رَجُلًا لَا يَفِرُّ ،
هَآكَ يَا عَلِيُّ » فَأَنْطَلَقَ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ وَفَدَكَ وَجَاءَ بِعَجْوَتَيْهَا وَقَدِيدَيْهَا .

٥٣٨ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢ / ٩) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن .
عليه ثوبان : أي عليه ثياب خفيفة .
مقرّة : أي باردة .

٥٣٩ - أحمد (١٦ / ٣) ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥١ / ٦) وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات .
أمط : كلمة زجر بمعنى : تنح .

٥٤٠ - * روى البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله» قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ، كلهم يرجون أن يعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب؟» فقيل: هو يارسول الله يشتكي عينيه قال: «فأرسلوا إليه» فأتى به فبصق في عينيه ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاها الراية، فقال علي: يارسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ قال: «أنفذ على رسلك، حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم» .

٥٤١ - * روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه» قال عمر ابن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أذعى لها، فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فأعطاها إياها، وقال: «امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك»، قال: فسار علي شيئا، ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله، على ماذا أقاتل الناس؟ قال: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله» .

٥٤٠ - البخاري (٤٧٦ / ٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٨ - باب: غزوة خيبر . وكذا في (١٤٤ / ٦) ٥٦ - كتاب الجهاد -

١٤٣ - باب: فضل من أسلم على يديه رجل .

ومسلم (٤ / ١٨٧٢) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٤ - باب: من فضائل علي بن أبي طالب .

يدوكون: بات القوم يدوكون دوكا: إذا وقعوا في أخلاط ودوران وخاضوا في أمر .

تفقد: في الأمر: إذا مضى فيه .

وعلى رسلك: أي: على حالتك وهيئتك .

٥٤١ - مسلم (٤ / ١٨٧١) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٤ - باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

تساورت لها: أي: تئرت وانزعجت وتطلعت، والسورة: الثورة والحركة بحدّة، يقال: سار الرجل يسور، وهو سؤار، إذا ثار وزال عنه السكون الذي كان عليه، هذا أصله، ثم قد يكون عن غضب أو عن شيء يتبعه نفسه، فيريد أن يقف عليه .

٥٤٢ - * روى الطبراني عن أم سلمة وكانت في غزوة خيبر قالت: سمعت وقع السيف في أسنان مرحب .

٥٤٣ - * روى النسائي عن أنس أن النبي ﷺ غزا خيبر فصلينا عندها الغداة بغلس ، فركب النبي ﷺ وركب أبو طلحة ، وأنا رديف أبي طلحة ، فأخذني الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وإن ركبتي لتمس فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني لأرى بياض فخذني الله صلى الله عليه وسلم . فلما دخل القرية قال : « الله أكبر خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين » قالها ثلاث مرات . وخرج القوم إلى أعمالهم . قال عبد العزيز : فقالوا : محمد والخميس وأصنابها عنوة ، فجمع السبي ، فجاء دحية فقال : يا رسول الله أعطني جارية من السبي فقال : « اذهب فخذ جارية » فأخذ صفية بنت حبي ففجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حبي سيدة قريظة والنضير ما تصلح إلا لك قال : « ادعوه بها » فجاء بها ، فلما نظر إليها ﷺ قال : « خذ جارية من السبي غيرها » وأن نبي الله ﷺ أعتقها وتزوجها .

٥٤٤ - * روى الطبراني عن ابن شهاب في تسمية من استشهد يوم خيبر مع رسول الله ﷺ من الأنصار ثم بني حارثة : محمود بن مسلمة فذكروا أن رسول الله ﷺ قال لمحمد بن مسلمة : « أخوك له أجر شهيدتين » ومن بني زريق : مسعود بن سعد بن قيس .

٥٤٥ - * روى أبو داود عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ غزا خيبر ، فأصنابها عنوة ، فجمع السبي .

-
- ٥٤٢ - أورده الهيثمي في جمع الزوائد (١٥٢ / ٦) وقال : رواه الطبراني ورجاله ثقات .
- ٥٤٣ - النسائي (١٣١ / ٦) مطولاً - كتاب النكاح ، باب البناء في السفر . وكذا في (٢٧١ / ١) كتاب المواقيت - باب التغليس في السفر .
- ومسلم (١٤٣٦ / ٣) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٣ - باب : غزوة خيبر .
- عنوة : فتحت البلدة عنوة أي قهراً بغير صلح .
- السبي : سبي عدوه سبياً وسبأه : أسره . السبي : المأسور .
- ٥٤٤ - أورده الهيثمي في جمع الزوائد (١٥٥ / ٦) وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .
- ٥٤٥ - أبو داود (١٥٩ / ٣) كتاب الخراج والإمارة والقيء ، باب ما جاء من حكم أرض خيبر .
- العنوة : القسر . السبي : الأسارى . ويطلق على النساء والصبيان خاصة .

٥٤٦ - * روى مسلم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : حَدَّثَنِي عمر بن الخطاب قال : لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرًا مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ ، فُلَانٌ شَهِيدٌ ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَلَّا ، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا - أَوْ عَبَاءَةٍ - . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، أَذْهَبُ فَنَادِي فِي النَّاسِ : إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ » - قَالَ : فَخَرَجْتُ ، فَنَادَيْتُ : أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ .

٥٤٧ - * روى أبو داود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تُوْفِيَ يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ » فَتَغَيَّرَتْ وَجْوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلٌّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » فَفَتَشْنَا مَتَاعَهُ ، فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودٍ ، لَا يَسَاوِي دِرْهَمَيْنِ .

فائدة : اعتذر النبي ﷺ من الصلاة عليه وسمح لهم أن يصلوا عليه زجرًا للناس عن فعله .

٥٤٨ - * روى الترمذي عن عمير ، مولى أبي اللحم قال : شَهِدْتُ خَيْبَرَ مَعَ سَادَتِي ، فَكَلَّمُونِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَلِمَتِهِ أَنِي مَمْلُوكٌ قَالَ : فَأَمَرَنِي فَقُلْتُ سَيْفًا ، فَإِذَا أَنَا أَجْرُهُ ، فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْتِي الْمَتَاعِ ، وَعَرَضَتْ عَلَيْهِ رُقِيَّةٌ كُنْتُ أُرْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ ، فَأَمَرَنِي بِطَرْحِ بَعْضِهَا ، وَحَبْسِ بَعْضِهَا .

والمعمل على هذا عند بعض أهل العلم لا يسهم للمملوك ولكن يرضخ له بشيء وهو قول الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق .

٥٤٦ - مسلم (١٠٧ / ١) - ١ - كتاب الإيمان - ٤٨ - باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون .
غلها : سرقها وأخفاها .

٥٤٧ - أبو داود (٦٨ / ٢) - كتاب الجهاد ، باب في تعظيم الغلول .
غل : خان في المنعم أو في مال الدولة .

٥٤٨ - الترمذي (١٢٧ / ٤) - كتاب السير - باب هل يسهم للمملوك وأبو داود (١٥٠ / ٣) إلا أن رواية أبي داود انتهت قوله : المتاع . والحاكم (٣٢٧ / ١) وسكت عنه وأقره الذهبي .
خرتي : المتاع : أثاث البيت .

٥٤٩ - * روى أبو داود عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قاتل أهل خيبر فغلب على النخل والأرض، وألجأهم إلى قصرهم، فصالحوه على أن لرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة، ولهم ما حملت ركابهم، على أن لا يكتبوا ولا يعيَّبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، فعَيَّبُوا مَسْكَ حَيٍّ بن أخطب، وقد كان قتل قبل خيبر، كان احتمله معه يوم بني النضير حين أُجْلِيَت النضير، فيها حُلِيَهُمْ، قال: فقال النبي ﷺ لسعيته: «أين مَسْكُ حَيٍّ بن أخطب؟» قال: أذهبته الحروب والنفقات، فوجدوا المسك، فقتل ابن الحَقِيقِ وسبى نساءهم وذرائعهم، وأراد أن يُجْلِيَهُمْ، فقالوا: يا محمد، دعنا نعمل في هذه الأرض ولنا الشطر ما بدا لك، ولكم الشطر، وكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من شعير.

وفي أخرى لأبي داود (١) قال: إنَّ عمر قال: أيها الناس، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان عاملَ يهودِ خيبرَ على أن يُخْرِجَهُمْ إذا شاءَ، فمن كان له مالٌ فليُتَحَقَّقْ به، فإنِّي مُخْرِجُ يهودَ، فأخْرِجَهُمْ.

٥٥٠ - * روى البخاري عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيباً، فقال: إن رسول الله ﷺ عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: «نَقِرُّكُمْ ما أقرَّكم الله» وإنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُمَرَ: خرَّجَ إلى ماله هُنَاكَ، فَعَدِي عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَدِعتُ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ، وَلَيْسَ لَه هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرَهُمْ، هُمْ عَدُوْنَا

٥٤٩ - أبو داود (١٥٧ / ٣) كتاب الخراج والإمارة والفيء - باب ما جاء في حكم أرض خيبر.

الصفراء والبيضاء: الصفراء: الذهب، والبيضاء: الفضة.

الحلقة: قيل المراد بها السلاح، وقيل المراد بها الدروع؛ لأنها في حلق ملسلة.

مَسْكًا: المسك الجلد، والمراد به هنا: ذخيرة من صامتٍ وخلي كانت لحَيٍّ بن أخطب وكانت يُدعى مَسْكُ الجمل، ذكروا: أنها قومت عشرة آلاف دينار، وكانت لا تُزْفُ امرأة إلا استعير لها ذلك الحلي، قيل: إنها كانت في مَسْكٍ جل ثم في مَسْكٍ ثور ثم في مَسْكٍ حَمَلٍ.

(١) أبو داود (١٥٨ / ٣) كتاب الخراج والإمارة والفيء - باب ما جاء في حكم أرض خيبر.

٥٥٠ - البخاري (٣٢٧ / ٥) ٥٤ - كتاب الشروط - ١٤ - باب إذا اشترط في المزارعة «إذا شئت أخرجك» .
فَدَع: رجل أفدع: يَبِّئُ الفَدْع، وهو المُتَوَجُّ الرِيس من اليد أو الرجل، فيكون مُتَقَلَّب الكف أو القدم إلى ما يلي الإبهام، وذلك الموضع هو الفَدْعَةُ.

فَعَدِي عليه: عُدِي عليه، أي: ظلم، والعدوان: الظلم المجاوز للحد.

وَتَهَمَّتْنَا ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ ، أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَفِيقِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنْخَرِجْنَا وَقَدْ أَقْرَبْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ ، وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتُ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ بِكَ إِذَا أَخْرَجْتَ مِنْ خَيْبَرَ ، تَعُدُّوْا بِكَ قَلْوَصَكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ ؟ » فَقَالَ : كَانَ ذَلِكَ هَزِيلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ : مَالًا وَإِبِلًا ، وَعَرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ ، وَحِبَالٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

٥٥١ - * روى أبو داود عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قيل له : هل كنتم تُخَمِّسُونَ - يعني الطعام - في عهد رسول الله ﷺ ؟ فقال أصبنا طعاماً يومَ خيبر ، فكان الرجلُ يجيءُ ، فيأخذُ منه مقداراً ما يكفيه ثمَّ ينصرفُ .

٥٥٢ - * روى أبو داود عن عبد الرحمن بن عثم قال : رابطنا مدينةً قنشرين مع شُحْبِيلِ بْنِ السَّمْطِ ، فَلَمَّا فَتَحَهَا أَصَابَ فِيهَا غَنَمًا وَبَقَرًا ، فَقَسَمَ فِيهَا طِائِفَةً مِنْهَا ، وَجَعَلَ بَقِيَّتَهَا فِي الْمَغْنَمِ ، فَلَقِيتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ، فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ مُعَاذٌ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ، فَأَصْبْنَا فِيهَا غَنَمًا ، فَقَسَمَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَائِفَةً ، وَجَعَلَ بَقِيَّتَهَا فِي الْمَغْنَمِ .

٥٥٣ - * روى الترمذي عن أبي موسى الأشعري قال : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

= هزيلة : تصغير : هزلة ، وهو المرة الواحدة من الهزل ضد الجد .

أجلام : الإجلاء : الإخراج من الوطن كزها .

قلوصك : القلوص : الناقة الشابة ، وقيل : القوية على السير ، ولا يسمى الذكر قلوصاً .

أقتاب : جمع قتب وهو الرحل الصغير على قدر سنام البعير .

٥٥١ - أبو داود (٢ / ٦٦) كتاب الجهاد - باب في النهي عن النهي إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو .

وأخرجه الحاكم (٢ / ١٢٦) وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، فقد احتج محمد وعبد الله ابني أبي

الجالد جميعاً ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي على تصحيحه .

التخميس : أي يرفع الخمس لأصحاب الخمس المعينين ويقسم الباقي على المقاتلين .

٥٥٢ - أبو داود (٢ / ٦٧) كتاب الجهاد - باب في بيع الطعام إذا فضل عن الناس في أرض العدو .

طائفة : أراد بالطائفة : قدر الحاجة للطعام ، وترك الباقي .

قسم فينا : قسمه بينهم على قدر السهام ، لكن ضرورة حاجتهم إلى الطعام والعلف أباحت لهم ذلك .

٥٥٣ - الترمذي (٤ / ١٢٨) كتاب السير - باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم . وقال : هذا

حديث حسن صحيح غريب .

نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ خَيْرٍ ، فَأَسْهَمَ لَنَا مَعَ الَّذِينَ افْتَتَحُوهَا .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ (١) قَالَ : قَدِمْنَا فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ افْتَتَحُوا خَيْبَرَ ، فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ : فَأَعْطَانَا مِنْهَا - وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْهُ فَتَحَ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئاً ، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا : جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، فَأَسْهَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ .

والعمل على هذا عند بعض أهل العلم . قال الأوزاعي ، من لحق بالمسلمين قبل أن يسهم للجيش أسهم له .

٥٥٤ - * روى أبو داود عن سهل بن أبي حثمة قال : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ نِصْفَيْنِ : نِصْفًا لِنَوَائِبِهِ وَحَاجَتِهِ وَنِصْفًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَسَمَهَا بَيْنَهُمْ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشْرَ سَهْمًا .

قال ابن الأثير .

(لِنَوَائِبِهِ) النَوَائِبُ : جَمْعُ نَائِبَةٍ ، وَهِيَ مَا يَنْوِبُ الْإِنْسَانَ ، أَيْ يَنْزِلُ بِهِ مِنَ الْمَهْمَاتِ وَالْحَوَائِجِ ، وَالظَّاهِرُ مِنْ أَمْرِ خَيْبَرَ : أَنَّهَا فَتَحَتْ عَنَوَةً ، إِذَا كَانَتْ عَنَوَةً فَهِيَ مَغْنُومَةٌ ، وَحِصَّةُ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْغَنِيمَةِ خَمْسُ الْخُمْسِ فَكَيْفَ جَعَلَ نَصِيبَهُ مِنْهَا النِّصْفَ حَتَّى يَصْرِفَهُ فِي حَوَائِجِهِ وَمَهَامِهِ ؟ وَوَجَّهَ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ تَتَبَعَ الْأَخْبَارَ الْمَرْوِيَةَ فِي فَتْحِ خَيْبَرَ وَاضِحٌ .

٥٥٥ - * روى مسلم عن ابن عمر . قال : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرٍ مَا يَخْرُجُ مِنْ تَمْرٍ أَوْ زُرْعٍ . فَكَانَ يُعْطَى أَرْوَاحَهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةَ وَسَقِي : ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ ، وَعَشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ . فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَسَمَ خَيْبَرَ . خَيْرَ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنْ يَقْطَعَ لَهُنَّ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ ، أَوْ يَضْنَ لَهُنَّ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ فَاخْتَلَفْنَ . فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ . وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ . فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِنْ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ .

وَفِي رِوَايَةِ (٢) أَبِي دَاوُدَ قَالَ : لَمَّا : افْتَتِحَتْ خَيْبَرَ سَأَلْتُ يَهُودَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَنْ يَقْرَهُمَ

(١) أبو داود (٣ / ٧٢) كتاب الجهاد - باب فيمن جاء بعد الغنمية لاسهم له .

٥٥٤ - أبو داود (٣ / ١٥٩) كتاب الخراج والإمارة والفيء - باب ما جاء في حكم أرض خيبر - وإسناده قوي .

٥٥٥ - مسلم (٣ / ١١٨٦) ٢٢ - كتاب المساقاة - ١ - باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع .

الأوساق : جمع سق ، وهي ستون صاعاً

(٢) أبو داود (٣ / ١٥٨) كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب ما جاء في حكم أرض خيبر .

عَلَى النِّصْفِ مِمَّا خَرَجَ مِنْهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُقْرِكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا » فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ ، وَكَانَ التَّمْرُ يُقَسَّمُ عَلَى السُّهُمَانِ مِنْ نِصْفِ خَيْبِرَ ، وَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الحَمْسَ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ أَزْوَاجِهِ مِنَ الحَمْسِ مِائَةَ وَسْقٍ تَمْرًا وَعِشْرِينَ وَسْقًا شَعِيرًا ، فَلَمَّا أَرَادَ عُمَرُ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ ، أَرْسَلَ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُنَّ : مَنْ أَحَبَّ مِنْكُنَّ أَنْ أَقْسَمَ لَهَا نَخْلًا بَحْرَصَهَا مِائَةَ وَسْقٍ ، فَيَكُونُ لَهَا أَصْلُهَا وَأَرْضُهَا وَمَاؤُهَا ، وَمَنْ الزَّرَعَ مَرْزَعَةً حَرَصَ عِشْرِينَ وَسْقًا فَعَلْنَا ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ تَعْرِزَ الَّذِي لَهَا فِي الحَمْسِ كَمَا هُوَ ، فَعَلْنَا .

وذلك : أن خير كانت لها قرى . وضياع خارجة عنها ، مثل : الوطيحة ، والكثيبة ، والشق . والنطاة ، والسلايم ، فكان بعضها مغنوماً ، وهو ما غلب عليه رسول الله ﷺ والناس . وسبيل ذلك القسمة ، وكان بعضها فيئا لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب . وذلك خاص لرسول الله ﷺ ، يضعه حيث شاء ، فنظروا إلى مبلغ ذلك كله ، فكان نصفه بقدر ما يخص النبي ﷺ من الفياء ، وسهمه من الغنمية ، فجعل النصف لة ، والنصف للغنائم ، وقد بين ذلك ابن شهاب ، قال : « إن خير كان بعضها عنوة وبعضها صلحاً » .

٥٥٦ - « روى أبو داود عن بشير بن يسار رحمه الله قال : لما أفاء الله على نبيه ﷺ خير قسّمها على ستّة وثلاثين سهماً ، جمّع كلّ سهم مائة سهم ، فوزل نصفها لِنَوَائِبِهِ وَمَا يَنْزُلُ بِهِ : من الوطيحة والكثيبة ، وما أُحِيزَ مَعَهَا ، وعزّل النصف الآخر ، فقسمة بين المسلمين : الشق والنطاة ، وما أُحِيزَ مَعَهَا ، وكان سهم رسول الله ﷺ فيما أُحِيزَ مَعَهَا .

استدل بهذا الحديث ، على جواز المساقاة والمزارعة مجتمعتين ، وجواز كل واحدة منها منفردة ، وهو قول أحمد وابن أبي ليلى وأبي يوسف ومحمد وفقهاء الحديث . قال النووي : وهذا هو الظاهر المختار لحديث خير ، ولا يقبل دعوى كون المزارعة في خير ، إنما جازت تبعاً للمساقاة ، بل جازت مستقلة ولأن المعنى المجوز للمساقاة موجود في المزارعة قياساً على القراض ، فإنه جائز بالإجماع ، وهو كالمزارعة في كل شيء ، ولأن المسلمين في جميع الأمصار والأعصار ، مسترون على العمل بالمزارعة .

- ٥٥٦ - أبو داود (٣ / ١٥٩) كتاب الخراج والإمارة والفياء - باب ما جاء في حكم أرض خير .
 والوطيح : بفتح الواو وكسر الطاء - حصن من حصون خير هو أمنعها وأحصنها وآخرها فتحاً .
 والكثيبة : بضم الكاف ، على صورة مصغرة ، وقيل : بفتحها ، وهي إحدى قرى خير .
 والشق : بفتح الشين أو كسرها . والكسر أعرف وأشهر - حصن من حصون خير .
 والنطاة : بفتح النون والطاء وآخره تاء تأنيث - حصن بخيبر ، أو عين تسقي بعض نخيل قراها .

وفي رواية (١) : أَنَّهُ سَمِعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالُوا فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ - قَالَ : فَكَانَ النَّصْفُ سِهَامَ الْمُسْلِمِينَ ، وَسَهْمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعَزَلَ النِّصْفَ لِلْمُسْلِمِينَ لَمَّا يَنْتَوِبُهُ مِنَ الْأُمُورِ وَالنَّوَائِبِ .

وفي أخرى (٢) عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ ، قَسَمَهَا عَلَى سِتَّةِ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا ، جَمَعَ كُلَّ سَهْمٍ مِائَةَ سَهْمٍ ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ النِّصْفَ مِنْ ذَلِكَ ، وَعَزَلَ النِّصْفَ الْبَاقِي لِمَنْ نَزَلَ بِهِ مِنَ الْوُقُودِ وَالْأُمُورِ وَنَوَائِبِ النَّاسِ .

وفي رواية (٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ ، قَسَمَهَا سِتَّةَ وَثَلَاثِينَ سَهْمًا جَمَعَ ، فَعَزَلَ لِلْمُسْلِمِينَ الشَّطْرَ : ثَمَانِيَةَ عَشْرَ سَهْمًا ، يَجْمَعُ كُلَّ سَهْمٍ مِائَةَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهُمْ ، لَهُ سَهْمٌ كَسَهْمِ أَحَدِهِمْ ، وَعَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ سَهْمًا ، وَهِيَ الشَّطْرُ لِنَوَائِبِهِ وَمَا يَنْزَلُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَكَانَ ذَلِكَ : الْوُطِيحَ ، وَالكَتْبِيَّةَ ، وَالسَّلَامَ وَتَوَابِعَهَا فَلَمَّا صَارَتِ الْأَمْوَالُ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ ، لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَمَّالٌ يَكْفُونَهُمْ عَمَلَهَا ، فَذَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَهُودَ ، فَعَامَلَهُمْ .

قال ابن حجر : قوله (بشطر ما يخرج منها) هذا الحديث هو عمدة من أجاز المزارعة والمخابرة لتقرير النبي ﷺ لذلك واستمراره على عهد أبي بكر إلى أن أجلاهم عمر كما سيأتي بعد أبواب . واستدل به على جواز المساقاة في النخل والكرم وجميع الشجر الذي من شأنه أن يثمر بجزء معلوم يجعل للعامل من الثمرة ، وبه قال الجمهور . وخصه الشافعي في الجديد بالنخل والكرم ، وألحق المقل (٤) بالنخل لشبهه به . وخصه داود بالنخل ، وقال أبو حنيفة وزفر : لا يجوز بحال لأنها إجارة بثمرة معدومة أو مجهولة ، وأجاب من جوزها بأنه عقد على عمل في المال ببعض ثمنه فهو كالمضاربة ، لأن المضارب يعمل في المال بجزء من ثمنه وهو معدوم ومجهول ، وقد صح عقد الإجارة مع أن المنافع معدومة فكذلك هنا . وأيضاً فالقياس في

(١) أبو داود (٣ / ١٥٩) كتاب الخراج والإمارة والنفية - باب ماجاء في حكم أرض خيبر .

(٢) أبو داود (٣ / ١٥٩) الموضوع السابق .

(٣) أبو داود (٣ / ١٦٠) كتاب الخراج والإمارة والنفية - باب ما جاء في حكم أرض خيبر بإسناد صحيح ، وفي الرواية الأولى والأخيرة إرسال .

(٤) المقل : نوع من الشجر يشبه النخل وله ثمر أو هو صنغ شجرة .

إبطال نص أو إجماع مردود . وأجاب بعضهم عن قصة خيبر بأنها فتحت صلحاً ، وأقروا على أن الأرض ملكهم بشرط أن يعطوا نصف الثمرة ، فكان ذلك يؤخذ بحق الجزية فلا يدل على جواز المساقاة . وتعقب بأن معظم خيبر فتح عنوة كما سيأتي في المغازي ، وبأن كثيراً منها قسم بين الغانين كما سيأتي . وبأن عمر أجلاهم منها . فلو كانت الأرض ملكهم ما أجلاهم عنها . واستدل من أجازه في جميع الثر بأن في بعض طرق حديث الباب « بشرط ما يخرج منها من نخل وشجر » وفي رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر في حديث الباب « على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشجر » وهو عند البيهقي من هذا الوجه ، واستدل بقوله على شطر ما يخرج منها لجواز المساقاة بجزء معلوم لا مجهول ، واستدل به على جواز إخراج البذر من العامل أو المالك لعدم تقييده في الحديث بشيء من ذلك ، واحتج من منع بأن العامل حينئذ كأنه باع البذر من صاحب الأرض بمجهول من الطعام نسيئة وهو لا يجوز ، وأجاب من أجازه بأنه مستثنى من النهي عن بيع الطعام بالنسيئة جمعاً بين الحديثين وهو أولى من إلغاء أحدهما . قوله (فكان يعطي أزواجه مائة وسق : ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير) كذا للأكثر بالرفع على القطع ، والتقدير : منها ثمانون ومنها عشرون . وللكشهيبي « ثمانين وعشرين » على البدل ، وإنما كان عمر يعطيهم ذلك لأنه ﷺ قال : « ما تركت بعد نفقة نسائي فهو صدقة » وسيأتي في بابه .

٥٥٧ - * روى النسائي عن عبد الله بن الزبير أنه كان يقول : صَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ أَرْبَعَةَ أَصْهُم : سَهْمًا لِلزُّبَيْرِ وَسَهْمًا لِذِي الْقُرْبَى لِصَفِيَّةِ بِنْتِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ أُمَّ الزُّبَيْرِ وَسَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ .

٥٥٨ - * روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قسم لمائتي فرس يوم خيبر سهمين سهمين .

٥٥٩ - * روى الطبراني عن زينب امرأة عبد الله الثقفية أن النبي ﷺ أعطاهما بخيبر خمسين وسقاً تمرأً وعشرين وسقاً شعيراً بالمدينة .

٥٥٧ - النسائي (٦ / ٢٢٨) كتاب الخيل ، باب سهام الخيل . بإسناد حسن .

٥٥٨ - الحاكم (٢ / ١٢٨) وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، وقد احتج البخاري بيحيى بن أيوب وكثير الخزومي .

٥٥٩ - الطبراني (٢٤ / ٢٨٧) في مسند زينب امرأة عبد الله بن مسعود الثقفية .

- ٥٦٠ - * روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم يوم خيبر عن بيع المغنم حتى تقسم .
- ٥٦١ - * روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية ، وعن النساء الحبالى أن يوطنن حتى يرضن ما في بطونهن ، وعن كل ذي نابٍ من السباع ، وعن بيع الخمس حتى يقسم .
- ٥٦٢ - * روى البخاري عن أسلم مولى عمر رضي الله عنه أنه سمع عمر يقول : أما والذي نفسي بيده ، لولا أن أترك آخر الناس بئاناً ، لئس لهم شيء ، ما فتحت علي قرية إلا قسمتها ، كما قسم النبي ﷺ خيبر ، ولكني أتركها خزائن لهم يقتسمونها .
- وفي رواية أخرى ^(١) : قال عمر : لولا آخر المسلمين ، ما فتحت عليهم قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خيبر .
- ٥٦٣ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : ما شبعنا حتى فتحنا خيبر .
- ٥٦٤ - * روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما فتحت خيبر ، قلنا : الآن نشبع من التمر .

٥٦٠ - المستدرك (٢ / ١٣٧) وقال : وقد روي بعض هذا المتن بإسناد صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

٥٦١ - المستدرك (٢ / ١٣٧) وصححه الذهبي .

النساء الحبالى : المقصود اللواتي وقعن في السي ، فبعد القسمة لا يوطنن حتى يرضن حملهن .

٥٦٢ - البخاري (٧ / ٤٩٠) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة خيبر . وأحمد في مسنده (١ / ٤٠) .

بئاناً : بئاناً : واحداً : أي شيئاً واحداً ، مثل قوله : باجاً واحداً ، ومعنى الحديث : أنه قال : لولا أن أترك آخر الناس - وهم يجيئون بعده - شيئاً واحداً متساويين في الفقر . وليس لهم شيء ، لكنك كلما فتحت على المسلمين قرية قسمتها ، كما قسم رسول الله ﷺ خيبر ، وذلك : أنه قسمها على الغنائم ، فصار لكل واحد منهم حصّة مفردة من أرض خيبر ، يتصرف فيها . فقال عمر : لو قسمتها كقسمة خيبر ، جاء آخر الناس وليس لهم حصّة في البلاد المفتحة ، فيكون بئاناً واحداً ، ليس لهم شيء ، فلذلك جعل عمر البلاد في أيدي المسلمين يتولونها لبيت المال ، ولم يقسم على الغنائم إلا الغنائم وحدها دون البلاد .

(١) البخاري (٧ / ٤٩٠) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة خيبر .

٥٦٣ - البخاري (٧ / ٤٩٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة خيبر .

٥٦٤ - البخاري (٧ / ٤٩٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة خيبر .

٥٦٥ - * روى مالك عن سعيد بن المسيب رحمة الله أن رسول الله ﷺ قال ليهود خيبر - يوم افتتح خيبر - أقركم فيها ما أقركم الله عز وجل على أن الثمر بيننا وبينكم قال : فكان رسول الله ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة فيخرض بينه وبينهم ، ثم يقول : إن شئتم فلكم ، وإن شئتم فلي ، فكانوا يأخذونه .

٥٦٦ - * روى مالك عن سليمان بن يسار : أن رسول الله ﷺ كان يبعث عبد الله بن رواحة رضي الله عنه إلى خيبر ، فيخرض بينه وبين يهود خيبر قال : فجمعوا له حلياً من حلي نسائهم ، فقالوا : هذا لك ، وخفف عنا وتجاوز في القسم ، فقال عبد الله بن رواحة : يا معشر اليهود والله إنكم لمن أبغض خلق الله إلي ، وما ذلك بحاملي على أن أحيف عليكم ، فأما ما عرضتم من الرثوة فإنها سحت ، وإننا لا نأكلها ، فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض

٥٦٧ - * روى مسلم عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال : أصابتنا مجاعة ليلي خيبر ، فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية ، فانتحرناها . فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله ﷺ : أن أكفثوا القدور ، ولا تأكلوا من لحم الحمر شيئاً فقال ناس : إنما نهى عنها رسول الله ﷺ لأنها لم تحمس ، وقال آخرون : نهى عنها ألبتة .

وفي رواية النسائي^(١) قال : أصبنا يوم خيبر حُمراً خارجاً من القرية ، فطبخناها ،

٥٦٥ - مالك (٧٠٣ / ٢) ٣٣ - كتاب القسامة - ١ - باب ما جاء في المساقاة بإسناد صحيح ، وهو مرسل .
فيتخرص : خرض الرطب : حزر ما فيه تخميناً وتقديراً .

٥٦٦ - مالك (٧٠٣ / ٢) ٣٣ - كتاب القسامة - ١ - باب ما جاء في المساقاة . وهو حديث حسن .
يخرص : خرض النخل : حزر ما عليه من الرطب والتمر ، ومن العنب زيبا .
حنيف : الحيف : الظلم .
الرثوة : الرطيل .
سحت : السحت : الحرام .

٥٦٧ - مسلم (١٥٢٩ / ٣) ٢٤ - كتاب الصيد والذبائح - ٥ - باب تحريم أكل لحم الحمر الانسية .
والبخاري (٤٨١ / ٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٨ - باب غزوة خيبر .
أكفثوا القدور : كفأت القدر : إذا قلبتها وكتبتها ، وكذلك أكفأتها .
تحمس : الحمس : ما يجب إخراجها من الغنبة ، وتحمس الغنبة أخذ خمسها .
ألبتة : تموز بهمز الألف وبدونه .
(١) النسائي (٢٠٣ / ٧) كتاب الصيد والذبائح ، باب تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية .

فنادى مُنادي النبي ﷺ : إن رسول الله ﷺ قد حرّم لحوم الحُمُر ، فأكفئوا القُدُور بما فيها ، فأكفأناها .

٥٦٨ - * روى الحاكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه رضي الله عنه قال : شهدت فتح خيبر مع رسول الله عليه وآله وسلم فلما أنهزم القوم وقعنا في رحالهم فأخذ الناس ما وجدوا من جزر قال زيد : وهي المواشي فلم يكن بأسرع من أن فارت القُدُور فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بالقدور فأكفئت ثم قسم بيننا فجعل لكل عشرة شاة .

٥٦٩ - * روى الطبراني عن الشعبي قال : لما أتى رسول الله ﷺ فتح خيبر قيل له : قد قديم جعفر من عند النجاشي ، فقال النبي ﷺ : « لا أدري بأيها أنا أشدُّ فرحاً بقدم جعفر أو فتح خيبر » فاتاه فقبل ما بين عينيه فقط .

٥٧٠ - * عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت : قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « للناس هجرة ، ولكم هجرتان » .

٥٧١ - * روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر ، ففتح الله علينا فلم نعلم نعلم ذهباً ولا ورقاً غنمنا المتاع والطعام والثياب ، ثم أنطلقنا إلى الوادي - يعني : وادي القرى - ومع رسول الله ﷺ عبد له ، وهبته له رجل من جذام يدعى رفاعة بن زيد ، من بني الضبيث ، فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحلته ، فرمى بسهم ، فكان فيه حته ، فقلنا : هنيئاً له الشهادة يارسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « كلا ، والذي نفس محمد بيده ، إن الشملة لتلتهب عليه ناراً ، أخذها

٥٦٨ - المستدرک (٢ / ١٣٤) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .
الجزر : ما يصلح أن يذبح من الشياه .

٥٦٩ - أورده الميمني في جمع الزوائد (٩ / ٢٧٢) وقال : رواه الطبراني مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

٥٧٠ - الحاكم في المستدرک : وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

٥٧١ - مسلم (١ / ١٠٨) - ١ - كتاب الإيمان - ٤٨ - باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون
والبخاري (٧ / ٤٨٧) - كتاب المغازي - ٢٨ - باب غزوة خيبر .

الشملة : إزار يتشح به .

يشراك : الشرك : سب من سبور النمل التي على وجهها .

مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَائِمِ « قَالَ : فَفَزَعَ النَّاسُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشْرَاكِ ، أَوْ شِرَاكَيْنِ ، فَقَالَ : أَصَبْتُهُ يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ » .

وفي رواية (١) نحوه ، وفيه : وَمَعَهُ عَبْدٌ يُقَالُ لَهُ : مِدْعَمٌ ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ ، إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ .

٥٧٢ - * روى الإمام أحمد عن عقبه بن سويد الأنصاري أنه سمع أباَه وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَفَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ فَلَمَّا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اللَّهُ أَكْبَرُ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ » .

٥٧٣ - * روى أبو داود عن العرياض بن سارية السلميّ رضي الله عنه قال : نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ - وَمَعَهُ مَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ - وَكَانَ صَاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلًا مَارِدًا مُنْكَرًا ، فَأَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَلَمْ أَنْ تَذُبُّوا حُمُرَنَا ، وَتَأْكُلُوا ثَمْرَنَا ، وَتَضْرِبُوا نِسَاءَنَا ؟ فَقَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : « يَا ابْنَ عَوْفٍ ، أَرَكُبُ فِرْسَكَ ، ثُمَّ نَادِ الْأَإِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ وَأَنْ اجْتَمَعُوا لِلصَّلَاةِ » قَالَ : فَاجْتَمَعُوا ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : « أَيَحْسِبَ أَحَدُكُمْ - مُتَّكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ - قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ ؟ أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ ، قَدْ وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ ، إِنَّهَا لَمَثَلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بِيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ ، وَلَا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ ، إِذَا أَعْطَوْكُمْ الَّذِي عَلَيْهِمْ » .

* * *

(١) البخاري (٧ / ٤٨٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٨ - باب غزوة خيبر .

سهم عائير : إذا لم يَدْر من أين جاء .

٥٧٢ - أحد في مسنده (٣ / ٤٤٣) وعقبه ذكره ابن أبي حاتم ، وقال : روى عنه عبد العزيز ولم يجرحه وأورده الهيثمي في جمع الزوائد (٦ / ١٥٥) وقال : وروى عنه الزهري عند أحمد ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . قال ابن حجر عن عقبه : مجهول ، وصح ابن عبد البرّ حديثه .

٥٧٣ - أبو داود (٣ / ١٧٠) كتاب الحجاج - باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات . وفي سنده لين ، لكن لبعضه شاهد بسند صحيح .

أريكته : السرير في الحجلة . والحجلة سائر كالتعبه .

مارداً : المارد من الرجال : العاقي الشديد .

فقهيات

من تعليقات الدكتور البوطي على غزوة خيبر هذه المسائل :

(جواز الإغارة على من بلغتهم الدعوة الإسلامية وحقيقتها ، بدون إنذار مسبق أو دعوة مجددة) ، وهو مذهب الشافعية وجهود الفقهاء ، فذلك ما فعله رسول الله ﷺ في إغارته على خيبر . وأما بلوغ الدعوة وتفهم الإسلام فهما صحيحاً على وجهه فهو شرط بالاتفاق .

(جواز إشراك غير المقاتلين في الغنمة ممن حضر مكان القتال) ، وذلك بعد استئذان أصحاب الحق فيها . فقد أشرك النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب ومن معه في الغنائم ، بإذن من الصحابة . حينما عادوا من الحبشة واليمن .

واعلم أن رواية البخاري في هذا خالية عن التقييد باستئذان المسلمين ، ولكن زاد البيهقي في روايته أن النبي ﷺ قبل أن يقسم لهم كلم المسلمين فأشركهم ، وزيادة العدل مقبولة والذي زاد من قيمة القيد الذي رواه البيهقي أن النبي ﷺ لم يُسهم لأبان بن سعيد ، وقد كان أرسله على سرية قبل نجد فعاد منها إلى خيبر بعد انتهاء القتال ، وقال له ﷺ : اقم لنا يارسول الله . فلم يقسم له ، وإنما يجمع بين الخبرين بحمل الأول منها على إذن الجماعة في القسمة . والثاني على عدمه .

ولعلك تسأل : فما مصير حكم الغنائم هذا ، مع ما تطورت إليه اليوم حالة الحروب والجند وسياسة عطاءاتهم ومرتباتهم ؟ .

والجواب : أنك قد علمت مما سبق أن الأموال غير المنقولة من الغنائم لا توزع بين المحاربين عند مالك وأبي حنيفة على نحو ما مر بيانه إلا إذا دعت المصلحة أو الضرورة . أما الأموال المنقولة منها فيجب أن توزع على الغانمين بنفس الطريقة التي كان يسلكها رسول الله ﷺ مع ملاحظة ما تطورت إليه وسائل القتال وطرائقه في تفاوت درجات المقاتلين .

ولا مانع من أن توزع عليهم حصصهم على شكل علاوات أو مرتبات متلاحقة إنما المهم أن الدولة لا يجوز لها أن تستملك شيئاً من هذه الأموال لنفسها .

أقول : لا بد من التفريق بين ما إذا كان الجيش نظامياً يأخذ الفرد فيه مرتباً من

الدولة فهذا حكمه حكم الأجير فليس ههنا إلزام على الدولة أن تدفع له سهمه من أربعة أخماس الغنمة .

وقال : (مشروعية تقبيل القادم والتزامه) . وهو مما لا نعلم فيه خلافاً معتداً به إذا كان قادماً من سفر أو طال العهد به ، واستدل العلماء في ذلك بتقبيل رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب بين عينيه والتزامه إياه عند قدومه من الحبشة . والحديث رواه أبو داود بسند صحيح . وروى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي فأتاه ففرع الباب . فقام إليه النبي ﷺ يجر ثوبه . فاعتنقه وقبله ويشكل عليه في الظاهر ما رواه الترمذي أيضاً عن أنس رضي الله عنه قال : قال رجل : يا رسول الله . الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له ؟ قال : لا . قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : لا . قال فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : نعم .

وجواب الإشكال أن سؤال الرجل في هذا الحديث عن اللقاءات العادية المتكررة بين الرجل وصاحبه . والتقبيل أو الالتزام أمر غير مرغوب فيه في مثل هذه الحال . أما ما فعله رسول الله ﷺ من ذلك بالنسبة لجعفر وزيد فإنما كان ذلك - كما قد علمت على أثر قدوم من سفر - فالحالتان مختلفتان .

* * *

وصل : قصة الحجاج بن علاط

أسلم سرا ولم يعلم بإسلامه أهل مكة :

٥٧٤ - * روى الإمام أحمد عن أنس قال : لما أفتتح رسول الله ﷺ خيبر قال الحجاج بن علاط : يا رسول الله إن لي بمكة مالا وإن لي بها أهلا وإني أريد أن أتيهم فأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئا ؟ فأذن له رسول الله ﷺ أن يقول ما شاء فأتى امرأته حين قدم فقال اجعني لي ما كان عندك ، فإني أريد أن أشتري من غنائم محمد وأصحابه ، فإنهم قد استبيحوا وأصيب أموالهم ، قال : وفشا ذلك بمكة وأنقم المسلمون وأظهر المشركون فرحا وشورا قال : وتبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فقير ، وجعل لا يستطيع أن يقوم قال معمر : فأخبرني عثمان الجزري عن ميسم قال : فأخذ ابنا له يقال له قثم فاستلقى فوضعه على صدره وهو يقول :

حبي قثم شبيهه ذي الأنف الأشم
نبي ذي النعم ، برغم من رغم

قال ثابت عن الحجاج عن أنس ثم أرسل غلاما إلى الحجاج بن علاط فقال : ويحك ما جئت به وماذا تقول فما وعد الله عز وجل خير مما جئت به ، قال الحجاج بن علاط : لغلامه : اقرأ على أبي الفضل السلام وقل له فليخُل لي في بعض بيوته لآتيه فإن الخبر على ما يسره فجاء غلامه فلما بلغ باب الدار قال : أبشر أبا الفضل فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه فأخبره ما قال الحجاج فأعتقه قال : ثم جاء الحجاج فأخبره أن رسول الله ﷺ قد افتتح خيبر وغم أموالهم وجرت سهام الله عز وجل في أموالهم واصطفى رسول الله ﷺ صافية بنت حبي ، فاتخذها لنفسه وخبرها أن يعتقها وتكون زوجته أو تلحق بأهلها ، فأختارت أن يعتقها وتكون زوجته ، ولكنني جئت لِمَالِ كان لي هنا أردت أن أجمعه فأذهب به ، فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذن لي أن أقول ما شئت ، فأخف عني ثلاثا ثم

٥٧٤ - أحد في مسنده (٢ / ١٢٨) وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٥٤) وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري

والطبراني ورجال الصريح .

عقير الرجل عقرا بقي مكانه لم يتقدم ولم يتأخر لنزع أصابه كأنه مقطوع الرجل .

اذكُرَ مَا بَدَأَ لَكَ . قَالَ فَجَمَعَتِ امْرَأَتُهُ مَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ حُلِيِّ أَوْ مَتَاعٍ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ ثُمَّ اسْتَرَى بِهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ أَتَى الْعَبَّاسُ امْرَأَةَ الْحِجَّاجِ فَقَالَ : مَا فَعَلَ زَوْجُكَ فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَقَالَتْ : لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ يَا أَبَا الْفَضْلِ ، لَقَدْ شَقَّ عَلَيْنَا الَّذِي بَلَغَكَ ، قَالَ أَجَلُ لَا يُخْزِيَنِي اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ بِمَحْمَدِ اللَّهِ إِلَّا مَا أَحْبَبْنَا ، فَتَحَّ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ وَاصْطَفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ لِنَفْسِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فِي زَوْجِكَ فَالْحَقِّي بِهِ ، قَالَتْ : أَظُنُّكَ وَاللَّهِ صَادِقًا . قَالَ : فَإِنِّي صَادِقٌ ، وَالْأَمْرُ عَلَى مَا أَخْبَرْتِكَ فَذَهَبَ حَتَّى أَتَى مَجَالِسَ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَقُولُونَ إِذَا مَرَّ بِهِمْ : لَا يُصِيبُكَ إِلَّا خَيْرٌ يَا أَبَا الْفَضْلِ . قَالَ : لَمْ يُصِيبْنِي إِلَّا خَيْرٌ بِمَحْمَدِ اللَّهِ قَدْ أَخْبَرَنِي الْحِجَّاجُ بْنُ عَلِيطٍ أَنَّ خَيْبَرَ فَتَحَهَا اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَجَرَتْ فِيهَا سِهَامُ اللَّهِ ، وَاصْطَفَى صَفِيَّةَ لِنَفْسِهِ ، وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أَخْفِيَ عَنْهُ ثَلَاثًا وَإِنَّمَا جَاءَ لِتَأْخُذَ مَالَهُ وَمَا كَانَ لَهُ مِنْ شَيْءٍ هَاهُنَا ثُمَّ يَذْهَبُ قَالَ : فَرَدَّ اللَّهُ الْكُتَابَةَ الَّتِي كَانَتْ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُونَ وَمَنْ كَانَ دَخَلَ بَيْتَهُ مَكْتُوبًا حَتَّى أَتَوْا الْعَبَّاسَ ، فَأَخْبَرَهُمُ الْخَبْرَ ، فَسَرَّ الْمُسْلِمُونَ وَرَدَّ اللَّهُ يَعْني مَا كَانَ مِنْ كُتَابَةٍ أَوْ غَيْظٍ أَوْ حُزْنٍ عَلَى الْمُشْرِكِينَ .

* * *

فصل : في غزوة الرقاع

٥٧٥ - * روى مسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَّةَ نَفَرٍ ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ ، فَتَقَبَّتْ أقدامنا ، فَتَقَبَّتْ قَدَمائِي ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْحِرْقَ ، فَسُمِّيَتْ : غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْحِرْقِ . قَالَ : وَحَدَّثْتُ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ ، قَالَ : مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكَرَهُ ؟ كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ .

قال أبو أسامة : وزادني غير بُريد : والله يجزي به .

قال البخاري : (١) وهي غزوة محارب خصة من بني نعلبة ، من غطفان ، فنزل نخلًا ، وهي بعد خيبر ، لأن أبا موسى جاء بعد خيبر .

٥٧٦ - * روى البخاري عن أبي هريرة : صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَجْدِيدِ صَلَاةِ الْحَوْفِ ، وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ .

مرت معنا غزوة ذات الرقاع وهي غير غزوة الرقاع هذه وأشارنا إلى اختلاف الرواة في هذا الشأن فليلاحظ القارئ ذلك .

٥٧٥ - مسلم (٣ / ١٤٤٩) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٥٠ - باب : غزوة ذات الرقاع .

والبخاري (٧ / ٤١٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣١ - باب : غزوة ذات الرقاع .

نعتقبه : اعتقاب المركوب : هو أن يركبه واحدًا يمد واحد .

نقب : البعير ، بالكسر ، إذا رقت أخفافه ، والمراد به : تقرحت .

(١) البخاري (٧ / ٤١٦) في الموضوع السابق .

٥٧٦ - البخاري (٧ / ٤٢٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣١ - باب غزوة ذات الرقاع .

فصل : في سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى بني الملوخ

٥٧٧ - * روى الطَّبْرَانِي عن جُنْدُب بن عبد الله الجُهَنِي قال : بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله الكلبي ، كَلْب عوف بن لَيْث في سرية كُنْتُ فِيهِمْ ، فأمره أن يَشُنَّ الغارة على بني المَلُوخ بالكَدِيدِ قال : فخرجنا حتى إِذَا كُنَّا بِقُدَيْدٍ لَقِينَا الحارث بن بَرِصَاء الليثي فأخذناه قال : إِنَّمَا جِئْتُ لِأَسْلِمَ ، إِنَّمَا خَرَجْتُ أُرِيدُ رسولَ الله ﷺ . قال : قلنا إن تكن مُسَلِّباً فلن يضرك رِبَاطُ لَيْلَةٍ ، وإن تكن غير ذلك فسنوثق منك ، فأوثقناه رِبَاطاً ، ثم خَلَّفْنَا عليه رويجلاً لنا أسود كان معنا فقلنا له : إن نازعك فَاحْتِزُّ رأسه ، ثم أتينا الكَدِيدِ مع مَغْرِبِ الشمس وكنا في ناحية من الوادي وبعثني أصحابي رَيْبِئَةَ لهم إلى تل مُشْرِفٍ على الحاضر قال : فأسندت فيه حتى إِذَا كنت على ظهره ونظرت إلى القوم انبطحت ، فوالله إني لعليه أنظر إذ خرج رجل من خبائه فقال لامرأته : والله إني لأرى سواداً ما رأيته في أول النهار ، فانظري في أوعيتك لا يكون الكلاب اجترت بعضها . فنظرتُ قالت : فوالله ما أَفْقِدُ من أوعيتي شيئاً . قال : أعطيني قوسي . فأعطته قوساً وسهمين معها قال : فرمى بسهم فوالله ما أخطأ جنبي قال : فانزعتُهُ وَثَبْتُ ، قال : ثم رمى بالآخر فوضعه في مَنْكِبِي فانزعتُهُ وَثَبْتُ ، فقال لامرأته : لو كانت زائلةً لقد تحرك بعدُ لقد خالطه سهامي فإذا أنت أصبحتِ فابتغيها فَخَذِيهَا لا تضيئها الكلاب . قال : ثم دخل حتى إِذَا راحت رائحةُ الناس من إبلهم وغنهم قد احتلبوا وغبطوا واطمأنوا شَنَّنا عليهم الغارة فقتلنا واستقننا الغنم ، ثم وجهناها وخرج صريخ القوم في قومهم ، فجاءهم الدَّهْمُ فجاءوا في طلبنا حتى مررنا بابن البرصاء

٥٧٧ - المعجم الكبير (٢ / ١٧٨) بلفظه .

وأحد في مسنده (٢ / ٤٦٧) .

الربيفة : الطبيعة .

الحاضر : الجماعة النازلون على الماء .

أسندت : ارتقيت .

زائلة : أي لو كان من يزول .

شنا عليهم الغارة : مزقنا عليهم الخيل المغيرة .

صريخ القوم : مستغيثهم .

الدهم : الجماعة الكثيرة .

فانطلقنا به معنا وبصاحبنا الذي خلفناه قال : فأدركنا القوم حتى نظرنا إليهم ما بيننا وبينهم إلا الوادي على ناحيته موجهين ومن ناحية الأخرى في طلبنا إذ جاء الله به من حيث شاء ما رأينا قبل ذلك مطرا ما يقدر أحد على أن يجيزه ، لقد رأيتهم وقوفا ينظرون إلينا ونحن نحدوها ما يقدر رجل منهم أن يصل إلينا حتى إذا عرجناها ما أنسى قول راجز من المسلمين وهو يحدوها في أعقابها :

أبي أبا القاسم أن تعرّ بي في خطل نباته مغلوب
صفر أعاليه كلون المذهب

سرية غالب الليثي إلى الحرقات من جهينة

وهي معروفة ببعث أسامة بن زيد :

٥٧٨ - * روى البخاري عن أبي ظبيان قال : سمعت أسامة بن زيد يقول : بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة ، فصبحنا القوم فهزمناهم ، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم ، فلما غشينا ، قال : لا إله إلا الله ، فكف الأنصاري فطعنته برمي ، حتى قتلت ، فلما قدمنا ، بلغ النبي ﷺ ، فقال : « يا أسامة ، أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله ؟ » قلت : كان متعوذا ، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم .

وفي رواية (١) قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فصبحنا الحرقات من جهينة ،

٥٧٨ - البخاري (٥١٧ / ٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٥ - باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة .

الحرقة : بطن من جهينة .

غشينا : أدرناه ولحقناه ، كأنهم أتوه من فوقه .

متعوذا : المتعوذ الملتجئ خوفاً من القتل . وفي مسلم معتصا .

حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم : أي تمنيت أن يكون ذلك الوقت أول دخوله في الإسلام ، لأن الإسلام يجب ما قبله .

(١) مسلم (١ / ٩٦) ١ - كتاب الإيمان - ٤١ - باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله .

فَأَذْرَكَتْ رَجُلًا ، فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَطَعَنَتْهُ ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَقَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْهَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ ، قَالَ : « أَفَلَا شَقَقْتِ عَنْ قَلْبِهِ ، حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا ، أَمْ لَا ؟ » فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ ، قَالَ : فَقَالَ سَعْدُ : وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ - يَعْنِي : أَسَامَةَ - قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ، وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ (١) .

فَقَالَ سَعْدُ : قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً .

قال ابن الأثير :

قُلْتُ : هَذَا سَعْدُ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ هُوَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ، وَسَبَبَ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ سَعْدٍ ، أَنَّ أَسَامَةَ لَمَّا سَمِعَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقَاتِلْ مُسْلِمًا ، وَلَا شَهِدَ شَيْئًا مِنَ الْفِتَنِ الْحَادِثَةِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ ، وَكَذَلِكَ سَعْدٌ اعْتَزَلَ عَنِ الْفِتَنِ ، فَلَمْ يَشْهَدْ مِنْهَا شَيْئًا ، وَقَالَ : إِنِّي لَا أَقْتُلُ إِلَّا مَنْ يَقْتُلُهُ أَسَامَةُ ، وَلَيْسَ لِقَوْلِهِ هَذَا فِي الْحَدِيثِ مَدْخَلٌ ، وَلَا لَهَ بِهِ تَعَلُّقٌ .

* * *

قال في الفتح : وهذه السرية يقال لها سرية غالب بن عبد الله الليثي ، وكانت في رمضان سنة سبع فيما ذكره ابن سعد عن شيخه ، وكذا ذكره ابن إسحاق في المغازي (حدثني شيخ من أسلم عن رجال من قومه قالوا : بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله الكلبي ثم الليثي إلى أرض بني مرة وبها مرداس بن نهيك حليف لهم من بني الحرقة فقتله أسامة) فهذا يبين السبب في قول أسامة (بعثنا إلى الحرقات من جهينة) والذي يظهر أن قصة الذي قتل ثم مات فدفن ولفظته الأرض غير قصة أسامة ، لأن أسامة عاش بعد ذلك دهرًا طويلا ، وترجم البخاري في المغازي (بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة) فجرى الداودي في شرحه على ظاهره فقال فيه (تأمير من لم يبلغ) وتعقب من وجهين : أحدهما أنه ليس فيه تصريح بأن أسامة كان الأمير إذ يحتمل أن يكون جعل

الترجمة باسمه لكونه وقعت له تلك الواقعة لا لكونه كان الأمير ، والثاني أنها إن كانت سنة سبع أو ثمان فما كان أسامة يومئذ إلا بالغا لأنهم ذكروا أنه كان له لما مات النبي ﷺ ثمانية عشر عاماً .

قوله (أقتلته بعد ما قال) في رواية الكشميهني (بعد أن قال) قال ابن التين : في هذا اللوم تعليم وإبلاغ في الموعظة حتى لا يقدم أحد على قتل من تلفظ بالتوحيد ، وقال القرطبي : في تكريره ذلك والإعراض عن قبول العذر زجر شديد عن الإقدام على مثل ذلك . وقال الخطابي : لعل أسامة تأول قوله تعالى ﴿ فَمَنْ يَكُ يُنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لِمَا رَأَوْا بِأَسْمَاءَ ﴾ ^(١) ولذلك عذره النبي ﷺ فلم يلزمه دية ولا غيرها . قلت : كأنه حمل نفي النفع على عمومه دنيا وأخرى ، وليس ذلك المراد ، والفرق بين المقامين أنه في مثل تلك الحالة ينفعه نفعاً مقيداً بأن يجب الكف عنه حتى يختبر أمره هل قال ذلك خالصاً من قلبه أو خشية من القتل ، وهذا بخلاف ما لو هجم عليه الموت ووصل خروج الروح إلى الفراغ وانكشف الغطاء فإنه إذا قالها لم تنفعه بالنسبة لحكم الآخرة وهو المراد من الآية ، وأما كونه لم يلزمه دية ولا كفارة فتوقف فيه الداودي وقال : لعله سكت عنه لعلم السامع أو كان ذلك قبل نزول آية الدية والكفارة ، وقال القرطبي : لا يلزم من السكوت عنه عدم الوقوع ، لكن فيه بعد لأن العادة جرت بعدم السكوت عن مثل ذلك إن وقع ، قال : فيحتمل أنه لم يجب عليه شيء لأنه كان مأذوناً له في أصل القتل فلا يضمن ما أتلّف من نفس ولا مال كالحاتن والطبيب ، أو لأن المقتول كان من العدو ولم يكن له ولي من المسلمين يستحق ديته ، قال : وهذا يتمشى على بعض الآراء ، أو لأن أسامة أقر بذلك ولم تقم بذلك بينة فلم تلزم العاقلة الدية وفيه نظر . قال ابن بطال : كانت هذه القصة سبب حلف أسامة أن لا يقاتل مسلماً بعد ذلك ، ومن ثم تخلف عن علي في الجمل وصفين قلت : وكذا وقع في رواية الأعمش المذكورة أن سعد بن أبي وقاص كان يقول : لأقاتل مسلماً حتى يقاتله أسامة . واستدل به النسوي على رد الفرع الذي ذكره الرافعي فين رأى كافراً أسلم فأكرم إكراماً كثيراً ، فقال : ليتني كنت كافراً فأسلمت لأكرم ، فقال الرافعي : يكفر بذلك ، ورده

النووي بأنه لا يكفر لأنه جازم الإسلام في الحال والاستقبال وإنما تمنى ذلك في الحال الماضي
مقيدا له بالإيمان ليتم له الإكرام واستدلّ بقصة أسامة ثم قال : ويمكن الفرق . اهـ .

* * *

فصل : في عمرة القضاء

٥٧٩ - * روى البخاري عن البراء رضي الله عنه قال : اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة ، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة ، حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام . فلما كتبوا الكتاب كتبوا : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ﷺ ، فقالوا : لا تقر بها ، فلو نعلم أنك رسول الله مامنعناك ، لكن أنت محمد بن عبد الله . قال : « أنا رسول الله ، وأنا محمد ابن عبد الله » ثم قال لعلي : « أمح رسول الله » قال : لا والله لا أمحوك أبداً ، فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ، لا يدخل مكة سلاح إلا في القرب ، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه ، وأن لا يمنع أحداً من أصحابه أراد أن يقيم بها . فلما دخلها ومضى الأجل أتوا علياً فقالوا : قل لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل . فخرج النبي ﷺ ، فتبعتهم ابنة حمزة - ياعم ، ياعم - فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة : دونك ابنة عمك احملها . فاختم فيها علي وزيد وجعفر . فقال علي : أنا أحق بها وهي ابنة عمي وخالتها تحتي . وقال زيد : ابنة أخي . فقضى بها النبي ﷺ لخالتها وقال : « الحالة بمنزلة الأم » وقال لعلي : « أنت مني وأنا منك » وقال لجعفر : « أشبهت خلقي وخلقي » وقال لزيد : « أنت أخونا ومولانا » .

وفي رواية (١) قال : لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية : كتب علي بينهم كتاباً ، فكتب : محمد رسول الله . فقال المشركون : لا تكتب : محمد رسول الله ، لو كنت رسولا لم تقاتلك . فقال لعلي : « أمحه » فقال لعلي : ما أنا بالذي أمحه . فمحا رسول الله ﷺ بيده ، وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام ، وأن لا يدخلوها إلا بجلبان السلاح ، فسألوه : ما جلبان السلاح ؟ فقال : « القرب بما فيه » .

٥٧٩ - البخاري (٥ / ٣٠٢ / ٥٢) - كتاب الصلح - ٦ - باب كيف يكتب : « هذا ما صالح فلان بن فلان فلان ابن فلان » ، وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه .

(١) البخاري (٥ / ٣٠٢ / ٥٢) - كتاب الصلح - ٦ - باب كيف يكتب : « هذا ما صالح فلان بن فلان فلان بن فلان » .
ومسلم نحوه (٣ / ١٤٠٩ / ٣٢) - كتاب الجهاد والسير - ٤٣ - باب صلح الحديبية في الحديبية .
جلبان السلاح : الجلبان أيضاً ، يقال للقرب وما فيه : جلبان .
القرب : قزب السيف : ما يوضع فيه بقمده ، شبه بالجرب ، وأرادوا في صلحهم أن يستروا السلاح ولا يظهره . =

وفي رواية (١) قال : صالح النبي ﷺ المشركين يومَ الحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : عَلَى أَنْ
 مِنْ أَنَاةٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَمَنْ أَنَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ ، وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ
 قَابِلٍ ، وَيَقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ - السِّيفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ -
 فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قَيْودِهِ ، فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ .

- وفي أخرى (٢) : أن النبي ﷺ لما أراد أن يَعْتَمَرَ أُرْسِلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ
 مَكَّةَ ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ : أَنْ لَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ ، وَلَا
 يَدْخُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا ، قَالَ : فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَكَتَبَ : هَذَا
 مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، لَمْ نَمْنَعُكَ ، وَتَأْتِبُنَاكَ .
 وَلَكِنْ أَكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : « أَنَا وَاللَّهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
 وَأَنَا وَاللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ » قَالَ : وَكَانَ لَا يَكْتُبُ قَالَ ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ : « امْحُ رَسُولَ اللَّهِ » فَقَالَ
 عَلِيُّ : وَاللَّهُ لِأَمْحَاهُ أَبَدًا ، قَالَ : « فَأَرِنِيهِ » . قَالَ : فَأَرَاهُ إِيَّاهُ ، فَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 بِيَدِهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَتْ الْأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا ، فَقَالُوا : مَرُّ صَاحِبِكَ فَلْيَرْتَحِلْ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيُّ
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « نَعَمْ » . فَارْتَحَلَ .

وفي أخرى (٣) : ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : « امْحُ رَسُولَ اللَّهِ » قَالَ : لَا ، وَاللَّهُ لِأَمْحُوكَ أَبَدًا ،
 فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ... الْحَدِيثُ .
 وَفِيهِ ذَكَرَ بِنْتُ حَمْرَةَ ، وَالْأَخْذَ لَهَا ، وَالْخِصْمَةَ فِيهَا .

قال في الفتح : قوله (ثم قال لعلبي : امح رسول الله) أي امح هذه الكلمة المكتوبة من

= وقال الأزهري : القرباب : غيضة السيف ، والجلبان : شبه الجراب من الأدم يوضع فيه السيف مغنوداً ، وي طرح فيه
 الراكب سوطه وأداته ، ويعلقه في آخرة الرُّحْلِ ، أو واسطته ، وكان اشتقاقه من الجلبية ، وهي الجلدة التي تجعل على
 القتب ، وهي كالغشاء للقرباب ، وكذلك الجلدة التي تفتش بها التبية تسمى جلباناً ، وقال ابن قتيبة « جلبان » ، بضم
 الجيم واللام وتشديد الباء ، قال : ولا أراه سُمِّيَ بذلك إلا لجفائه ، ولذلك قيل للمرأة الغليظة الجافية : جلبانة وفي
 بعض الروايات « ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح : السيف ، والقوس ونحوهما » يريد : ما كان مُغْنِداً يحتاج في إظهاره
 إلى معاناة ، لا بالرمح والقنا ، لأنها أسلحة مظهرية يمكن تمجيل الأذى بها ، قال الهروي : والقول ما قال الأزهري .
 (١) البخاري (٢٠٤ / ٥) ٥٣ - كتاب الصلح - ٧ - باب الصلح مع المشركين .
 (٢) البخاري (٢٨٢ / ٦) ٥٨ - كتاب الجزية والموادعة - ١٦ - باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم .
 (٣) البخاري (٣٠٣ / ٥) ٥٣ - كتاب الصلح - ٦ - باب كيف يكتب هذا ما صلح فلان بن فلان فلان بن فلان .

الكتاب ، فقال : لا والله لأأحوك أبداً ، وللنسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي قال : (كنت كاتب النبي ﷺ يوم الحديبية فكتبت : هذا ماصالح عليه محمد رسول الله ، فقال سهيل : لو علمنا أنه رسول الله ماقاتلناه ، امحها فقلت : هو والله رسول الله ﷺ وإن رغم أنفك ، لا والله لأأموها) وكان عليا فهم أن أمره له بذلك ليس متحتما ، فلذلك امتنع من امتثاله . ووقع في رواية يوسف بعد (فقال لعلي : امح رسول الله ، فقال : لا والله لأأموها أبدا . قال . فأرنيه ، فأراه إياه فمحا النبي ﷺ بيده) ونحوه في رواية زكريا عند مسلم وفي حديث علي عند النسائي وزاد (وقال : أما إن لك مثلها ، وستأتيها وأنت مضطر) يشير ﷺ إلى ما وقع لعلي يوم الحكين فكان كذلك .

قوله (فخرج النبي ﷺ) في رواية يوسف (فذكر ذلك علي فقال : نعم فارتحل) وفي مغازي أبي الأسود عن عروة (فلما كان اليوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فقالا : ننشدك الله والعهد إلا ماخرجت من أرضنا ، فرد عليه سعد بن عبادة ، فأسكته النبي ﷺ وأذن بالرحيل) . وأخرج الحاكم في (المستدرک) من حديث ميونة في هذه القصة (فأتاه حويطب بن عبد العزى) وكأنه كان دخل في أوائل النهار فلم يكمل الثلاث إلا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع الذي دخل فيه بالتلفيق ، وكان مجيئهم في أول النهار قرب مجيء ذلك الوقت . ويؤخذ منه أن الخالة في الحضانة مقدمة على العمة لأن صفة بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ ، وإذا قدمت على العمة مع كونها أقرب العصابات من النساء فهي مقدمة على غيرها ، ويؤخذ منه تقديم أقارب الأم على أقارب الأب . وعن أحمد رواية أن العمة مقدمة في الحضانة على الخالة ، وأجيب عن هذه القصة بأن العمة لم تطلب . فإن قيل : والخالة لم تطلب ، قيل : قد طلب لها زوجها ، فكما أن للقريب المحضون أن يمنع الحاضنة إذا تزوجت فللزوجة أيضا أن يمنعها من أخذه ، فإذا وقع الرضا سقط الحرج . وفيه من الفوائد أيضا تعظيم صلة الرحم بحيث تقع الخاصة بين الكبار في التوصل إليها وأن الحاكم بين دليل الحكم للخصم ، وأن الخصم يدلي بمجته ، وأن الحضانة إذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط حضانتها إذا كانت المحضونة أنثى أخذا بظاهر هذا الحديث قاله أحمد ، وعنه لافرق بين الأنثى والذكر ، ولا يشترط كونه محرما لكن يشترط أن

يكون فيه مأمونا ، وأن الصغيرة لاتشتهى ، ولاتسقط إلا إذا تزوجت بأجنبي ، والمعروف عن الشافعية والمالكية اشتراط كون الزوج جَدًّا للمحزون ، وأجابوا عن هذه القصة بأن العمّة لم تطلب وأن الزوج رضي بإقامتها عنده ، وكل من طلبت حضانتها لها كانت متزوجة فرجح جانب جعفر بكونه تزوج الحالّة .

٥٨٠ - * روى أبو داود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أقام في عمرة القضاء ثلاثاً .

٥٨١ - * روى الطبراني عن ابن شهاب قال : لما اعتمر رسول الله ﷺ عمرة القضاء أمر أصحابه ، فقال « اكشّفوا عن المناكب وأسعوا في الطّواف » ليرى المشركين جلدتهم وقوتهم ، وكان يكيدهم بكلّ ما استطاع فأنكفأ أهل مكة : والرجال والنساء والصبيان ينظرون إلى رسول الله ﷺ وأصحابه وهم يطوفون بالبيت ، وعبد الله بن رواحة يرتجز بين يدي رسول الله ﷺ متوشحاً بالسيف يقول :

خَلُّوا فِكْلَ الْخَيْرِ فِي رَسُولِهِ	خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ
كَمَا صَرَبْنَاكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ	فَالْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ
وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ	ضَرْباً يَزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ

وبعث رجالاً من أشرف المشركين كراهية أن ينظروا إلى رسول الله ﷺ غيظاً وحنقاً ونفاسةً وحنقاً خرجوا إلى نواحي مكة ففرض رسول الله ﷺ نسكة وأقام ثلاثاً .

٥٨٢ - * روى البخاري عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه سمع ابن عباس

٥٨٠ - أبو داود (٢ / ٢٠٦) ، كتاب الناسك ، باب المقام في العمرة . ومعناه في الصحيحين .

٥٨١ - أورده الهيثمي في جمع الزوائد (٦ / ١٤٦) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح . وهو مرسل .

الهام : جمع هامة ، وهي الرأس .

مقيله : مقرة .

حنقاً : غيظاً .

٥٨٢ - البخاري (٧ / ٥٠٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٣ - باب عمرة القضاء .

يَقُولُ : لَمَّا اغْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتْرَانَهُ مِنْ غُلَامِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ أَنْ يُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . «

٥٨٣ - * روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : اعتمر رسول الله ﷺ أربعَ عَمَرٍ كُلَّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ : عَمْرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعَمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعَمْرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعَمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ .

وفي رواية أبي داود زيادة في لفظه ^(١) قال : والثانية : حين تَوَاطَؤُوا عَلَى عَمْرَةِ قَابِلٍ ، وقال في الرابعة : الَّتِي قَرَنَ مَعَ حَجَّتِهِ .

تعليقات على عمرة القضاء :

قال الدكتور البوطي :

هذه العمرة تعتبر تصديقاً إلهياً لما وعد به النبي عليه الصلاة والسلام أصحابه من دخولهم مكة وطوافهم بالبيت . وقد رأيت كيف سأل عمر رسول الله ﷺ أثناء صلح الحديبية : أولست كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به ؟ فأجابته : « بلى ، فأخبرتكَ أنك تأتيه عامك هذا ؟ » قال : لا . قال : « فإنك آتية ومطوف به » .

فهذا هو مصداق وعد رسول الله ﷺ . وقد نبه الله عز وجل عباده إلى هذا التصديق في قوله ﴿ لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمَنِينَ مَخْلِقِينَ رُؤُوسِكُمْ وَمَقْصِرِينَ لَا يُخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ (٢) .

٥٨٣ - البخاري (٧ / ٤٢٩) ٦٤ - كتاب المغازي - ٣٥ - باب غزوة الحديبية .

ومسلم (٢ / ٩١٦) ١٥ - كتاب الحج - ٣٥ - باب بيان عدد عَمَرِ النَّبِيِّ ﷺ .

(١) أبو داود (٢ / ٢٠٦) ، كتاب المناسك ، باب العمرة .

عمرة قابيل : قال تقيية : يعني : عمرة القضاء في ذِي الْقَعْدَةِ .

(٢) الفتح : ٢٧ .

وقال : ذهب بعض الفقهاء إلى جواز عقد النكاح حالة الإحرام بحج أو عمرة ، اعتماداً على الرواية التي نقلت أنه ﷺ ، عقد على ميونة أثناء إحرامه .

والذي عليه جماهير الفقهاء أنه لا يجوز للمحرم أن يعقد نكاحاً لا لنفسه ولا وكالة عن غيره مطلقاً . وذهبت الحنفية إلى أنه يحرم للمحرم أن يتولى عقد النكاح لغيره ممن لم يكن محرماً .

هذا وقد اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمرات وحج حجة واحدة . أ.هـ

أقول :

كانت عمرة القضاء مقدّمة لفتح مكّة فهي نفسها كانت من قريش استسلاماً وهي أشعرت قريشاً ومن معها بقوّة المسلمين ، والأهمّ من هذا أنها أسقطت أكبر حجج قريش لو أراد رسول الله ﷺ غزوها وهي حماية بيت الله الحرام ، لقد كان بالإمكان أن تدّعي أن محمداً ﷺ عدو للبيت الحرام ولأهله وأنه لا يحترمه ولا يقده بل يريد إنهاءه وإبطال مناسكه ، ومن خلال ذلك كان بإمكانها أن تحشد ، ولكن بهذه العمرة انتهت هذه الحجج كلّها ؛ ولذلك فإن فتح مكّة فيما بعد لم يرافقه أي تحشّد خارجي بجانب قريش .

نظرة على أحداث السنة السابعة

أي أفق ذلك الأفق الذي نطلّ عليه ونحن نقرأ سيرة رسول الله ﷺ ، حيث الكفاءة من جهة والتأييد الإلهي أولاً وأخيراً من جهة ثانية ، لم يكن بين رسول الله ﷺ ويهود خيبر عهد ولا عقد ، وكان المتوقع أن يثاروا لإخوانهم بني قريظة وبني النضير وبني قينقاع ، كما كان من المتوقع أن يلعبوا دورهم في التآليب على رسول الله ﷺ وقد رأينا في أحداث السنة السادسة أن بني سعد راسلوا يهود خيبر للعمل المشترك على أن يعطيهم اليهود تمر خيبر ، ولكن سرية علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقتذاك أجهضت الفكرة ، وإذن لا بدّ من عمل ضدّ خيبر ، ولكن رسول الله ﷺ أجلّ ذلك عاماً كاملاً حتى وادع قريشاً وبذلك أسقط في أيدي أهل خيبر أن يجتمعوا حول قريش أو أن تأتيهم نصره من قبلها وقبل أن يصل إلى ديارهم أرسل سرية إلى غطفان فحال بينها وبين إمداد خيبر ، وأسقط في أيدي اليهود أن يأتيهم مدد من هذا الجانب ، ومن قبل غزا بني سعد وأفقدتهم قوتهم التي يمكن أن يتحركوا بها نحو خيبر وهذا كلّ لم يعد أمام خيبر إلا التسليم ، والتسليم وليس الاستئصال هو هدف رسول الله ﷺ الاستراتيجي إلا إذا كانت هناك أسباب تتطلب غير ذلك كما حدث في أول قيام الدولة ، ومن خلال هذه النظرة البعيدة المدى وصل في النهاية فعلاً إلى أن سلّمت له العرب جميعاً ، وجاءته وفودها من كل حدب وصوب ، وهكذا وبأقلّ الخسائر وحدّ الجزيرة العربية تحت سلطانه بالهبة والرعب وبالتربية والحب وبال دعوة والعلم ولن نستبق الأحداث ، فأحداث السنة الثامنة كانت هي القنطرة لهذا كلّ ، وذلك بعد أن أزال سلطان قريش السياسي وسلطان اليهود السياسي فلم يبق أمامه شيء .

تظهر لك في أحداث هذه السنة وغيرها حوادث تدلّك على التأديب المستمر الذي كان رسول الله ﷺ يرتقي به بأصحابه ، كحادثة قتل أسامة لمن أسلم تحت السيف . هذه الحوادث تدلّك على ملاحقة رسول الله ﷺ أخطاء النفس البشرية حتى خلصت لله زاكية مَرَكَاة .

السَّنة الثَّامِنَة لِلهَجْرَة

أحداث السنة الثامنة في سطور

ذكر ابن كثير في أحداث هذه السنة إسلام خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة ، فنقل عن الواقدي أنهم قَدِمُوا لهلال صفر سنة ثمان ، وسريّة شجاع بن وهب الأسدي إلى هوازن ، وسرية كعب بن عمير إلى قضاة ، ثم ذكر غزوة مؤتة ، وفصل في رسائل رسول الله ﷺ هنا مع أنه ذكر أنّ هذه الرسائل كانت في أواخر سنة ست ، والراجح ذلك أو أنها في بداية سنة سبع ، ثم ذكر سرية ذات السلاسل ، وذكر سرية أبي عبيدة إلى سيف البحر ، مع أنّ الراجح أنها كانت قبل صلح الحديبية ، لذلك أوردناها في سنة ست ، ثم ذكر غزوة الفتح ، ثم ذكر بعث خالد بن الوليد إلى بني جَدِيْمَةَ ، ثم بعثه لهدم العُزَي ، ثم ذكر غزوة هوازن ويوم حُنَيْن ، ثم سرية أُوطاس ، وحصار الطائف ، ثم مرجعه منها وقسمه الغنائم ، ثم عمرته عليه الصلاة والسلام من الجِعْرَانَةِ ، ثم ذكر عودته إلى المدينة المنورة ، ومقدّم كعب بن زهير وإسلامه ، وذكر فيها هدم الكعبة اليانبة وهي سرية ذي الحَلَصَةِ .

ومن كلام ابن كثير وهو يختم الكلام عن هذه السنة :

قال الواقدي : وفي هذه السنة بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص إلى جَيْفَرِ وعمرو بن الجَلُنْدِي من الأزدي ، وأخذت الجزية من محوس بلدهما ومن حولها من الأعراب ، قال : وفيها تزوج رسول الله ﷺ فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابي في ذي القعدة فاستعادت منه عليه السلام ففارقها . وقيل بل خيبرها فاختارت الدنيا ففارقها . قال : وفي ذي الحجة منها ولد إبراهيم ابن رسول الله ﷺ من مارية القبطية وكانت قابلتها فيه سلمى مولاة رسول الله ﷺ فخرجت إلى أبي رافع فأخبرته ، فذهب فبشر به رسول الله ﷺ ، فأعطاه مملوكا ودفعه رسول الله ﷺ إلى أم برة بنت المنذر بن أسيد بن خدّاش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار ، وزوجها البراء بن أوس بن خالد بن الجعد بن عوف بن مبدول ، قال الواقدي : وفيها كان هدم سَوَاع الذي كانت تعبده هذيل ، هدمه عمرو بن العاص رضي الله عنه ، وفيها هدم مائة بالمشلل ، وكانت الأنصار أوسها وخزرجها يعظمونه ، هدمه سعد بن

زيد الأشهلي رضي الله عنه . ا . ه .

وقد تتبّع المباركفوري أحداث هذه السنة من زاد المعاد ، ورحمة للعالمين ، وتلقيح فهوم أهل الأثر وكتب الحديث الشريف وبعض شروحها وابن هشام ومختصر سيرة الرسول فأعطانا خلاصة ذكرها متفرقة في سياقات مختلفة وها نحن نقدمها تارة بلفظه وتارة باختصار .

* في صفر أرسل رسول الله ﷺ سرية غالب بن عبد الله إلى مصاب أصحاب بشير بن سعد بفدك في مائتي رجل ، فأصابوا من العدو نعباً ، وقتلوا منهم قتلى .

* وفي ربيع الأول كانت سرية ذات أطلاح إلى بني قضاعه فقد حشدت بنو قضاعه جمعاً كبيراً للإغارة على المسلمين ، فبعث إليهم رسول الله ﷺ كعب بن عمير الأنصاري في خمسة عشر رجلاً ، فلقوا العدو ، فدعومهم إلى الإسلام فلم يستجيبوا لهم ورشقوهم بالنبل حتى استشهدوا كلهم إلا رجلاً واحداً ، فقد أرتث^(١) من بين القتلى .

* وفي ربيع الأول كانت سرية ذات عرق إلى بني هوازن (وهي أشبه أن تكون سرية استطلاع) فقد كانت بنو هوازن أمدت الأعداء مرة بعد أخرى فأرسل إليهم شجاع بن وهب الأسدي في خمسة وعشرين رجلاً ، فاستاقوا نعباً من العدو ولم يلقوا كيداً .

* وفي جمادى الأولى سنة - ٨ - للهجرة حدثت معركة مؤتة وكان سببها قتل شرحبيل ابن عمرو الغساني لرسول الله ﷺ الحارث بن عمرو الأزدي ، فأرسل له رسول الله ﷺ جيشاً قوامه ثلاثة آلاف مقاتل ، وكانت هذه المعركة هي المقدّمة والتهديد لفتح بلاد الشام .

* وفي جمادى الآخرة أرسل رسول الله ﷺ سرية على رأسها عمرو بن العاص وكان قوامها ثلاثمائة مقاتل ، وقد أمره رسول الله ﷺ أن يجتد في طريقه من يستطيع تجنيده من القبائل التي يمرّ بها ، وكان هدفها فصل التلاحم بين بعض القبائل العربية والرومان ، وقطع الطريق على غزو القبائل المتاخمة للشام للمدينة المنورة ، وهذه السرية تسمى سرية

(١) ارتث فلان : ضرب في الحرب فأثخن وحمل وبه رتق ثم مات .

ذات السلاسل وقد أمدّ الرسول ﷺ عمرو بن العاص بمائتين على رأسهم أبو عبيدة بن الجراح ، وقد سيطرت هذه السرايا على المناطق الشماليّة للجزيرة العربيّة وأخضعتها .

* وفي شعبان سنة - ٨ - أرسل رسول الله ﷺ أبا قتادة في خمسة عشر رجلا في عمليّة خاطفة إلى بني غطفان في نجد الذين كانوا يتحشّدون لرسول الله ﷺ في خضرة فقتل وسبا وغنم فأجهض بهذه العمليّة فكرة التحشّد .

* وفي رمضان سنة - ٨ - تمّ فتح مكّة بعد أن غدرت قريش بمخلفاء رسول الله ﷺ من بني خزاعة .

* ومن مكّة بعد فتحها أرسل رسول الله ﷺ عددا من السرايا :

١ - سريّة خالد بن الوليد إلى العزرى لخمس بقين من شهر رمضان سنة - ٨ - للهجرة ليهدمها ، وكانت بنخلة ، وكانت لقريش وجميع بني كنانة ، وهي أعظم أصنامهم . وكان سدنتها بني شيبان ، فخرج إليها خالد في ثلاثين فارساً حتى انتهى إليها ، فهدمها . ولما رجع سأله رسول الله ﷺ : « وهل رأيت شيئا ؟ » قال : لا ، قال : « فإنك لم تهدمها فارجع إليها فاهدمها » فرجع خالد متغيظا قد جرد سيفه ، فخرجت إليه امرأة عريانة سوداء ناشرة الرأس ،^(١) فجعل السادن يصيح بها ، فضرها خالد فجزلها باثنتين ، ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره ، فقال : « نعم ، تلك العزرى ، وقد أيست أن تعبد في بلادكم أبدا » .

٢ - ثم بعث عمرو بن العاص في نفس الشهر إلى سَوَاع ليهدمه ، وهو صنم هُذَيْل ، على ثلاثة أميال من مكّة ، فلما انتهى إليه عمرو قال له السادن : ماتريد ؟ قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أهدمه ، قال : لاتقدر على ذلك ، قال : لم ؟ قال : تمنع . قال : حتّى الآن أنت على الباطل ؟ ويحك ، فهل يسمع أو يبصر ؟ ثم دنا فكسره ، وأمر أصحابه فهدموا بيت خزانته ، فلم يجدوا فيه شيئا . ثم قال للسادن : كيف رأيت ؟ قال : أسلمت لله .

(١) امرأة عريانة سوداء ناشرة الرأس : الظاهر أنها شيطانة .

٣ - وفي نفس الشهر بعث سعد بن زيد الأشهلي في عشرين فارساً إلى مناة وكانت بالمشلل عند قديد للأوس والخزرج وغان وغيرهم ، فلما انتهى سعد إليها قال له سادنها : ماتريد ؟ قال : هدم مناة ، قال : أنت وذاك ، فأقبل إليها سعد ، وخرجت امرأة عريانة سوداء نائرة الرأس ، تدعو بالويل ، وتضرب صدرها ، فقال لها السادن : مناة دونك بعض عصاتك . فضرها سعد فقتلها ، وأقبل إلى الصنم فهدمه وكسره ، ولم يجدوا في خزائنه شيئاً .

٤ - ولما رجع خالد بن الوليد من هدم العزى بعثه رسول الله ﷺ في شوال من نفس السنة - ٨ هـ - إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام لامقاتلاً . فخرج في ثلاثمائة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار وبني سلم ، فأنتهى إليهم فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يحسنوا أن يقولوا : أسلنا ، فجعلوا يقولون : « صبأنا صبأنا » فجعل خالد يقتلهم ويأسرهم (١) ، ودفع إلى كل رجل من كان معه أسيراً ، فأمر يوماً أن يقتل كل رجل أسيره ، فأبى ابن عمر وأصحابه حتى قدموا على النبي ﷺ ، فذكروا له ، فرفع ﷺ يديه وقال : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد » مرتين .

وكانت بنو سليم هم الذين قتلوا أسراهم دون المهاجرين والأنصار ، وبعث رسول الله ﷺ علياً قوذي لهم قتلهم وماذهب منهم ، وكان بين خالد وعبد الرحمن بن عوف كلام في ذلك ، فبلغ النبي ﷺ فقال : « مهلا ياخالد ، دع عنك أصحابي ، فوالله لو كان أحد ذهباً ، ثم أنفقت في سبيل الله ما أدركت غدوة رجل من أصحابي ولا روحته » .

* وفي السادس من شوال سنة - ٨ هـ - توجه رسول الله ﷺ في اثني عشر ألف مقاتل نحو هوازن وثقيف ومن التف حولهم وكانت معركة حنين في ١٠ شوال وكانت عاقبتها للمسلمين ثم تابع قلولهم فكانت معركة أوطاس .

* وبعد حنين توجه رسول الله ﷺ إلى الطائف في شوال كذلك مقدماً خالد بن الوليد في ألف مقاتل ، وقد حاصرها ﷺ ثم فك الحصار عنها ، وكلف مالك بن عوف بعد أن أسلم أن يضغط عليها ، وكان من ثمار ذلك أن أسلمت ثقيف بعد فترة .

(١) فجعل خالد يقتلهم ويأسرهم : وذلك ؛ لأنه لم يفهم من كلمتهم أنهم يعلنون إسلامهم ، بل فهم أنهم يصرون على كفرهم .

* وبعد عودة رسول الله ﷺ إلى المدينة وفد عليه كعب بن زهير ، وقد كانت عودة رسول الله ﷺ إلى المدينة المنورة لِسِتِّ بَقِيْنَ من ذي القعدة وبعودته دخلت الدعوة الإسلاميّة في طَورٍ جديد ، طور الدخول في دين الله أفواجا ، فبدأت الوفود تتّرى إلى المدينة المنورة داخلة في الإسلام ، مقدّمة الطاعة والولاء لرسول الله ﷺ . ا هـ .

وإذ لم يكن السرد التاريخي هدفا لنا في هذا الكتاب إلا بالقدر الذي يلقي أضواء على الفهم العام للسيرة النبويّة ، فسكتفي بأن نعقد فصولا للأحداث التي يعتبر التفصيل فيها هدفا من أهداف هذا القسم .

كانت سياسة الرسول ﷺ ألا يسكت على اعتداء ، فهناك فارق كبير بين الاعتداء الشخصي وبين الاعتداء على الدولة ، لقد تحمّل رسول الله ﷺ من الاعتداء على شخصه ما تنوء به الجبال وكلّ ذلك في الله وبالله ، وما من عاقل إلا ويعلم أنّ رسول الله ﷺ لم تكن تصرفاته أثرا عن هوى ، ولكنها الحكمة التي تضع الأمور مواضعها ، والسكوت على الاعتداء على الدولة يفقدها هيبتها ويزيد طمع الطامعين بها ويؤلّب عليها أعداءها ، كما أنّ من سياسة رسول الله ﷺ ألا ينتظر الاعتداء حتّى يقع ؛ لأنّ درهم وقاية خير من قنطار علاج ، بل هو عليه الصلاة والسلام كان يفجأ المعتدي قبل استكمال أدوات اعتدائه ، ولقد كانت هذه المعاني وراء أهم أحداث السنة الثامنة .

* * *

فصل : في إسلام خالد وعمرو وعثمان بن طلحة

أسلم هؤلاء الثلاثة قبل الفتح بإجماع ، وهناك روايات تذكر أنهم أسلموا مع بعضهم ، وعامة أهل السير يقولون : إنهم أسلموا في السنة الثامنة ، وكلّ منهم له دور ما في الأحداث من قبل ومن بعد على تفاوت في ذلك ، وليس لنا ما نقوله هنا أو ننقله فستأتي تراجمهم فيما بعد ولكن نحبّ أن نذكر تعليقا بسيطا على إسلامهم لأنّ له دلالات هامّة ! فهنا ثلاث شخصيات كلّ منها له طابع مميّز :

أما عمرو فبعيد النظر يزن الأمور بميزان الأرباح والخسائر وهو ذو عقل استراتيجي درّاك لِمَاح وأما خالد فشجاع مقدام مقاتل حرّ النفس .

وأما عثمان فن آل بيت يتألّهون ، أليست لهم حجابة الكعبة ، فعندما يأتي هؤلاء جميعا إلى محمد ﷺ مسلمين فإنّك تدرك تغيّر الميزان وتدرك أنّ تغيّرات كبيرة قد طرأت على النفسيّات كلّها ، وأنّ من لم يزل بعيدا عن الإسلام إنّما تحكّمه عقد نفسيّة أو تمنعه قوة الاستمرار عن الانتقال إلى الوضع الجديد .

* * *

فصل : في سرية شجاع بن وهب

ذكر ابن كثير في البداية والنهاية رواية الواقدي عن سرية شجاع بن وهب في أربعة وعشرين رجلاً إلى جمع من هوازن وأمره أن يُغَيَّرَ عليهم فأمر أصحابه ألا يمعنوا في الطلب وأغار عليهم ثم قال ابن كثير : وقد تكون هذه السرية هي المذكورة فيما رواه الشافعي ^(١) عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةَ قَيْلٍ نَجْدٍ فَكَانَ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : فَأَصْبْنَا إِبْلًا كَثِيرًا فَبَلَغَتْ سِهَامُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَفَلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا بَعِيرًا .

٥٨٤ - * وروى أبو داود عن ابن عمر قال : بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد فخرجت معها فأصبنا نعاماً كثيرة فنقلنا أميرنا بعيراً بعيراً لكل إنسان ، ثم قدمنا على رسول الله ﷺ فقسّم بيننا غنمنا فأصاب كل رجل منا اثني عشر بعيراً بعد الخمس وما حاسبنا رسول الله ﷺ بالذي أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه ما صنع فكان لكل منا ثلاثة عشر بعيراً بنقله .

* * *

(١) البخاري (٨ / ٥٦) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٧ - باب السرية التي قبل نجد .
 ومسلم واللفظ له (٢ / ١٣٦٨) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ١٢ - باب الأنفال .
 ٥٨٤ - أبو داود (٢ / ٧٨) ، كتاب الجهاد ، باب في نفل السرية تخرج من العسكر .

فصل : في غزوة مؤتة من أرض الشام

قال ابن حجر في الفتح : قال ابن إسحق : هي بالقرب من البلقاء ، وقال غيره هي على مرحلتين من بيت المقدس . ويقال : إن السبب فيها أن شرحبيل بن عمرو الغساني - وهو من أمراء قيصر على الشام - قتل رسولا أرسله النبي ﷺ إلى صاحب بصرى ، واسم الرسول الحارث بن عمير ، فجهز إليهم النبي ﷺ عسكرا في ثلاثة آلاف . وفي (مغازي أبي الأسود) عن عروة : بعث رسول الله ﷺ الجيش إلى مؤتة في جمادى من سنة ثمان وكذا قال ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من أهل المغازي لا يختلفون في ذلك ، إلا ما ذكر خليفة في تاريخه أنها كانت سنة سبع . أ.هـ

٥٨٥ - * روى الطبراني عن عروة بن الزبير قال : بعث النبي ﷺ ثماناً إلى مؤتة في جمادى الأولى من سنة ثمان واستعمل عليهم زيد بن حارثة ، فقال لهم : « إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب على الناس ، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة على الناس » فتجهز الناس ثم تهيئوا للخروج وهم ثلاثة آلاف فلما حصر خروجهم ودع الناس أمراء رسول الله ﷺ وسلموا عليهم . فلما ودع عبد الله بن رواحة مع من ودع بكى ، فقيل له : ما ينكيك يا ابن رواحة فقال : والله ما بي حُب الدنيا وصبابة ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقرأ آية من كتاب الله يذكر فيها النار وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتماً مقضياً ﴿ (١) فلست أدري كيف لي بالصدور بعد الورود فقال لهم المسلمون : صحبكم الله ودفع عنكم وردكم إلينا صالحين فقال عبد الله بن رواحة :

لكنني أسأل الرحمن مغفرة	وضربة ذات قرع تقذف الزبدا
أو طعنة بيدي حران مجهزة	بحربة تنفذ الأحشاء والكبدا
حتى تقولوا إذا مروا على جدتي	أرشده الله من غاز وقد رشدا

٥٨٥ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٥٧) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات إلى عروة . أ.هـ وهو مرسل .

(١) مريم : ٧١ .

ذات قرع : ذات سعة .

الزبد : رغوۃ الدم .

وترجع بين شُعْبَتِي الرَّحْلِ ومضى الناس حتى إذا كانوا بَنُخُومِ الْبَلْقَاءِ لَقِيَتْهُمْ جُمُوعُ هِرَقْلَ من الروم والعربِ بقريةٍ من قَرَى الْبَلْقَاءِ يُقَالُ لها : مابٌ ، ثم دنا العدو وانحاز المسلمون إلى قرية يقال لها : مؤتة ، فالتقى الناس عندها وتعبأ المسلمون فجعلوا على مِئْمَنَتِهِمْ رجلاً من بني عذرة يُقال له : قُطْبَةُ بْنُ قَتَادَةَ ، وعلى مِيسِرَتِهِمْ رجلاً من الأنصارِ يُقالُ له عِبَادَةُ بْنُ مَالِكٍ ، ثُمَّ التَمَى النَّاسُ وَأَقْتَتَلُوا فَقَاتَلَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بِرَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى شَاطَ فِي رِمَاحِ الْقَوْمِ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَقَاتَلَ بِهَا حَتَّى إِذَا أُلْجِمَهُ الْقِتَالُ أَقْتَحَمَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ فَعَقَرَهَا فَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قَتَلَ ، وَكَانَ جَعْفَرٌ أَوَّلَ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَقَرَ فِي الْإِسْلَامِ .

٥٨٦ - * روى الطبراني عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال : حَدَّثَنِي أَبِي السَّيِّدِ أَرْضَعِينِي ، وَكَانَ أَحَدَ بَنِي مِرَّةَ بْنِ عَوْفٍ ، وَكَانَ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ غَزْوَةَ مُؤْتَةَ قَالَ : وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ أَقْتَحَمَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ ثُمَّ عَقَرَهَا ، ثُمَّ قَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قَتَلَ ، فَلَمَّا قَتَلَ جَعْفَرٌ أَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ الرَّايَةَ ثُمَّ تَقَدَّمَ بِهَا وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ فَجَعَلَ يَسْتَنْزِلُ نَفْسَهُ وَتَرَدَّدَ بَعْضُ التَّرَدُّدِ ثُمَّ قَالَ :

أَقْسَمْتُ يَا نَفْسِي لَتَنْزِلَنَّهُ
مَا لِي أَرَاكَ تَكَرَّهِينَ الْجَنَّةَ
طَائِعَةً أَوْ لَتُكْرَهِنَّهُ
إِنْ أَجْلَبَ النَّاسُ وَشَدُّوا الرَّئْهَ
هَلْ أَنْتِ إِلَّا نُطْفَةٌ فِي شَنِّهِ

= شعبي الرجل : طرفاه المقدم والمؤخر .
تعبأ المسلمون : يقال : عَبَأْتُ الْجَيْشَ عَبْأً ، وَعَبَأْتُهُمْ تَعْبِيَةً وَتَعْبِيئاً ، وَقَدْ يُتْرَكُ الْمَعْرُ فَيُقَالُ : عَبَيْتُهُمْ تَعْبِيَةً : أَي رَتَّبْتُهُمْ فِي مَوَاضِعِهِمْ وَهَيَّأْتُهُمْ لِلْحَرْبِ .
شاط الرجل : إذا سال دمه وهلك .
ألجمه القتال : أحاط به .

عقر فرسه : ضرب قوائمها بالسيف . ويحتمل أنه قتلها والهدف من كلا التفسيرين ألا يستفيد منها العدو ، وحتى لاتراوده نفسه على الهرب عليها .

٥٨٦ - أوردته الهيثمي في جمع الزوائد (٦ / ١٥٩) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

أجلب : صاح .

الرئفة : صوت فيه ترجيع شبيه بالبكاء .

نطفة : الماء القليل .

= شنة : السقاء البالي . أي فيوشك أن تهراق النطفة أو ينخرق السقاء . ضرب ذلك مثلاً لنفسه في جسده .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ :

يَا نَفْسُ إِنَّ لَا تَقْتُلِي تَمُوِي فِي
وَمَا تَمْنَيْتِ فَفَعَلْتُ لَقَيْتِ
هَذَا حِمَامِ الْمَوْتِ قَدْ صَلَّيْتَ
إِنَّ تَفْعَلِي فِعْلَهَا هُمـــــــــــــــــــــدِيتِ

ثُمَّ نَزَلَ ، فَلَمَّا نَزَلَ أَتَاهُ ابْنُ عَمِّ لَهَ بِعَظْمٍ مِنْ لَحْمٍ فَقَالَ : اشْدُدْ يَهْدَا صَلْبِكَ فَإِنَّكَ قَدْ لَقَيْتَ فِي أَيَامِكَ هَذِهِ مَا قَدْ لَقَيْتَ ، فَأَخَذَهُ مِنْ يَدَيْهِ ، فَأَنْتَهَسَ مِنْهُ نَهْشَةً ، ثُمَّ سَمِعَ الحَطْمَةَ فِي نَاحِيَةِ النَّاسِ فَقَالَ : وَأَنْتَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ أَلْقَاهُ مِنْ يَدِهِ ثُمَّ أَخَذَ سَيْفَهُ فَتَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَأَخَذَ الرَّايَةَ ثَابِتُ بْنُ أَقْرَمَ أَحَدَ بَنِي الْعَجْلَانَ وَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اصْطَلِحُوا عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ قَالُوا : أَنْتَ ، قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ ، فَاصْطَلِحِ النَّاسُ عَلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَلَمَّا أَخَذَ الرَّايَةَ دَافَعَ الْقَوْمَ ، ثُمَّ انْحَازَ حَتَّى انْصَرَفَ فَلَمَّا أُصِيبُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَقَاتَلَ بِهَا حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرُ فَقَاتَلَ بِهَا حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً » ثُمَّ صَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وَجْوهُ الْأَنْصَارِ ، وَظَنُّوا أَنَّهُ كَانَ فِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَوَاحَةَ بَعْضُ مَا يَكْرَهُونَهُ قَالَ : « ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ بِهَا ، حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً ، ثُمَّ قَالَ : « لَقَدْ رُفِعُوا إِلَيَّ فِي الْجَنَّةِ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ عَلَى سُرُرٍ مِنْ ذَهَبٍ فَرَأَيْتُ فِي سَرِيرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ازْوَجَاراً عَنِ سَرِيرِي صَاحِبِيهِ ، فَقُلْتُ : بِمِ هَذَا فَقِيلَ لِي : مَصِيّاً وَتَرَدَّدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ بَعْضَ التَّرْدُّدِ وَمَضَى . »

٥٨٧ - * روى أحمد عن أبي قتادة الأنصاريِّ قَارِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال : بعث رسول الله ﷺ جيشَ الأمراءِ ، فقال : « عَلَيْكُمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَإِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرُ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ » فَوَتَّبَعَ جَعْفَرُ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ ﷺ وَمَا كُنْتُ أَرْهَبُ ، أَنْ تَسْتَعْمِلَ عَلَيَّ زَيْدًا ، قَالَ : « امْضِ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ خَيْرٌ » . فَأَنْطَلَقُوا فَلَبِثُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

== نَهَسَ : أَخَذَ مِنْهُ بِقَيْهِ يَسِيرًا .

الحطمة : زحام الناس وحطم بعضهم بعضا .

٥٨٧ . أحمد في مسنده (٢٠٠ / ٥) .

قال الميثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٥٦) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير خالد بن شمير ، وهو ثقة .

أرهب : بمعنى أخاف ، والمراد : ما كنت أتوقع .

صَدِ الْمُنْبَرِ وَأَمَرَ أَنْ يُنَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَابَ خَيْرًا - أَوْ بَاتَ خَيْرًا أَوْ نَابَ خَيْرًا » شَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - أَيِ الرَّاوي - « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ جَيْشِكُمْ هَذَا الْغَازِي ؟ إِنَّهُمْ انْطَلَقُوا فَلَقُوا الْعَدُوَّ ، فَأَصِيبَ زَيْدًا شَهِيدًا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ - فَاسْتَغْفِرْ لَهُ - النَّاسُ . ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَشَدَّ عَلَى الْقَوْمِ حَتَّى قَتَلَ شَهِيدًا ، أَشْهَدُ لَهُ بِالشَّهَادَةِ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَثْبَتَ قَدَمَيْهِ حَتَّى قَتَلَ شَهِيدًا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ . ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَمْرَاءِ هُوَ أَمْرٌ نَفْسُهُ » ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْبَعَهُ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ هُوَ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِكَ فَانْضُرَّهُ » فَمِنْ يَوْمِئِذٍ سُمِّيَ خَالِدٌ سَيْفَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ : « انْفِرُوا فَأَمِيدُوا إِخْوَانَكُمْ وَلَا يَتَخَلَّفَنَّ أَحَدٌ » . قَالَ : فَتَفَرَّ النَّاسُ فِي حَرِّ شَدِيدٍ مَشَاءَ وَرُكْبَانًا .

وفي رواية للطبراني (١) عن ابن شهاب قال : ثُمَّ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا إِلَى مُوتَةَ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ، فَإِنْ أُصِيبَ زَيْدٌ فَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرُهُمْ ، فَإِنْ أُصِيبَ جَعْفَرُ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ أَمِيرُهُمْ فَانْطَلَقُوا حَتَّى لَقُوا ابْنَ أَبِي سَبْرَةَ الْغَسَّانِي بِمُوتَةَ ، وَبِهَا جُمُوعٌ مِنْ نَصَارَى الْعَرَبِ وَالرُّومِ ، وَبِهَا تَنَوَّخَ وَبَهَّرَ فَأَعْلَقَ ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ دُونَ الْمُسْلِمِينَ الْحِصْنَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، ثُمَّ خَرَجُوا فَالْتَقَوْا عَلَى زُرْعٍ أَخْضَرَ فَاقْتَتَلُوا قِتَالًا شَدِيدًا ، وَأَخَذَ اللَّوَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَتِلَ ، ثُمَّ أَخَذَهُ جَعْفَرُ ، فَقَتِلَ ، ثُمَّ أَخَذَهُ ابْنُ رَوَاحَةَ فَقَتَلَ ثُمَّ اصْطَلَحَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ أَمْرَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فَهَزَمَ اللَّهُ الْعَدُوَّ وَأَظْهَرَ الْمُسْلِمِينَ وَبَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جُمَادَى الْأُولَى .

٥٨٨ - * روى أحمد والطبراني عن عبد الله بن جعفر قال: بعث رسول الله ﷺ جيشًا، استعمل عليهم زيد بن حارثة فإن قتل زيد أو استشهد فأميركم جعفر، فإن قتل أو استشهد فأميركم عبد الله بن رواحة، فأخذ الراية زيد فقاتل حتى قتل، ثم أخذ الراية جعفر فقاتل حتى قتل، ثم أخذها عبد الله بن رواحة، فقاتل حتى قتل ثم أخذ الراية

(١) أورده الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٦٠) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات . وهو مرسل .

٥٨٨ - أحمد في مسنده (١ / ٢٠٤) .

قال الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٥٦) : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

خالد بن الوليد فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَتَى خَيْرَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَحَمِدَ اللهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : « إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقَوُوا الْعَدُوَّ ، وَإِنَّ زَيْدًا أَخَذَ الرَّايَةَ فَقَاتَلَ ، حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ بَعْدَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ » ثُمَّ أَمَّهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ : « لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ ، ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي » قَالَ فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ قَالَ : « ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ » فَجِيءَ بِالْحَلَّاقِ ، فَحَلَّقَ رُؤُوسَنَا ثُمَّ قَالَ : « أَمَا مُحَمَّدٌ فَشِبْهُ عَمَّنَا أَبِي طَالِبٍ ، وَأَمَا عَبْدُ اللهِ فَشِبْهُ خَلْقِي وَخَلْقِي » ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَشَالَهُمَا فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرَ فِي أَهْلِهِ وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ » قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : فَجَاءَتْ أُمَّنَا فَذَكَرْتُ يَتَمَنَّا فَقَالَ : « الْعَيْلَةُ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ وَأَنَا وَلِيَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

قال ابن حجر بمناسبة إشارته إلى هذه الرواية :

وذكر ابن إسحاق بإسناد حسن وهو عند أبي داود من طريقه عن رجل من بني مرة قال : والله لكأني أنظر إلى جعفر بن أبي طالب حين اقتحم عن فرس له شقراء فعفرها ، ثم تقدم فقاتل حتى قتل . قال ابن إسحاق وحدثني محمد بن جعفر عن عروة قال : ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة فالتوى بها بعض الالتواء ثم تقدم على فرسه ثم نزل فقاتل حتى قتل ثم أخذ الراية ثابت بن أقرم الأنصاري فقال : اصطلحوا على رجل ، فقالوا : أنت لها ، قال : لا ، فاصطلحوا على خالد بن الوليد وروى الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري قال : « أنا دفعت الراية إلى ثابت بن أقرم لما أصيب عبد الله بن رواحة ، فدفعها إلى خالد بن الوليد وقال له : أنت أعلم بالقتال مني » .

٥٨٩ - * روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ ، فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ ، فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ

= فأشالها : فرفعها .

٥٨٩ - البخاري (٦ / ١٦) - ٥٦ - كتاب الجهاد - ٧ - باب تمفي الشهادة .

رَوَاحَةٌ ، فَأُصِيبَ » - وَإِنْ عَيْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَتَذُرِفَانِ - « ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ ، فَفُتِحَ لَهُ » .

وفي رواية (١) قال خطبَ النبي ﷺ ، فقال : « أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ ، فَأُصِيبَ » ... وذكر نحوه ، وقال في آخره : « وَمَا يَسْرُنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا » قال أيوب : أو قال : « مَا يَسْرُهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا » وعيناه تَذُرِفَانِ .

وفي أخرى : (٢) أن النبي ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ ، قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبْرُهُمْ ، فَقَالَ : أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ ... فَذَكَرَهُمْ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : « حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سِيوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » .

٥٩٠ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مَوْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ » قال عبد الله فكنتُ فيهم في تلك الغزوة ، فالتمسنا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتَسْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ .

وفي أخرى (٣) : أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ قَتِيلٌ ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ ، بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ - يعني في ظهره - .

٥٩١ - * روى البخاري عن قيس بن أبي حازم قال : سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ : لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتَةِ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ .

= لَتَذُرِفَانِ : ذرفت العين : سال دمعها .

(١) البخاري (٦ / ١٦ / ٥٦) - كتاب الجهاد - ٧ - باب فني الشهادة .

(٢) البخاري (٧ / ٥١٢ / ٦٤) - كتاب المغازي - ٤٤ - باب غزوة مؤتة من أرض الشام .

٥٩٠ - البخاري (٧ / ٥١٠ / ٦٤) - كتاب المغازي - ٤٤ - باب غزوة مؤتة من أرض الشام .

(٣) البخاري (٧ / ٥١٠ / ٦٤) - كتاب المغازي - ٤٤ - باب غزوة مؤتة من الشام .

٥٩١ - البخاري (٧ / ٥١٥ / ٦٤) - كتاب المغازي - ٤٤ - باب غزوة مؤتة من أرض الشام .

الصفحة : السيف العريض .

٥٩٢ - * روى الطبراني عن جابر بن عبد الله قال : تبارز عقيل بن أبي طالب رجلاً يوم مؤتة فقتله فنقله رسول الله ﷺ حاتمه وسلبه .

٥٩٣ - * روى الحاكم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت : لما أتى نهي جعفر عرفنا في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحزن .

٥٩٤ - * روى الطبراني عن ابن عباس قال : بينما رسول الله ﷺ جالس وأسماء بنت عميس قريبة منه رد السلام ثم قال : « يا أسماء هذا جعفر بن أبي طالب مع جبريل وميكائيل صلى الله عليهما مروا فسلموا علينا ، فرددت عليهما السلام وأخبرني أنه لقي المشركين يوم كذا وكذا ، فأصبت في جسدي من مقاديمي ثلاثاً وسبعين بين طعنة وضربة ، ثم أخذت اللواء بيدي اليمنى ، فقطعت ، ثم أخذته باليسار فقطعت ، فعوضني الله من يدي جناحين أطير بهما مع جبريل وميكائيل في الجنة أنزل بهما حيث شئت وأكل من ثمارها ماشئت » فقالت أسماء : هنيئاً لجعفر ما رزقه الله من الخير ، ولكنني أخاف أن لا يصدقني الناس ، فاصعد المنبر فأخبر الناس يارسول الله فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « أيها الناس إن جعفر بن أبي طالب مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه يطير بهما في الجنة حيث شاء ، فسلم علي فأخبر كيف كان أمرهم حين لقي المشركين ، فاستبان للناس بعد ذلك ، أن جعفراً لقيهم ، فسمي جعفر الطيار في الجنة ذا جناحين ، يطير بهما ، حيث شاء منخوبة قوادمه بالدماء » .

٥٩٥ - * روى أبو داود عن عوف بن مالك الأشجعي ، قال : خرجت مع زيد بن

٥٩٢ - مجمع الزوائد (٢٣١ / ٥) وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه ضعف ، وبقي رجاله ثقات .

وقد أسلم عقيل قبل الحديبية ، وهاجر سنة ثمان ، وشهد مؤتة : (تهذيب التهذيب) .

٥٩٣ - المستدرک (٢ / ٢٠٩) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٥٩٤ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٢٧٢) ، وقال : رواه الطبراني بإسنادين ، وأحدهما حسن .

٥٩٥ - أبو داود (٧١ / ٢) ، كتاب الجهاد ، باب في الإمام يمنع القتال السلب إن رأى ، والفرس والسلاح من السلب . =

حارثة في غزوة مؤتة فرافقني مددي من أهل اليمن ليس معه غير سيفه ، فحز رجل من المسلمين جزوراً ، فسأله المددي طائفة من جلده ، فأعطاه إياه ، فاتخذته كهية الدرق ، ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب فجعل الرومي يغري بالمسلمين ، فقعده له المددي خلف صخرة ، فمر به الرومي فعرقب فرسه ، فخر ، وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه ، فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ من السلب ، قال عوف : فأتيته فقلت : يا خالد ، أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى ، ولكني استكثرته ، قلت : لتردته عليه أو لأعزفنها عند رسول الله ﷺ فأبى أن يرده عليه ، قال عوف : فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ فقضت عليه قصة المددي وما فعل خالد ، فقال رسول الله ﷺ « يا خالد ، ما حملك على ما صنعت » ؟ قال : يا رسول الله استكثرته ، فقال رسول الله ﷺ : « يا خالد رد عليه ما أخذت منه » قال عوف : فقلت له دونك يا خالد ألم أف لك ؟ فقال رسول الله ﷺ : « وما ذلك » ؟ فأخبرته ، قال : فغضب رسول الله ﷺ فقال : « يا خالد لا ترد عليه ، ها أنتم تاركون لي أمرائي ؟ لكم صفة أمرهم وعليهم كدرة » .

وفي رواية مسلم ^(١) قال : خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ ، وَرَافِقِي مَدْيَنِي مِنَ الْيَمَنِ .. وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ هَكَذَا قَالَ مُسْلِمٌ ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَفْظَهُ ، وَيَعْنِي بِنَحْوِهِ : الرَّوَايَةُ الَّتِي تَجِيءُ لَهُ بَعْدَ هَذِهِ ، فَإِنَّهُ ذَكَرَهَا فِي كِتَابِهِ قَبْلَ هَذِهِ ، قَالَ : غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَوْفٌ : فَقُلْتُ : يَا خَالِدُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنِّي اسْتَكْتَرْتُهُ .



= مددي : أي رجل من المدد الذين جاءوا بمدون جيش مؤتة .

لأعزفنها : أي : لأجازينك بها ، حتى تعرف صنيعك هذا .

دونك ، أي : خذ ، كأنه وافقه على ماوعده .

صفة الشيء - بكسر الصاد - : خالصة وماصفا منه ، إذا أثبت الماء كسرت الصاد ، وإذا حذفها فتحتها ، فقلت : صفو الشيء .

(١) مسلم (٣ / ١٣٢٢) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ١٣ - باب استحقات القاتل سلب القاتل .

وَلَهُ فِي رِوَايَةِ (١) قَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ : قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حِمِيرٍ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ ، فَأَرَادَ سَلْبَهُ ، فَصَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ لِيخَالِدٍ : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلْبَهُ ؟ » قَالَ : اسْتَكْثَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « ادْفَعْهُ إِلَيْهِ » فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَعْضِبَ ، فَقَالَ : « لَا تُعْطِيهِ يَا خَالِدُ لَا تُعْطِيهِ يَا خَالِدُ ، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أَمْرًاي ؟ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُهُمْ : كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتُرِعِيَ إِبْلًا أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا ، ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقِيهَا ، فَأُورِدَهَا حَوْضًا ، فَشَرَعَتْ فِيهِ ، فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ فَصَفْوَهُ لَكُمْ ، وَكَدْرَهُ عَلَيْهِمْ » .

* * *

(١) مسلم في نفس الموضوع السابق (٣ / ١٢٧٢) .

تعيين : تحيئت وقت الشيء : إذا انتظرته وترقبته ، وهو طلب الحين .

فصفوه لكم ، وكدره عليهم أي : لانتقلوا على أمرائكم فكأ عليهم واجبات لهم حقوق يجب مراعاتها ومنها احترامهم وطاعتهم .

فصل : في غزوة ذات السلاسل

قَالَ الْبُخَارِيُّ : وَهِيَ غَزْوَةٌ لَخَيْمِ وَجْدَامٍ ، قَالَه إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَنْ زَيْدِ بْنِ عُرْوَةَ : هِيَ بِلَادُ بَلِيٍّ وَعُدْرَةَ وَبَنِي الْقَيْنِ فِي نُسُخَةٍ : بَنِي الْعَنْبَرِ .

٥٩٦ - * روى البخاري ومسلم عن أبي عثمان النهدي : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عُمَرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : « عَائِشَةُ » قُلْتُ : مِنْ الرِّجَالِ ؟ قَالَ : « أَبُوهَا » قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : « عَمْرٌ » فَقَدْ رَجَلًا ، فَسَكَتُ ، مَخَافَةَ أَنْ يُجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ .

قال ابن حجر : وذكر ابن سعد أنها وراء وادي القرى وبينها وبين المدينة عشرة أيام ، قال : وكانت في جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة . وأما القبائل التي ذكرها فالثلاثة بطون من قضاة ، أما بليّ فبفتح الموحدة وكسر اللام الخفيفة بعدها ياء النسب : قبيلة كبيرة ينسبون إلى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاة ، أما عُدْرَةَ فبضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة : قبيلة كبيرة ينسبون إلى عذرة بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سويد بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاة ، وأما بنو القَيْنِ فقبيلة كبيرة أيضا ينسبون إلى القين ابن جسر ، ويقال كان له عبد يسمى القين حضنه فنسب إليه ، وكان اسمه النعمان ابن جسر ابن شَيْعِ اللَّهِ بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها عين مهملة ابن أسد بن وبرة ابن ثعلب ابن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاة ، وهم ابن التين فقال : بنو القين قبيلة من بني تميم ، وذكر ابن سعد أن جمعا من قضاة تجمعوا وأرادوا أن يدنوا من أطراف المدينة ، فدعا النبي ﷺ عمرو بن العاص فعمد له لواء أبيض وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار ، ثم أمده بأبي عبيدة بن الجراح في مائتين ، وأمره أن يلحق بعمرو وأن لا يختلفا

٥٩٦ - البخاري (٨ / ٧٤) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٧٤ - باب غزوة ذات السلاسل .

ومسلم (٤ / ١٨٥٦) - ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - (١) باب من فضائل أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه .

ذات السلاسل : هو ماء لبني جُدَامٍ بناحية الشام .

قبيل : سُمِّيَتْ ذَاتِ السَّلَاسِلِ : لِأَنَّ الْمَشْرِكِينَ ارْتَبَطَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَفْرُوا .

وقيل : لِأَنَّهَا يُقَالُ لَهَا السَّلْسَلُ .

فأراد أبو عبيدة أن يؤم بهم فمنعه عمرو وقال : إنما قدمت عليّ مددا وأنا الأمير ، فأطاع له أبو عبيدة فصلى بهم عمرو ، وتقدم في التيمم أنه (احتلم في ليلة باردة فلم يغتسل وتيمم وصلى بهم) الحديث . وسار عمرو حتى وطئ بلاد بلي وعذرة ، وكذا ذكر موسى بن عقبة نحو هذه القصة ، وذكر ابن إسحاق أن أم عمرو بن العاص كانت من بلي فبعث النبي ﷺ عمرا يستنفر الناس إلى الإسلام ويستألفهم بذلك ، وروى إسحاق بن راهويه والحاكم من حديث بريدة أن عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة أن لا يوقدوا نارا ، فأنكر ذلك عمر ، فقال أبو بكر : دعه فإن رسول الله ﷺ لم يبعثه علينا إلا لعله بالحرب ، فسكت عنه . فهذا السبب أصح إسنادا من الذي ذكره ابن إسحاق ، لكن لا يمنع الجمع . وروى ابن حبان من طريق قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص (أن رسول الله ﷺ بعثه في ذات السلاسل ، فسأله أصحابه أن يوقدوا نارا فنعمهم ، فكلموا أبا بكر فكله في ذلك فقال : لا يوقد أحد منهم نارا إلا قذفته فيها قال فلقوا العدو فهزمهم ، فأرادوا أن يتبعوهم فنعمهم ، فلما انصرفوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فسأله فقال : كرهت أن أذن لهم أن يوقدوا نارا فيرى عدوهم قتلهم ، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد . فحمد أمره . فقال : يا رسول الله من أحب الناس إليك ؟ الحديث . فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد ، ويجمع بينه وبين حديث بريدة بأن أبا بكر سأله فلم يجبه فسلم له أمره ، وألحوا على أبي بكر حتى يسأله فسأله فلم يجبه .

قوله (فأتيته) في رواية معلى بن منصور المذكورة (قدمت من جيش ذات السلاسل ، فأتيت النبي ﷺ) وعند البيهقي من طريق علي بن عاصم عن خالد الحذاء في هذه القصة قال عمرو : فحدثت نفسي أنه لم يبعثني على قوم فيهم أبو بكر وعمر إلا لمنزلة لي عنده ، فأتيته حتى قعدت بين يديه فقلت : يا رسول الله من أحب الناس إليك (الحديث . قوله (فعد رجالا) في رواية علي بن عاصم قال قلت في نفسي لأعود لمثلها أسأل عن هذا وفي الحديث جواز تأمير المفضول على الفاضل إذا امتاز المفضول بصفة تتعلق بتلك الولاية ومزية أبي بكر على الرجال وبنته عائشة على النساء ، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في المناقب ، ومنقبة لعمرو بن العاص لتأميره على جيش فيهم أبو بكر وعمر وإن كان ذلك لا يقتضي

أفضليته عليهم لكن يقتضي أن له فضلا في الجملة . وقد روينا في (فوائد أبي بكر بن أبي الهيثم) من حديث رافع الطائي قال (بعث النبي ﷺ جيشا واستعمل عليهم عمرو بن العاص وفيهم أبو بكر) قال : وهي الغزوة التي يفتخر بها أهل الشام ^(١) . وروى أحمد والبخاري في الأدب وصححه أبو عوانة وابن حبان والحاكم من طريق علي بن رباح عن عمرو بن العاص قال (بعث إلي النبي يأمرني أن آخذ ثيابي وسلاحي فقال : « يا عمرو ، إني أريد أن أبعثك على جيش فيغتنك الله ويسلمك » قلت : إني لم أسلم رغبة في المال . قال : « نعم المال الصالح للرجل الصالح » وهذا فيه إشعار بأن بعثه عقب إسلامه .

* * *

(١) قوله : (وهي الغزوة التي يفتخر بها أهل الشام) : أي : زمن معاوية حين وقعت الفتنة .

فصل : في فتح مكّة

تقديم :

تقوم - فيما يبدو لي - استراتيجيّة العمل عند رسول الله ﷺ حتى فتح مكة على نقطتين رئيسيتين :

أولاً : تجميع كل المسلمين في المدينة المنورة ، وبهذا كان المجتمع الإسلامي في تنام مستمر .
ثانياً : الحركة السياسيّة والدعويّة والعسكريّة المستمرة نحو الخارج ، وبهذا جعل المجتمع الإسلامي دائم التعبئة كامل الحشد قادرا على الهجوم ، متركزة قوّاته وهي دائما على أعلى مستوى قتالي .

وكانت القوى المعادية تحيط بالرسول ﷺ من كل جانب ، وكان هناك طابور خامس داخل المدينة ، هذه القوى الخارجيّة تتمثّل بأربع ، كلّ منها تشكّل خطرا مباشرا ، القبائل النجدية وقبائل الشمال وعلى رأسهم غطفان وقريش ومن يتلاحم معها واليهود وكانت الجزيرة العربيّة تشكّل البعد الاستراتيجي لهذه القوى ، ولقد حاول الرسول ﷺ ما استطاع ألا يجعل هذه القوى تتضافر ضده من خلال المعاهدات أو الحركة الخاطفة والدقيقة .

وكانت سياسته مع القبائل ألا يعطيها فرصة التحشّد والتجمع وأن يفاجئها قبل أن تفاجئه وقد استطاع تثبيتها بشكل مستمرّ سواء كانت شماليّة أو نجدية شرقية . وأما سياسته مع قريش فكانت الاستهداف الدائم والتعرض الدائم ، وكان أن انجلت هذه السياسة عن صلح الحديبية . وكانت سياسته مع اليهود المعاهدات والوفاء بها حتى يغدروا ، فن غدر أنهم ، وسكت عن يهود خيبر وأبقاهم محاربين حتى تفرغ لهم بعد صلح الحديبية فأنهى كيانهم السياسي ، حتّى إذا نقضت قريش عهدها بتواطئها مع بكر ضدّ بني خزاعة أحلافه عليه الصلاة والسلام ، استطاع أن ينهي سلطان قريش السياسي والديني ، وإذا به عليه الصلاة والسلام فجأة أمام قطف ثمرات سياسته الحكيمّة فلقد كانت كل القوى المباشرة قد استسلمت فلم يَبْقَ لبعدها الاستراتيجي إلا أن يستسلم ، وهكذا جاءت الجزيرة العربيّة أفواجا مؤيدة ومبايعة .

﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا * فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا ﴿ (١) .

لقد سيطر الرسول ﷺ استراتيجيا على الجزيرة العربية منذ أنهى خيبر وفتح مكة . إن أحدا في تاريخ هذا العالم لا يعدل محمدا ﷺ في أنه حقق ما حقق ووضع الأساس راسخا إلى الأبد دون أن يرتكب خطأ سياسياً أو استراتيجياً أو تكتيكياً واحدا ، إنه التوفيق الإلهي ، وإنها الرسالة والنبوة .

إن القبائل في الجزيرة العربية كانت تشكل خطراً عندما كان لها رأس يمكن أن تتجمع حوله ، أو عندما يوجد مركز تنطلق منه ، وقد فاتها ذلك بانتهاء خيبر وفتح مكة ، واجتمعت الدعوة مع القوة فجعلتها تفكر في السير على الطريق المستقيم .

وقد استثر رسول الله ﷺ الفتح أيما استثمار ، فأرسل البعوث والسرايا الكثيرة ، وبلغه أن القبائل المحيطة بالطائف وأهل الطائف يحشدون له فسارع إليهم ، وكانت معركة حنين ، ولما انهزم أهلها تابعهم ، فكان من آثار ذلك معركة أوطاس ثم توجه رسول الله ﷺ إلى الطائف عاصمة الحجاز الثالثة بعد مكة والمدينة ، ولو أنها فتحت له لأصبح الحجاز كله صافيا له داخلا دخولا مباشرا في دولته ، ولكن ذلك تأخر إلى السنة التاسعة كما سنرى .

كانت رحلة الفتح مليئة بالأحداث ، فقد استمرت أكثر من سبعين يوماً ، فقد خرج رسول الله ﷺ من المدينة في ١٠ رمضان سنة ٨ هـ ، ورجع إليها لست ليالٍ بقين من ذي القعدة على قول .

ومن أهم أحداثها : فتح مكة ، وغزوة حنين ، ومعركة أوطاس ، وحصار الطائف ، وإرساله عليه الصلاة والسلام السرايا والبعوث ، فمن مكة أرسل سرايا على حسب تتبعات المباركفوري .

* * *

٥٩٧ - * روى أحمد والطبراني عن ذي الجوشن الضبابي ، قال : أتيت النبي ﷺ بعد أن فرغ من أهل بدرٍ بابينِ قرسٍ لي يقال لها : القرخاء : فقلتُ : يا محمدُ إني قد جئتُك بابينِ القرخاء لتتخذهُ قال : « لا حاجة لي فيه ، وإن أردت أبيضُك بها المختارة من دروع بدرٍ فعلتُ ؟ » قال : ما كنت لأبيضهُ اليومِ بغرةٍ ، قال : « لا حاجة لي فيه » ثم قال : « يا ذا الجوشنِ ألا تسلم فتكون من أول أهل هذا الأمر ؟ » فقلت : لا قال : « لم » قلتُ : إني رأيتُ قومك ولعوا بك قال : « فكيف بلغك عن مصارعهم ببدرٍ ؟ » قلتُ : قد بلغني ، قال : « فأني يهدي لك ؟ » قلتُ : إن تغلب على الكعبة وتقطنُها . قال : « لعلك إن عشتَ ترى ذلك » ثم قال : « يا بلال خذ حقيبة الرجل فرودهُ من العجوة » . فلما أذبرتُ قال : « أما إنه من خيرِ فرسانِ بني عامرٍ » قال : فوالله إني بأهلي بالغورِ ، إذ أقبلتُ راكبٌ ، فقلتُ : ما فعل الناسُ ؟ قال : والله قد غلب محمد على الكعبة وقطنها . فقلتُ : هبّلتني أمي ولو أسلمتُ يومئذٍ ثم أسأله الحيرة لأقطعتها .

وفي رواية (١) فقال له النبي ﷺ : « ما يمنَعك من ذلك ؟ » قال : رأيتُ قومك قد كذبوك وأخرجوك وفاتلوك فأنظر ما تصنع فإن ظهرت عليهم آمنتُ بك وأتبعتك ، وإن ظهرُوا عليك لم أتبعك - وذكر الحديث بنحوه .

ذكرنا هذا الحديث هنا للإشعار بأن العرب كانوا ينتظرون نهاية الصراع بين رسول الله ﷺ وأهل مكة ليتخذوا قرارهم النهائي .

٥٩٧ - أحمد في مسنده (٦٧ / ٤) .

قال الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٦٢) : رواه عبد الله بن أحمد وأبوه ولم يسق المتن ، والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

الغرة : تأتي الغرة بمعنى الأمة أو العبد والمراد هنا الفرس كما ذكر ابن الأثير في النهاية . قال : يريد أنه ما كان ليقبض به فرساً فكيف يقبض به ما هو دونه وهو الدرع .

أنى : بمعنى أن والتقدير أما أن أن تهدي بهذا .

العجوة : ضرب من أجود التمر بالمدينة .

هبّلتني أمي : أي فقدتني .

(١) أحمد في مسنده (٦٨ / ٤) .

٥٩٨ - * روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ لِرَأْدِكَ إِلَى مَعَادٍ ﴾ ^(١) قَالَ : إِلَى مَكَّةَ .

٥٩٩ - * روى البزار عن أبي هريرة أن قائد خزاعة قال :

اللهم إني نأشيدُ مُحَمَّدًا حِلْفَ أَيْنِنَا وَأَيِّهِ الْأَتْلَادَا
فأنصُرَ هَداك اللهُ نصرًا أَعْتَدَا وَاذْعُ عِبَادَ اللهِ يَأْتُوا مَدَدَا

٦٠٠ - * روى أبو يعلى عن عائشة قالت : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَضِبَ فِيمَا كَانَ مِنْ شَأْنِ بَنِي كَعْبٍ غَضَبًا لَمْ أَرَهُ غَضِبَهُ مُنْذُ زَمَانٍ ، وَقَالَ : « لَا نَصْرِي لَ اللهِ إِنْ لَمْ أَنْصُرْ بَنِي كَعْبٍ » قَالَتْ : وَقَالَ لِي : « قَوْلِي لِأَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ يَتَجَهَّرَا لِهَذَا الْغَزْوِ » قَالَ : فَجَاءَ إِلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَا : أَيْنَ يَرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَقَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتَهُ غَضِبَ فِيمَا كَانَ مِنْ شَأْنِ بَنِي كَعْبٍ غَضَبًا لَمْ أَرَهُ غَضِبَهُ مُنْذُ زَمَانٍ مِنَ الدَّهْرِ .

٦٠١ - * روى البخاري ومسلم عن عبيد الله بن أبي رافع قال : سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادَةُ فَقَالَ : « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ

٥٩٨ - البخاري (٧ / ٥٠٩) - ٦٥ - كتاب التفسير - ٢ - باب ﴿ إِنْ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ ﴾ الآية .
﴿ لِرَأْدِكَ إِلَى مَعَادٍ ﴾ : أَي : لِرَاجِعِكَ إِلَى مَكَّةَ ، كَذَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ فِي الْبُخَارِيِّ .
(١) الْقِصَصُ : ٨٥ .

٥٩٩ - البزار : كشف الأستار (٢ / ٣٤٢) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة الفتح .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٦٢) : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو ، وحديثه حسن .
٦٠٠ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٦١) ، وقال : رواه أبو يعلى عن حزام بن هشام بن حبيش عن أبيه عنها ، وقد وثقها ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
وقال صاحب الجرح والتعديل : حزام بن هشام بن حبيش : شيخ محله الصدق . وسكت عن أبيه .
بنو كعب : خزاعة حلفاء النبي ﷺ ، والأصل أن بني كعب هم أكبر بطون خزاعة فأطلق اسمهم على بني خزاعة جميعاً .

٦٠١ - البخاري (٧ / ٥١٩) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٦ - باب غزوة الفتح ، وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ .
ومسلم (٤ / ١٩٤) - ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٣٦ - باب من فضائل أهل بدر ، رضي الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبي بلتعة .

خاخٍ ، فإنَّ بها طَعيَنةٌ معها كتابٌ فخذوا منها » قال فانطلقنا تَعَادَى بنا خيلنا حتى أتينا الروضةَ ، فإذا نحنُ بالطَّعينةِ ، قلنا لها : أخرجي الكتابَ ، قالت : مامعي كتاب . فقلنا : لتُخرجنَّ الكتابَ أو لنُلقيَنَّ الشَّيَابَ . قال فأخرجتُهُ من عِقاصِها ، فأتينا به رسولُ الله ﷺ ، فإذا فيه : من حاطبِ بنِ أبي بلتَعَةَ - إلى ناسٍ بمكةَ من المشركين - يُخبرهم ببعضِ أمرِ رسولِ الله ﷺ : فقال رسولُ الله ﷺ : « يا حاطبُ ما هذا ؟ » قال : يارسولَ الله ، لاتعجلُ عليَّ ، إني كنتُ امرءاً مُلصقاً في قريش - يقول : كنتُ خليفاً - ولم أكن من أنفسِها ، وكانَ من معك من المهاجرينَ من لهم بها قَراباتٌ يحمونَ أهلِيهم وأموالهم ، فأحببتُ إذ فاتني ذلكَ من النسبِ فيهم أن أتخذَ عندهم يداً يحمونَ قرايتي ، ولم أفعلهُ ارتداداً عن ديني ولا رِضاً بالكفر بعدَ الإسلامِ فقال رسولُ الله ﷺ : « أما إنه قد صدَّقكم » فقال عمرُ : يارسولَ الله ، دَعْنِي أضربُ عنقَ هذا المنافقِ . فقال « إنه قد شهدَ بدرًا ، وما يُدريكُ لعلَّ اللهَ اطلَّعَ على من شهدَ بدرًا قال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم » فأنزلَ اللهُ السورةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ ﴾ إلى قوله ﴿ فقد ضلَّ سواء السبيل ﴾ (١) .

كان حاطب كتب كتاباً إلى قريش يخبرهم بسير رسول الله ﷺ والمسالمين إليهم وأرسله مع جارية إلى مكة ، وكان حاطب من المهاجرين ومن شهد بدرًا .

وفي رواية أبي عبد الرحمن السُّلَمي (٢) عن عليٍّ قال : بعثني رسول الله ﷺ وأباً مرثدٍ - وَالزُّبَيْرُ - وكلُّنا فارس ثم ساقه بمعناه ولم يذكر نزول الآية .

= خاخ : مكان بين مكة والمدينة ، بقرب المدينة .

الطَّعينة : في الأصل . المرأة مادامت في الهودج ، ثم جعلت المرأة إذا سافرت طعينة ، ثم تقل إلى المرأة

نفسها ، سافرت أو أقامت ، وظننَّ يظنن : إذا سافر .

عِقاصُها : العِقاص : جمع عَقْصَة أو عقيصة ، وهي الضفيرة من الشَّعر إذا لَوِيَتْ وجعلت مثل الرِّمانة ، أو لم

تَلَوُ ، والمعنى : أخرجت الكتابَ من ضفائرها المعقوصة .

مُلصقاً : الملصق : هو الرجل المقيم في الحي ، وليس منهم بنسب .

(١) المتحفة : ١ .

(٢) البخاري (٧ / ٣٠٤ / ٦٤ - كتاب المغازي - ٩ - باب فضل من شهد بدرًا .

وفي رواية نحوه ^(١) ، وفيه : قال فأدركنها تسير على جمل لها حيث قال لنا رسول الله ﷺ قال قلنا : أين الكتاب الذي معك ؟ قالت : ما معي كتاب فأنخنأها فابتغينا في رحلها ، فما وجدنا شيئا . قال صاحبناي : مانرى كتابا . قال قلت : لقد علمت ما كذب رسول الله ﷺ ، والذي يحلف به لنخرجن الكتاب أو لأجردنك . قال : فلما رأيت الجد مني أهوت بيدها إلى حنجرتها - وهي محتجزة بكساء - فأخرجت الكتاب . قال فانطلقنا به إلى رسول الله ﷺ وذكر الحديث .

قال في الفتح :

قوله (بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد) كذا في رواية عبيد الله بن أبي رافع ، وفي رواية أبي عبد الرحمن السلمي عن علي كما تقدم في فضل من شهد بدرا « بعثني وأبا مرثد الغنوي والزبير بن العوام ، فيحتمل أن يكون الثلاثة كانوا معه ، فذكر أحد الراويين عنه مالم يذكره الآخر ولم يذكر ابن إسحاق مع علي والزبير أحدا ، وساق الخبر بالثنوية . قال « فخرجا حتى أدركاها فاستنزلاها الخ » فالذي يظهر أنه كان مع كل منهما آخر تبعاه له .

قوله (إني كنت امرءا ملصقا في قريش) أي حليفا ، وقد فسره بقوله « كنت حليفا ولم أكن من أنفسها » وعند ابن إسحاق « وليس في القوم من أصل ولا عشيرة » وعند أحمد « وكنت غريبا » قال السهيلي : كان حاطب حليفا لعبد الله بن حميد بن زهير بن أسد بن عبد العزى ، واسم أبي بلتعة عمرو ، وقيل كان حليفا لقريش . قوله (يحمون بها قرابتي) في رواية ابن إسحاق « وكان لي بين أظهرهم ولد وأهل ، فصانعتهم عليه » وسيأتي تكملة شرح هذا الحديث في سورة الممتحنة ، وذكر بعض أهل المغازي وهو في « تفسير يحيى بن سلام » أن لفظ الكتاب « أما بعد يامعشر قريش فإن رسول الله ﷺ جاءكم بحجيش كالليل ، يسير

= ومسلم (٤ / ١٩٤٢) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٣٦ - باب من فضل أهل بدر ، رضي الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبي بلتعة .

(١) البخاري (١١ / ٤٦) ٧٩ - كتاب الاستئذان - ٢٣ - باب من نظر في كتاب من يُحذَرُ على المسلمين ليستبين أمره . ابتغيتنا : الابتغاء : الطلب .

حنجرة : احتجرت الرجل : شد إزاره على وسطه ، والحنجرة : موضع الشد .

كالسيل ، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده . فانظروا لأنفسكم والسلام » كذا حكاه السهيلي . وروى الواقدي بسند له مرسل أن حاطبا كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان ابن أمية وعكرمة « أن رسول الله ﷺ أذن في الناس بالغزو ، ولأراه يريد غيركم ، وقد أحببت أن يكون لي عندكم يد » .

٦٠٢ - * روى البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ غزاه غزوة الفتح في رمضان .

قال الزهري : وَتَبِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ .

٦٠٣ - * روى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ - وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقَدِيدَ - أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا .

إِلَّا أَنْ لَفِظَ الْبُخَارِيُّ أَتَمَّ وَأَطْوَلَ ، وَهُوَ هَذَا .

٦٠٤ - * روى الطبراني عن ابن عباس قال: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَبَا رُحَيْمٍ كَثُومَ بْنَ الْحَصِينِ الْغِفَارِي ، وَخَرَجَ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ - مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَأَمَجَ - أَفْطَرَ ثُمَّ مَضَى حَتَّى نَزَلَ مَرَّ الظُّهْرَانَ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَلْفٍ مِنْ مَزِينَةَ وَسُلَيْمٍ وَفِي كُلِّ الْقَبَائِلِ عِدَّةٌ وَسِلَاحٌ وَأَوْعَبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لَمْ يَتَخَلَّفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ

٦٠٢ - البخاري (٨ / ٣) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٨ - باب غزوة الفتح في رمضان .

٦٠٣ - البخاري في نفس الموضوع السابق .

ومسلم نحوها (٢ / ٧٨٤) ١٢ - كتاب الصيام - ١٥ - باب جواز الصوم والظفر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر .

٦٠٤ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٦٤) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح . والزيادة التي بين الأقواس من سيرة ابن هشام (٤ / ١٧) .

في عشرة آلاف من المسلمين وألف من مزينة وسليم : الألف من العشرة آلاف ، وليس المراد أنها زائدة عليها . =

فَمَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّ الظَّهْرَانَ وَقَدِ عَمِيَتْ الْأَخْبَارُ عَلَى قَرِيشٍ، فَلَمْ يَأْتِيهِمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَبْرٌ وَلَمْ يَدْرُوا مَا هُوَ فَاعِلٌ، وَخَرَجَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ وَبَدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَتَحَسَّسُونَ، وَيَنْظُرُونَ، هَلْ يَجِدُونَ خَبْرًا، أَوْ يَسْمَعُونَ بِهِ وَقَدْ كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْجُحْفَةِ وَقَدْ كَانَ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُعَيَّرَةِ قَدْ لَقِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ بِنَيْقِ الْعُقَابِ، وَالتَّمَا الدُّخُولَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ فِيهَا فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ عَمِّكَ، وَابْنُ عَمَّتِكَ وَصِهْرُكَ. قَالَ: «لَا حَاجَةَ لِي بِهِمَا، أَمَّا ابْنُ عَمِّي فَهَتَكَ عِرْضِي بِمَكَّةَ، وَأَمَّا ابْنُ عَمَّتِي وَصِهْرِي فَهُوَ الَّذِي قَالَ لِي بِمَكَّةَ مَا قَالَ» فَلَمَّا خَرَجَ الْخَبْرُ إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ وَمَعَ أَبِي سَفْيَانَ بُنَيَّ لَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لِيَأْذَنَ لِي أَوْ لَأَخْذَنَ يَدَيْ بَنِي هَذَا، ثُمَّ لَنُدْهَبَنَّ بِالْأَرْضِ حَتَّى نَمُوتَ عَطَشًا وَجُوعًا. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَفَا لَهُمَا، ثُمَّ أَذِنَ لَهُمَا، فَدَخَلَا فَاسْلَمَا، فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّ الظَّهْرَانَ قَالَ الْعَبَّاسُ: وَاصْبَاحَ قَرِيشٍ، وَاللَّهِ لَأَنْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ عَنُوتَةٌ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْمِنُوهُ إِنَّهُ لَهْلَاكٌ قَرِيشٍ آخِرِ الدَّهْرِ. قَالَ: فَجَلَسْتُ عَلَى بَعْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَيْضَاءِ، فَخَرَجْتُ عَلَيْهَا حَتَّى جِئْتُ الْأَرَكَ. فَقُلْتُ: لَعَلِّي أَلْقَى بَعْضَ الْحَطَّابَةِ أَوْ صَاحِبَ لَبَنِ أَوْ ذَا حَاجَةٍ، يَأْتِي مَكَّةَ فَيُخْبِرُهُمْ بِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَسْتَأْمِنُوهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا عَنُوتَةٌ. قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ إِنِّي لَأَسِيرٌ عَلَيْهَا وَالْتَمَسَ مَا خَرَجْتُ لَهُ إِذْ سَمِعْتُ كَلَامَ أَبِي سَفْيَانَ وَبَدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ وَهِيَ يَتَرَاجَعَانِ، وَأَبُو سَفْيَانَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ نِيرَانًا وَلَا عَسْكَرًا قَالَ: يَقُولُ بَدَيْلُ: هَذِهِ وَاللَّهِ نِيرَانٌ خَزَاعَةٌ حَمَشَتْهَا الْحَرْبُ، قَالَ يَقُولُ أَبُو سَفْيَانَ: خَزَاعَةٌ وَاللَّهِ أَذَلُّ وَالْأُمُّ مِنْ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ نِيرَانًا وَعَسْكَرًا. قَالَ: فَعَرَفْتُ صَوْتَهُ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَنْظَلَةَ فَعَرَفْتُ صَوْتِي فَقَالَ: أَبُو الْفَضْلِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَا لَكَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ فَقُلْتُ: وَيْحَكَ يَا أَبَا سَفْيَانَ، هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، وَاصْبَاحَ قَرِيشٍ وَاللَّهِ، قَالَ: فَمَا الْحِيلَةُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قَالَ: قُلْتُ: لَأَنْ ظَفِرَ بِكَ لَيُضْرِبَنَّ عُنُقَكَ، فَأَرْكَبُ مَعِيَ هَذِهِ الْبَعْلَةَ حَتَّى آتِي بِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْمِنَهُ لَكَ، قَالَ: فَارْكَبْ خَلْفِي وَرَجِعْ صَاحِبًا وَحَرَكْتُ بِهِ، فَكَلَّمْنَا

مَرَرْتُ بِنَارٍ مِنْ نِيرَانِ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا : مَنْ هَذَا ؟ فإِذَا رَأَوْا بَغْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ ، حَتَّى مَرَرْتُ بِنَارِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ وَقَامَ إِلَيَّ فَلَمَّا رَأَى أَبُو سَفْيَانَ عَلَى عَجْرِ الْبَغْلَةِ قَالَ : أَبُو سَفْيَانَ عَدُوُّ اللَّهِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَكَّنَ مِنْكَ بِغَيْرِ عَقْدٍ وَلَا عَهْدٍ . ثُمَّ خَرَجَ يَشْتَدُّ نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَكَضَتْ الْبَغْلَةُ ، فَسَبَقْتُهُ بِمَا تَسْبِقُ الدَّابَّةُ الرَّجُلَ الْبَطِيءَ فَاقْتَحَمْتُ عَنِ الْبَغْلَةِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَدَخَلَ عَمْرٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو سَفْيَانَ قَدْ أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنْهُ بِغَيْرِ عَقْدٍ وَلَا عَهْدٍ فَدَعْنِي ، فَلَا ضَرْبَ عُنُقِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجْرْتُهُ ، ثُمَّ جَلَسْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا يَنْجِيهِ اللَّيْلَةُ رَجُلٌ دُونِي . قَالَ : فَلِمَا أَكْثَرَ عَمْرٌ فِي شَأْنِهِ ، قُلْتُ : مَهْلًا يَا عَمْرُ ، أَمَا وَاللَّهِ أَنْ لَوْ كَانَ مِنْ رِجَالِ بَنِي عَدِيٍّ بِنِ كَعْبِ مَأْقَلْتِ هَذَا ، وَلَكِنَّكَ عَرَفْتَ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ بَنِي عَبْدِ مَنْافٍ . فَقَالَ : مَهْلًا يَا عَبَّاسُ ، وَاللَّهِ لِإِسْلَامِكَ يَوْمَ أَسَلْتُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ أَبِي لَوْ أَسَلْتُمْ ، وَمَا بِي إِلَّا أَنِّي قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ إِسْلَامَكَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ لَوْ أَسَلْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَذْهَبُ بِهِ إِلَى رَحْلِكَ يَا عَبَّاسُ فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَائْتِنِي بِهِ » فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَحْلِي ، فَبَاتَ عِنْدِي فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَوْتُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَيْحَكَ يَا أَبَا سَفْيَانَ أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ » قَالَ : بَأبي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَكْرَمَكَ وَأَحْلَمَكَ وَأَوْصَلَكَ ، لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنْ لَوْ كَانَ مَعَ اللَّهِ إِلَهٌ غَيْرُهُ لَقَدْ أَغْنَى عَنِّي شَيْئًا قَالَ : « وَيْحَكَ يَا أَبَا سَفْيَانَ أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالَ : بَأبي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَحْلَمَكَ وَأَكْرَمَكَ وَأَوْصَلَكَ ، هَذِهِ وَاللَّهِ كَانَ فِي النَّفْسِ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى الْآنَ ، قَالَ الْعَبَّاسُ : وَيْحَكَ يَا أَبَا سَفْيَانَ . أَسَلْتُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عُنُقُكَ ، قَالَ : فَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ وَأَسَلْتُمْ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ فَاجْعَلْ لَهُ شَيْئًا قَالَ : « نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ » فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَنْصَرِفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَبَّاسُ احْبِسْهُ بِالْوَادِي عِنْدَ حُطَمِ الْجَبَلِ حَتَّى تَمُرَّ بِهِ جُنُودُ اللَّهِ فَيَرَاهَا » قَالَ : فَخَرَجْتُ بِهِ

حَتَّى حَبَسْتَهُ بِمَضِيقِ الْوَادِي حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُحْبِسَهُ . قَالَ : وَمَرَّتْ بِهِ الْقَبَائِلُ عَلَى رَايَاتِهَا ، فَكَلَّمَا مَرَّتْ قَبِيلَةٌ قَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا عَبَّاسُ فَأَقُولُ : بَنُو سُلَيْمٍ . فَيَقُولُ : مَالِي وَلَيْسَلِيمٍ ، قَالَ : ثُمَّ تَمَرَّ الْقَبِيلَةُ ، فَيَقُولُ : مَنْ هَؤُلَاءِ فَأَقُولُ : مَرْيَنَةُ ، فَيَقُولُ : مَالِي وَلَمَرْيَنَةُ حَتَّى نَفَدَتِ الْقَبَائِلُ يَعْنِي جَاوَزَتْ ، لِأَمْرٍ قَبِيلَةٌ إِلَّا قَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ فَأَقُولُ : بَنُو فُلَانٍ . فَيَقُولُ : مَالِي وَلِبْنِي فُلَانٍ حَتَّى مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَضْرَاءِ (أَي فِي كِتَابَةِ خَضْرَاءِ) وَالْأَنْصَارُ لَا يُرَى مِنْهُمْ سِوَى الْحَدَقِ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا عَبَّاسُ ؟ قُلْتُ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . قَالَ : مَا لِأَحَدٍ هَؤُلَاءِ قِبَلٌ وَلَا طَاقَةٌ ، وَاللَّهِ يَا أَبَا الْفَضْلِ ، لَقَدْ أَصْبَحَ مَلِكُ ابْنِ أُخَيْكَ الْغَدَاةَ عَظِيمًا . قُلْتُ : يَا أَبَا سُفْيَانَ إِنَّهَا النُّبُوءَةُ . قَالَ : فَتَنَمَّ إِذَا ، قُلْتُ : التَّجَوُّى إِلَى قَوْمِكَ ، قَالَ : فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَهُمْ صَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا قَرِيشُ هَذَا مُحَمَّدٌ قَدْ جَاءَكُمْ بِمَا لَا قِبَلَ لَكُمْ بِهِ فَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ امْرَأَتُهُ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ ، فَأَخَذَتْ بِشَارِبِهِ فَقَالَتْ : اقْتُلُوا الْحَمِيَّتَ (الدِّيمِ) الْأَخْمَسَ فَبُسَّ طَلِيعَةُ قَوْمٍ . قَالَ : وَيُحَكِّمُ لِأَتَعَرَّنَكُمْ هَذِهِ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ بِمَا لَا قِبَلَ لَكُمْ بِهِ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ قَالُوا : وَيُحَكِّمُ وَمَا تُعْنِي عَنَّا ذَارِكُ قَالَ : وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمَسْجِدِ .

٦٠٥ - * روى البزار عن أنس قال : لما قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ ، كَانَ قَيْسُ (أَي : ابْنُ سَعْدِ) فِي مَقَدِّمَتِهِ ، فَكَلَّمَ سَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنِ الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ فِيهِ مَخَافَةَ أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى شَيْءٍ فَصَرَفَهُ عَنْ ذَلِكَ .

٦٠٦ - * روى البخاري عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ

= الحميت : ريق السن . في النهاية : « الحميت الأحمس » قالتها في معرض الذم .

الدِّيمِ : الكثير الوَدَكِ ، وَالْوَدَكُ : دسم اللحم .

الأحمس : الشديد اللحم . لا يَبَلُّ : أَي : لا طاقَة .

٦٠٥ - البزار في كشف الأستار (٢ / ٢٤٢) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة الفتح .

قال الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٧٥) : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٠٦ - البخاري (٨ / ٥) ٦٤ - كتاب المغازي ٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟ =

ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا ، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ ، يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ ، حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانَ ، كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : مَا هَذِهِ ؟ لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ ، فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ : نِيرَانُ بَنِي عَمْرِو ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : عَمَرُوا أَقْلًا مِنْ ذَلِكَ ، فَرَأَاهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ : « أَحْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ خَطْمِ الْجَبَلِ ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ » ، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، تَمْرٌ كَتِيبَةٌ كَتِيبَةٌ عَلَى أَبِي سُفْيَانَ ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ ، فَقَالَ : يَا عَبَّاسُ ، مَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالَ : هَذِهِ غِفَارٌ ، قَالَ : مَالِي وَلِغِفَارٍ ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ ، وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ وَمَرَّتْ سَلِيمٌ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا ، قَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : هُوَ لَاءِ الْأَنْصَارِ ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ . فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ ، الْيَوْمَ تَسْتَحِلُّ الْكَعْبَةَ . فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا عَبَّاسُ ، حَبْنًا يَوْمَ الدَّمَارِ ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ ، وَهِيَ أَقْلُ الْكَتَائِبِ ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ ؟ قَالَ : « مَا قَالَ » قَالَ : قَالَ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ : « كَذَبَ سَعْدُ ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يَعْظُمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ ، وَيَوْمٌ تَكْتَسِي فِيهِ الْكَعْبَةَ » قَالَ : وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ رَايَتَهُ بِالْحُجُونِ ، قَالَ عُرْوَةُ : وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، هَاهُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ الرَّايَةَ ؟ « قَالَ : نَعَمْ » ، قَالَ : وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْمِئِدُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَنْ

= خطم الجبل : أنفه ، وهو شيء يخرج منه يضيق به الطريق .

كتيبة : الكتبية : واحدة الكتائب ، وهي العساكر المرتبة .

الملحمة : الحرب والقتال الذي لا يخلص منه .

الدَّمَارُ : المازمك حفظه ، يقال : فلان حامي الدَّمَارِ : يحمي ما يجب عليه حفظه . والمراد به هنا الدفاع عن

الأرواح والأعراض والأموال .

كذب سعد : أي أخطأ .

=

بالحجون : الحجون : أحد جبلي مكة من جهة الغرب والشمال .

يَدْخُلُ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءَ ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كَدَى ، فَقَتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ : حَيْثُشُ بْنُ الْأَشْعَرِ ، وَكَرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ .

قال الحافظ في الفتح : قوله : وأمر رسول الله ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء ، أي : بالمد ، ودخل النبي ﷺ من كدى ، أي : بالقصر ، قال الحافظ : وهذا مخالف للأحاديث الصحيحة الآتية أن خالداً دخل من أسفل مكة ، والنبي ﷺ من أعلاها ، وكذا جزم ابن إسحاق أن خالداً دخل من أسفل مكة ، ودخل النبي ﷺ من أعلاها ، وضربت له هناك قبة ، وقد ساق ذلك موسى بن عقبة سياقاً واضحاً ، فقال : وبعث رسول الله ﷺ الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم ، وأمره أن يدخل من كداء من أعلى مكة ، وأمره أن يغرز رايته بالحجون ولا يبرح حتى يأتيه ، وبعث خالد بن الوليد في قبائل قضاة وسليم وغيره وأمره أن يدخل من أسفل مكة ، وأن يغرز رايته عند أدنى البيوت ، وبعث سعد بن عبادة في كتيبة الأنصار في مقدمة رسول الله ﷺ وأمرهم أن يكفوا أيديهم ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم . أ هـ .

وقال في الفتح : قوله (فبلغ ذلك قريشا) ظاهره أنهم بلغهم مسيره قبل خروج أبي سفيان وحكيم بن حزام ، والذي عند ابن إسحاق وعند ابن عائذ من مغازي عروة : ثم خرجوا وقادوا الخيول حتى نزلوا بمر الظهران ولم تعلم بهم قريش . وكذا في رواية أبي سامة عند ابن أبي شيبه أن النبي ﷺ أمر بالطرق فحبست ، ثم خرج ، فَعَمَّ على أهل مكة الأمر ، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام : هل لك أن تتركب إلى أمر لعلنا أن نلقى خبراً ؟ فقال له بديل بن ورقاء : وأنا معكم ، قالا : وأنت إن شئت فركبوا . وفي رواية ابن عائذ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : لم يغز رسول الله ﷺ قريشا حتى بعث إليهم ضمرة يخبرهم بين إحدى ثلاث : أن يودوا قتييل خزاعة ^(١) ، وبين أن يبرأوا من حلف بكر ، أو ينبذ إليهم على سواء . فأتاهم ضمرة فخيرهم ، فقال قرظة بن عمرو : لانودي ولا نبرأ ، ولكننا ننبذ إليه على سواء . فانصرف ضمرة بذلك . فأرسلت قريش أبا سفيان يسأل رسول الله

= من كداء : كداء بالفتح والمد : ثنية من أعلى مكة ، مما يلي المقبرة ، وكدى - بالضم والقصر - ثنية من أسفل مكة .
(١) قوله : أن يودوا قتييل خزاعة : أي : يدفَعُوا دَيْتَهُ ، وخزاعة : حلفاء النبي ﷺ ، وقد قتلته بكر حليفة قريش .

ﷺ في تجديد العهد وكذلك أخرجه مسدد من مرسل محمد بن عباد بن جعفر ، فأنكره الواقدي وزعم أن أبا سفيان إنما توجه مبادرا قبل أن يبلغ المسلمين الخبر ، والله أعلم . وفي مرسل عكرمة عند ابن أبي شيبة ونحوه في مغازي عروة عند ابن إسحاق وابن عائد « فخافت قريش ، فانطلق أبو سفيان إلى المدينة فقال لأبي بكر : جدد لنا الحلف ، قال : ليس الأمر إليّ . ثم أتى عمر فأغلظ له عمر . ثم أتى فاطمة فقالت له : ليس الأمر إليّ . فأتي عليّا فقال : ليس الأمر إليّ . فقال : مارأيت كالיום رجلاً أضل - أي من أبي سفيان - أنت كبير الناس ، فجدد الحلف . قال : فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال : قد أجرت بين الناس . ورجع إلى مكة فقالوا له : ما جئتنا بحرب فنحذر ، ولا يصلح فنأمن » لفظ عكرمة وفي رواية عروة « فقالوا له : لعب بك علي وإن إخفار جوارك لهين عليهم » فيحتل أن يكون قوله « بلغ قريش » أي غلب على ظنهم ذلك لأن مبلغا بلغهم ذلك حقيقة .

وقوله (نيران عرفة) إشارة إلى ما جرت به عادتهم من إيقاد النيران الكثيرة ليلة عرفة ، وعند ابن سعد أن النبي ﷺ أمر أصحابه في تلك الليلة فأوقدوا عشرة آلاف نار .

قوله (فقال بديل بن ورقاء : هذه نيران بني عمرو) يعني خزاعة ، وعمرو يعني ابن لحي (فقال أبو سفيان : عمرو أقل من ذلك) ومثل هذا في مرسل أبي سلمة ، وفي مغازي عروة عند ابن عائد عكس ذلك وأنهم لما رأوا الفساطيط وسمعوا صهيل الخيل فراعهم ذلك فقالوا : هؤلاء بنو كعب - يعني خزاعة ، وكعب أكبر بطون خزاعة - جاشت بهم الحرب . فقال بديل : هؤلاء أكثر من بني كعب ما بلغ تأليبها هذا . قالوا : فانتجعت هوازن أرضنا ، والله مانعرف هذا ، أنه هذا المثل صاح الناس . قوله (فرآهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأدركوهم فأخذوهم) في رواية ابن عائد « وكان رسول الله ﷺ بعث بين يديه خيلا تقبض العيون ، وخزاعة على الطريق لا يتركون أحدا يمضي ، فلما دخل أبو سفيان وأصحابه عسكر المسلمين أخذتهم الخيل تحت الليل » وفي مرسل أبي سلمة (وكان حرس رسول الله ﷺ نفرا من الأنصار ، وكان عمر بن الخطاب عليهم تلك الليلة فجاءوا بهم إليه فقالوا : جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة ، فقال عمر : والله لو جئتموني بأبي سفيان ما زدتم ، قالوا قد أتيناك بأبي سفيان) وعند ابن إسحاق (أن العباس خرج ليلا فلقي أبا سفيان وبديلا ، فحمل أبا

سفيان معه على البغلة ورجع صاحبه) ويمكن الجمع بأن الحرس لما أخذوهم استنقذ العباس أبا سفيان . وفي رواية ابن إسحاق (فلما نزل رسول الله ﷺ مر الظهران قال العباس : والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه هلاك قريش ، قال : فجلست على بغلة رسول الله ﷺ حتى جئت الأراك ^(١) فقلت : لعلي أجد بعض الخطابة أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم ، إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء ، قال : فعرفت صوته فقلت : يا أبا حنظلة ، فعرف صوتي فقال : أبا الفضل ؟ قلت : نعم . قال : ما الحيلة ؟ قلت : فاركب في عجز هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله ﷺ فاستأمنه لك ، قال : فركب خلفي ورجع صاحبه) . وهذا مخالف للرواية السابقة أنهم أخذوهم ، ولكن عند ابن عاوذ (فدخل بديل وحكيم على رسول الله ﷺ فأسلما) فيحمل قوله (ورجع صاحبه) أي بعد أن أسلما . واستمر أبو سفيان عند العباس لأمر رسول الله ﷺ له أن يحبسه حتى يرى العساكر . ويحتمل أن يكونا رجعا لما التقى العباس بأبي سفيان فأخذها العسكر أيضا . وفي مغازي موسى ابن عقبة ما يؤيد ذلك ، وفيه (فلقبهم العباس فأجارهم وأدخلهم إلى رسول الله ﷺ ، فأسلم بديل وحكيم ، وتأخر أبو سفيان بإسلامه حتى أصبح) ويجمع بين ما عند ابن إسحاق ومرسل أبي سلمة بأن الحرس أخذوهم ، فلما رأوا أبا سفيان مع العباس تركوه معه . وفي رواية عكرمة (فذهب به العباس إلى رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ في قبة له فقال : « يا أبا سفيان أسلم تسلم » قال : كيف أصنع باللات والعزى ؟ قال فسمعه عمر فقال : لو كنت خارجا من القبة ماقلتها أبدا ، فأسلم أبو سفيان ، فذهب به العباس إلى منزله ، فلما أصبح ورأى مبادرة الناس إلى الصلاة أسلم » . قوله (احبس أبا سفيان) في رواية موسى بن عقبة أن العباس قال لرسول الله ﷺ لا آمن أن يرجع أبو سفيان فيكفر ، فاحبسه حتى تريه جنود الله ، ففعل ، فقال أبو سفيان : أغدرا يا بني هاشم ؟ قال العباس : لا ولكن لي إليك حاجة فتصبح فتتنظر جنود الله للمشركين وما أعد الله للمشركين ، فحبسه بالمضيق دون الأراك حتى أصبحوا . قوله (عند خطم الجبل) في رواية النسفي والقاسبي بفتح الحاء المعجمة وسكون المهملة وبالجميم والموحدة أي أنف الجبل ، وهي رواية ابن إسحاق

(١) حتى جئت الأراك : هي منطقة قرب مكة يكثر فيها شجر الأراك الذي يتخذ منه السواك .

وغيره من أهل المغازي ، وفي رواية الأكثر بفتح المهملة من اللفظة الأولى وبالحاء المعجمة وسكون التحتانية (أي عند حَطْمِ الحَيْلِ) أي ازدحامها ، وإنما حسبه هناك لكونه مضيقا ليرى الجميع ولا يفوته رؤية أحد منهم .

هناك ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزلت من سعد . والذي يظهر في الجمع أن عليا أرسل بنزعا ، وأن يدخل بها ، ثم خشي تغير خاطر سعد فأمر بدفعها لابنه قيس ، ثم إن سعدا خشي أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه فحينئذ أخذها الزبير . وهذه القصة الأخيرة قد ذكرها البزار من حديث أنس بإسناد على شرط البخاري ولفظه « كان قيس في مقدمة النبي ﷺ لما قدم مكة ، فكلم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضع الذي فيه مخافة أن يقدم على شيء ، فصرفه عن ذلك » .

وعند البيهقي بإسناد حسن من حديث ابن عمر قال : لما دخل رسول الله ﷺ عام الفتح رأى النساء يلطنن وجوه الخيل بالحمر ، فتبسم إلى أبي بكر فقال : يا أبا بكر كيف قال حسان ؟ فأنشده قوله :

عَدِمْتُ بُنْيَتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُبَيِّرُ النَّقْعَ (١) مَوْعِدَهَا كَدَاءَ (٢)
يُنَازِعْنَ الْأَسِنَّةَ مُسْرَجَاتٍ يُلَطِّمُنَّ (٣) بِالْحُمْرِ (٤) النَّسَاءَ

فقال (ادخلوها من حيث قال حسان) . وذكر ابن إسحاق أن أصحاب خالد لقوا ناسا من قريش ، منهم سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية كانوا تجمعوا بالحنْدَمَةِ بالحاء المعجمة والنون مكان أسفل مكة ليقاتلوا المسلمين ، فناوشوهم شيئا من القتال ، فقتل من خيل خالد سَلَمَةَ بنَ المَيْلَاءِ الجُهَنِيِّ ، وقتل من المشركين اثنا عشر رجلا أو ثلاثة عشر وانهمزوا ، وفي ذلك يقول حِجَاسُ بن قيس بن خالد البكري - قال ابن هشام : ويقال هي للمرعاش الهذلي - يخاطب امرأته حين لامته على الفرار من المسلمين :

(١) النَّقْعُ : الفبار .

(٢) كَدَاءُ : بوزن سحاب ، ثنية بأعلى مكة .

(٣) يُلَطِّمُنَّ : تضرب النساء وجوه الخيل لتردهن .

(٤) الحُمْرُ : جمع خمار وهو ماتعطي به المرأة رأسها ووجهها . أي إن النساء كن يضربن وجوه الخيل بخمرهن يوم الفتح .

إنك لو شهدت يوم الخندمة
 واستقبلتنا بالسيوف المسامه
 ضربا فلا يسمع إلا غمغه
 إذ فر صفوان وفر عكرمه
 يقطعن كل ساعد وجممه
 لم تنطقي في اللوم أدنى كلمه

وعند موسى بن عقبة : واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من أسفل مكة ، وقد تجمع بها بنو بكر وبنو الحارث بن عبد مناة وناس من هذيل ومن الأحابيش الذين استنصرت بهم قريش ، فقاتلوا خالدا ، فقاتلهم ، فانهزموا وقتل من بني بكر نحو عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة أو أربعة ، حتى انتهى بهم القتل إلى الحزورة إلى باب المسجد حتى دخلوا في الدور ، وارتفعت طائفة منهم على الجبال ، وصاح أبو سفيان : من أغلق بابيه وكف يده فهو آمن ، قال : ونظر رسول الله ﷺ إلى البارقة فقال : « ما هذا وقد نهيت عن القتال ؟ » فقالوا : نظن أن خالدا قوتل وبدئ بالقتال فلم يكن له بد من أن يقاتل . ثم قال : وقال رسول الله ﷺ بعد أن اطمان خالد بن الوليد : « لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال ؟ » فقال : هم بدءونا بالقتال ووضعوا فينا السلاح ، وقد كففت يدي ما استطعت . فقال : « قضاء الله خير » وذكر ابن سعد أن عدة من أصيب من الكفار أربعة وعشرون رجلا ، ومن هذيل خاصة أربعة ، وقيل مجموع من قتل منهم ثلاثة عشر رجلا . وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال خطب رسول الله ﷺ فقال : « إن الله حرم مكة » الحديث ، فقيل له : هذا خالد بن الوليد يقتل ، فقال : « قم يا فلان فقل له فليرفع القتل » فأتاه الرجل فقال : إن نبي الله يقول لك أقتل من قدرت عليه ، فقتل سبعين ثم اعتذر الرجل إليه ، فسكت « قال : وقد كان رسول الله ﷺ أمر أمراءه أن لا يقتلوا إلا من قاتلهم ، غير أنه أهدر دم نفر سبهم . وقد جمعت أسماءهم من مفرقات الأخبار وهم : عبد العزى بن خطل ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح ، وعكرمة بن أبي جهل ، والحويرث بن نقيد بنون وقاف مصغراً ، ومقيس بن صبابه بمهمله مضمومة وموحدتين الأولى خفيفة ، وهبار بن الأسود . وقينتان كانتا لابن خطل كانتا تغنيان بهجو النبي ، وسارة مولاة بني المطلب وهي التي وجد معها كتاب حاطب . فأما ابن أبي سرح فكان أسلم ثم ارتد ثم شفع فيه عثمان يوم الفتح إلى النبي ﷺ فحقن دمه وقبل إسلامه . وأما عكرمة ففر إلى اليمن

فتبعته امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام فرجع معها بأمان من رسول الله ﷺ . وأما الحويرث فكان شديد الأذى لرسول الله ﷺ بمكة فقتله عليّ يوم الفتح . وأما مقيس بن صَبَابَةَ فكان أسلم ثم عدا على رجل من الأنصار فقتله ، وكان الأنصاري قتل أخاه هشاما خطأ ، فجاء مقيس فأخذ الدية ثم قتل الأنصاري ثم ارتد ، فقتله نُمَيْلة بن عبد الله يوم الفتح . وأما هَبَارٌ فكان شديد الأذى للمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله ﷺ لما هاجرت فنخس^(١) بعيرها فأسقطت ، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت ، فلما كان يوم الفتح بعد أن أهدرَ النبي ﷺ دمه أعلن بالإسلام فقبل منه فعفا عنه . وأما القينتان فاسمها فِرْتَنِي وقرينة ، فاستؤمن لإحداها فأسلمت وقتلت الأخرى . وأما سارة فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر . وقال الحميدي : بل قتلت . وذكر أبو معشر فيمن أهدر دمه الحارث بن طلائل الخزاعي قتله علي . وذكر غير ابن إسحاق أن فرتني هي التي أسلمت وأن قرينة قتلت وذكر الحاکم أيضا من أهدر دمه كعب بن زهير وقصته مشهورة ، وقد جاء بعد ذلك وأسلم ومدح . ووحشي بن حرب وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان وقد أسلمت . وأرنب مولاة ابن خطل أيضا قتلت فيما ذكر ابن إسحاق فكلت العدة ثمانية رجال وست نسوة ويحتمل أن تكون أرنب . وأم سعد هما القينتان اختلف في اسمها أو باعتبار الكنية واللقب .

وعند موسى بن عقبة في المغازي - وهي أصبح «اصنف في ذلك عند الجماعة - مانصه « أن أبا سفيان وحكيم بن حزام قالا : يارسول الله كنت حقيقا أن تجعل عدتك وكيدك بهوازن ، فإنهم أبعد رحما وأشد عداوة ، فقال : « إني لأرجو أن يجمعها الله لي : فتح مكة وإعزاز الإسلام بها ، وهزيمة هوازن وغنمية أموالهم » . فقال أبو سفيان وحكيم : فادع الناس بالأمان ، رأيت إن اعتزلت قريش فكفت أيديها آمنون هم ؟ قال : « من كف يده وأغلق داره فهو آمن » قالوا : فابعثنا نؤذن بذلك فيهم : قال : « انطلقوا ، فن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن دخل دار حكيم فهو آمن » ودار أبي سفيان بأعلى مكة ودار حكيم بأسفلها . فلما توجهها قال العباس : يارسول الله إني لأمن أبا سفيان أن يرتد ، فرده حتى تريبه جنود الله . قال : « أفعل » فذكر القصة ، وفي ذلك تصريح بعموم التأمين ، فكان

(١) نَقَمَ الدابة : طعن مؤخرها أو جنبها بالمتخاس لتنشط .

هذا أمانا منه لكل من لم يقاتل من أهل مكة ، فن ثم قال الشافعي : كانت مكة مأمونة ولم يكن فتحها عنوة ، والأمان كالصلح . وأما الذين تعرضوا للقتال أو الذين استثنوا من الأمان وأمر أن يقتلوا ولو تعلقوا بأستار الكعبة فلا يستلزم ذلك أنها فتحت عنوة . ويمكن الجمع بين حديث أبي هريرة في أمره ﷺ بالقتال وبين حديث الباب في تأمينه ﷺ لهم بأن يكون التأمين علق بشرط وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال ، فلما تفرقوا إلى دورهم ورضوا بالتأمين المذكور لم يستلزم أن أوباشهم الذين لم يقبلوا ذلك وقاتلوا خالد بن الوليد ومن معه فقاتلهم حتى قتلهم وهزمهم أن تكون البلد فتحت عنوة ، لأن العبرة بالأصول لا بالاتباع وبالأكثر لا بالأقل ، ولاخلاف مع ذلك أنه لم يجر فيها قسم غنيمة ولا سبي من أهلها من باشر القتال أحد ، وهو ما يؤيد قول من قال لم يكن فتحها عنوة . وعند أبي داود بإسناد حسن « عن جابر أنه سئل : هل غنمتم يوم الفتح شيئا ؟ قال : لا » وجنحت طائفة - منهم الماوردي - إلى أن بعضها فتح عنوة لما وقع من قصة خالد بن الوليد المذكورة ، وقرر ذلك الحاكم في « الإكليل » . والحق أن صورة فتحها كان عنوة ومعاملة أهلها معاملة من دخلت بأمان ، ومنع جمع منهم السهيلي ترتب عدم قسمتها وجواز بيع دورها وإجارتها على أنها فتحت صلحا ، أما أولا فلأن الإمام محير في قسمة الأرض بين الغانمين إذا انتزعت من الكفار وبين إبقائها وقفا على المسلمين ، ولا يلزم من ذلك منع بيع الدور وإجارتها . وأما ثانيا فقال بعضهم : لاتدخل الأرض في حكم الأموال ، لأن من مضى كانوا إذا غلبوا على الكفار لم يغبوا الأموال ، فتنزل النار فتأكلها وتصير الأرض عموما لهم كما قال الله تعالى ﴿ ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ﴾ ^(١) الآية . وقال ﴿ وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها ﴾ ^(٢) الآية . والمسألة مشهورة فلا نطيل بها هنا . اهـ .

٦٠٧ - * روى مسلم عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة قال : وَفَدَّتْ وَفودًا إِلَى

(١) المائدة ٢١ .

(٢) الأعراف ١٣٧ .

مُعَاوِيَةَ - وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ - فَكَانَ يَصْنَعُ بَعْضًا لِبَعْضِ الطَّعَامِ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يَكْتَثِرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ ، فَقُلْتُ : أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي ؟ فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ ، ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ ، فَقُلْتُ : الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ : سَبَقْتَنِي ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَلَا أُغْلِمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَأْمَعُشَرَ الْأَنْصَارِ ؟ ... ثُمَّ ذَكَرْتُ مَكَّةَ ، فَقَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَبَعَثَ الزَّبِيرَ عَلَى إِحْدَى الْمَجَنَّبَتَيْنِ بَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمَجَنَّبَةِ الْأُخْرَى ، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحَسْرِ ، فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَةٍ ، قَالَ : فَتَنَظَّرَ قَرَأَنِي ، فَقَالَ : « أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ » قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي » زَادَ غَيْرَ شَيْبَانَ - (أَيِ الرَّاوي) - فَقَالَ : « اهْتَفِ لِي بِالْأَنْصَارِ » قَالَ : فَأَطَافُوا بِهِ ، وَوَبَّشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا وَاتَّبَاعًا - فَقَالُوا : تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ ، فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سَأَلْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَاتَّبَاعِهِمْ ؟ » ثُمَّ قَالَ بَيِّنِيهِ - إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى - ثُمَّ قَالَ : « حَتَّى تَوَافُونِي بِالصَّفَا » قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا ، فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا ، قَالَ : فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُبَيِّحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ ، لِاقْرِيشَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ » فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَمَا الرَّجُلُ فَأَذْرَكْنَاهُ رَغْبَةً فِي قَرَيْتِهِ ، وَرَأْفَةً بِعَشِيرَتِهِ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَجَاءَ الْوَحْيُ - وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوَحْيُ لَا يَخْفَى عَلَيْنَا ، فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْقُضِيَ الْوَحْيُ - فَلَمَّا انْقَضَى الْوَحْيُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَأْمَعُشَرَ الْأَنْصَارِ » قَالُوا : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « قُلْتُمْ : أَمَا الرَّجُلُ فَأَذْرَكْنَاهُ رَغْبَةً فِي قَرَيْتِهِ ؟ » قَالُوا : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ، قَالَ :

= المجنبتين: المجنبتة: جانب العسكر، وله مجنبتان: مينة وميسرة.

على الحسر: جمع حاسر، وهو الذي لا يزرع عليه ولا يمتفر.

أطافوا به: أحاطوا، وإنما خصهم لثقتهم بهم ورفعاً لمراتبهم وإظهاراً لجلالتهم وخصوصيتهم.

ووبشت أوباشها: الأوباش: الجموع من قبائل شتى، والتوبيش: الجمع، أي: جمعت لها جموعاً من أقوام متفرقين في

الأنساب والأماكن.

أبيحت خضراء قريش: أي: استؤصلت وأهلبكت، وخضراؤها: سوادها ومعظمها، والعرب تعبر بالخنصرة عن

« كلا ، إني عبدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ ، وَالْحَيَا مَحْيَاكُمْ ، وَالْمَمَاتُ مَمَاتِكُمْ » فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ ، وَيَقُولُونَ : وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ ، وَيَعْذِرَانِكُمْ » قَالَ : فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سَفْيَانَ ، وَأَعْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ ، قَالَ : وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ . قَالَ : فَأَتَى عَلَى صَنْمٍ إِلَى جَانِبِ الْبَيْتِ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ : قَالَ : وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ ، وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ ، فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَنْمِ جَعَلَ يَطْعَنُ فِي عَيْنِهِ ، وَيَقُولُ : « جَاءَ الْحَقُّ ، وَزَهَقَ الْبَاطِلُ » فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا ، فَعَلَا عَلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو مَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو . .

وفي رواية (١) بهذا الحديث ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى : « اخْضُدُوهُمْ خَضُدًا » وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالُوا : قُلْنَا : ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَمَا اسْمِي إِذَا ؟ كَلَّا ، إني عبدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » .

وفي أُخْرَى (٢) قَالَ : وَفَدْنَا إِلَى مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ ، وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَضَعُ طَعَامًا يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ ، فَكَانَتْ نَوْبِي ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، الْيَوْمَ نَوْبِي ، فَجَاؤُوا إِلَى الْمَنْزِلِ ، وَلَمْ يُدْرِكْ طَعَامُنَا ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُدْرِكَ طَعَامُنَا ؟ فَقَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَجَعَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى الْمَجَنَّبَةِ الْيُمْنَى . وَجَعَلَ الزُّبَيْرُ عَلَى الْمَجَنَّبَةِ الْيُسْرَى وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى التَّبَادُظَةِ

= هاجرت إلى الله وإليكم : أي هاجرت إلى الله تعالى وإلى دياركم لاستيطانها فلا أتركها ولا أرجع عن هجري الواقعة لله تعالى .

العنق : البخل والشح ، ضننت أرضي ، وضننت أرضي .

فاستلمه : استلام الحجر الأسود : لمسة باليد .

سبية القوس : مخففاً : طرفها إلى موضع الوتر .

زهق الباطل : أي اختل وزهد ضائعاً .

(١) مسلم (٣ / ١٤٠٧) - كتاب الجهاد والسير - ٣١ - باب فتح مكة .

(٢) مسلم في نفس الموضع السابق .

البيادقة : الرِّجَالَة ، سماوا بذلك لطفة حركتهم وأنهم ليس معهم ما يتعلمهم .

وَبَطْنِ الْوَادِي ، فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ » فَدَعَوْهُمْ ، فَجَآؤُوا يُهْرَوِلُونَ ، فَقَالَ : « يَامَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، هَلْ تَرَوْنَ أُوبَاشَ قُرَيْشٍ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ قَالَ : « انظُرُوا إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ غَدًا : أَنْ تَحْصُدُوهُمْ حَصْدًا » وَأَخْفَى بِيَدِهِ ، وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ - وَقَالَ : « مَوْعِدُكُمْ الصِّفَا » ، قَالَ : فَمَا أَشْرَفَ يَوْمَئِذٍ لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوهُ ، قَالَ : وَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصِّفَا وَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ ، فَأَطَافُوا بِالصِّفَا ، فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُبَيْدَتْ خُضْرَاءُ قُرَيْشٍ ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ » فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : أَمَا الرَّجُلُ ، فَقَدْ أَخَذْتَهُ رَافَةَ بَعْشِيرِيهِ ، وَرَغَبَةَ فِي قَرَيْتِهِ ، وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قُلْتُمْ : أَمَا الرَّجُلُ : فَقَدْ أَخَذْتَهُ رَافَةَ بَعْشِيرِيهِ ، وَرَغَبَةَ فِي قَرَيْتِهِ ، أَلَا فَمَا اسْمِي إِذَا ؟ ! - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ ، فَالْحَيَا حَيَاتِكُمْ ، وَالْمَاتَ مَمَاتِكُمْ » قَالُوا : وَاللَّهِ ، مَا قُلْنَا إِلَّا ضِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : « فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ ^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ سَرَّحَ الزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامِ ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَخَالَدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْخَيْلِ ، وَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، اهْتَفِفْ بِالْأَنْصَارِ » قَالَ : « أَسْلَكُوا هَذَا الطَّرِيقَ ، فَلَا يُشْرِفَنَّ لَكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنْتُمُوهُ » فَنَادَى مُنَادٌ : لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ دَخَلَ دَارًا فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ » وَعَمَدَ صَنَادِيدُ قُرَيْشٍ فَدَخَلُوا الْكَعْبَةَ ، فَغَصَّ بِهِمْ ، وَطَافَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ ، ثُمَّ أَخَذَ بَجَنْبَتِي الْبَابِ ، فَخَرَجُوا ، فَبَيَّعُوا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ .

= اخمصدوهم : الحصد : كناية عن الاستئصال والمبالغة في القتل .
 أخفى : قال الحميدي : أخفى بيده : أشار بجأفتها ، وصفا للحصد والقتل .
 أناموه : أي قتلوه ، ومنه سمي السيف سنيًا ، أي : مهلكًا .
 (١) أبو داود (٢ / ١٦٣) ، كتاب الحجاج والإمارة والفيء ، باب ماجاء في خبر مكة .

٦٠٨ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مَعْفَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ - يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ قَالَ : فَقَرَأَ ابْنُ مَعْفَلٍ وَرَجَعَ فَقَالَ مُعَاوِيَةَ : لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَعْفَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وفي رواية أبي داود ^(١) قال : رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ فتحِ مكةَ - وهو على ناقةٍ - يقرأُ بسورةِ الفتحِ ، وهو يُرَجِّعُ .

٦٠٩ - * روى البخاري ومسلم عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كِنْدَاءِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ .

وَفِي رِوَايَةٍ ^(٢) : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا ، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا .

٦٠٨ - البخاري بنحوه (١٢ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟ .
ومسلم بلفظه (١ / ٥٤٧) ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - ٣٥ - باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة .

الترجيع : هو تقارب ضروب الحركات في القراءة ، وأصله : الترديد ، وترجيع الصوت : ترديده في الحلق ، وقد جاء تفسيره في حديث عبد الله بن مغل في كتاب التوحيد من صحيح البخاري « أ أ أ » بيمزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثم همزة أخرى ، كذا ضبطه الحافظ وغيره ، وقال العلامة علي القاري : الأظهر أنها ثلاث ألفات ممدودات . ثم قالوا : يجمل أمرين . أحدهما : أن ذلك حدث من هز الناقة .

والآخر : أنه أشيع المد في موضعه ، فحدث ذلك ، قال الحافظ : وهذا الثاني أشبهه بالسياق ، فإن في بعض طرقه « لولا أن يجتمع الناس ، لقرأت لكم بذلك « اللحن » أي : النغم ، وقد ثبت الترجيع في غير هذا الموضع ، فأخرج الترمذي في « الشمائل » والنسائي وابن ماجه وأبو داود واللفظ له من حديث أم هانئ « كنت أسمع صوت النبي ﷺ وهو يقرأ . وأنا نائمة على فراشي - يرجع القرآن » ، وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جرة ، معنى الترجيع : تحسين التلاوة ، لاترجيع الغناء ، لأن القراءة بترجيع الغناء ، تنافي الحشوع الذي هو مقصود التلاوة .

(١) أبو داود (٢ / ٧٤) ، كتاب الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة .

٦٠٩ - البخاري (١٨ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٩ - باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة .
ومسلم نحوه (٢ / ٩١٨) ١٥ - كتاب الحج - ٣٧ - باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى .

(٢) البخاري بنحوه (٣ / ٤٢٧) ٢٥ - كتاب الحج - ٤١ - باب من أين يخرج من مكة ؟ .
ومسلم بلفظه (٢ / ٩١٨) ١٥ - كتاب الحج - ٣٧ - باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى .

زَادَ فِي رِوَايَةِ (١) : قَالَ هِشَامُ (أَي ابْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ) : فَكَانَ أَبِي يَدْخُلُ مِنْهَا كِلَيْهِمَا ، وَكَانَ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ (٢) : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ ، وَدَخَلَ فِي الْعُمْرَةِ مِنْ كَدَى ، قَالَ : وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهَا جَمِيعاً ، وَكَانَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَدْخُلُ مِنْ كَدَى ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ .

٦١٠ - * رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءٌ بَغْيَرٍ إِحْرَامٍ . وَفِي رِوَايَةِ قَتَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرٍ .

وزاد النسائي في أخرى (٣) : أرخى طرفها بين كتفيه .

قوله : (وعليه عمامة سوداء) فيه جواز لبس الثياب السود وفي الرواية (الأخرى خطب الناس وعليه عمامة سوداء) فيه جواز لباس الأسود في الخطبة وإن كان الأبيض أفضل منه ، كما ثبت في الحديث الصحيح «خير ثيابكم البياض» (٤) . وأما لباس الخطباء السود في حال الخطبة فجائز ولكن الأفضل البياض كما ذكرناه وإنما لبس العمامة السوداء في هذا الحديث بيانا للجواز والله أعلم . اهـ (شرح صحيح مسلم) .

وفي رواية للبخاري ومسلم (٥) عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر .

(١) مسلم في نفس الموضوع السابق (٢ / ١١٩) .

(٢) أبو داود (٢ / ١٧٤) ، كتاب المناسك ، باب دخول مكة .

٦١٠ - مسلم (٢ / ١٩٠) ١٥ - كتاب الحج - ٨٤ - باب جواز دخول مكة بغير إحرام .

(٣) النسائي (٨ / ٢١١) ، كتاب الزينة ، باب إرخاء طرف العمامة بين الكتفين .

(٤) أخرجه ابن ماجه (١ / ٤٧٣) ٦ - كتاب الجنائز - ١٢ - باب ماجاء فيما يستحب من الكفن .

وأخرج الترمذي نحوه (٥ / ١١٧) ٤٤ - كتاب الأدب - ٤٦ - باب ماجاء في لبس البياض . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) البخاري (١٠ / ٢٧٥) ٧٧ - كتاب اللباس - ١٧ - باب المغفر .

ومسلم (٢ / ١٩٠) ١٥ - كتاب الحج - ٨٤ - باب جواز دخول مكة بغير إحرام .

٦١١ - * روى الطبراني عن عبد الله بن عمرو قال : لما فُتِحَتْ مَكَّةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كُفُّوا السَّلَاحَ إِلَّا خِرَازِعَةَ عَنْ بَنِي بَكْرٍ » فَأَذِنَ لَهُمْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ قَالَ : « كُفُّوا السَّلَاحَ » فَلَقِيَ رَجُلًا مِنْ خِرَازِعَةَ رَجُلًا مِنْ بَنِي بَكْرٍ مِنْ غَدِ بِالْمُرْدَلِفَةِ ، فَقَتَلَهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ ، وَرَأَيْتَهُ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ : « إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : « إِنَّ فُلَانًا ابْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا دِعْوَةَ فِي الْإِسْلَامِ ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْأَثْلَبُ » قَالُوا : وَمَا الْأَثْلَبُ ؟ قَالَ « الْحَجَرُ » وَقَالَ : « لِاصْلَاةٍ بَعْدَ الْعِدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ » قَالَ : « وَلَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا » .

٦١٢ - * روى أبو داود والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ خطب يوم الفتح بمكة فكبّر ثلاثاً ، ثم قال : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ صَدَقَ وَعْدُهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ : أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْتَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُذَكَّرُ وَتُدْعَى مِنْ دَمٍ ، أَوْ مَالٍ تَحْتَ قَدَمِي ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ ، وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ » ثُمَّ قَالَ : « أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْخَطَا شِبْهُ الْعَمْدِ - مَا كَانَ بِالسُّوْطِ وَالْعَصَا - : مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِهَا وَأَوْلَادُهَا » .

= قوله (وعلى رأسه المغفر) : بكسر الميم وسكون العين المعجمة وفتح الفاء ، وهو للنسوج من الدرع على قدر رأسه . ولاتعارض بينه وبين حديث : (وعليه عمامة سوداء) إذ يحتمل أن تكون العمامة فوق المغفر أو العكس أو كان أول دخوله على رأسه المغفر ثم أزاله ولبس العمامة بعد ذلك أ . هـ . وقاله السُّنْدِيُّ .

٦١١ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٧٧) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات . ذُحُولٌ : جمع ذُحُلٍ ، والذُّحُلُ الحقد والعداوة ، يقال : طلب بذحله : أي طلب بثأره . دِعْوَةٌ : في النسب بالكسر وهو أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته وقد كانوا يفعلونه . فنهى عنه وجعل الولد للفراش . الأَثْلَبُ : الحجارة .

٦١٢ - أبو داود (٤ / ١٨٥) ، كتاب الديات ، باب في الخطأ شبه العمد . والنسائي بعضه (٨ / ٤٠) ، كتاب القسامة ، باب كم دية شبه العمد ؟ مأْتَرَةٌ الْمَأْتَرَةُ : واحدة المأْتَرِ الرَّوِيَّةِ عن العَرَبِ ، وهي مكارم أخلاقها ، التي يحدث بها عنها . سِقَايَةُ الْحَاجِّ : ما كانوا يسقونه الحجيج من الزَّيْبِ الْمُنْبُوذِ في الماء . سِدَانَةُ الْبَيْتِ : خِدْمَتُهُ ، وَالْبَيْتُ : بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامِ .

- وفي أخرى لأبي داود (١) ، قال : « عَقْلٌ شَبِهَ الْعَمْدِ مَعْظَمَةٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ » .

زاد في رواية (٢) « وذلك أن ينزرو الشيطان بين الناس ، فتكون دماء في عييا في غير ضغينة ، ولا حمل سلاح » .

٦١٣ - * روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة ، قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين ، فإنها لا تحل لأحد كان قبلي ، وإنها أحلت لي ساعة من نهار ، وإنها لن تحل لأحد من بعدي فلا ينفّر صيدها ، ولا يختلي شوكرها ، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد . ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين : إما أن يفتدى ، وإما أن يقيد » فقال العباس : إلا الإذخر ، فإننا نجعله لقبورنا ويوتنا . فقال رسول الله ﷺ : « إلا الإذخر » فقام أبو شاه - رجل من أهل

(١) أبو داود (٤ / ١١٠) ، كتاب الديات ، باب ديات الأعضاء .

العقل : الذئبة ، وأصلها : أن القاتل كان إذا قتل قتيلاً جمع الذئبة من الإبل فمقلها بفناء أولياء القتول ليقبلوها منه ، فسببت ، الذئبة عقلاً ، وأصل الذئبة : الإبل ، ثم قومت بعد ذلك بالذهب والورق وغيرهما . والعاقلة : هم العصبة والأرقاب من قبل الأب ، الذين يمطون دية قتيل الخطأ .

(٢) أبو داود (٤ / ١١٠) ، كتاب الديات ، باب ديات الأعضاء .

ينزرو : النزو : الوؤوب .

عييا : أي : جهالة . والمراد به : الخطأ . والمعنى : أن يتراعى القوم فيوجد بينهم قتيل لا يندري من قتله ، ويؤمن أمره فلا يتبين ، ففيه الذئبة . ضغينة : الضغينة : الحقد .

٦١٣ - البخاري (٥ / ٨٧) ٤٥ - كتاب اللقطة - ٧ - باب كيف تعرف لقطه أهل مكة ؟

ومسلم (٢ / ٩٨٨) ١٥ - كتاب الحج - ٨٢ - باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها ، إلا لمنشد ، على الدوام .

ولا يختلي : الخلا : المشب ، واختلاؤه : قطعه .

ساقطتها إلا لمنشد : هي اللقطة ، وهو الشيء الذي يلقي على الأرض لاصحاب له يعرف ، وقوله : « لا تحل إلا لمنشد » يعني : لمعرف ، وهو من نشدت الضالة : إذا طلبتها ، فأنت ناشد ، وأنشدتها : إذا عرّفها ، فأنت منشد ، واللقطة في جميع البلاد لا تحل إلا لمن أنشدها سنة ، ثم يملكها بعد السنة ، بشرط الضمان لصاحبه إذا وجده ، فأما مكة ، فإن في لقطتها وجهين ، أحدهما : أنها كسائر البلاد ، والثاني : لا تحل ، لقوله ﷺ : « لا تحل لقطتها إلا لمنشد » والمراد به : منشد على الدوام ، وإلا فأى فائدة لتخصيص مكة بالإشاد ؟ .

اليمن - فقال : اكتبوا لي يارسولَ الله ، فقال رسولُ الله ﷺ : « اكتبُوا لأبي شاهٍ » . قلتُ للأوزاعي : ما قوله اكتبوا لي يارسولَ الله ؟ قال : هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ .

قال في الفتح : واستدل مجديثي ابن عباس وأبي هريرة المذكورين في هذا الباب على أن لقطة مكة لا تلتقط للتليق بل للتعريف خاصة ، وهو قول الجمهور ، وإنما اختصت بذلك عندهم لإمكان إيصالها إلى ربها ، لأنها إن كانت للكي فظاهر ، وإن كانت للأفافي فلا يخلو أفق غالباً من وارد إليها ، فإذا عرفها واجدها في كل عام سهل التوصل إلى معرفة صاحبها ، قاله ابن بطال . وقال أكثر المالكية وبعض الشافعية : هي كغيرها من البلاد ، وإنما تختص مكة بالمبالغة في التعريف لأن الحاج يرجع إلى بلده وقد لا يعود فاحتاج الملتقط بها إلى 'بالغة في التعريف . واحتج ابن المنير لمذهبه بظاهر الاستثناء ، لأنه نفى الحل واستثنى نشد فدل على أن الحل ثابت للمنشد لأن الاستثناء من النفي إثبات ، قال : ويلزم على هذا أن مكة وغيرها سواء ، والقياس يقتضي تخصيصها . والجواب أن التخصيص إذا وافق الغالب لم يكن له مفهوم ، والغالب أن لقطة مكة ييأس ملتقطها من صاحبها وصاحبها من وجدانها لتفرق الخلق إلى الآفاق البعيدة ، فربما داخل الملتقط الطمع في تملكها من أول وهلة فلا يعرفها فهي الشارع عن ذلك وأمر أن لا يأخذها إلا من عرفها ، وفارقت في ذلك لقطة العسكر ببلاد الحرب بعد تفرقهم فإنها لاتعرف في غيرهم باتفاق ، بخلاف لقطة مكة فيشرع تعريفها لإمكان عود أهل أفق صاحب اللقطة إلى مكة فيحصل متوصل إلى معرفة صاحبها وقال إسحاق بن راهويه : قوله « إلا لمنشد » أي لمن سمع ناشداً يقول : من رأى لي كذا ؟ فحينئذ يجوز لو وجد اللقطة أن يعرفها ليردها على صاحبها ، وهو أضيقت من قول الجمهور لأنه قيده بحالة للمعرف دون حالة ، وقيل : المراد بالمنشد الطالب حكاه أبو عبيد ، وتعبه بأنه لايجوز في اللغة تسمية الطالب منشداً . قلت : ويكفي في رد ذلك قوله في حديث ابن عباس : « لا يلتقط لقطتها إلا معرف » والحديث يفسر بعضه بعضاً ، وكأن هذا

= بخير النظرين : خير النظرين : أَوْقَى الأمرين له ، فإما أن يدوا ، أي : يُعطوا الدية ، وهي العقل ، وإما أن يُقتل ، أي : يُقتل قصاصاً ، فأمر الأمرين اختار وليُّ الدم كان له ، وهو مذهب الشافعي ، وقال أبو حنيفة : من وجب له القصاص لم يجز له تَرَكَهُ وأخذ الدية .

هو النكتة في تصدير البخاري الباب بمحدث ابن عباس ، وأما اللغة فقد أثبت الحربي جواز تسمية الطالب منشدا وحكاة عياض أيضا واستدل به على أن لقطه عرفة والمدينة النبوية كسائر البلاد لاختصاص مكة بذلك ، وحكى الماوردي في « الحاوي » وجهها في عرفة أنها تلتحق بمكة لأنها تجمع الحاج كمكة ولم يرجح شيئا ، وليس الوجه المذكور في « الروضة » ولأصلها ، واستدل به على جواز تعريف الضالة في المسجد الحرام بخلاف غيره من المساجد ، وهو أصح الوجهين عند الشافعية . والله أعلم . ١. هـ

قال النووي : قوله ﷺ (اكتبوا لأبي شاه) هذا تصريح بجواز كتابة العلم غير القرآن ومثله حديث علي رضي الله عنه ما عنده إلا ما في هذه الصحيفة ومثله حديث أبي هريرة : كان عبد الله بن عمرو يكتب ولا يكتب وجاءت أحاديث بالنهي عن كتابة غير القرآن فمن السلف من منع كتابة العلم وقال جمهور السلف بجوازه ثم أجمعت الأمة بعدمه على استحبابه ، وأجابوا عن أحاديث النهي بجوابين : أحدهما : أنها منسوخة وكان النهي في أول الأمر قبل اشتهار القرآن لكل أحد ، فنهى عن كتابة غيره خوفا من اختلاطه واشتباهه ، فلما اشتهر وأمنت تلك المفسدة أذن فيه . والثاني : أن النهي تنزيه لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة والإذن لمن لم يوثق بحفظه ، والله أعلم . ١. هـ

٦١٤ - * روى الترمذي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم فتح مكة ، فقال : « يا أيها الناس ، إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية ، وتعاظمها بآبائها ، فالناس رجلان : برّ تقي كريم على الله عز وجل ، وفاجر شقي هين على الله عز وجل والناس كلهم بنو آدم ، وخلق الله آدم من تراب قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ ﴾ إلى ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١) . »

٦١٥ - * وعن عبد الله بن زبير قال : قال عليّ للعبّاس : قل للنبي يعطيك الخزانة

٦١٤ - الترمذي (٢٨٩ / ٥) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ٥٠ - باب « من سورة الحجرات » . وإسناده حسن .

عبية : العبية : بضم العين وكسرهما ، وتشديد الباء والياء ، مأخوذ من العبء : الثقل .

(١) الحجرات ١٣ .

٦١٥ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ، وقال : رواه أبو يعلى وهو مرسل ، عبد الله بن زبير لم يدرك القصة . =

فَسَأَلَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أُعْطِيَكُمْ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ذَلِكَ مَا يَرْزُقُكُمْ وَلَا تَرْزُقُونَهَا فَأَعْطَاهُمْ السَّقَايَةَ » .

وفي رواية (١) عن عبد الله بن أبي زُرَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ لِلْعَبَّاسِ : سَلْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَةَ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : « أُعْطِيَكُمْ السَّقَايَةَ تَرْزُقُكُمْ وَلَا تَرْزُقُونَهَا » وَقُلْتُ لِلْعَبَّاسِ : سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعْمِلُكَ عَلَى الصَّدَقَاتِ فَقَالَ : « مَا كُنْتُ لِأَسْتَعْمِلَكَ عَلَى غَسَالَةِ ذُنُوبِ النَّاسِ » .

٦١٦ - * روى النسائي وابن ماجه عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح ولواؤه أبيض .

٦١٧ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أُقْبِلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، مُرْدِفًا أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ ، وَمَعَهُ عَثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحِجْبَةِ ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعَثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا ، فَسَأَلَهُ : أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ : كَمْ صَلَّى سَجْدَةً ؟ .

قال في الفتح : وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن صفية بنت شيبة قالت : « لما نزل رسول الله ﷺ واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به ، فلما قضى طوافه دعا عثمان ابن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها ، ثم وقف على باب الكعبة فخطب »

= الخِزَانَةُ : السَدَانَةُ وَالْحِجَابَةُ .

الرُّزْءُ : الْمَصِيبَةُ .

(١) أورده الهيثمي في جمع الزوائد وقال : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

٦١٦ - النسائي (٥٩ / ٢٠٠) ، كتاب المناسك ، باب دخول مكة باللواء . ولكن دون قوله : « يوم الفتح » .

وابن ماجه (٢ / ٩٤١) ٢٤ - كتاب الجهاد . ٢٠ - باب الرايات والألوية .

٦١٧ - البخاري (٨ / ١٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٩ - باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة .

الحِجْبَةُ : جمع حاجب ، وهو سادن البيت .

قال ابن إسحاق : وحدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قام على باب الكعبة ، فذكر الحديث ، وفيه : ثم قال « يامعشر قريش ، ماترون أي فاعل فيكم ؟ » قالوا : خيرا ، أخ كريم وابن أخ كريم . قال : اذهبوا فأنتم الطلقاء » ثم جلس فقام علي^١ فقال : اجمع لنا الحجابة والسقاية ، فذكره . وروى ابن عائد من مرسل عبد الرحمن بن سابط أن النبي ﷺ دفع مفتاح الكعبة إلى عثمان فقال : « خذها خالدة مخلدة ، إني لم أدفعها إليكم ولكن الله دفعها إليكم ، ولا يزعها منكم إلا ظالم » ومن طريق ابن جريج أن عليا قال للنبي ﷺ : اجمع لنا الحجابة والسقاية ، فنزلت : ﴿ إِنْ أَرَادْتُمْ أَنْ تُطِئُوا بِرِجْلَيْ الْإِنْسَانِ فَاغْلُظْ عَلَيْهِ ﴾ (١) فدعا عثمان فقال : « خذوها يا بني شبيبة خالدة تالدة ، لا يزعها منكم إلا ظالم » ومن طريق علي بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال : « يا بني شبيبة ، كلوا مما يصل إليكم من هذا البيت بالمعروف » وروى الفاكهي من طريق محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي ﷺ لما ناول عثمان المفتاح قال له : « غيبه » قال الزهري : فلذلك يغيب المفتاح . ومن حديث ابن عمر أن بني أبي طلحة كانوا يقولون : لا يفتح الكعبة إلا هم ، فتناول النبي ﷺ المفتاح ففتحها بيده . اهـ

٦١٨ - * روي البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ دخل مكة من كداء ، من الثنية العليا التي عند البطحاء ، وخرج من الثنية السفلى . وفي رواية له وسلم (٢) : أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ، ويدخل من طريق المعرس .

زاد البخاري (٢) : وأن رسول الله ﷺ كان إذا خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة ، فإذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي ، وبات حتى يصبح .

= (١) النساء : ٥٨ .

٦١٨ - البخاري (٣ / ٤٣٦) ٢٥ - كتاب الحج - ٤٠ - باب من أين يدخل مكة ؟ .

الثنية : موضع مرتفع من الأرض .

كداء : بفتح الكاف ممدوداً : من أعلى مكة ، وبضها مقصوراً : من أسفلها .

(٢) البخاري (٣ / ٢٩١) ٢٥ - كتاب الحج - ١٥ - باب خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة .

ومسلم (٢ / ٩١٨) ١٥ - كتاب الحج - ٣٧ - باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من

الثنية السفلى .

(٣) البخاري في نفس الموضوع السابق .

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ ^(١) : وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ وَيُخْرَجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى .

قال النووي : قيل إنما فعل النبي ﷺ هذه المخالفة في طريقه داخلا وخارجا تفاقولا بتغير الحال إلى أكل منه كما فعل في العيد ، وليشهد له الطريقان وليتبرك به أهلها ومذهبنا أنه يستحب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من السفلى لهذا الحديث ولا فرق بين أن تكون هذه الثنية على طريقه كالمدني والشامي أو لا تكون كاليميني فيستحب لليميني وغيره أن يستدير ويدخل مكة من الثنية العليا وقال بعض أصحابنا : إنما فعلها النبي ﷺ لأنها كانت على طريقه ولا يستحب لمن ليست على طريقه كاليميني وهذا ضعيف والصواب الأول وهكذا يستحب له أن يخرج من بلده من طريق ويرجع من أخرى لهذا الحديث .

٦١٩ - * روى الطبراني عن الزُّهْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِثَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ : « أَتَيْتَنِي بِمِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ » فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ ، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَنْتَظِرُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرَقِ ، وَيَقُولُ : « مَا يَحْبِسُهُ ؟ » فَسَعَى إِلَيْهِ رَجُلٌ ، وَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي عِنْدَهَا الْمِفْتَاحَ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ أُمُّ عِثَانَ - تَقُولُ : إِنْ أَخَذَهُ مِنْكُمْ لَمْ يُعْطِيكُمْوهُ أَبَدًا فَلَمْ يَزَلْ بِهَا عِثَانٌ ، حَتَّى أُعْطِيَتْهُ الْمِفْتَاحَ فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَتَحَ الْبَابَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ خَرَجَ وَالنَّاسُ مَعَهُ فَجَلَسَ عِنْدَ السَّقَايَةِ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ كُنَّا أَوْتِينَا النَّبُوَّةَ ، وَأُعْطِينَا السَّقَايَةَ ، وَأُعْطِينَا الْحِجَابَةَ مَا قَوْمٌ بِأَعْظَمَ نَصِيبًا مِنَّا فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ مَقَالَتَهُ ، ثُمَّ دَعَا عِثَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ وَقَالَ : « عَيْبُوه » قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَيْبَةَ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيحٍ أَحْسَبُهُ قَالَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَعَلِّي يَوْمَئِذٍ حِينَ كَلِمَةٍ فِي الْمِفْتَاحِ : « إِنَّمَا أُعْطِيَكُمْ مَا تَرَزُّوْنَ وَلَمْ أُعْطِيكُمْ مَا تَرَزُّوْنَ » يَقُولُ أُعْطِيَكُمْ السَّقَايَةَ لِأَنَّكُمْ تُعْرَمُونَ فِيهَا وَلَمْ أُعْطِيَكُمْ الْبَيْتَ أَيُّ إِنِّمْ يَأْخُذُونَ مِنْ هَدْيَيْتِهِ ، هَذَا قَوْلُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

(١) مسلم في الموضع السابق .

٦١٩ - أوردته الهيثبي في مجمع الزوائد (٦ / ١٧٦) ، وقال : رواه الطبراني مرسلًا ، ورجاله رجال الصحيح .
تُرَزُّوْنَ : تصابون . أُعْطِيَكُمْ مَا تَرَزُّوْنَ لِأَنَّكُمْ تَرَزُّوْنَ لَمَّا تَرَزُّوْنَ : أُعْطِيَكُمْ مَا هُوَ نَقْصٌ لَكُمْ وَلَا يَنْقُصُنِي .

٦٢٠ - * وروى الطبراني عن ابن عباس قال : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى الْكَعْبَةِ ثَلَاثَةَ وَسِتُونَ صَنَمًا وَقَدْ شَدَّ لَهُمْ إِبْلِيسُ أَقْدَامَهُمْ بِالرِّصَاصِ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ قَضِيْبُهُ فَجَعَلَ يَهْوِي بِهِ إِلَى كُلِّ صَنَمٍ مِنْهَا فَيَخِرُّ لِرُجُوحِهِ وَيَقُولُ : « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا » حَتَّى مَرَّ عَلَيْهَا كُلِّهَا .

وفي رواية البخاري ومسلم^(١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ سِتُّونَ وَثَلَاثِيْنَ نَصَبٍ ، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ فِي يَدَيْهِ ، وَيَقُولُ : « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبَدِّئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ » .

قال ابن حجر : قوله (بعود في يده ويقول : جاء الحق) في حديث أبي هريرة عند مسلم (يطعن في عينيه بسية القوس) وفي حديث ابن عمر عند الفاكهي وصححه ابن حبان (فيسقط الصنم ولا يسه) ، وللفاكهي والطبراني من حديث ابن عباس (فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه ، مع أنها كانت ثابتة بالأرض ، وقد شد لهم إبليس أقدامها بالريصاص) وفعل النبي ﷺ ذلك لإذلال الأصنام وعابديها ، وإظهار أنها لا تنفع ولا تضر ، ولاتدفع عن نفسها شيئاً . ١. هـ .

٦٢١ - * روى أحمد وأبو داود عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أمرَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ زَمَنَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ ، أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُو كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا ، فَلَمْ يَدْخُلْهَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى مَحَيْتَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا .

قال في بذل المجهود : والظاهر أن ما أمره ﷺ عمر بن الخطاب كان مختصاً بما نقش من

٦٢٠ - المعجم الكبير (١٠ / ٣٣٩) .

والبزار مختصراً : كشف الأستار (٢ / ٣٤٥) .

وقال الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٧٦) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات ، ورواه البزار باختصار .

(١) البخاري (٨ / ١٥٠) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟ .

ومسلم (٣ / ١٤٠٨) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٣٢ - باب إزالة الأصنام من حول الكعبة .

نُصِبَ : النَّصَبُ : بضم الصاد وسكونها : الصنم ، وجمعها أنصاب .

٦٢١ - أحمد في مسنده (٣ / ٣٣٥) .

وأبو داود (٤ / ٧٤) ، كتاب اللباس ، باب في الصور . وإسناده حسن .

الصور على الجدران ، فأمره بحوها ، وأما الأصنام وذوي الأجرام منها فبقيت فيها حتى دخل رسول الله ﷺ الكعبة فأزالها بنفسه كما ثبت أن رسول الله ﷺ دخلها وفيها ثلاثمائة وستون نصباً ، فيطعن فيها ويقول : « جاء الحق وزهق الباطل » .

٦٢٢ - * روى أبو داود عن وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا : هَلْ غَنِمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا .

٦٢٣ - * روى الطبراني عن سَعِيدِ بْنِ يَرْبُوعٍ وَكَانَ يُسَمَّى الصَّرْمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ : « أَرْبَعَةٌ لَا أَوْمَنْهُمْ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَمٍ : الْحُوَيْرِثُ بْنُ نُفَيْلٍ ، وَمِقْيِسُ بْنُ صَبَّابَةَ ، وَهَلَالُ بْنُ خَطْلٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَرْحٍ » فَأَمَّا حُوَيْرِثُ فَقَتَلَهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَمَّا مِقْيِسُ بْنُ صَبَّابَةَ فَقَتَلَهُ ابْنُ عُمَرَ لَهُ بِلْحَاءٍ ، وَأَمَّا هَلَالُ بْنُ خَطْلٍ فَقَتَلَهُ الرَّبِيعُ ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ فَاسْتَأْمَنَ لَهُ عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ . وَقَيْنَتَيْنِ كَانَتَا لِمِقْيَسٍ تَغْنِيَانِ بِهِجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَتَلَتْهُ إِحْدَاهُمَا وَأَقْلَمَتِ الْأُخْرَى فَأَسْلَمَتْ .

وفي رواية للحاكم ^(١) عن سعد بن أبي وقاص قال : لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس إلا أربعة نفر ، وامرأتين ، وقال : « اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة : عكرمة بن أبي جهل ، وعبد الله بن خطيل ، ومقيس بن صبابه ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح » .

* وفي رواية لأبي داود ^(٢) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر ، وامرأتين ، وسماهم ، وابن أبي سرح . فذكر الحديث ، قال : وأما ابن أبي سرح ، فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان ، فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة ، جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ ، فقال : يانبي الله ، بايع

٦٢٢ - أبو داود (٢ / ١٦٣) ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب ما جاء في خبر مكة . وإسناده حسن .

٦٢٣ - المعجم الكبير (٦ / ٦٦) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٧٣) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

(١) المستدرک (٢ / ٥٤) ، وسكت عنه . وأقره الذهبي .

(٢) أبو داود (٣ / ٥٩) ، كتاب الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام .

عبد الله ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي ، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : « أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ ؟ » قَالُوا : مَا نَدْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ ، أَلَا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ ؟ قَالَ : « إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ » .

قال أبو داود : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ أَخَا عَثْمَانَ مِنَ الرِّضَاعَةِ .

وفي رواية للنسائي ^(١) قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةً ، وَامْرَأَتَيْنِ ، وَقَالَ : « أَقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ : عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ خَطَلٍ ، وَمِقْيِسُ بْنُ صَبَابَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي السَّرْحِ » فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَطَلٍ ، فَأَدْرِكُ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حَرِيثٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا - وَكَانَ أَشْبَهُ الرَّجُلَيْنِ - فَقَتَلَهُ . وَأَمَّا مِقْيِسُ بْنُ صَبَابَةَ ، فَأَذْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ ، وَأَمَّا عِكْرِمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ ، فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ : أَخْلِصُوا ، فَإِنَّ أَلْهَتَكُمْ لَا تَعْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَاللَّهِ ، لَئِنْ لَمْ يُنْجِنِي مِنَ الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ ، لَا يُنْجِنِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَاقَبْتِنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِي مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ ، فَلَا جِدْنَهُ عَفْوًا كَرِيمًا . فَجَاءَ فَأَسْلَمَ . وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّرْحِ ، فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ مِثْلَ أَبِي دَاوُدَ .

٦٢٤ - * روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ

= رشيد : رجل رشيد ، أي : لبيب عاقل ، له فطنة .

خائنة الأعين : كناية عن الرمز والإشارة ، كأنها ما تخونه العين ، أي : تسرقه ، لأنها كالسرقة من الحاضرين .

(١) النسائي (١٠٥ / ٧) ، كتاب تحريم الدم ، باب الحكم في المرتد . وهو حديث حسن .

عاصف : ريح عاصف ، أي : شديد الهبوب .

٦٢٤ - البخاري (١٥ / ٨) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟

ومسلم (١٩٨ / ٢) - ١٥ - كتاب الحج - ٨٤ - باب جواز دخول مكة بغير إحرام .

الْكُتْبَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اِقْتُلُوهُ » .

وفي الموطأ^(١) : وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا نَرَى يَوْمئِذٍ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مُحْرِمًا .

وقال أبو داود^(٢) : اسمُ ابنِ خَطَلٍ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَكَانَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ قَتْلَهُ .

٦٢٥ - * روى البخاري ومسلم عن أمِّ هانئِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُخْتِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يُغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » فَقُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ : « مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانئِ » فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ غُسْلِهِ ، قَامَ فَصَلَّى ثِنثِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ : أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أُجْرِتُهُ - فَلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ أُجْرِنَا مِنْ أُجْرَتِ يَأْمٍ هَانئِ » ، قَالَتْ أُمُّ هَانئِ : وَذَلِكَ ضَحَى .

وفي رواية الترمذي^(٣) : أَنَّ أُمَّ هَانئِ قَالَتْ : أُجْرِتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَحْمَائِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ آمَنَّا مِنْهُ آمَنَتِ » .

وفي رواية أبي داود^(٤) : أَنَّهَا أُجَارَتْ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « قَدْ أُجْرِنَا مِنْهُ أُجْرِتِ ، وَآمَنَّا مِنْهُ آمَنَتِ » .

قال الحافظ في الفتح : قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على جواز أمان المرأة إلا شيئاً ذكره عبد الملك بن الماجشون صاحب مالك لا أحفظ ذلك عن غيره قال : إن أمر الأمان إلى الإمام ، وتأول ماورد مما يخالف ذلك على قضايا خاصة .

= (١) مالك في الموطأ (١ / ٤٢٣) ٢٠ - كتاب الحج - ٨١ - باب جامع الحج .

(٢) أبو داود (٣ / ٥٩) ، كتاب الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام .

٦٢٥ - البخاري (١ / ٤٦٩) ٨ - كتاب الصلاة - ٤ - باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به .

ومسلم (١ / ٤٩٦) ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - ١٣ - باب استحباب صلاة الضحى .

أجرنا : أجزرت الرجل : منعت من يريد به سوء ، وأمنتته شره وأذاه .

(٣) الترمذي (٤ / ١٤٢) ٢٢ - كتاب السير - ٢٦ - باب ماجاء في أمان العبد والمرأة .

(٤) أبو داود (٣ / ٨٤) ، كتاب الجهاد ، باب في أمان المرأة .

٦٢٦ - * روى أحمد عن مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي فَسَمَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُطِيعاً قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَمَرَ بِقَتْلِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ بِمَكَّةَ يَقُولُ : « لَا تُغْزَى مَكَّةَ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَداً » .

وفي رواية (١) : (يوم فتح مكة) ، « ولا يقتل رجل من قريش بعد العام صبرا أبدا » هذا الحديث محمول على ألا تغزى مكة على الكفر ، وهو من معجزاته عليه الصلاة والسلام ، فقد ارتدت العرب بعد وفاته إلا قليلا ، وكان ممن لم يرتد مكة .

٦٢٧ - * روى النسائي عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال : جئت رسول الله ﷺ بأبي أمية يوم الفتح ، فقلت : يا رسول الله ، بايع أبي على الهجرة ، فقال رسول الله ﷺ : « أبايعه على الجهاد ، وقد انقطعت الهجرة » .

٦٢٨ - * روى الحاكم عن أنس ، قال : جاء أبو بكر رضي الله عنه يوم فتح مكة بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لو أقررت الشيخ في بيته لأتينا » .

٦٢٩ - * روى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا » .

٦٢٦ - أحمد في مسنده (٤١٢ / ٣) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(١) أحمد في مسنده (٤١٢ / ٣) .

٦٢٧ - النسائي (١٤١ / ٧) ، كتاب البيعة ، باب البيعة على الجهاد .

وأبو داود بمعناه (٣ / ٣) كتاب الجهاد ، باب في الهجرة ، هل انقطعت ؟ وللحديث شواهد تحسنه .

٦٢٨ - المستدرک (٢٤٤ / ٣) ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : على شرط البخاري .

٦٢٩ - البخاري (٣ / ٦) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٢١ - باب فضل الجهاد والسير .

ومسلم (٩٨٦ / ٢) ١٥ - كتاب الحج - ٨٢ - باب تحريم مكة وصيدها وخلوها وشرها ولقطها ، إلا لمنشد على الدوام .

٦٣٠ - * روى الطبراني عن ابن عباس قال : شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةِ أَوْ حَنِينِ أَلْفٍ مِنْ نَبِيِّ سَلِيمٍ .

٦٣١ - * وروى الطبراني عن العداء بن خالد بن هُوذة قال : قَاتَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَنْصُرْنَا اللَّهُ وَلَمْ يَظْهِرْنَا .

* * *

-
- = الهجرة : مفارقة الوطن إلى جهة أخرى بنية المقام فيها ، وكان المهاجر في الشريعة : من فارق أهله ووطنه متوجهاً إلى النبي ﷺ رغبةً في الإسلام .
 جهاد : الجهاد : محاربة الكفار .
 نية : النية : إخلاص الجهاد لله تعالى ، يعني أنه لم يبق بعد الفتح هجرة ، إنما الإخلاص في الجهاد وقتال الكفار
 استنفرتم لسانفروا : الاستنصار : الاستنجاد والاستنصار ، أي : إذا طلب منكم النصرة فأجيبوه . أو أنفروا خارجين إلى نصرته .
 ٦٣٠ - المعجم الكبير (١١ / ٣٧١) .
 وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٧٧) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير زايد النحوي وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، وكلاهما ثقة .
 ٦٣١ - أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨٦) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

دروس من فتح مكة

قال الدكتور السباعي :

* أما فتح مكة ، ففيها من الدروس والعظات ماتضيق عن شرحه هذه الصفحات القلائل ، ففيها نجد طبيعة الرسول ﷺ الداعية الذي لا يجد الحقد على مقاوميه إلى نفسه سبيلاً ، فقد منّ عليهم بعد كفاح استمر بينه وبينهم إحدى وعشرين سنة لم يتركوا فيها طريقاً للقضاء عليه وعلى أتباعه وعلى دعوته إلا سلكوها ، فلما تم له النصر عليهم ، وفتح عاصمة وثنياتهم ، لم يزد على أن استغفر لهم ، وأطلق لهم حريتهم ، وما يفعل مثل هذا في التاريخ ولكن ما يفعله رسول كريم لم يرد بدعوته ملكاً ولا سيطرة ، وإنما أراد له الله أن يكون هادياً وفاتحاً للقلوب والعقول ، ولهذا دخل مكة خاشعاً شاكراً لله ، لا يزهو كما يفعل عظماء الفاتحين .

* وفيما فعله الرسول ﷺ مع أهل مكة حكمة أخرى ، فقد علم الله أن العرب سيكونون حملة رسالته إلى العالم ، فأبقى على حياة أهل مكة وهم زعماء العرب ليدخلوا في دين الله ، ولينطلقوا بعد ذلك إلى حمل رسالة الهدى والنور إلى الشعوب ، يبذلون من أرواحهم وراحتهم ونفوسهم ما أتقن ذلك الشعوب من عمايتها ، وأخرجها من الظلمات إلى النور .

- ومما نذكره من دروسها ودروس معاركه الحربية ﷺ ، هي العبرة البالغة بما انتهت إليه دعوة الله من نصر في أمد لا يتصوره العقل ، وهذا من أكبر الأدلة على أن محمداً رسول الله ﷺ ، وعلى أن الإسلام دعوة الله التي تكفل بنصرها ونصر دعائها والمؤمنين بها والحاملين للوائها والله لا يتخلى عن دعوته وهي حق ورحمة ونور ، والله هو الحق وهو الرحمن الرحيم الذي وسعت رحمته كل شيء ، والله نور السماوات والأرض ، فمن يستطيع أن يطفئ نور الله ! . وكيف يرضى للباطل أن ينتصر النصر الأخير على الحق ، وللهمجية والقسوة والفساد أن تكون لها الغلبة النهائية على الرحمة والصلاح .

ولقد أصاب رسول الله ﷺ والمسلمين جراح في معركتي أحد وحنين ، ولا بد في الدعوة من ابتلاءٍ وجراحٍ وضحايا ﴿ ولينصرون الله من ينصره إن الله لقوي عزيز ﴾ اهـ بتصرف .

فصل : في سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

٦٣٢ - * روى البخاري عن عبد الله بن عمر قال : بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا . فجعل خالد يقتل منهم ويأسر . ودفع إلى كل رجل منا أسيره . حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره ، فقلت : والله لأقتل أسيري ، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره . حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه ، ورفع النبي ﷺ يديه فقال : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد » مرتين .

قال ابن حجر :

قوله : (باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة) بفتح الجيم وكسر المعجمة ثم تحتانية ساكنة ، أي ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة . وهم الكرماني فظن أنه من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من عبد قيس ، وهذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين عند جميع أهل المغازي ، وكانوا بأسفل مكة من ناحية يلم ، قال ابن سعد : بعث النبي ﷺ إليهم خالد بن الوليد في ثلاثمائة وخمسين من المهاجرين والأنصار داعياً إلى الإسلام لا مقاتلاً .

قوله (فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا صبأنا) هذا من ابن عمر راوي الحديث يدل على أنه فهم أنهم أرادوا الإسلام حقيقة . ويؤيده فهمه أن قريشا كانوا يقولون لكل من أسلم صبأ حتى اشتهرت هذه اللفظة وصاروا يطلقونها في مقام الذم ، ومن ثم لما أسلم ثمانية بن أثال وقدم مكة معترفا قالوا له : صبأت ؟ قال : لابل أسلمت . فلما اشتهرت هذه اللفظة بينهم في موضع أسلمت استعمالها هؤلاء ، وأما خالد فحمل هذه اللفظة على ظاهرها لأن قولهم صبأنا أي خرجنا من دين إلى دين ، ولم يكتف خالد بذلك حتى يصرحوا بالإسلام . وقال الخطابي : يحتمل أن يكون خالد تقم عليهم العدول عن لفظ

٦٣٢ - البخاري (٨ / ٥٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٨ - باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة .

صبأنا : صبأ : إذا خرج من دين إلى دين غيره .

الإسلام لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة ولم ينقادوا إلى الدين فقتلهم متأولا قولهم .

قوله (فجعل خالد يقتل منهم ويأسر) في كلام ابن سعد أنه أمرهم أن يستأسروا فاستأسروا فكتف بعضهم بعضا ، وفرقهم في أصحابه ، فيجمع بأنهم أعطوا بأيديهم بعد المحاربة .

قوله (فقلت والله لأقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره) ، وعند ابن سعد « فأما بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم ، وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أسراهم » وفيه جواز الحلف على نفي فعل الغير إذا وثق بطواعيته. قوله (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) قال الخطابي : أنكر عليه العجلة وترك التثبت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم صبأنا . قوله (مرتين) زاد ابن عساكر عن عبد الرزاق « أو ثلاثة » أخرجه الإسماعيلي ، وفي رواية الباقرين « ثلاث مرات » وزاد الباقر في روايته « ثم دعا رسول الله ﷺ عليا فقال : « اخرج إلى هؤلاء القوم واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك » فخرج حتى جاءهم ومعه مال فلم يبق لهم أحد إلا وداه » وذكر ابن هشام في زياداته أنه انفلت منهم رجل فأتى النبي ﷺ بالخبر ، فقال : « هل أنكر عليه أحد ؟ » فوصف له صفة ابن عمر وسالم مولى أبي حذيفة . وذكر ابن إسحاق من حديث ابن أبي حذرد الأسلمي قال : « كنت في خيل خالد فقال لي فتى من بني جَذِيمة قد جمعت يدها في عنقه برمة : يافتي هل أنت آخذ بهذه الرمة فقائدي إلى هؤلاء النسوة ؟ فقلت : نعم ، فقدته بها فقال : اسلمي حبيش ، قبل نفاذ العيش .

أريتك إن طالبتكم فوجدتكم بحليمة أو أدركتكم بالخوانق

الأييات ، قال فقالت له امرأة منهن : وأنت نجيت عسرا ، وتسعا ووترا ، وثانينا تترى . قال : ثم ضربت عنق الفتى ، فأكبت عليه فإزالت تقبله حتى ماتت » وقد روى النسائي والبيهقي في « الدلائل » بإسناد صحيح من حديث ابن عباس نحو هذه القصة وقال فيها « فقال إني لست منهم ، إني عشقت امرأة منهم فدعوني أنظر إليها نظرة - قال فيه - ف ضربوا عنقه ، فجاءت المرأة فوقعت عليه فشقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت ، فذكروا

ذلك للنبي ﷺ فقال : « أما كان فيكم رجل رحيم » ؟ وأخرجه البيهقي من طريق ابن عاصم عن أبيه نحو هذه القصة وقال في آخرها « فأنحدرت إليه من هودجها فحنت عليه حتى ماتت » .

تعليق :

رغم أن خالداً رضي الله عنه قد أخطأ في قتل ناس لم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فإن النبي ﷺ لم يشتد عليه وأصلح خطأه بالتعويض عن القتلى والأموال . وفي هذا درس لنا أن الذي يعمل معرض للخطأ فعلينا أن نتفرق به وعلى الأقل ألا نحمّله إثم ما جرى بسبب خطئه مادام محلاً للاجتهاد وقد أنيط به أن يجتهد .

* * *

فصل : في غزوة حنين

قال ابن حجر في الفتح :

قال أهل المغازي : خرج النبي ﷺ إلى حنين لست خلت من شوال : وقيل لليلتين بقيتا من رمضان . وجمع بعضهم بأنه بدأ بالخروج في أواخر رمضان وسار سادس شوال ؛ وكان وصوله إليها في عاشره ، وكان السبب في ذلك أن مالك بن عوف النصري جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك الثقفيون ، وقصدوا محاربة المسلمين ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فخرج إليهم . قال عمر بن شبة في « كتاب مكة » : حدثنا الحزامي يعني إبراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة أنه كتب إلى الوليد : أما بعد : فإنك تكتب إليّ تسألني عن قصة الفتح ، فذكر له وقتها ، فأقام عامئذ بمكة نصف شهر ، ولم يزد على ذلك حتى أتاه أن هوازن وثقيفا قد نزلوا حنيناً يريدون قتال رسول الله ﷺ وكانوا قد جمعوا إليه ورئيسهم مالك بن عوف .

٦٣٣ - * روى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، استعار من صفوان بن أمية أدرعاً وسلاحاً في غزوة حنين فقال : يا رسول الله أعارية مؤداة ؟ قال : « عارية مؤداة » .

٦٣٤ - * روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً : « منزلنا عنداً إن شاء الله بخيف بني كنانة ، حيث تقاسموا على الكفر » .

وفي رواية^(١) « منزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الحيف ، حيث تقاسموا على الكفر » .

٦٣٣ - المستدرک (٢ / ٤٧) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٦٣٤ - البخاري (٨ / ١٤) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح .

ومسلم (٢ / ١٥٢) ١٥ - كتاب الحج - ٥٩ - باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر .

(١) البخاري (٨ / ١٤) ٦٤ - كتاب المغازي - ٤٨ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح .

قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً : أي في غزوة الفتح ؛ لأن غزوة حنين عقب غزوة الفتح .

بخيف : الحيف : ما انحدر عن غلظ الجبل ، وارتفع عن مسيل الماء . .

حيث تقاسموا : يعني قريشاً .

على الكفر : أي لما تحالفت قريش ألا يبايعوا بني هاشم ولا يناكحهم ولا يؤوم وحصروهم في الشؤب .

٦٣٥ - * روى أبو داود عن سهل بن الحنظلية رضي الله عنه قال : إنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين ، فأطنبوا السير ، حتى كانت عشية ، فحضرت الصلاة عند رسول الله ﷺ ، فجاء رجل فارس فقال : يا رسول الله ، إني أنطلقت بين أيديكم حتى طلعت على جبل كذا وكذا ، فإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم بظعنهم ونعيمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين ، فتبسم رسول الله ﷺ وقال : « تلك غنمة المسلمين غداً إن شاء الله تعالى » ثم قال : « من يحرسنا الليلة ؟ » قال أنس بن أبي مرثد الغنوي : أنا يا رسول الله ، قال : « فأركب » ، فركب فرساً له ، فجاء إلى رسول الله ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ « استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ، ولا نغرن من قبلك الليلة » ، فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلى مصلاة ، فركع ركعتين ، ثم قال : « هل أحسنتم فارسكم ؟ » قال : قالوا : يا رسول الله ، ما أحسنناه ، فتوب بالصلاة ، فجعل رسول الله ﷺ يصلي وهو يلتفت إلى الشعب ، حتى إذا قضى صلاته وسلم قال : « أبشروا فقد جاءكم فارسكم » فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب ، فإذا هو قد جاء ، حتى على رسول الله ﷺ ، فسلم فقال : إني انطلقت ، حتى كنت في أعلى هذا الشعب ، مرني رسول الله ﷺ ، فلما أصبحت طلعت الشعبين كليهما ، فنظرت ، فلم أر فقال له رسول الله ﷺ : « هل نزلت الليلة ؟ » قال : لا ، إلا مصلياً ، أو حاجة ، فقال له رسول الله ﷺ : « قد أوجبت ، فلا عليك أن لا تعمل » .

٦٣٦ - * روى مسلم عن أنس بن مالك قال : افتتحنا مكة ، ثم إنا غزونا حنيناً ،

- أبو داود (٩ / ٣) ، كتاب الجهاد ، باب في فضل الحرس في سبيل الله تعالى .

ياسناد حسنه الحافظ في الفتح .

عن بكرة أبيهم : يقال : جاء القوم على بكرة أبيهم : إذا جاؤوا بأسرهم ولم يتخلف منهم أحد .

ونعيمهم : والنعم في الأصل : الإبل ، وقد تقع على البقر والغنم .

هل نزلت الليلة ؟ : أي : من ظهر حضانك .

قد أوجبت : يقال : أوجب فلان : إذا فعل فعلاً وجبت له به الجنة أو النار ، والمراد به هاهنا الجنة .

٦٣٦ - مسلم (٢ / ٧٣٦) ١٢ - كتاب الزكاة - ٤٦ - باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إسلامه .

قد بلغنا ستة آلاف : قال القاضي : هذا وهم من الراوي عن أنس . والصحيح ما جاء في رواية أخرى أنهم عشرة آلاف =

قَالَ: فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ، قَالَ فَصَفَّتِ الْخَيْلُ، ثُمَّ صَفَّتِ الْمَآئِلَةُ، ثُمَّ صَفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وِرَاءِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَفَّتِ الْغَنَمَ، ثُمَّ صَفَّتِ النَّعَمَ، قَالَ: وَنَحْنُ بِشَرِّ كَثِيرٍ قَدْ بَلَّغْنَا سِتَّةَ آلَافٍ، وَعَلَى مُجَنَّبَةٍ خَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَجَعَلْتُ خَيْلِنَا تَلْوِي خَلْفَ ظُهُورِنَا، فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ انْكَشَفَتْ خَيْلِنَا، وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ، وَمَنْ نَعَلَمُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَنَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، يَا لَلْمُهَاجِرِينَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا لِلْأَنْصَارِ، يَا لِلْأَنْصَارِ» - قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: هَذَا حَدِيثٌ عَمِيَّةٍ - قَالَ: قُلْنَا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَآيَمِ اللَّهِ، مَا أَتَيْنَاهُمْ حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ. قَالَ: فَقَبَضْنَا ذَلِكَ الْمَالَ، ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ، فَحَاصَرْنَا هُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ، فَتَزَلْنَا، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ.

٦٣٧ - * روى أحمد وأبو يعلى عن جابر بن عبد الله قال: لما استقبلنا وادي حنين قال:

= ومعه الطلقاء؛ لأن المشهور في كتب المغازي أن المسلمين كانوا يومئذ اثني عشر ألفاً: عشرة آلاف شهدوا الفتح وألفان من أهل مكة، ومن انضاف إليهم.
تلوي: تعطف وترجع.

عَمِيَّةٌ: قال النووي في شرح مسلم: هذه اللفظة ضبطوها في صحيح مسلم على أوجه. أحدها: عَمِيَّةٌ، بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء، قال القاضي: كذا روينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا، قال: وفسره بالشدّة.

والثاني: عَمِيَّةٌ، كذلك إلا أنه بضم العين.
والثالث: عَمِيَّةٌ، بفتح العين وكسر الميم المشددة وتخفيف الياء، وبعدها هاء السكت، أي: حدثني به عمي، قال القاضي على هذا الوجه معناه عندي: جماعي، أي: هذا حديثهم، قال صاحب العين: العم هنا: الجماعة، وأُشْد عليه ابن دريد في (الجمهرة): أفنيت عمًا وجبرت عمًا.

قال القاضي: وهذا أشبه بالحديث، والوجه الرابع: كذلك إلا أنه بتشديد الياء، وهو الذي ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين، وفسره بمومتي، أي: هذا حديث فضل أعمامي، أو هذا الحديث الذي حدثني به أعمامي، كأنه حدث بأول الحديث عن مشاهدة، ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس، فحدثه به من شاهده من أعمامه أو جماعته الذين شاهدوه.

وأيام الله: هذا من جملة ألفاظ القسم ومعناها فيما يقوله النحويون: أنه جمع بين، وأصله: أيمن، ثم حذفوا النون في القسم تخفيفاً لكثرة الاستعمال، وفيه لغات كثيرة تذكر في كتب النحو.

٦٣٧ - أحمد في مسنده (٢ / ٢٧٦).

= والبزار مختصراً في كشف الأستار (٢ / ٢٥١)، كتاب الهجرة والمغازي، باب غزوة الفتح. وأورده المهيبي في جمع الزوائد (٦ / ١٧٩)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورواه البزار مختصراً، وفيه ابن إسحق

أُنْحَدِرْنَا فِي وَادٍ مِنْ أُوْدِيَةِ تِهَامَةَ أَجُوفَ حَطُوطٍ ، إِنَّمَا نُنْحَدِرُ فِيهِ أَنْحِدَاراً قَالَ : وَفِي عَمَايَةِ الصُّبْحِ وَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ كَمَنُّوا لَنَا فِي شَعَابِهِ وَفِي أَجْنَابِهِ وَمَضَائِقِهِ قَدْ أَجْمَعُوا وَتَهَيَّأُوا وَأَعْدُوا قَالَ : قَوْلَهُ مَارَاعَتَا وَنَحْنُ مَنْحَطُونَ إِلَّا الْكِتَابُ قَدْ شَدَّتْ عَلَيْنَا شَدَّةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَأَنْهَزَمَ النَّاسُ رَاجِعِينَ فَأَنْشَمَرُوا لِأَيْلُوي أَحَدَ عَلَيَّ أَحَدٍ ، وَأَنْحَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ الْيَمِينِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِيَّيْهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَيَّ ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » قَالَ : فَلَاشِيءَ اخْتَمَلْتُ الْإِبِلَ ، بَعْضُهَا بَعْضًا ، فَاَنْطَلَقَ النَّاسُ ، إِلَّا أَنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَهْطًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ غَيْرَ كَثِيرٍ ، وَفِيْمَنْ ثَبَّتَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمَرَ وَمِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَابْنُهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، وَرَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَأَيْمَنُ بْنُ عَبِيدٍ وَهُوَ ابْنُ أُمِّ أَيْمَنَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ وَرَجُلٌ مِنْ هَوَازِنَ عَلَيَّ جَمَلٌ لَهُ أَحْمَرٌ فِي يَدِهِ رَايَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ ، فِي رَأْسِ رُمْحٍ طَوِيلٍ لَهُ أَمَامَ النَّاسِ وَهَوَازِنُ خَلْفَهُ ، فَيَاذَا أَدْرَكَ طَعَنَ بِرُمْحِهِ ، فَيَاذَا قَاتَهُ النَّاسُ رَفَعَهُ لِمَنْ وَرَاءَهُ ، فَاتَّبَعُوهُ . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيَّنَّا ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ هَوَازِنَ صَاحِبَ الرَّايَةِ عَلَيَّ جَمَلِهِ ذَلِكَ يَصْنَعُ مَا يَصْنَعُ ، إِذْ هَوَى لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُرِيدَانِهِ ، قَالَ : فَيَأْتِيهِ عَلِيُّ مِنْ خَلْفِهِ فَيَضْرِبُ عِرْقَ وَبِي الْجَمَلِ فَيُوقِعُ عَلَيَّ عَجْزِهِ ، وَوَتَّبَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَيَّ الرَّجُلَ فَضْرَبَهُ ضْرِبَةً أَطْنُ قَدَمَهُ بِنِصْفِ سَاقِهِ فَاَنْجَعَفَ عَنْ رَحْلِهِ وَاجْتَلَدَ النَّاسُ قَوْلَهُ مَارَجَعَتْ رَاجِعَةً النَّاسُ مِنْ هَزِيمَتِهِمْ حَتَّى وَجَدُوا الْأَسَارِيَّ مَكْتَفِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَزَادَ أَبُو يَعْلَى : وَصَرَخَ حِينَ كَانَتْ الْهَزِيمَةُ كَلْدَةً وَكَانَ أَخَا صَفْوَانَ ابْنَ أُمَيَّةَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكًا فِي الْمَدَّةِ

= وقد صرح بالسباع في رواية أبي يعلى ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

أجوف : متسع .

حطوط : منحدر .

عماية الصبح : ظلامه قبل أن يتبين .

كنوا : استخفوا متربصين .

انشمروا : انفضوا وانهمزوا .

فلاشيء حملت الإبل ، بعضها على بعض : أي أن الإبل لم تُركب وأنها كانت متزاحمة .

أطن قدمه : قطعها .

انجفت : سقط صريعاً .

التي ضَرَبَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَا بَطَلَ السَّخْرُ الْيَوْمَ . فَقَالَ لَهُ صَفْوَانُ : اسْكُتْ فَضَّ اللَّهُ فَاكَ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَرَبِّي رَجُلٌ مِنْ قَرَيْشٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَرَبِّي رَجُلٌ مِنْ هَوَازِنَ .

٦٢٨ - * روى مسلم عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ ، فَبَيْنَا نَحْنُ تَتَضَخَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ ، فَأَنَاخَهُ ، ثُمَّ انْتَزَعَ طَلْقًا مِنْ حَقَبِيهِ ، فَقَفِيْدَ بِهِ الْجَمَلَ ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَغَدَّى مَعَ الْقَوْمِ ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ ، وَفَيْنَا ضَعْفَةَ ، وَرِقَّةً مِنَ الظَّهْرِ ، وَبَعْضُنَا مُشَاةً ، إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ ، فَأَتَى جَمَلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ ، ثُمَّ أَنَاخَهُ ، وَقَعَدَ عَلَيْهِ ، فَأَثَارَهُ ، فَأَشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرِقَاءَ ، قَالَ سَلْمَةُ : وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ ، فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخِطَامِ الْجَمَلِ ، فَأَنْخُتُهُ ، فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سَيْفِي ، فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ فَنَسَدَرَ ، ثُمَّ جِئْتُ بِالْجَمَلِ أَقْوَدَهُ عَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ ، فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَالَ : « مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟ » قَالُوا : ابْنُ الْأَكُوْعِ ، قَالَ : « لَهٗ سَلْبُهُ أَجْمَعُ » .

وفي رِوَايَةٍ (١) قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهِيَ فِي سَفَرٍ ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ، ثُمَّ انْفَتَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَطْلَبُوهُ وَأَقْتُلُوهُ » فَقَتَلْتُهُ ، فَنَفَلَنِي سَلْبَةً .

= فَعَضَّ اللَّهُ فَاكَ : اسْقَطَ أَسْنَانَكَ .

يَرَبِّي : يَسُودِي .

٦٢٨ - مسلم (١٣٧٤ / ٢) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ١٣ - باب استحفاق القتال سلب القتييل .

تتضحى : أي : تتغذى وقت الضحى .

طلقاً : الطلق : قيد يتخذ من الجلود .

من حقبه : الحقب : جبل يشد على بطن البعير بما يلي مؤخره .

ورقعة من الظهر : الظهر : المركوب ، والرقعة في حال الضعف .

ورقاء : ناقة ورقاء : ذات لون أسمر ، والورقعة : السمرة .

أشتد : أعدو بشدة .

فندَرَ : نَدَرَ رَأْسَهُ ، أي : طار عن بَدَنِهِ .

(١) البخاري (١٦٨ / ٦) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٧٣ - باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان .

٦٣٩ - * روى مسلم عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : غزونا مع رسول الله ﷺ حَنِيناً فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ ، فَأَعْلُو ثَنِيَّةً ، فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ ، فَأَرَمِيَهُ بِسَهْمٍ ، فَتَوَارَى عَنِّي ، فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ ، فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِن ثَنِيَّةٍ أُخْرَى ، فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَوَلَّى صَحَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَرْجِعَ مُنْهَرِماً وَعَلِيٌّ بُرْدَتَانِ ، مُتَزَرِّ يَاحِذَاهُمَا ، مُرْتَدٍ بِالْأُخْرَى ، فَاسْتَطَلَقَ إِزَارِي ، فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعاً ، وَمَرَزْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْهَرِماً ، وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَرَعًا » فَلَمَّا عَشَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ ، ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَةً مِنَ تَرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهُهُمْ ، فَقَالَ : « شَاهَتِ الْوُجُوهُ » فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنِيهِ تَرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

٦٤٠ - * روي البزار عن بُرَيْدَةَ قَالَ : تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حَنِينٍ فَلَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ زَيْدٌ وَهُوَ أَخِيذُ بَعْنَانٍ بَعْلَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشَّهْبَاءِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَيْحَكَ أَدْعُ النَّاسَ » فَنَادَى زَيْدٌ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكُمْ ، فَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ فَقَالَ : « أَدْعُ الْأَنْصَارَ » فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكُمْ ، فَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ فَقَالَ : « وَيْحَكَ خُصَّ الْأَوْسَ وَالخَزْرَجَ » . فَنَادَى : يَا مَعْشَرَ

٦٣٩ - مسلم (٣ / ١٤٠٢) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٨ - باب في غزوة حنين .

منهزمياً : قال العلماء : قوله منهزماً ، حال من ابن الأكوع ، كما صرح أولا بانهزاه ، ولم يرد أن النبي ﷺ انهزم . وقد قالت الصحابة كلهم رضي الله عنهم : أنه ﷺ ما انهزم . ولم ينقل أحد قط أنه انهزم ﷺ في موطن من المواطن . وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يعتقد انهزاه ﷺ ولا يجوز ذلك عليه .

فاستطلق إزاري : أي انحل لاستعجالي .

فلما عَشَوْا رسول الله ﷺ : أي أتوه من كل جانب .

شاهت الوجوه : أي قبحت .

٦٤٠ - البزار : كشف الأستار (٢ / ٣٤٧) ، كتاب الهجرة والمغازي ، باب غزوة الفتح ، .

وقال الميثقي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨١) : رواه البزار ، ورجاله ثقات . أقول : يروي ابن إسحاق عن العباس ابن عبد المطلب أنه هو الداعي للمنهزمين بأمر النبي ﷺ وأنه صرخ بالأنصار ، يا أصحاب الثمرة . وروى مسلم مثله عن العباس .

كما ذكر أنه رجع من الأنصار مائة هم الذين خاضوا المعركة مع الذين ثبتوا معه وانتصروا .

والظاهر أن في رواية البزار فجوة يملؤها ما ذكره ابن إسحاق ومسلم عن العباس .

الأوس والحزرج هذا رسول الله ﷺ يدعوكم ، فلم يجيء أحد فقال : « وَيَحْك خُصَّ المهاجرين ، فَإِنَّ لِي فِي أَعْنَاقِهِمْ بَيْعَةٌ » قَالَ فَحَدَّثَنِي بُرَيْدَةُ أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنْهُمْ أَلْفَ قَدْرٍ طَرَحُوا الْجُفُونَ حَتَّى أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَشَوْا قُدَمَا حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .

٦٤١ - * روى الطبراني عن الحارث بن بديل قال : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ أَجْمَعُونَ إِلَّا الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلِبِ وَأَبَا سَفِيَانَ بْنَ الْحَارِثِ ، قَرَّمَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجُوهِنَا بِقُبُضَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَانْهَزَمْنَا فَمَا يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنْ شَجَرَةً وَلَا حَجْرًا إِلَّا وَهُوَ فِي آثَارِنَا .

٦٤٢ - * روى البخاري عن أبي إسحاق أنه سَمِعَ الْبِرَاءَ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ : أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ - فَقَالَ : لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرْ ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاةٍ وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا فَأَكْتَبْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسَّهَامِ . وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَإِنَّ أَبَا سَفِيَانَ بْنَ الْحَارِثِ آخِذٌ بِزِمَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ : « أَنَا النَّبِيُّ الْكَاذِبُ » قَالَ إِسْرَائِيلُ وَزُهَيْرٌ : نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَتِهِ .

٦٤٣ - * روى الحاكم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قَالَ : التَّقَى يَوْمَ حُنَيْنٍ أَهْلُ مَكَّةَ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ وَاشْتَدَّ الْقِتَالُ فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ فَتَدَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ ، فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالُوا : إِلَيْكَ وَاللَّهِ جِئْنَا فَتَنَكُّسُوا رُؤُوسَهُمْ ثُمَّ قَاتَلُوا حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .

٦٤٤ - * روى الترمذي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ

٦٤١ - المعجم الكبير (٣ / ٢٦٧) .

وقال الهيثبي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨١) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

٦٤٢ - البخاري (٨ / ٢٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٤ - باب قول الله تعالى ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتُمْ كَثْرَتَكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا ﴾ - إلى قوله - ﴿ غُفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

٦٤٣ - المستدرک (٣ / ٤٨) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٦٤٤ - الترمذي (٤ / ٢٠٠) ٢٤ - كتاب الجهاد - ١٥ - باب ماجاء في الثبات عند القتال .

وقال : هذا حديث حسن غريب من حديث عبيد الله ، لانعرفه إلا من هذا الوجه ، وحسن إسناده الحافظ في (الفتح) وقال : وهذا أكثر ما وقفت عليه من عدد من ثبت يوم أحد ، قال : وروى أحمد والحاكم من حديث =

حُنينٍ ، وإنَّ الفَيْثَيْنِ لَمَوْلِيَانِ - يَعْنِي : الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ - وَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِائَةٌ رَجُلٍ .

٦٤٥ - * روى أبو داود عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : لما لقي النبي ﷺ المشركين يوم حنين ، فأنكشفوا ، نزل عن بعلته فترجل .

٦٤٦ - * روى مسلم عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال : شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين ، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ ، فلم نفارقة ، ورسول الله ﷺ على بعلته له بيضاء أهداها له قروة بن نفاثة الجذامي . فلما التقى المسلمون والكفار ، ولّى المسلمون مدبرين ، فطفق رسول الله ﷺ يركض بعلته قبل الكفار ، قال عباس : وأنا أخذت بلجام بغلة رسول الله ﷺ أكفها إرادة أن لا تسرع وأبو سفيان أخذت بركاب رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « أي عباس ، ناد أصحاب السمرة » فقال عباس - وكان رجلاً صيماً - فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب السمرة ؟ قال : فوالله ، لكان عطفتمهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها ، فقالوا : يالبيك ، يالبيك ، قال : فاقتتلوا والكفار ، والدعوة في الأنصار ، يقولون : يامعشر الأنصار ، يامعشر الأنصار ، قال : ثم قصرت الدعوة على بني الحارث ابن الخزرج فقالوا : ياتبي الحارث بن الخزرج ! يابني الحارث بن الخزرج ! فنظر النبي ﷺ وهو على بعلته كأنه كالتطاويل عليها إلى قتلهم فقال رسول الله ﷺ : « هذا حين حمي الوطيس » قال : ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات ، فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال : « انهزموا ورب محمد »

= عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ، قال : كنت مع النبي ﷺ يوم حنين ، فولى عنه الناس ، وثبت معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار ، فكنا على أقدامنا ولم نولم الدبر ، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة ، قال : وهذا لا يخالف حديث ابن عمر ، فإنه نفى أن يكونوا مائة ، وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين .

٦٤٥ - أبو داود (٥٠ / ٢) كتاب الجهاد ، باب في الرجل يترجل عند اللقاء . وإسناده حسن .

٦٤٦ - مسلم (١٣٩٨ / ٢) - ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٨ - باب في غزوة حنين .

أصحاب السمرة : السمره التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان يوم الحديبية .

صَيِّمًا : رجل صَيِّمَ زَفِيعِ الصَّوْتِ غَالِيَةً .

حمي الوطيس : اشتدَّ الحرب والأمر ، قال الخطابي : هذه الكلمة لم تسمع قبل أن يقولها النبي ﷺ من العرب ، وهي مما اقتضبه وأنشأه ، والوطيس في اللغة : التَّنُور .

هدم كليلاً : حدّ كليلاً ، لا يقطع ، وطرفّ كليلاً : لا يحمق النظر .

قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ ، فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ ، فَمَارِلْتُ أَرَى حَدَّهْمُ كَلِيلًا ، وَأَمْرُهُمْ مُدْبِرًا .

فَوَاللَّهِ ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ ، فَمَارِلْتُ أَرَى حَدَّهْمُ كَلِيلًا ، وَأَمْرُهُمْ مُدْبِرًا .

وَفِي رَوَايَةٍ نَحْوَهُ ^(١) ، غَيَّرَ أَنَّهُ قَالَ : فَرَوَةَ بِنْتُ نَعَامَةَ الْجَذَامِي . وَقَالَ : « انْهَزِمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، انْهَزِمُوا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ » وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ ، قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى بَغْلَتِهِ .

قال النووي : حنين وإد بين مكة والطائف وراء عرفات بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً وهو مصروف كما جاء به القرآن العزيز .

وقال : قال العلماء : وركوبه ﷺ البغلة في موطن الحرب وعند اشتداد البأس هو النهاية في الشجاعة والثبات .

ولأنه أيضاً يكون معتمداً ، يرجع المسلمون إليه وتطمئن قلوبهم به وبمكانه . وإنما فعل هذا عمداً، وإلا فقد كانت له أفراس معروفة وما ذكره في هذا الحديث من شجاعته ﷺ تقدمه يركض بغلته إلى جمع المشركين وقد فر الناس عنه . وفي الرواية الأخرى أنه نزل إلى الأرض حين غشوه وهذه مبالغة في الثبات والشجاعة والصبر . وقيل فعل ذلك مواساة لمن كان نازلاً على الأرض من المسلمين وقد أخبرت الصحابة رضي الله تعالى عنهم بشجاعته ﷺ في جميع المواطن . وفي صحيح مسلم قال : إن الشجاع منا الذي يحاذي به وإنهم كانوا يتقون به أ.هـ .

٦٤٧ - * روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذرائعهم ومع النبي ﷺ عشرة آلاف ومن الطلقاء ، فأدبروا عنه حتى بقي وحده ، فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما : التفت عن يمينه

(١) أخرجه مسلم (٣ / ١٣٩٨) - ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٨ - باب في غزوة حنين .

٦٤٧ - البخاري (٨ / ٥٢) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان .

ومسلم (٢ / ٧٣٣) - ١٢ - كتاب الزكاة - ٤٦ - باب إعطاء المولفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

الطلاق : جمع طليق . وهوالذي خلى ، وأطلق سبيله ، وهم أهل مكة الذين أسلموا بعد الفتح .

فقال : « يامعشر الأنصار » قالوا : لبيك يا رسول الله ، أبشر نحن معك . ثم التفت عن يساره فقال : « يامعشر الأنصار » قالوا لبيك يا رسول الله ، أبشر نحن معك . وهو على بغلة بيضاء ، فنزل فقال : « أنا عبد الله ورسوله » فانهزم المشركون ، فأصاب يومئذ غنائم كثيرة ، فقسم في المهاجرين والطلقاء ولم يعط الأنصار شيئاً ، فقالت الأنصار : إذا كانت شديدة فنحن ندعى ، ويعطى الغنمة غيرنا . فبلغ ذلك ، فجمعهم في قبة فقال : « يامعشر الأنصار ، ما حديث بلغني عنكم ؟ » فسكتوا . فقال : « يامعشر الأنصار ، ألا ترضون أن يذهب الناس بالدينا ، وتذهبون برسول الله ﷺ تحوزونه إلى بيوتكم ؟ » قالوا : بلى . فقال النبي ﷺ : « لو سلك الناس وادياً : وسلكت الأنصار شعباً ، لأخذت شعب الأنصار » وقال هشام : قلت يا أبا حمزة ، وأنت شاهد ذلك ؟ قال : وأين أغيب عنه ؟ .

٦٤٨ - * روى الحاكم عن عياض بن الحارث الأنصاري : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتى هوزان في اثني عشر ألفاً ، فقتل من أهل الطائف يوم حنين مثل من قتل يوم بدر ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كفاً من حصي ، فرمى بها وجوهنا ، فانهزمتنا .

٦٤٩ - * وروى الحاكم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن هوزان جاءت يوم حنين بالنساء والصبيان والإبل والغنم فصفوهم صفوفاً ليكثروا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالتقى المسلمون والمشركون ، فولى المسلمون مدبرين كما قال الله تعالى . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أنا عبد الله ورسوله » . وقال : « يامعشر الأنصار أنا عبد الله ورسوله » فهزم الله المشركين ولم يطعن برمح ولم يضرب بسيف فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يومئذ : « من قتل كافراً فله سلبه » فقتل أبو قتادة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلحتهم ، فقال أبو قتادة : يا رسول الله ضربت رجلاً على حبل العاتق

٦٤٨ - المستدرک (٢ / ١٢١) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .
أقول : عياض بن الحارث الأنصاري راوي هذه الرواية يقال له : الثقيفي ، وقد تأخر إسلامه ، وظاهر كلامه أنه كان في صف المشركين يوم حنين .

٦٤٩ - المستدرک (٢ / ١٣٠) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

وَعَلَيْهِ دَرْعٌ لَهُ فَأَعْجَلَتْ عَنْهُ أَنْ أَخَذَ سَلْبَهُ ، فَنَظَرُ مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَخَذْتُهَا فَأَرْضِيهِ مِنْهَا فَأَعْطِينِيهَا . فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ،
وَكَانَ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ فَقَالَ عُمَرُ : لَا وَاللَّهِ لَا يَفِيءُ اللَّهُ عَلَى أُسْدٍ مِنْ أُسْدِيهِ
وَيُعْطِيكَهَا ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

٦٥٠ - * روى البخاري ومسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ ، فَلَمَّا التَّقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ
عَلَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَاسْتَدْرَتُ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ ، فَضَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ ،
وَأَقْبَلَ عَلَيَّ ، فَضَمَّنِي ضَمًّا وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ أَدْرَكَنِي الْمَوْتُ فَأُرْسَلَنِي ، فَلَحِقْتُ عُمَرَ
ابْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : مَا لِلنَّاسِ ؟ فَقُلْتُ : أَمْرُ اللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا ، وَجَلَسَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ » قَالَ : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ
يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ ، ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ
جَلَسْتُ ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الثَّلَاثَةَ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ ؟ »
فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ
عِنْدِي ، فَأَرْضِيهِ مِنْ حَقِّهِ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : لَهَا اللَّهُ إِذَا ، لَا يُعْمِدُ إِلَى أُسْدٍ مِنْ أُسْدِ
اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَدَقَ ، فَأَعْطِيهِ
إِيَّاهُ » فَأَعْطَانِي ، فَبِعْتُ الدَّرْعَ ، فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلْمَةَ ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي
الإِسْلَامِ .

٦٥٠ - البخاري (٢٥ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٤ - باب قول الله تعالى : [٢٥ : التوبة] ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتُمْ

كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا ﴾ - إلى قوله - ﴿ غفور رحيم ﴾ .

ومسلم (٢ / ١٢٧٠) ٢٢ - كتاب الجهاد والسير - ١٣ - باب استحقاق القاتل سلب القتيل .

حبل عاتقه : حبل العاتق : غضبه ، والعاتق : موضع الرداء من المنكب .

لاها الله إذا : قال الخطأبي رحمه الله : هكذا جاء الحديث : « لاها الله إذا » والصواب (لاها الله ذا) بغير ألف قبل

الذال ، ومعناه في كلامهم : (لا والله لا يكون ذا) يعملون الماء مكان الواو .

مخرفاً : المخرف بفتح الميم البستان الذي تُخترَفُ ثماره ، أي : تُجَنَّتِي وتقطفت ، وأراد به هاهنا : حائط نخل ، والمخرف

بكسر الميم : الظرف الذي تُجنى فيه الثمار ، والمخرف ، يشبه أن يكون جمع خرفة - بالضم - وهو ما يُجتنى من الفواكه ،

وأراد به أيضاً البستان ، فسمى الشجر باسم ثمره .

تأثلته : تأثلت المال ، أي : اكتسبته وجمعه وأدخرته .

وَفِي رِوَايَةٍ (١) قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَآخَرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَخْتَلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الذِّي يَخْتَلُهُ ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي ، وَأَضْرَبَ يَدَهُ ، فَقَطَعْتُهَا ، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا حَتَّى تَخَوَّفْتُ ثُمَّ تَرَكَ فَتَحَلَّلَ ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ ؟ فَقَالَ : أَمْرُ اللَّهِ ، ثُمَّ تَرَايَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَقَامَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبَةٌ » فَقَمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلِي ، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي ، فَجَلَسْتُ ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ : سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي ، فَأَرْضِهِ مِنْهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَلَّا ، لِأَيُّعْطِهِ أَصْبِغَ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَدَّاهُ إِلَيَّ ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا ، فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ .

٦٥١ - * روى البزار عن أنسٍ أن رسولَ الله ﷺ قالَ يومَ حُنَيْنٍ : « جَزَوْهُمْ جَزَاءً » وَأُوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْحَلْقِ .

٦٥٢ - * روى الطبراني عن يزيد بن عامر السوائي أنه قال : عند انكشافه انكشافها

(١) البخاري في الموضوع السابق .

نَعْتِلُهُ : الحَتْلُ : المكر والخذاع .

أصْبِغَ : قال القاضي : اختلفت رواة كتاب مسلم في هذا الحرف على وجهين : أحدهما رواية السرقندي : أصْبِغَ ، بالصاد المهملة والغين المعجمة . والثاني رواية سائر الرواة : أَصْبِغَ . بالصاد المعجمة والغين المهملة . فعلى الثاني هو تصغير ضبيع على غير قياس . كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسد ، صغُرَ هذا بالإضافة إليه . وشبهه بالضَّبِيعِ ، لضعف افتراسها وماتوصف به من العجز والحق . وأما على الوجه الأول ، فوصفه به لتغير لونه . وقيل : حقره وذمه بسواد لونه . وقيل : معناه أنه صاحب لون غير محمود ، وقيل : وصفه بالمهانة والضعف . قال الخطابي : الأصْبِغُ نوع من الطير . قال : ويجوز أنه شبهه بنبات ضعيف يقال له الصبيغا ، أول ما يطلع في الأرض يكون مما يلي الشمس منه أصفر .

٦٥١ - البزار : كشف الأستار (٢ / ٢٤٩)

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨١) : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

جَزَوْهُمْ : اذبحوهم وقطعوهم .

٦٥٢ - المعجم الكبير (٢٢ / ٢٣٧) .

المُسْلِمُونَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَتَبِعْتَهُمُ الْكُفَّارَ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْضَةً مِنَ الْأَرْضِ ، فَرَمَى بِهَا وُجُوهُهُمْ ، وَقَالَ « أَرْجِعُوا شَاهَتِ الْوُجُوهُ » فَمَا مِنَّا مِنْ أَحَدٍ يَلْقَى أَخَاهُ إِلَّا وَهُوَ يَشْكُو الْقَدَى وَيَمْسَحُ عَيْنَيْهِ .

٦٥٣ - * وروى الطبراني عن يزيد بن عامر السوائي وكان شهيداً حنيناً مع المشركين ثم أسلم قال : سألتناه عن الرعب الذي ألقاه الله في قلوبهم يوم حنين ، كيف كان ؟ فأخذ حصاة ، فرمى بها طستاً فطن قال : كنا نجد في أجوافنا مثل هذا .

٦٥٤ - * روى الطبراني عن عمرو بن دينار قال : لا أعلمه إلا عن جابر أن رسول الله ﷺ ، قال يوم حنين : « الآن حمي الوطيس » ثم قال : « هزموا ورب الكعبة » .

٦٥٥ - * روى الحاكم عن العباس بن عبد المطلب قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم حنين فلقد رأيته وما معه إلا أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ، وهو أخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو زاكبها وأبو سفيان لا يألو أن يشرع نحو المشركين .

٦٥٦ - * روى الطبراني عن زيد بن أرقم قال : أنهزم الناس عن رسول الله ﷺ يوم حنين فقال :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

٦٥٧ - * روى البخاري ومسلم عن أبي إسحاق السبيعي قال : جاء رجل إلى البراء ، فقال

= وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨٢) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

٦٥٣ - المعجم الكبير (٢٢ / ٢٢٧) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨٢) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

٦٥٤ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨٢) ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٦٥٥ - المستدرک (٢ / ٢٥٥) ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

لا يألو : لا يقصر .

٦٥٦ - المعجم الكبير (٥ / ١٩٠) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨٢) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات .

٦٥٧ - البخاري (٨ / ٢٧ / ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٤ - باب قول الله تعالى [٢٥ : التوبة] : ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم

كثرتكم فلم تمنعنا منكم شيئاً ﴾ - إلى قوله - ﴿ غفور رحيم ﴾ .

أكنتم وليّتم يومَ حنينٍ ، يا أبا عَمْرَةَ ؟ فقال : أشهدُ على نبيِّ الله ﷺ ما ولى ، ولكنه انطلق أخفياً من الناس وحسّرَ إلى هذه الحي من هوازن ، وهم قومُ رَمَاة ، فرمّوهم برشقي من نبلٍ ، كأنها رجلٌ من جراد ، فانكشفوا ، فأقبل القومُ إلى رسولِ الله ﷺ ، وأبو سفيان بن الحارث يقود بغلته ، فنزل ودعا واستنصر ، وهو يقول :

أنا النبيُّ لا كذِبُ أنا ابنُ عبدِ المطلبِ

« اللهم نزلُ نصرِك » - زاد أبو خيثمة : ثم صفهم - قال البراء : كنا والله إذا احمرَّ البأسُ نتقي به ، وإن الشجاع الذي يُحاذي به - يعني النبيَّ ﷺ .

ولسلم قال : (١) قال رجل للبراء : يا أبا عَمْرَةَ ، قررتُم يومَ حنينٍ ؟ قال : لا والله ، ما ولى رسولُ الله ﷺ ، ولكنه خرج شُبَّان أصحابه وأخفأوهم حسراً ، ليس عليهم سلاحٌ - أو كثير سلاح - فلقوا قوماً رَمَاة ، لا يكاد يسقط لهم سهم - جمع هَوَازِنَ وبني نصرٍ - فرشقوهم رشقاً ، ما يكادون يخطئون ، فأقبلوا هناك إلى رسولِ الله ﷺ ، ورسولِ الله ﷺ على بغلته البيضاء ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقودُ به ، فنزل واستنصر وقال :

أنا النبيُّ لا كذِبُ أنا ابنُ عبدِ المطلبِ

ثم صفهم .

وفي رواية نحوه (٢) ، وفيه : وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا ، فأكبيناً على الغنائم ،

= ومسلم واللفظ له (٣ / ١٤٠١ / ٢٢) - كتاب الجهاد والسير - ٢٨ - باب في غزوة حنين .

أخفياً : الأخفأءُ : جمع خفيف : وهم المسرعون من الناس الذين ليس لهم ما يعوقهم .

حُسْرٌ : الحُسْرُ ، جمع حاسر ، وهو من لا درع عليه ، وقد ذكرناه .

يرشَقُ : رَشَقَ يرشُقُ رشقاً : يفتح الراء - إذا رمى ، وبكسر الراء ، وهو الاسم من الرمي ، وهو المراد في الحديث ،

يقال : إذا رمى القوم بأسرهم في جهة واحدة : زميناً رشقاً .

رجلُ الرّجلِ من الجراد : القطعة الكبيرة منه .

انكشفوا : أي : انهزموا ، ومنه رجلُ أكشفٍ : وهو الذي لا ترسَ معه .

احمرَّ البأسُ : البأسُ : الشدة والخوفُ ، ومعنى (أحمرَّ البأسُ) اشتدَّ الحربُ ، لأنهم يقولون : مؤت أحمرُّ ، للقتل .

سرعان : سرعان القوم : أولهم .

نتقي به : أي : نتخذُه جُنَّةً ندفعُ به الأذى .

(١) مسلم (٣ / ١٤٠٠ / ٢٢) - كتاب الجهاد والسير - ٢٨ - باب في غزوة حنين .

(٢) مسلم في نفس الموضع السابق .

فاستقبلنا بالسهام ، ولقد رأيت النبي ﷺ على بغلته البيضاء ، وإن أبا سفيان بن الحارث أخذ بزمامها ، وهو - أي النبي ﷺ - يقول :
 أنا النبي لا كـذـبُ أنا ابنُ عبدِ المطلبِ

وفي رواية لها وللترمذي (١) قال : قال له رجل : أفررتُم عن رسولِ الله ﷺ يا أبا عمارة ؟ قال : لا والله ، ما ولَّى رسولُ الله ﷺ ، ولكن ولَّى سرعانَ الناسِ ؟ تلقَّتهم هوازنُ بالنَّبُلِ ، ورسولُ الله ﷺ على بغلته ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب أخذَ بِلِجامها ، ورسولُ الله ﷺ يقول :

أنا النبي لا كـذـبُ أنا ابنُ عبدِ المطلبِ

قال في الفتح : قوله (أما أنا فأشهد على النبي ﷺ أنه لم يول) تضمن جواب البراء إثبات الفرار لهم ، لكن لاعلى طريق التعميم ، وأراد أن إطلاق السائل يشمل الجميع حتى النبي ﷺ لظاهر الرواية الثانية ، ويمكن الجمع بين الثانية والثالثة بحمل المعية على ما قبل الهزيمة فبادر إلى استثنائه ثم أوضح ذلك ، وختم حديثه بأنه لم يكن أحد يومئذ أشد منه ﷺ . قال النووي : هذا الجواب من بديع الأدب ، لأن تقدير الكلام فررتُم كلكم ، فيدخل فيهم النبي ﷺ ، فقال البراء : لا والله ما فر رسول الله ﷺ ، ولكن جرى كيت وكيت ، فأوضح أن فرار من فر لم يكن على نية الاستمرار في الفرار ، وإنما انكشفوا من وقع السهام .

وأما نسبه إلى عبد المطلب دون أبيه عبد الله فكأنها لشهرة عبد المطلب بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر ، بخلاف عبد الله فإنه مات شابا ، ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب ، كما قال ضمام بن ثعلبة لما قدم : أيكم ابن عبد المطلب ؟ وقيل لأنه كان اشتهر بين الناس أنه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعو إلى الله ويهدي الله الخلق على يديه ويكون خاتم الأنبياء ، فانتسب إليه ليتذكر ذلك من كان

(١) البخاري (٦ / ٧٥) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٦١ - باب بغلة النبي ﷺ البيضاء .

ومسلم نحوها في نفس الموضع السابق .

والترمذي (٤ / ١٩٩) ٢٤ - كتاب الجهاد - ١٥ - باب ماجاء في الثبات عند القتال . قال أبو عيسى : هذا

حديث حسن .

يعرفه ، وقد اشتهر ذلك بينهم ، وذكره سيف بن ذي يزن قديما لعبد المطلب قبل أن يتزوج عبد الله أمته وأراد النبي ﷺ تنبيه أصحابه بأنه لابد من ظهوره وأن العاقبة له لتقوى قلوبهم إذا عرفوا أنه ثابت غير منهزم ، وأما قوله « لا كذب » ففيه إشارة إلى أن صفة النبوة يستحيل معها الكذب ، فكأنه قال : أنا النبي ، والنبي لا يكذب ، فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم ، وأنا متيقن بأن الذي وعدني الله به من النصر حق ، فلا يجوز عليّ الفرار . وقيل : معنى قوله « لا كذب » أي أنا النبي حقا لا كذب في ذلك .

وفي الحديث من الفوائد حسن الأدب في الخطاب ، والإرشاد إلى حسن السؤال بحسن الجواب . وذم الإعجاب . وفيه جواز الانتساب إلى الآباء ولو ماتوا في الجاهلية ، والنهي عن ذلك محمول على ما هو خارج الحرب . ومثله الرخصة في الخيلاء في الحرب دون غيرها . وجواز التعرض إلى الهلاك في سبيل الله . ولا يقال كان النبي ﷺ متيقنا للنصر لوعده الله تعالى له بذلك وهو حق ، لأن أبا سفيان بن الحارث قد ثبت معه أخذًا بلبجام بغلته وليس هو في اليقين مثل النبي ﷺ . وقد استشهد في تلك الحالة أمين بن أم أمين . وفيه ركوب البغلة إشارة إلى مزيد الثبات ، لأن ركوب الفحولة مظنة الاستعداد للفرار والتولي ، وإذا كان رأس الجيش قد وطن نفسه على عدم الفرار وأخذ بأسباب ذلك كان ذلك أدعى لأتباعه على الثبات . وفيه شهرة الرئيس نفسه في الحرب مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو أ . هـ .

قال النووي : ومعنى قوله ﷺ أنا النبي لا كذب أي أنا النبي حقا فلا أفر ولا أزول وفي هذا دليل على جواز قول الإنسان في الحرب أنا فلان وأنا ابن فلان ومثله قول سلمة أنا ابن الأكوخ وقول علي رضي الله عنه : أنا الذي سمتني أمي حيدرة ، وأشباه ذلك . وقد صرح بجوازه علماء السلف ، وفيه حديث صحيح قالوا : وإنما يكره قول ذلك على وجه الافتخار ؛ كفعل الجاهلية . والله أعلم أ . هـ .

٦٥٨ - * روى الحاكم عن جابر رضي الله عنه قال : ندب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يوم حنين الأنصار فقال : « يامعشر الأنصار » فأجابوه بآيينا أنت وأمتنا

٦٥٨ - المستدرک (٤٨ / ٣) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

يَأْرَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « أَقْبِلُوا بوجوهكم إلى الله وإلى رسوله ، يَدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ » فَأَقْبِلُوا وَلَهُمْ حَنِينٌ ، حَتَّى أُحْدِثُوا بِهِ كِبْكَبَةً تَحَاكُ مَنَاكِبَهُمْ يَفَاتِلُونَ حَتَّى هَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ .

٦٥٩ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن أم سلمة اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا فَكَانَ مَعَهَا ، فَرَأَاهَا أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَالَ : يَأْرَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ أُمُّ سَلْمَةَ مَعَهَا خِنْجَرٌ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا هَذَا الْخِنْجَرُ ؟ » قَالَتْ : اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ ، قَالَتْ : يَأْرَسُولَ اللَّهِ ، أَقْتُلُ مَنْ بَعْدَنَا مِنَ الطُّلُقَاءِ أَنْهَرَمُوا بِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أُمَّ سَلْمَةَ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ (١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ - يَعْنِي يَوْمَ حُنَيْنٍ - : « مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبُهُ » فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ عِشْرِينَ رَجُلًا ، وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ ، وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سَلْمَةَ وَمَعَهَا خِنْجَرٌ ، فَقَالَ : يَا أُمَّ سَلْمَةَ ، مَا هَذَا مَعَكَ ؟ قَالَتْ : أَرَدْتُ وَاللَّهِ إِنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُهُمْ أَبْعَجُ بِهِ بَطْنَهُ ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ أَبُو طَلْحَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٦٦٠ - * روى أحمد والبخاري عن عبد الله بن مسعود قال : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَالَ : قَوْلِي النَّاسَ وَتَبَّتْ مَعَهُ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَانْكَصَبْنَا عَلَى أقدامنا نحواً من ثمانين قدماً ، وَلَمْ نُوَلِّهِمُ السُّبُرَ وَهُمْ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةَ ، قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ يَمِيزُ قَدُمًا ، فَحَادَتْ بِهِ بَغْلَتُهُ فَمَالَ عَنِ السَّرْحِ ، فَقُلْتُ : ارْتَفِعْ رَفْعَكَ اللَّهُ . فَقَالَ : « نَأُولِنِي كَفًّا مِنْ تُرَابٍ » فَضْرَبَ بِهِ

= كِبْكَبَةً : الْجَمَاعَةُ الْمَلْتَفَةُ .

٦٥٩ - مسلم (٣ / ١٤٤٢) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٤٧ - باب غزوة النساء مع الرجال .

بقرت بطنه : إذا شققها ، والبقر : الشق .

(١) أبو داود (٣ / ٧١) ، كتاب الجهاد ، باب في السلب يُعطى القاتل .

أبعج : تبعج بطنه بالسكين يتبعجها تبعجاً : إذا شققها ، فهو مبعوج .

٦٦٠ - أحمد في مسنده (١ / ٤٥٣) .

والبخاري نحوه في كشف الأستار (٢ / ٣٤٨) .

وقال الميمني في مجمع الزوائد (٦ / ١٨٠) : رواه أحمد والبخاري والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث

ابن حصيرة ، وهو ثقة .

وجوههم فامتلأت أعينهم ترابًا ، قال : « أئِنَّ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ ؟ » قُلْتُ : هُمْ
أَوْلَاءُ ، قَالَ : « اهْتَفِ بِهِمْ » فَهَتَفْتُ بِهِمْ فَجَاءُوا وَسَيَّوْفُهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ كَأَنَّهَا الشُّهْبُ ، وَوَلَّى
الْمَشْرُكُونَ أَدْبَارَهُمْ .

٦٦١ - * روى النسائي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : أخذ رسول الله ﷺ
يوم حنين وبرة من جنب بعير . فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ لَا يَجِلُّ لِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ
عَلَيْكُمْ قَدَرٌ هَذِهِ ، إِلَّا الْخُمْسُ وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ » .

٦٦٢ - * روى البخاري عن جبير بن مطعم رضي الله عنه : أنه بينما هو يسير مع
رسول الله ﷺ ، ومعه الناس ، مقفلة من حنين ، فعلقت الناس يسألونه حتى اضطروه
إلى سرة ، فخطفت رداءه ، فوقف النبي ﷺ فقال : « أَعْطُونِي رِدَائِي ، لَوْ كَانَ لِي
عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاءِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا » .

٦٦٣ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال : لما أفاء الله على
رسوله ﷺ يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم ، ولم يعط الأنصار شيئاً ، فكأنهم
وجدوا ، إذ لم يصيبهم ما أصاب الناس ، فخطبهم ، فقال : « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، أَلَمْ
أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي ؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمْ اللَّهُ بِي ؟ وَعَالَةٌ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ
بِي » . كُلُّمَا قَالَ شَيْئًا ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ ، قَالَ : « مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَجِيبُوا رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ؟ » . قَالَ : كُلُّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ ، قَالَ : « لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ :
جِئْتَنَا كَذَا وَكَذَا ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ

٦٦١ - النسائي (٧ / ١٣١) ، كتاب قسم الفيء . وإسناده حسن .

٦٦٢ - البخاري (٦ / ٢٥) ٥٦ - كتاب الجهاد - ٢٤ - باب الشجاعة في الحرب والجن .

مقفلة : أي : مزجعة من الغزو ، والققول : الرجوع من السفر .

خطفت : الخطف : الأخذ بسرعة .

العضاء : كل شجر ذي شوك كالطلح والسمبر .

٦٦٣ - البخاري (٨ / ٤٧) ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان .

ومسلم نحوه (٢ / ٧٢٨) ١٢ - كتاب الزكاة - ٤٦ - باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

وجدوا : تأثروا في أنفسهم .

عالة : العالة : الفقراء .

إلى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا
وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ
سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ» .

وذكر في رواية ^(١) : فقال : « أما إنكم لو شئتم أن تقولوا : جئنا طريداً
فأويناك ، وشريدأ فنصرناك ، وكذا وكذا » .

٦٦٤ - * روى مسلم عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : أعطى رسول الله ﷺ أبا
سفيان بن حرب ، وصقوان بن أمية ، وعيينة بن حصي ، والأقرع بن حابس ، كل
إنسان منهم مائة من الإبل ، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك ، فقال عباس بن
مرداس :

أَتَجَمَّعُ نَهْيَ وَنَهْبِ الْعَبِيدِ	سُدِّ بَيْنَ عَيْنَيْتِي وَالْأَقْرَعِ؟
فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ	يَقُوقَانِ مِرْدَاسٍ فِي الْمَجْمَعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهَا	وَمَنْ تَخْفِضُ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعُ

قال : فأتم لهُ رسول الله ﷺ مائة .

٦٦٥ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لما كان يوم
حُنينٍ أثار النبي ﷺ أناساً في القِسْمَةِ : فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل . وأعطى
عَيْنَةَ مثل ذلك . وأعطى أناساً من أشراف العرب فآثرهم يومئذٍ في القِسْمَةِ . قال رجل :

= الشُّعَارُ : الثوب الذي يلي الجسد .

الدِّثَارُ : الثوب الذي يكون فوقه ، يعني : أن الأنصارَ خاصته الذين يلونه ، والناسُ بعدهم .

(١) أحمد في مسنده (٣ / ٥٧ ، ٧٦ ، ٨١) عن أبي سعيد الخدري .

٦٦٤ - مسلم (٢ / ٧٣٨) ١٢ - كتاب الزكاة - ٤٦ - باب إعطاء المؤلفَةَ قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

القُبَيْدُ : بضم العين وفتح الباء الموحدة : اسم فرس العباس بن مرداس السلمي .

٦٦٥ - البخاري (٦ / ٢٥١) ٥٧ - كتاب فرض الخمس - ١٩ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفَةَ قلوبهم وغيرهم من
الخمس ونحوه .

ومسلم نحوه (٢ / ٧٣٩) ١٢ - كتاب الزكاة - ٤٦ - باب إعطاء المؤلفَةَ قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

والله إن هذه القسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجهه الله . فقلت والله لأخبرن النبي ﷺ .
فأثبته فأخبرته . فقال : « فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ رَجِمَ اللَّهُ مُوسَى .
قد أوديت بأكثر من هذا فصبر » .

٦٦٦ - * روى أحمد عن أبي سعيد الخدري قال : لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من
تلك العطايا في قریش وقبائل العرب ولم يكن في الأنصار منها شيء وجد هذا الحي من
الأنصار في أنفسهم حتى كثرت فيهم القالة ، حتى قال قائلهم لقي رسول الله ﷺ قومه ،
فدخل عليه سعد بن عبادة فقال : يا رسول الله إن هذا الحي قد وجدوا عليك في أنفسهم لما
صنعت في هذا الفيء الذي أصبت ، قست في قومك وأعطيت عطايا عظاما في قبائل
العرب ولم يكن في هذا الحي من الأنصار شيء قال : « فأين أنت من ذلك يا سعد »
قال : يا رسول الله ما أنا إلا امرؤ من قومي وما أنا . قال : « فاجمع لي قومك في
هذه الحظيرة » قال : فخرج سعد فجمع الناس في تلك الحظيرة قال : فجاء رجال من
المهاجرين فتركهم فدخلوا وجاء آخرون فردهم ، فلما اجتمعوا أتاه سعد فقال : قد اجتمع
لك هذا الحي من الأنصار قال فاتاهم رسول الله ﷺ ، فحمد الله وأثنى عليه بالذي هو له
أهل ثم قال : « يامعشر الأنصار ما قاله بلغني عنكم وجدتموها في
أنفسكم ؟ ألم آتكم ضللا فهداكم الله ، وعالة فأغناكم الله ، وأعداء فألف بين
قلوبكم ؟ » قالوا : بل الله ورسوله آمن وأفضل . قال : « ألا تجيبوني يامعشر
الأنصار ؟ » قالوا : وبماذا نجيبك يا رسول الله ولرسوله المن والفضل ؟ قال : « أما والله
لو شئتم لقلتم فلصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرتناك
وطريدا فأوثناك وعائلا فأغنيناك أوجدتم في أنفسكم يامعشر الأنصار في لعاعة
من الدنيا تألفت بها قوما ليسلموا ووكلتكم إلى إسلامكم ؟ أفلا ترضون يامعشر

٦٦٦ - أحمد في مسنده (٢ / ٧٦) .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ٢٩) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق ، وقد مرَّح
بالمساع .

لعاعة : نبت ناع في أول ما ينبت يعني أن الدنيا كالنبات الأخضر قليل البقاء .

الأَنْصَارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَحَالِكُمْ ؟
 فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ
 شِعْبًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ . اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَأَبْنَاءَ
 الْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ » قَالَ : فَبَكَى الْقَوْمُ حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهِمَ وَقَالُوا : رَضِينَا
 بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا وَحَظًّا ، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقْنَا .

وفي رواية^(١) عن أبي سعيدٍ أيضاً قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِأَصْحَابِهِ : أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ
 كُنْتُ أَحَدِكُمْ أَنَّهُ لَوْ قَدْ اسْتَقَامَتِ الْأُمُورُ قَدْ أَثَرَ عَلَيْكُمْ ، قَالَ : فَرَدُّوا عَلَيْهِ رَدًّا غَنِيماً ،
 قَالَ : قَبْلَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَجَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ أَشْيَاءَ لَا أَحْفَظُهَا ، قَالُوا : بَلَى
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « فَكُنْتُمْ لَا تَرْكَبُونَ الْخَيْلَ » . قَالَ : فَكَلَّمَا قَالَ لَهُمْ شَيْئًا قَالُوا : بَلَى
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَهُمْ لَا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ شَيْئًا . قُلْتُ : فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ فِي آخِرِهِ :
 « الْأَنْصَارُ كَرَشِي وَأَهْلُ بَيْتِي وَعَيْبَتِي الَّتِي أُوِيْتُ إِلَيْهَا فَأَعْفُوا عَنْ مَسِيئِهِمْ وَأَقْبَلُوا مِنِّي
 مُحْسِنِينَ » . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : قُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ : أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّا سَتَرْنَا بَعْدَهُ
 آثِرَةً ، قَالَ مُعَاوِيَةَ : فَمَا أَمْرُكُمْ ؟ قُلْتُ : أَمَرْنَا أَنْ نَصِيرَ . قَالَ : فَاصْبِرُوا إِذَا .

أقول : تعليقا على قول سعد بن عبادَةَ :

(ماأنا إلا امرؤ من قومي) : إن على القادة الذين يسوسون الشعوب والأقوام أن
 يعرفوا نفسيات هذه الشعوب وهذه الأقوام وأن يسوسوها على ضوء هذه المعرفة فأحيانا
 يكون لكل قوم أو شعب أو قرية أو بلد خصيصة تجعلهم في بعض الحالات يقفون موقفا
 موحداً أمام قضية ما ، فلا بد من ملاحظة ذلك قبل وقوعه وحسن معالجته بعد وقوعه
 فإذا كان مثل سعد بن عبادَةَ يقول : (ماأنا إلا امرؤ من قومي) فما بال من دونه ، وفي
 كلمة سعد - إذ يعلن اتحاد موقفه مع موقف قومه في قضية يرى قومه فيها يقولون مايعتقد

(١) أحمد في مسنده (٢ / ٨٩) . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ٥٩) : رواه أحمد وأبو يعلى .

فكنتم لاتركبون الخيل : ذلك بأنه لم يكن عند الأنصار كثرة خيل في الجاهلية ، ثم رزقهم الله الكثير على عهد النبي
 ﷺ .

كرشي وعيبتي : أراد أنهم بطانته وموضع سره وأمانته والذين يعتمد عليهم في أموره ، واستعمار الكرش : لأن الحجر
 يجمع علفه في كرشه ، واستعمار العيبة : لأن الرجل يضع ثيابه في عيبته .

أنه اجتهاد في محله وعدم إنكار الرسول ﷺ - ما يشير إلى نصرة الإنسان قومه بالطريق المشروع فيما يراه الإنسان حقا لاجرح فيه .

٦٦٧ - * روى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه : أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسَيُوفِنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ ؟ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » فَقَالَ لَهُ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ : أَمَا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا أَنَسٌ مِنَّا حَدِيثَةَ أَسْنَانِهِمْ ، قَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسَيُوفِنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ ، أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِجَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ رَضِينَا ، قَالَ : « فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ بَعْدِي أَثْرَةً شَدِيدَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ » قَالُوا : سَنَصْبِرُ .

وفي رواية (١) : قَالَ أَنَسٌ : فَلَمْ نَصْبِرْ .

وفي رواية (٢) : قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ ، فَقَالَ : « أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ » فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ

٦٦٧ - البخاري (٦ / ٢٥١) ٥٧ - كتاب فرض الخمس - ١٩ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه .

ومسلم واللفظ له (٢ / ٧٢٣) ١٢ - كتاب الزكاة - ٤٦ - باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

(١) البخاري (٦ / ٢٥١) ٥٧ - كتاب فرض الخمس - ١٩ - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه .

(٢) البخاري في نفس الموضع السابق .

ومسلم (٢ / ٧٢٣) ١٢ - كتاب الزكاة - ٤٦ - باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

منهم» فقال: «إِنَّ قَرِيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمَصِيْبَةٍ ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُجَبِّرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ ، أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يُرْجَعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بِيُوتِكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا ، وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا ، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ» .

وفي روايةٍ للنسائي^(١) بإسناد حسن : فإنه قال : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَتْهُ وَفَدَتْهُ هَوَازِنٌ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّا أَصْلُ وَعَشِيْرَةٌ ، وَقَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ ، فَأَمْنُنْ عَلَيْنَا ، مَنْ اللَّهُ عَلَيْكَ ، فَقَالَ : « اخْتَارُوا مِنْ أَمْوَالِكُمْ أَوْ مِنْ نِسَائِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ » ، فَقَالُوا : قَدْ خَيْرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا ، بَلْ نَخْتَارُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَهَوَ لَكُمْ ، فَإِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ ، فَقومُوا فَقولُوا : إِنَّا نَسْتَعِينُ بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ - أَوْ الْمَسْلَمِينَ - فِي نِسَائِنَا وَأَمْوَالِنَا » فَلَمَّا صَلَّوْا الظُّهْرَ ، قَامُوا فَقَالُوا ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَهَوَ لَكُمْ » فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : وَمَا كَانَ لَنَا فَهَوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا ، وَقَالَ عَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو فَرَازَةَ فَلَا ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو سَلِيمٍ فَلَا ، فَقَامَتِ بَنُو سَلِيمٍ : فَقَالُوا : كَذَّبْتَ ، مَا كَانَ لَنَا فَهَوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، رُدُّوا عَلَيْهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ ، فَمَنْ تَمَسَّكَ مِنْ هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ فَلَهُ سِتُّ فَرَايِضَ مِنْ أَوْلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللَّهُ عَلَيْنَا » وَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، وَرَكِبَ النَّاسُ : أَقْسَمُ عَلَيْنَا فَيُئِنَّا ، فَأَلْجُوهُ إِلَى شَجَرَةٍ ، فَخَطِيفُ رِدَاءَةٍ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي ، فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لَكُمْ شَجَرَ تِهَامَةٍ نَعَمًا قَسَمْتُهُ عَلَيْكُمْ ثُمَّ لَمْ تَلْقُونِي بِخِيَلًا ، وَلَا جَبَانًا ، وَلَا كَذُوبًا » ثُمَّ أَتَى بَعِيرًا ، فَأَخَذَ مِنْ سَنَامِهِ وَبَرَّةَ بَيْنِ أَصْبَعَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « هَا ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْفِيءِ شَيْءٌ وَلَا هَذِهِ ، إِلَّا خُمْسٌ ، وَالْخُمْسُ مُرَدُّدٌ عَلَيْكُمْ » فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ بِكَبَّةٍ مِنْ شَعْرِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذْتُ هَذِهِ لِأُصْلِحَ بِهَا بَرْدَعَةَ بَعِيرٍ لِي ، فَقَالَ : « أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَهَوَ

(١) النسائي(٦ / ٢٦٢) ، كتاب الهبة ، باب هبة المشاع .

لك « فقال : أَوْ بَلَّغْتُ هَذِهِ ؟ فَلَا أَرَبَ لِي فِيهَا ، فَنَبَذَهَا ، وَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَدُّوا الْحِيَاظَ وَالْمِخْيَطَ ، فَإِنَّ الْغُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ عَارًا وَشَنَارًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٦٦٨ - * روى الطبراني عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ وَفَدَ هَوَازِنَ لَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ وَقَدْ أَسْلَمُوا قَالُوا : إِنَّا أَصْلٌ وَعَشِيرَةٌ ، وَقَدْ أَصَابَنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ ، فَاثْنُنْ عَلَيْنَا مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ ، وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ هَوَازِنَ مِنْ تَبِيِّ سَعْدِ بْنِ بَكْرِ يَقُولُ لَهُ زَهَيْرٌ وَيَكْنَى بِأَبِي صُرْدٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاؤُنَا عَمَّاتُكَ وَخَالَاتُكَ وَحَوَاضِنُكَ اللَّاتِي كَفَلْنَكَ ، وَلَوْ أَنَا لِحَقْنًا الْحَارِثَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَالنَّمْعَانَ بْنَ الْمُنْذِرِ ، ثُمَّ نَزَلَ بِنَا مِنْهُ مِثْلُ الَّذِي أَنْزَلْتَ بِنَا لَرَجَوْنَا عَطْفَهُ وَعَائِدَتَهُ عَلَيْنَا ، وَأَنْتَ خَيْرُ الْمَكْفُولِينَ ، ثُمَّ أَنْشَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شِعْرًا ، قَالَه وَذَكَرَ فِيهِ قَرَابَتَهُ وَمَا كَفَلُوا مِنْهُ فَقَالَ :

أَثْنُنْ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَرَمِ	فَإِنَّكَ الْمَرْءَ نَزَجُوهُ وَتَنْتَظِرُ
أَثْنُنْ عَلَيَّ بِيُضَةٍ قَدْ عَاقَهَا قَدَرٌ	مَفْرَقٌ شَمْلُهُمَا فِي دَهْرٍهَا غَيْرُ
أَبَقْتُ لَنَا الدَّهْرَ هَتَّافًا عَلَى حَزَنِ	عَلَى قَلْبِهِمُ الْغَمَاءِ وَالْغَمْرُ
إِنْ لَمْ تَدَارِكْهُمْو نِعْمَاءُ تَنْشُرْهَا	يَا أَرْجَحَ النَّاسِ حِلْمًا حِينَ يُخْتَبَرُ
أَثْنُنْ عَلَيَّ نِسْوَةٌ قَدْ كُنْتَ تَرْضَعُهَا	إِذْ فَوْكَ تَمْلُؤُهُ مِنْ مَخْضِهَا دَرَرُ
إِذْ كُنْتَ طِفْلًا صَغِيرًا كُنْتَ تَرْضَعُهَا	وَإِذْ يَزِينُكَ مَا تَأْتِي وَمَا تَنْذُرُ
لَا تَجْعَلْنَا كَمَنْ شَالَتْ نِعَامَتُهُ	وَاسْتَبَقَ مِنَّا فَإِنَّا مَعْشَرُ زَهْرُ

٦٦٨ - أورده الميمني في جمع الزوائد (٦ / ١٨٧) ، وقال : رواه الطبراني ، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ، ولكنه ثقة ، وبقية رجاله ثقات .

أقول : وقد صرح ابن إسحاق بالسباع عند ابن هشام في سيرته ، وللحديث شواهد .
 إنا أصل وعشيرة : يشيرون بذلك إلى أنه كان مسترضعاً فيهم ، ولذلك فإنه تربطه بهم رابطة قرابة .
 لحقنا به : يعني أننا أرضعناه فصرنا له لاحقين بسبب ذلك ويشهد له لذلك رواية ابن هشام (ملحقنا) .
 الحارث بن أبي شمر : ملك الشام من العرب .
 النعمان بن المنذر : ملك العراق من العرب .
 البيضة : الأصل والعشير . ويقال يستبيح بيضتهم : أي مجتعمهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم .
 غير : تغير الحال وانتقالها عن الصلاح إلى الفساد .
 شالت نعامته : إذا ماتوا وتفرقوا كأنهم لم يبق منهم إلا بقية ، والنعامه : الجماعة .

قال فذكر الحديث .

وفي رواية لأحمد^(١) عن عبد الله بن عمرو قال : شهدت رسول الله ﷺ وجاءته وفود هوازنة فقالوا : يا محمد إنا أصل وعشيرة فمن علينا من الله عليك ، فإنه قد نزل بنا من البلاء ما لا يخفى عليك فقال : « اختاروا بين نساءكم وأموالكم وأبنائكم » قالوا : خيرتنا بين أحسابنا وأموالنا ؟ نختار أبناءنا فقال : « أمّا ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم ، فإذا صليت الظهر فقولوا إنا نستشفع برسول الله ﷺ والمؤمنين وبالمؤمنين على رسول الله ﷺ في نساءنا وأبنائنا » قال : ففعلوا . فقال رسول الله ﷺ : « أمّا ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم » وقال المهاجرون : ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ وقالت الأنصار مثل ذلك وقال عيينة بن بدر أمّا ما كان لي ولبني فزارة فلا . وقال الأقرع ابن حابس : أمّا أنا وبنو تميم فلا وقال عباس بن مرداس : أمّا أنا وبنو سئيم فلا فقالت الحيات : كذبت بل هو لرسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس ردّوا عليهم نساءهم وأبنائهم ، فمن تمسك بشيء من الفياء فله علينا ست فرائض من أول شيء يفيئه الله علينا » ثم ركب راحلته ، وتعلّق به الناس يقولون : اقيم علينا فيئنا بيننا ، حتى أجّوه إلى سمرّة فخطفت رداءه ، فقال : « يا أيها الناس ردّوا علي رداي ، فوالله لو كان لكم بعدد شجر تهامة نعم لقسمته بينكم ، ثم لاتلقوني بخيلاً ولا جباناً ولا كذوباً » ثم دنا من بعيره فأخذ وبرّة من سنامه فجعلها بين أصبعيه السبابة والوسطى ، ثم رفعها فقال : « يا أيها الناس ليس لي من هذا الفياء ولا هذه إلا الخمس والخمس

(١) أحد في مسنده (٢ / ١٨٤) . وقال الميثقي في مجمع الزوائد (٦ / ١٨٧) : رواه أحمد ، ورجال أحد إسناديه ثقات .

فقال الحيات : الظاهر أنها بنو فزارة وبنو تميم . وستأتي في رواية أخرى أن بني سليم قالوا مثل قولهم فقد أنكرت الأحياء الثلاثة على زعمائهم .

من تمسك بشيء : في الكلام إضمار ، وتقديره : من أصاب شيئاً من هذا الفياء فأمسكه ثم ردّه .

ست فرائض : الفرائض ، جمع فريضة ، يريد به : البعير المأخوذ في الزكاة ، وسُمي بسبب ذلك فريضة ، لأنه الواجب على رب المال ، ثم سُمي البعير فريضة في غير الزكاة .

يُفيئه الله علينا : بما يفيئه الله علينا : الخمس الذي جعله الله له من الفياء خاصة دون الناس ، فإنه يعطي كل من أخذ منه شيئاً عوضه من ذلك .

مردودٌ عليكم ، فردوا الخِيَاطَ والمُخَيِّطَ » (أي ردوا الخياط والإبرة ، وما خيط بها) « فإن الغُلُولَ يكونُ على أهله يومَ القيامة عاراً وناراً وشِئاراً » فقام رجلٌ معه كَبَةٌ من شعر ، فقال : إني أخذتُ هذه أصلحَ بها بُرْدَةٌ بعيرٍ لي ذَبِرَ قال : « أمّا ما كان لي ولبني عبدِ المطلب فهو لك » فقال الرجلُ : يارسولَ اللهِ أمّا إذْ بلغتَ ما أرى فلا أربَ لي بها ، ونَبَذَها .

٦٦٩ - * روى البخاري عن المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ومروان بن الحكم : أن رسولَ اللهِ ﷺ قال حينَ جاءهُ وفدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فسألوه أن يرُدَّ إليهم أموالهم وسببهم ، فقال لهم رسولُ اللهِ ﷺ : « أحبُّ الحديثِ إليَّ أصدقةٌ فاخترتوا إحدى الطائفتين : إما السَّبِيَّ وإما المال ، وقد كنتُ استأنيتُ بهم » - وقد كان رسولُ اللهِ ﷺ انتظرهم بضعَ عشرة ليلةً حينَ قفلَ من الطائف - فلما تبَيَّنَ لهم أن رسولَ اللهِ ﷺ غيرُ رادٍ إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا : فإننا نختارُ سببنا ، فقام رسولُ اللهِ ﷺ في المسلمين فأنشأ على اللهِ بما هو أهله ثم قال : « أمّا بعدُ فإنَّ إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين ، وإني قد رأيتُ أن أُرَدَّ إليهم سببهم ، مَنْ أحبُّ أن يُطَيَّبَ فليُفعلْ ، ومَنْ أحبُّ منكم أن يكونَ على حَظِّهِ حتى نُعطيَهُ إياه من أولِّ ما يُفيءُ اللهُ علينا فليُفعلْ » فقال الناسُ : قد طيَّبنا ذلك يارسولَ اللهِ ﷺ ، فقال لهم رسولُ اللهِ ﷺ : « إنا لآندري مَنْ أذنَ منكم في ذلك ممن لم يأذن ، فارجعوا حتى يَرَفَعَ إلينا عَرَفَاؤُكُمْ أمرَكم » فرجعَ الناسُ . فكلهم عَرَفَاؤُهُمْ ثم رَجَعُوا إلى رسولِ اللهِ ﷺ فأخبروه أنهم قد طَيَّبُوا فأذنوا . فهذا الذي بلغنا عن سببِ هَوَازِنَ .

قال في الفتح : قوله (قام حين جاءه وفد هوازِن مسلمين) ساق الزهري هذه القصة من هذا الوجه مختصرة ، وقد ساقها موسى بن عقبة في المغازي مطولة ولفظه : (ثم انصرف

= الخِيَاطُ : الخياط ، والمُخَيِّطُ : الإبرة .

الغُلُولُ : الخيانة في الغنمة قبل إخراج الخمس والقِسْمَةُ .

الشِّئَارُ : العيب والعار .

٦٦٩ - البخاري (٦ / ٢٣٦) ٥٧ - كتاب فرض الخمس - ٦٥ - باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازِن النبي ﷺ برضاعه فيهم ، فتحلل من المسلمين .

رسول الله ﷺ من الطائف في شوال إلى الجعرانة وبها السبي يعني سبي هوازن ، وقدم عليه وفد هوازن مسلمين فيهم تسعة نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا ، ثم كلموه فقالوا : يا رسول الله إن فين أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والحالات وهن مخازي الأقوم ، فقال : « سأطلب لكم ، وقد وقعت المقاسم فأبي الأمرين أحب إليكم : آلبي أم المال ؟ » قالوا : خيرتنا يا رسول الله بين الحسب والمال ، فالحسب أحب إلينا ، ولانتكلم في شاة ولايعبر . فقال : « أما الذي لبني هاشم فهو لكم ، وسوف أكلم لكم المسلمين ، فكلموهم وأظهروا إسلامكم » فلما صلى رسول الله ﷺ المهاجرة قاموا فتكلم خطبائهم فأبلغوا ورجعوا إلى المسلمين في رد سبيهم ، ثم قام رسول الله ﷺ حين فرغوا فشفع لهم وحض المسلمين عليه وقال : « قد رددت الذي لبني هاشم عليهم » فاستفيد من هذه القصة عدد الوفد وغير ذلك مما لا ينفى . وقد أغفل محمد بن سعد لما ذكر الوفود وفد هوازن هؤلاء مع أنه لم يجمع أحد في الوفود أكثر مما جمع ، ومن سمي من وفد هوازن زهير بن صرد كما سيأتي ، وأبو مروان - ويقال أبو ثروان أوله مثلثة بدل الميم ويقال بموحدة وقاف - وهو عم النبي ﷺ من الرضاة ، ذكره ابن سعد . ومعنى استأنيت : استنظرت ، أي أخرت قسم السبي لتحضروا فأبطأتم ، وكان ترك السبي بغير قسمة وتوجه إلى الطائف فحاصرها كما سيأتي ، ثم رجع عنها إلى الجعرانة ثم قسم الغنائم هناك ، فجاءه وفد هوازن بعد ذلك ، فبين لهم أنه أخر القسم ليحضروا فأبطؤا ، وقوله (بضع عشرة ليلة) فيه بيان مدة التأخير .أ.هـ

٦٧٠ - * روى أبو داود عن أبي غالب نافع رحمه الله قال : قلت لأنس : يا أبا حمزة ، غزوت مع رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، غزوت معه حنيناً ، فخرج المشركون ، فحملوا علينا ، حتى رأينا حيلنا وراء ظهورنا ، وفي القوم رجلٌ يحملُ علينا ، فإدقنا ويحطمننا فهزمهم الله ، وجعل يجاء بهم فيبايعونه على الإسلام ، فقال رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ : إن عليّ نذراً إن جاء الله بالرجل الذي كان منذُ اليوم يحطمننا لأضربن عنقه ،

= استأنيت : أي : تأنيت وتوقفت وانتظرت .

٦٧٠ - أبو داود مطولاً (٣ / ٢٠٨) ، كتاب الجنائز ، باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه . وهو حديث صحيح . أومضت : الإيماء : الإشارة ، من أومض البرق : إذا لمع ، وهو كما سبق في خاتمة الأعين .

فسكت رسول الله ﷺ ، وجيء بالرجل ، فلما رأى رسول الله ﷺ ، قال : يا رسول الله
تُبْتُ إلى الله ، فأمسك رسول الله ﷺ لا يبايعه لِيَنفِي الآخر بنذره ، قال : فجعل الرجل
يتصدى لرسول الله ﷺ ليأمره بقتله ، وجعل يهاب رسول الله ﷺ أن يقتله ، فلما رأى
رسول الله ﷺ أنه لا يصنع شيئاً بايعه ، فقال الرجل : يا رسول الله ، نذري ، فقال : « إني
لم أمسكُ عنه منذَ اليوم إلا لتُوفِي بنذركَ » ، فقال : يا رسول الله ، ألا أوْمضتَ إليّ ؟
فقال النبي ﷺ : « إنه ليس لني أن يُومضَ » .

* * *

فصل : في غزوة أوطاس

٦٧١ - * روى البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : لما فرغ النبي ﷺ من حنين بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس ، فلقى ذريراً بن الصمة ، فقتل ذريراً ، وهزم الله أصحابه ، فقال أبو موسى : وبعتني مع أبي عامر ، فرمي أبو عامر في ركبته ، رماه جثمهم بسهم ، فأثبته في ركبته ، فانتهت إليه ، فقلت : يا عم ، من رماك ؟ فأشار إلى أبي موسى فقال : ذاك قاتلي الذي رماني ، فقصدت له فلحقته ، فلما رأني ولى ، فاتبعته وجعلت أقول له : ألا تستحي ؟ ألا تثبت ؟ فكف ، فاختلفنا ضربتين بالسيف ، فقتلته ، ثم قلت لأبي عامر : قتل الله صاحبك ، قال : فانزع هذا السهم ، فنزعته ، فنزا منه الماء ، قال : يا ابن أخي ، أقرئ النبي ﷺ السلام ، وقل له : استغفر لي . واستخلفني أبو عامر على الناس ، فمكث يسيراً ثم مات ، فرجعت ، فدخلت على النبي ﷺ في بيته على سرير مرمل وعليه فراش قد أترى رمال السرير بظهوره وجنبه ، فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر ، وقال : قل له : استغفر لي ، فدعا نيا ، فتوضاً ، ثم رقع يديه ، وقال : « اللهم اغفر لعبيد ، أبي عامر ورأيت تياض إبطيه ، ثم قال : « اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس » فقلت : ولى فاستغفر فقال : « اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه ، وأدخله يوم القيامة مدخلاً كريماً » قال أبو بردة : إحداهما لأبي عامر ، والأخرى لأبي موسى .

٦٧١ - البخاري (٨ / ٤١) ٦٤ - كتاب المغازي - ٥٥ - باب غزاة أوطاس .

ومسلم بنحوه (٤ / ١٩٤٢) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٢٨ - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين ، رضي الله عنهما .

فأثبته : أي : حبسه بالطعنة التي طعنها ، أو الرمية .

فنا : نزا منه الماء ، أي : وشب ، يعني : خرج الماء من جرحه .

على سرير مرمل : قد نسيج وجهه بالسعف ، يقال : أرملت النسيج أرملته : إذا باعدت بين الأشياء المنسوج بها ، فهو مرمل ، ورماله : مانسج في وجهه من ذلك ، ويقال : رملته لغة في أرملته .

، ورملته : شدد للكثرة ، والرّمال - بكسر الراء - بمعنى مرمول ، وهو جمع رمل ، كقوله تعالى : ﴿ هذا خلق الله ﴾ ، أي ، مخلوقه .

وَفِي لَفْظِ مُسْلِمٍ ^(١) وَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جَشْمٍ وَفِيهِ : فَلَمَّا رَأَيْتَنِي وَلَّى عَنِّي ذَاهِبًا ، فَلَحِقْتُهُ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا ؟ أَلَا تَتَّبَعْتَنِي ؟ وَفِيهِ : انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ : اسْتَغْفِرْ لِي .

قال ابن حجر : (غزوة أوطاس) قال عياض : هو واد في دار هوازن ، وهو موضع حرب حنين انتهى . وهذا الذي قاله ذهب إليه بعض أهل السير ، والراجح أن وادي أوطاس غير وادي حنين ، ويوضح ذلك ما ذكر ابن إسحاق أن الوقعة كانت في وادي حنين ، وأن هوازن لما انهزموا صارت طائفة منهم إلى الطائف وطائفة إلى بجيلة وطائفة إلى أوطاس ، فأرسل النبي ﷺ عسكرياً مقدمهم أبو عامر الأشعري إلى من مضى إلى أوطاس كما يدل عليه حديث الباب ، ثم توجه هو وعساكره إلى الطائف .

وروى الزبيري في مسند أنس يأسناد حسن ما يشعر بأن قاتل دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ هو الزبير بن العوام ولفظه (لما انهزم المشركون انحاز دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ فِي سِتَائَةِ نَفْسٍ عَلَى أُمَّةٍ فَرَأَوْا كَتِيبَةً ، فَقَالَ حُلُومٌ لِي ، فَحَلُومٌ فَقَالَ : هَذِهِ قِضَاعَةٌ وَلَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ ، ثُمَّ رَأَوْا كَتِيبَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : هَذِهِ سَلِيمٌ ، ثُمَّ رَأَوْا فَارِسًا وَحْدَهُ فَقَالَ : حُلُومٌ لِي ، فَقَالُوا مَعْتَجِرٌ بِعِمَامَةٍ سُودَاءَ ، فَقَالَ : هَذَا الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ وَهُوَ قَاتِلُكُمْ وَمَخْرَجُكُمْ مِنْ مَكَانِكُمْ هَذَا ، قَالَ فَالْتَفَتَ الزَّبِيرُ فَرَأَاهُمْ فَقَالَ : عَلَامَ هَؤُلَاءِ هَهُنَا ؟ فَمَضَى إِلَيْهِمْ ، وَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ فَقَتَلُوا مِنْهُمْ ثَلَاثِمِائَةً ، فَحَزَّ رَأْسَ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ فَجَعَلَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ) ويحتمل أن يكون ابن الدغنة كان في جماعة الزبير فباشر قتله فنسب إلى الزبير مجازاً ، وكان دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ الفرساني المشهورين في الجاهلية ، ويقال إنه كان لما قتل ابن عشرين - ويقال ابن ستين - ومائة سنة .

وعند ابن عائد والطبراني في (الأوسط) من وجه آخر عن أبي موسى الأشعري بإسناد حسن (لما هزم الله المشركين يوم حنين بعث رسول الله ﷺ على خيل الطلب أبا عامر الأشعري وأنا معه فقتل ابن دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ ، فعدلت إليه فقتلته وأخذت اللواء) الحديث .

* * *

(١) مسلم (٤ / ١٩٤٣) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٣٨ - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين

فصل : في غزوة الطائف

قَالَ الْبَخَّارِيُّ : فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ ، قَالَهُ مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ .

٦٧٢ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم يَنْلُ منهم شيئاً ، قال : « إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » فَتَقَلَّ عليهم ، وقالوا : نذهب ولا نفتحهُ ، وقال مرة : « نَقْفُلُ » ، فقال : « أُغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ » فَغَدُوا ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ ، فقال : « إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ » فَأَعْجَبَهُمْ ، فَضَحَكَ النَّبِيُّ ﷺ وقال سفيان مرة : فَتَبَسَّمَ .

وفي رواية نحوه ^(١) ، وفيه فقالوا : لانبرحُ أو نفتحها . وفيه فقَاتَلُوهم قِتَالًا شَدِيدًا ، وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجِرَاحَاتُ الْحَدِيثُ .

قال ابن حجر في الفتح : في مرسل ابن الزبير عند ابن أبي شيبة قال (لما حاصر النبي ﷺ الطائف قال أصحابه : يارسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم ، فقال : « اللهم اهد ثقيفا ») وذكر أهل المغازي أن النبي ﷺ لما استعصى عليه الحصن وكانوا قد أُعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة ورموا على المسلمين سلك الحديد الحماة ورموهم بالنبل فأصابوا قوما ، فاستشار نوفل بن معاوية الديلي فقال : هم ثعلب في جحر إن أقتت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك ، فرحل عنهم وذكر أنس في حديثه عند مسلم أن مدة حصارهم كانت أربعين يوما ، وعند أهل السير اختلاف قيل عشرين يوما وقيل بضع عشرة وقيل ثمانية عشر وقيل خمسة عشر . قوله (إِنَّا قَافِلُونَ) أي راجعون إلى المدينة . قوله (فَتَقَلَّ عليهم) بين سبب ذلك بقولهم (نذهب ولا نفتحهُ) وحاصل الخبر أنهم لما أخبرهم بالرجوع بغير فتح لم يعجبهم ، فلما رأى ذلك أمرهم بالقتال فلم يفتح لهم فأصيبوا بالجراح لأنهم رموا عليهم من أعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولاتصل السهام إلى من على السور ، فلما

٦٧٢ - البخاري (٤٤ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان .

ومسلم نحوه (٢ / ١٤٠٢) ٣٢ - كتاب الجهاد والسير - ٢٩ - باب غزوة الطائف .

(١) البخاري (١٠ / ٥٠٣) ٧٨ - كتاب الأدب - ٦٨ - باب التبسّم والضحك .

رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع ، فلما أعاد عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ ، ولهذا قال : فضحك « وقوله (وقال سفيان مرة : فتبسم) هو ترديد من الراوي .

وقد ذكر ابن هشام أن عدد من استشهد في حصار الطائف اثنا عشر رجلاً .

* * *

فصل : في إسلام كعب بن زهير

٦٧٣ - * روى الطبراني عن محمد بن إسحاق قال : لما قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ مُنْصَرَفًا مِنَ الطَّائِفِ ، كَتَبَ بَجَيْرِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى إِلَى أَخِيهِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى ، يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ رَجَالًا بِمَكَّةَ مِنْ كَانُوا يَهْجُوهُ وَيُؤْذِيهِ ، وَأَنَّهُ بَقِيَ مِنْ شَعْرَاءَ قَرِيْشِ ابْنُ الزَّبْعَرَى وَهَبِيْرَةُ بِنْتُ أَبِي وَهَبٍ قَدْ هَرَبُوا فِي كُلِّ وَجْهٍ ، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ فِي نَفْسِكَ حَاجَةٌ فَمِرٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُ لَا يَقْتُلُ أَحَدًا جَاءَهُ تَائِبًا وَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَفْعَلْ فَانْجِ وَلَا نَجَاةَ لَكَ . وَقَدْ كَانَ كَعْبٌ قَالَ أُتِيْنَا نَالَ فِيهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا بَلَغَ كَعْبًا الْكِتَابَ ضَاقَتْ بِهِ الْأَرْضُ وَأَشْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَأَرْجَفَ بِهِ مَنْ كَانَ حَاضِرَهُ مِنْ عَدُوِّهِ ، فَلَمَّا لَمْ يَجِدْ مِنْ شَيْءٍ بُدَأَ ، قَالَ قَصِيْدَتَهُ الَّتِي يَمْدَحُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ خَوْفَهُ وَإِرْجَافَ الْوَشَاةِ بِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ عَلَى رَجُلٍ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مَعْرِفَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ - كَمَا ذَكَرَ لِي فَعَدَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ ثُمَّ أَشَارَ لَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكُنْ إِلَيْهِ ، فَاسْتَأْمَنَهُ فَنَدَرَ لِي أَنَّهُ قَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْرِفُهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ كَعْبَ بْنَ زُهَيْرٍ جَاءَ لِيَسْتَأْمِنَ مِنْكَ تَائِبًا مُسْلِمًا فَهَلْ أَنْتَ قَابِلٌ مِنْهُ إِنْ أَنَا جِئْتُكَ بِهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَعَمْ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : فَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ : وَتَبَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي وَعَدَّوْ اللَّهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعْنِي عَنْكَ فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ تَائِبًا نَازِعًا » فَغَضِبَ عَلَيَّ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ لِمَا صَنَعَ بِهِ صَاحِبِهِمْ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَّا بَخَيْرٍ فَقَالَ قَصِيْدَتَهُ الَّتِي قَالَهَا حِينَ قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . (وَذَكَرَ أُبَيَاتًا : سَتَرَدُ بِرَوَايَةِ الْحَاكِمِ) . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : فَحَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرِ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ : فَلَمَّا قَالَ : (السُّوْدُ التَّنَائِيلِ) وَإِنَّمَا أَرَادَ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ لِمَا كَانَ صَاحِبِهِمْ

٦٧٣ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٢٩٢) ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله إلى ابن إسحاق ثقات .

أقول : فالحديث منقطع لكن له شواهد ، ومن شواهد ما أخرجه الحاكم بأسانيد صحح بعضها وسكت عنها الذهبي .
= سنذكرها فيما بعد إن شاء الله .

صَنَعَ ، وَخَصَّ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَدْحَتِهِ ، غَضِبَتْ عَلَيْهِ الْأَنْصَارُ فَبَعُدُوا أَنْ أُسْلِمَ أَخَذَ يَمْدَحُ الْأَنْصَارَ وَيَذْكُرُ بِلَاءَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَوْضِعَهُمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ :

مَنْ سَرَّهُ كَرَمُ الْحَيَاةِ فَلَا يَزَلْ فِي مِقْنَبٍ مِنْ صَالِحِي الْأَنْصَارِ
وَرَثُوا الْمَكَارِمَ كَابِرًا عَنْ كَابِرِ إِنْ الْخِيَارُ هُمْ بَنُو الْأَخْيَارِ
الْمُكْرِهِينَ السَّمْهَرِيِّ بِأَذْرَعِ كَسَوَالِفِ الْهِنْدِيِّ غَيْرِ قِصَارِ
وَالنَّاطِرِينَ بِأَعْيُنٍ مُخْمَرَةٍ كَأَلْجَمُرِ غَيْرِ كَلِيلَةِ الْإِبْصَارِ
يَتَطَهَّرُونَ يَرُؤْنَهُ نُسْكَأَ لَهُمْ بِدَمَاءِ مَنْ عَلِقُوا مِنَ الْكُفَّارِ
دَرَبُوا كَمَا دَرَبَتْ بَيْطُنَ خَفِيَّةِ غَلْبُ الرِّقَابِ مِنَ الْأَسُودِ ضَوَارِي

روايات الحاكم :

٦٧٤ - * روى الحاكم عن موسى بن عقبة قال : أنشد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
كعب بن زهير (بأنث سعاد) في مسجده بالمدينة فلما بلغ قوله :

إِنَّ الرَّسُولَ لَسَيْفٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ وَصَارِمٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ مَسْلُورٌ
فِي فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ يَبِطُنِ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا زُلُورًا
أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِكُمُ إِلَى الْخَلْقِ لِيَسْمَعُوا مِنْهُ قَالَ : وَقَدْ كَانَ

= المِقْنَبُ : الجماعة من الخيل . يريد به القوم على ظهور جيادهم .
السْمَهْرِيُّ : الرمح .

وسوالف الهندي : يريد حواشي السيوف ؛ وقد يراد به الرماح أيضاً لأنها قد تنسب إلى الهند .
دربوا : تمودوا .

وخفية : اسم مأسدة .

وغلب الرقاب : غلاظ الأعناق .

وضواري : متعودات الصيد والافتراس .

٦٧٤ - المستدرک (٣ / ٥٨٢) ، وقال : هذا حديث له أسانيد قد جمعها إبراهيم بن المنذر الحزامي ، فأما حديث محمد بن قليح عن موسى بن عقبة ، وحديث الحجاج بن ذي الرقبة ، فإنها صحيحة .

بُجَيْرُ بْنُ زُهَيْرٍ كَتَبَ إِلَى أَخِيهِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ يُخَوِّفُهُ وَيَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَقَالَ فِيهَا أُبَيَاتًا :

مَنْ مُبْلَغٌ كَعْبًا فَهَلْ لَكَ فِي الْبُحَيْرِ	تَلُومٌ عَلَيْهَا بَاطِلًا وَهِيَ أَحْزَمُ
إِلَى اللَّهِ لَا الْعَزَى وَلَا اللَّاتِ وَحُدَّةُ	فَتَنْجُو إِذَا كَانَ النِّجَاءُ وَتَسَلَّمُ
لَدَى يَوْمٍ لَا يَنْجُو وَلَيْسَ بِمُفْلِتٍ	مِنَ النَّارِ إِلَّا طَاهِرُ الْقَلْبِ مُسَلِّمٌ
فَدَيْنُ زُهَيْرٍ وَهُوَ لِأَشْيَاءِ بَاطِلٍ	وَدَيْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَلَيَّ مُحَرَّمٌ

٦٧٥ - * روى الحاكم عن عبد الرحمن بن كعب بن زهير قال : خَرَجَ كَعْبٌ وَبُجَيْرٌ ابْنَا زُهَيْرٍ ، حَتَّى أَتِيَا أَبْرُقَ الْعَزَافِ فَقَالَ بِجَيْرٍ لِكَعْبٍ : اثْبُتْ فِي عَجَلِ هَذَا الْمَكَانِ حَتَّى آتِيَّ هَذَا الرَّجُلُ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعِ مَا يَقُولُ ، فَثَبَّتَ كَعْبٌ ، وَخَرَجَ بِجَيْرٍ فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَاسْتَلَمَ فَبَلَغَ ذَلِكَ كَعْبًا فَقَالَ :

أَلَا أُلْبِغَا عَنِّي بُجَيْرًا رِسَالَةً	عَلَى أَيِّ شَيْءٍ وَيَبَ غَيْرِكَ ذَلِكََا
عَلَى خَلْقٍ لَمْ تُلَفْ أُمًّا وَلَا أَبَا	عَلَيْهِ وَلَمْ تُذْرِكْ عَلَيْهِ أَخَا لَكَ
سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَاسٍ رَوِيَّةٍ	وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُونُ مِنْهَا وَعَلَاكَ

فلما بلغت الأبيات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أهدر دمه فقال : « مَنْ لَقِيَ كَعْبًا فَلْيَقْتُلْهُ » فَكَتَبَ بِذَلِكَ بِجَيْرٍ إِلَى أَخِيهِ يَذْكُرُ لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَهْدَرَ دَمَهُ وَيَقُولُ لَهُ : النَّجَا وَمَا أَرَاكَ تَفَلَّتْ . ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ : اَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا قَبْلَ ذَلِكَ ، فَإِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَاسْلِمْ وَأَقْبِلْ . فَاسْتَلَمَ كَعْبٌ ، وَقَالَ الْقَصِيدَةَ الَّتِي يَمْدَحُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ بِيَابِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَصْحَابِهِ مَكَانَ الْمَائِدَةِ مِنَ الْقَوْمِ ، مَتَخَلِّقُونَ مَعَهُ حَلَقَةً دُونَ حَلَقَةٍ يَلْتَفِتُ إِلَى هَوْلَاءِ مَرَّةً

فِيحَدِّثُهُمْ وَإِلَى هَؤُلَاءِ مَرَّةً فَيَحَدِّثُهُمْ قَالَ كَعْبٌ : فَأَنْخَتُ رَاحِلَتِي بِيَابِ الْمَسْجِدِ فَعَرَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالصَّفَةِ ، فَتَخَطَّيْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ فَأَسَلَمْتُ فَقُلْتُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ الْأَمَانَ يَأْرَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « وَمَنْ أَنْتَ ؟ » قُلْتُ : أَنَا كَعْبُ بْنُ زَهَيْرٍ ، قَالَ : « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ » ثُمَّ التَفَّتَ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : « كَيْفَ قَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ » فَأَنْشَدَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَأْسِ رَوِيَّةٍ وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُورَ مِنْهَا وَعَلَّكََا

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قُلْتُ هَكَذَا قَالَ : « وَكَيْفَ قُلْتُ ؟ » قَالَ : إِنَّمَا قُلْتُ :

سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَأْسِ رَوِيَّةٍ وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُورَ مِنْهَا وَعَلَّكََا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « مَأْمُونٌ وَاللَّهِ » ثُمَّ أَنْشَدَهُ الْقَصِيدَةَ كُلَّهَا حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهَا وَأَمْلَأَهَا عَلَى الْحَجَّاجِ بْنِ ذِي الرَّقِيْبَةِ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهَا ، وَهِيَ هَذِهِ الْقَصِيدَةُ :

١ - بَانَتُ سَعَادٌ فَقَلْبِي مَتَبُولٌ مَتَيِّمٌ إِثْرَهَا لَمْ يُفِدَ مَكْبُولٌ
٢ - وَمَا سَعَادٌ غَدَاةَ الْبَيْتِ إِذْ رَحَلُوا إِلَّا أَعْنُ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْحُولٌ
٣ - تَجَلَّوْا عَوَارِضَ ذِي ظَلَمٍ إِذَا ابْتَسَمْتَ كَأَنَّهُ مَنَهَلٌ بِالرَّاحِ مَعْلُولٌ
٤ - شَجْتَ بِذِي شَبَمٍ مِنْ مَاءٍ عَحْنِيَّةٍ صَافٍ بِأَبْطَحِ أَحْصَى وَهُوَ مَشْمُولٌ

= (١) بانة : فارقت فراقا بعيدا . وسعاد : اسم امرأة . وقيل (كما في الزرقاني) : هي امرأته وبنات عمه ، خصها بالذكر لطول غيبته عنها ، لهروبها من النبي ﷺ . ومتبول : أسقمه الحب وأضناه . ومتيم : ذليل مستعبد . ولم يفد : لم يخلص من الأسر .

(٢) الأذن : (هنا) : الطيب الصغير الذي في صوته غنة ، وهي صوت يخرج من الحياشيم ، وغضيض الطرف : فاتره . ومكحول : من الكحل وهو سواد يعلو جفون العين من غير اكتحال .

(٣) تجلوا : تصقل وتكشف . والعوارض : جمع عارض أو عارضة ، وهي الأسنان كلها ، أو الضواحك خاصة ، أو هي من الأنياب . والظلم : ماء الأسنان وبريقها ، أو رقتها وبياضها . والمنهل : السقى ، من أنهله ، إذا سقاه النهل وهو الشرب الأول . والراح : الحمر : ومعلول : من العلل وهو الشرب الثاني .

(٤) شجنت : مزجت حتى انكسرت سورتها وذوشم : ماء شديد البرد . والحنيئة : منعطف الوادي وخصه لأن مائه أصفى وأبرد . والأبطح : المسيل الواسع الذي فيه دقاق الحصى . وماء الأباطح عندهم معروف بصفائه . وأضحى : =

- ٥ - تَنْفِي الرِيَّاحِ الْقَدَى عَنْهُ وَأَفْرَطَةَ
 ٦ - فَيَالِهَا خُلَّةً لَوْ أَنَّهَا صَدَقَتْ
 ٧ - لَكُنْهَا خُلَّةً قَدْ سَيْطَ مِنْ دَمِهَا
 ٨ - فَمَا تَدُومُ عَلَى حَالِ تَكُونِ بِهَا
 ٩ - وَمَا تَمَسَّكَ بِالْعَهْدِ الَّذِي زَعَمْتُ
 ١٠ - فَلَا يَغْرُنُكَ مَامَنْتُ وَمَا وَعَدْتُ
 ١١ - كَانَتْ مُوَاعِيدُهُ عُرْقُوبٍ لَهَا مِثْلًا
 ١٢ - أَرْجُو وَأَمَلُ أَنْ تَدْنُو مَوَدَّتِهَا
 ١٣ - أَمْسَتْ سَعَادُ بِأَرْضٍ لَا يُبْلَغُهَا
 ١٤ - وَلَنْ يُبْلَغُهَا إِلَّا عُدَاغِيرَةٌ
 ١٥ - مِنْ كُلِّ نَضَاخَةِ الذَّفْرِيِّ إِذَا عَرِقَتْ
- مِنْ صَوْبِ غَادِيَةِ بِيضٍ يَعْالِيلُ
 بُوْعَدُهَا أَوْلُو أَنْ النَّصْحَ مَقْبُولُ
 فَجَعَّ وَوَلَعَّ وَإِخْلَافًا وَتَبْدِيلُ
 كَمَا تَلَوْنُ فِي أَثْوَابِهَا الْغَوْلُ
 إِلَّا كَمَا يُمَسِّكُ الْمَاءَ الْغَرَايِيلُ
 إِنَّ الْأَمَانِيَّ وَالْأَحْلَامَ تَضْلِيلُ
 وَمَا مُوَاعِيدُهَا إِلَّا الْأَبَاطِيلُ
 وَمَا إِخَالَ لَدِينَا مِنْكَ تَنْوِيلُ
 إِلَّا الْعَتَاقُ النَّجِيَّاتِ الْمَرَايِيلُ
 لَهَا عَلَى الْأَيْنِ إِرْقَالٌ وَتَبْغِيلُ
 عُرْضَتُهَا طَامَسُ الْأَعْلَامِ مَجْهُولُ

= أخذ في وقت الضحى قبل أن يشتد حر الشمس . والمشول : الذي ضربته ريح الشمال حتى برد ، وهي أشد تبريداً للماء من غيرها .

(٥) القذي : ما يقع في الماء من تبن أو عود أو غيره مما يشوبه ويكدره . وأفراطه : سبق إليه وملاه . والصوب : المطر . والغادية : السحابة تَطْرُقُ غَدْوَةً ، ويروى « سارية » وهي السحابة تأتي ليلاً . واليعاليل : الحباب الذي يعلو وجه الماء . وقيل المراد بالبيض اليعاليل : الجبال الشديدة البياض ينحدر عليها ماء المطر ، ثم يسيل إلى الأباطح .

(٧) سيط : أي خلط بلحمها ودمها هذه الصفات المذكورة في البيت .

والفجع : الإصابة بالمكنوه كالهجر ونحوه . والولع والولعان : الكذب . والإخلاف : خلف الوعد .

(٨) الغول : ساحرة الجن ، في زعمهم . يزعمون أن الغول ترى في الفلاة بألوان شتى ، فتأخذ جانباً عن الطريق ، فيتبعها من يراها ، فيضل عن الطريق فيهلك .

(٩) ولا تمسك : يشبه تمسكها بالعهد يماسك الغراييل للماء ، مبالغة في النقض والنكث وعدم الوفاء بالعهد ، لأن الماء بمجرد وضعه في الغربال يسقط منه .

(١١) عُرْقُوبٌ : رجل اشتهر عند العرب بإخلاف الوعد ، ف ضرب به المثل في الخلف .

(١٢) التنويل : العطاء ، والمراد به (هنا) : الوصل .

(١٣) العتاق : الكرام ؛ الواحد : عتيق والنجيبات : جمع نجبية ، وهي القوية الخفيفة . المراسيل : السريعة .

(١٤) العذافرة : الناقة الصلبة العظيمة . والأين : الإعياء والتعب . والإرقال : والتبغيل : ضربان من السير السريع ؛ يقول : لا يبلغ تلك الأرض إلا ناقة عظيمة قوية على السير .

(١٥) النضاخة : الكثيرة رشح العرق . والذفري : النقرة التي خلف أذن الناقة ، وهي أول ما يعرق منها . وعرضتها : همتها . وطامس الأعلام : الدارس المتغير من العلامات التي تكون في الطريق ليهتدى بها .

- ١٦ - ترمي النجاة بعيني مفرد لهق
 ١٧ - حَرْفٌ أخوها أبوها من مَهْجَنَةٍ
 ١٨ - يَمْشِي القَرَادُ عليها ثم يُزْلِقُهُ
 ١٩ - عَيْرَانَةٌ قَذِفَتْ بالْنَحْضِ عن عَرْضِ
 ٢٠ - كَأَنَّهَا فَاتَ عَيْنَيْهَا وَمَذَّبَحَهَا
 ٢١ - تُمرُّ مِثْلَ عَسِيبِ النَخْلِ ذَا خُصَلِ
 ٢٢ - قَنَوَاءٌ فِي حَرَّتَيْهَا لِلْبَصِيرِ بِهَا
 ٢٣ - تَخْدِي عَلَى يَسْرَاتٍ وَهِيَ لَاحِقَةٌ

= (١٦) اللهيق: الأبيض، والحزان: الأمانة الغليظة الصلبة تكثر فيها الحصباء، وهي جمع حزيز. والميل (بالكسر): جمع (ملاء) بالفتح، وهي العقدة الضخمة من الرمل.

(١٧) الحرف: (في الأصل): القطعة الخارجة من الجبل، شبه الناقة بها في القوة والصلابة والحرف (أيضاً) الناقة الضامرة. وأخوها أبوها والمهجنة: الكريمة الأبوين من الإبل، والقوداء: الطويلة الظهر والعتق. وهي من صفات الإبل التي تمدح بها. والشمليل: الخفيفة السريعة.

(١٨) يزلقه: من الانزلاق، أي يسقطه. ومنها: أي عنها. واللبان (بالفتح): الصدر وقيل: وسطه. والأقرب بالفتح الخواصر. والزهايل: الملس، جمع زهلول.

(١٩) العيرانة: الناقة المشبهة غير الوحش في سرعته ونشاطه وصلابته، وهذا مما يستحسن في أوصاف الإبل. والنحض: اللحم وعن: بمعنى من. وعَرْضٌ (بضمين أو بضم فسكون): جانب. والمراد هنا العموم. يريد أنها رميت باللحم من كل جانب من جوانبها. والمرفق: يريد المرفقين. والزور: الصدر، وقيل: وسطه. وبنات الزور: ما يتصل به مما حوله من الأضلاع وغيرها.

(٢٠) الخعلم: الأنف وما حوله. واللحيان: العظامان اللذان تنبت عليهما الأسنان السفلى من الإنسان وغيره. والبرطيل: حجر مستطيل. والقاب المقدار.

(٢١) عسيب النخل: جريده الذي لم ينبت عليه الخوص، فإن نبت عليه سمي سفا. وذو خصل: يريد ذيلاً له لفائف من الشعر. وفي غارز: أي على ضرع. ولم تخونه: لم تنقصه والأحليل: مخارج اللبن، جمع إحليل (بالكسر).

(٢٢) القنواء: الحدودية الأنف.

والحمرتان: الأذنان.

والعتق: الكرم.

والميين: الظاهر.

وتسهيل: سهولة ولين، لاختونة ولاحزونة وتجابة في خديها: سهولة وليونة.

(٢٣) تخدي: تسرع واليسرات: القوائم الخفاف. وهي لاحقة: أي والحال أنها لاحقة بالنوق السابقة عليها، أو بالديار البعيدة عنها. والذوابل: جمع ذابل، وهي الرمح الصلب اليابس شبه قوائمها بها في الصلابة والشدة. وتسهن: أي مس تلك اليسرات للأرض أو وقعن عليها. وتحليل: أي قليل لم يبالغ فيه، يريد أن هذه الناقة سريعة في السير =

- ٢٤ - سَمِرِ الْعَجَايِبِ يَتَرَكْنَ الْحَصَى زَيْبًا
 ٢٥ - كَأَنَّ أَوْبَ ذَرَايِهَا وَقَدْ عَرِقَتْ
 ٢٦ - يَوْمًا يَظُلُّ بِهِ الْحِرْبَاءُ مُصْطَخِدًا
 ٢٧ - وَقَالَ لِلْقَوْمِ حَادِيَهُمْ وَقَدْ جَعَلَتْ
 ٢٨ - شِدَّةَ النَّهَارِ ذِرَاعًا عَيْطِلٍ نَصَفَ
 ٢٩ - نَوَاحِي رِخْوَةِ الضَّبْعَيْنِ لَيْسَ لَهَا
 ٣٠ - تَسْعَى الْعَفَاةَ جَنَائِبِهَا وَقَوْلُهُمْ
 ٣١ - فَكَلَّتْ خَلُّوا سَبِيلِي لِأَبَالِكُمْ
 ٣٢ - كُلِّ ابْنِ أَنْثَى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ
 ٣٣ - نَبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي
- لَمْ يَقِفْهُنَّ رُءُوسَ الْأَكْمَرِ تَنْعِيْلًا
 وَقَدْ تَلَفَّعَ بِالْقُورِ الْعَسَاقِيلِ
 كَأَنَّ ضَاحِيَةَ الشَّمْسِ مَمْلُوكِ
 وَرُزْقَ الْجِنَادِبِ يَرْكُضْنَ الْحَصَا قِيلُوا
 قَامَتْ فَجَاوِبَهَا نُكْدًا مَثَاكِيلِ
 لَمَّا نَعَى بَكْرَهَا النَّاعُونَ مَعْقُولِ
 إِنَّكَ يَا بِنَّ أَبِي سُلَيْمٍ لَمَقْتُولِ
 فَكَلَّ مَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ مَفْعُولِ
 يَوْمًا عَلَى آلَةِ حَدَثِئَاءِ مَحْمُولِ
 وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَأْمُولِ

- = بقوائمها . سرية الرفع عن الأرض . كأنها لاتمسها إلا تحلة القسم ، فهي في غاية الإسراع في سيرها .
 (٢٤) العجايب : الأعصاب المتصلة بالحافر ؛ وقيل للحمه المتصلة بالعصب المنحدر من ركبة البعير إلى الفرس ، يشبه عصبها أو لحم قوائمها بالرماح السمر لقوته وصلابته . وزيمًا : متفرقا . والأكم : هي الأراضي المرتفعة . والتنجيل : شد النعل على ظفر الدابة ليقيها الحجارة .
 (٢٥) الأوب (بالفتح) : سرعة التقلب والرجوع . وعرقت : أي وقت عرقها لالتعب ولا لإعياء ، لما تقدم من وصفها بالقوة والصلاية ، بل لشدة الحر . وتلفح : اشتمل والتحف . والقور (بضم القاف) . جمع قارة ، وهي الجبل الصغير . والعساquil : السراب يصف سرعة ذراعي ناقته في وقت الهجرة وانتشار السراب فوق صفار الجبال .
 (٢٦) الحرباء (بالكسر) : ضرب من العطاء ، يستقبل الشمس حيثما دارت ، ويتلون بألوان الأمكنة التي يجمل فيها . ومصطخدا : محترقا بحر الشمس . وضاحيه : مابرز للشمس منه ومملول : موضوع في الملة ، وهي الرماد الحار .
 (٢٧) الحادي : السائق للإبل . والورق : جمع أوراق أو ورقاء ، وهو الأخضر الذي يضرب إلى السواد ؛ وقيل : الورقة : لون يشبه لون الرماد . والجنادب : جمع جنذب : ضرب من الجراد . ويركضن الحصى : يحركنه بأرجلهم لقصده النزول ، بسبب الإعياء عن الطيران ، من شدة الحر . وقيلوا : أمر من قال يقليل قبلولة ، وهي الاستراحة في وقت شدة الحر .
 (٢٨) شد النهار : وقت ارتفاعه ، وهو مبالغة في شدة الحر . والعيطل : الطويلة ، والنصف : المتوسطة في السن ، والنكد : جمع نكداء ، وهي التي لا يعيش لها ولد . والمثاكيل : جمع مثكال بالكسر ، وهي الكثيرة النكل .
 (٢٩) السواحة : الكثيرة النوح على ميتها . ورخوة الضبعين : مسترخية العضدين . والبكر بالكسر : أول الأولاد . والناعون : الخيرون بالموت ، النادبون له ، والمقول (هنا) : العقل .
 (٣٠) العفاة : المفسدون ، جمع غاوي . جنابها : حواليتها ، ثنية جناب (بفتح الجيم) ومقتول : أي متوعد بالقتل ، لأن النبي ﷺ كان قد أهدر دمه .
 (٣٣) نبئت : أخبرت . ويروى : (أنبئت) . وأوعدني : تهددني بالقتل . ومأمول : مرجو ومطموع فيه .

- ٣٤ - فقد أتيت رسول الله معتذراً
 ٣٥ - مهلاً هداك الذي أعطاك نافلة الـ
 ٣٦ - لاتأخذني بأقوال الوشاة ولم
 ٣٧ - لقد أقوم مقاماً لو يقوم به
 ٣٨ - لظلّ يرعد إلا أن يكون له
 ٣٩ - حتى وضعت يميني ماأنازعه
 ٤٠ - فلهو أخوف عندي إذ أكلمه
 ٤١ - من ضيفم بضراء الأرض مخدرة
 ٤٢ - يغدو فيلحم ضرغامين عيشهما
 والعذر عند رسول الله مقبول
 قرآن فيها مواعظ وتفصيل
 أذنب ولو كثرت في الأقاويل
 أرى وأسمع مالو يسمع الفيل
 من الرسول بإذن الله تنويل
 في كفاً ذي نقات قيله القيل
 وقيل إنك منسوب ومسئول
 في بطن عثرغيل دونة غيل
 لحم من الناس معفور خراويل

= (٣٥) هداك : زادك هدى ، أو هداك الله للصفح والعفو عني ، فيكون على هذا داعياً لنفسه . والنافلة : الزيادة ، وسمي القرآن نافلة لأنه عطية زائدة على النبوة .

(٣٧) لقد أقوم : معناه : والله لقد أقوم مقاماً ، فهو جواب قسم محذوف .

(٣٨) يرعد : تأخذه الرعدة ، ويصح بناؤه للمفعول . والتنويل : التأمين . والمعنى : لصار الفيل يضطرب ويتحرك من الفزع ، وإنما خصه بذلك لأنه أراد التعظيم والتهويل ، والفيل أعظم الدواب جثة وشأناً . إلا أن يكون له من الرسول بإذن الله تأمين يسكن به روعه ، وثبتت به نفسه .

(٣٩) حتى وضعت : أي فوضعت ولأنازعه : أي حال كوني طائماً له ، راضياً بحكمه في ، غير منازع له ولا مخالف . والنقات (بفتح فكسر) جمع نقة ، والمراد بصاحب النقات : النبي ﷺ ، لأنه كان ينتقم من الكفار ، فكان شديد السطوة والإغلاظ فيهم . وقيله : قوله . والمراد أن قوله معتد به لكونه نافذاً ماضياً . يشير بالبيت إلى حاله مع النبي ﷺ حين قدم عليه وهو في المسجد ، ووضع يده في يده يستأمنه .

(٤٠) أخوف : أشد إخافة وإرهاباً . ومنسوب : أي إلى أمور صدرت منك .

(٤١) ضيفم : أسد . وضراء الأرض : الأرض التي فيها شجر .

والخدر : غابة الأسد . وعثر : اسم مكان مشهور بكثرة السباع .
 والغيل : الشجر الكثير الملتف .

وغيل دونه غيل : أي أجمة تقريباً أجمة أخرى ، فتكون أسدّها أشد توحشاً ، وأقوى ضراوة . يريد أن الرسول ﷺ أكثر هيبه من الأسود في عثر آجامها .

(٤٢) يغدو : يخرج في أول النهار يتطلب صيداً لشبليه .

أي يطعم . ويلحم : يطعمها اللحم .

والضرغام : الأسد ويريد بالضرغامين شبليه .

ومعفور : ملقى في العفر ، وهو التراب . ووصفه بذلك لكثرة وعدم اكترائه به لشبعه . وخراويل : قطع صفار .

يصف هذا الأسد بكثرة الانتراس ، وعظم الاصطياد .

- ٤٣ - إذا يُساورُ قِرْنَاً لا يَحِلُّ له
 ٤٤ - منه تَظَلُّ سِباعُ الجِو نَافِرةٌ
 ٤٥ - ولا يَزالُ بوادِيه أَخو ثِقَةٍ
 ٤٦ - إن الرِّسولَ لَنُورٍ يُسْتَضَاءُ به
 ٤٧ - في عُصْبَةٍ من قُرَيْشٍ قال قائلُهُم
 ٤٨ - زالوا فزال أنكاسٌ ولا كُشْفٌ
- أن يترك القِرْنَ إلا وهو مَفْلُولٌ
 وَلَا تَمَشِّي بوادِيه الأراجِيلُ
 مُصْرَجُ البِزِّ والدرِّسانِ مَأْكولٌ
 مَهَنَّدٌ من سِيوفِ اللَّهِ مَسْلُولٌ
 يَبْطِنُ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا زَوْلُوا
 عِنْدَ اللَّقَاءِ ولا مِيلٌ مَعازِيلُ

= (٤٣) يساور : يواظب .

- والقِرْنَ : المقاوم في الشجاعة . وفي ذكر القرن إشارة في القوة إلى أن هذا الأسد لا يساور ضعيفاً ولا جباناً وإنما يساور مقاومه في الشجاعة ومساويه .
 والمفلول : المكسور المهزوم .
 (٤٤) الجِو : اسم موضع ، أو هو ما تاسع من الأودية ، أو ما بين السماء والأرض .
 ونافرة : بعيدة ، ويروى : (ضامرة) والضامر : الذي يمك جرته بفيه ولا يجتر . ويروى : (ضامرة) أي جياعا لعدم قدرتها على الاضطهاد .
 والأراجيل : الجماعات من الرجال ، وهو جمع أرجال ، وأرجال : جمع رجل ، ورجل : اسم جمع لراجل ، يصف هذا الأسد بالقوة ، حتى خافته السباع والناس .
 (٤٥) أخو ثقة : الشجاع الواثق بشجاعته .
 ومضرج : مخضب بالدماء .
 والبز : السلاح .
 والدرسان (بضم الدال) : أخلاق الثياب .
 الواحد دريس . ومأكول : أي طعام لذلك الأسد . يريد أنه لا يمر بوادي هذا الأسد شجاع إلا أكله وطرح ثيابه التي مزقها ، فلا يولع إلا بالشجمان ، ولا يلتفت لغيرهم .
 (٤٦) يستضاء به : يهتدى به إلى الحق .
 والمهند : السيف المطبوع في الهند ، وسيوف الهند قديماً أحسن السيوف .
 ومن سيوف الله : أي من سيوف عظيمها الله بنيل الظفر والانتقام .
 والمسلول : المخرج من غده .
 (٤٧) العصبية : الجماعة .
 ويروى : « في فتية » جمع فتى ، وهو السخي الكريم .
 وزولوا : فعل أمر من زال التامة ، أي تحولوا وانتقلوا من مكة إلى المدينة .
 (٤٨) الأنكاس : جمع نكس (بالكسر) وهو الرجل الضعيف . والكشف (بضم فسكون وحرك للشر) : جمع أكشف ، هو الذي لاترس معه ، أو هم الشجعان الذين لا ينكشفون في الحرب ، أي لا يهزيمون .
 والميل : جمع أميل ، وهو الذي لاسيف له ، أو هو الذي لا يحسن الركوب ، فيميل عن السرج .
 والمعازيل : الذين لاسلاح معهم ، واحدهم معزال (بكسر الميم) .

٤٩ - شَمَّ العَرَانِينَ أَبْطَالَ لَبُوسَهُمْ
 ٥٠ - بِيضٌ سَوَابِغٌ قَدْ شَكَّتْ لَهَا حَلَقٌ
 ٥١ - لَيْسُوا مَفَارِيحٌ إِنْ نَالَتْ رِمَاحَهُمْ
 ٥٢ - يَمْشُونَ مَشْيَ الْجَمَالِ الزُّهْرِ يَعْصِمُهُمْ
 ٥٣ - لَا يَقَعُ الطَّعْنُ إِلَّا فِي نَحْوِهِمْ

* * *

- = (٤٩) شم : جمع أشم ، وهو الذي في قصبة أنفه علو ، مع استواء أعلاه .
 والعرائن : جمع عرنين ، وهو الأنف . وصفهم بهذا الوصف إما على الحقيقة لأن ارتفاع الأنف من الصفات الحمودة في خلق الإنسان ، وإما على المجاز ، يريد ارتفاع أقدارهم ، وعلو شأنهم .
 واللبوس : ما يلبس من السلاح .
 ونسج داود : أي منسوجه ، وهو الدروع .
 والهيجا (بالقصر هنا) : الحرب .
 والسراويل : جمع سربال ، وهو القميص أو الدرع . ووصفها بأنها من نسج داود دليل على مناعتها .
 (٥٠) بيض : مجلوة صافية مصقولة ، لأن الحديد إذا استعمل لم يركبه الصدأ .
 والسوابغ : الطوال السوابل ، ويلزم من طول الدروع قوة لابسها ، إذ حملها مع طولها يدل على القوة والشدة .
 وشكت : أدخل بعضها في بعض .
 ويروى : (سكت) بمعنى ضيقت .
 والقفعاء : ضرب من الحسك ، وهو نبات له شوك ينبسط على وجه الأرض ، تشبه به حلقات الدروع .
 ومجدول : محكم الصنعة .
 (٥١) مفاريح : كثيرو الفرح .
 ونالوا : أصابوا .
 ومجازيع : كثيرو الجزع .
 (٥٢) الزهر : البيض . يصفهم بامتداد القامة ، وعظم الخلق ، والرفق في المشي ، وبياض البشرة ، وذلك دليل على الوقار والسؤود .
 ويعصمهم : يمنعهم .
 وعرد : فر وأعرض عن قرنه وهرب عنه .
 والتناويل : جمع تنبال ، وهو القصير .
 (٥٣) وقوع الطعن في نحورهم : دليل على أنهم لا ينهزمون حتى يقع الطعن في ظهورهم .
 وحياض الموت : موارد الحتف ، يريد بها ساحات القتال .
 وتهليل : تأخر .

فوائد عامة من أحداث السنة الثامنة

١ - قبل فتح مكة كانت الدولة الإسلامية هي المدينة المنورة فقط ، هذه الدولة لها نفوذ حيث وجد إسلام ، ولها عيون حيث وجد إسلام ، تربطها مع بعض القبائل شيء من المعاهدات ، وكان المطلوب من كل مسلم غير عاجز أو غير مكلف بمهمة تقتضي مقامه حيث هو أن يهاجر إلى المدينة المنورة ويفتح مكة تغيّرت الصورة ، فالدولة الإسلامية توسّعت حدودها ، وتستصل هذه الحدود إلى حيث يخضع الناس لأمر مسلم ولأحكام الإسلام ومن خلال هذا ستأخذ الدولة أبعادها ، وكان رمز ذلك كلّه أن يدفع الناس الزكاة لمن يوليهم رسول الله ﷺ عليها ، فنطقة أميرها مقرّ من رسول الله ﷺ وتدفع الزكاة لمن ولاه رسول الله ﷺ هي جزء من الدولة الإسلامية وسنرى في أحداث السنة التاسعة أنّ هذه القضية كانت من أهمّ مراكز عليه رسول الله ﷺ بعد الفتح .

٢ - كانت الحركة العسكرية قبل الفتح هي السبيل الوحيد لإيصال الدعوة ، وتجربتنا الرجيع وبئر معونة أثبتتا ذلك . أما بعد الفتح فقد تغيّرت المعالم إذ أصبح بالإمكان الدعوة من غير حركة عسكرية ولذلك نجد بعوث الدعوة ووفود المستجيبين أو السائلين والتأمر على الناس وجمع الزكوات أو الجزية أو الخراج أو ما تفق عليه بصلح ، كلّ هذه المعاني أصبحت تشكّل مظاهر الحركة بعد الفتح .

٣ - من مفاتيح الفهم لحركة السنة الثامنة فما بعد أنها أصبحت تستهدف الأوثان والأصنام بشكل مباشر كان تهديم وثن يكلف كثيراً ، ولكن بعد تطهير مكة من الأوثان والأنصاب أصبح استئصال الوثنية سهلاً .

لذلك نجد في أحداث السنة الثامنة والتاسعة والعاشرية التركيز على تهديم هذه الأصنام حيث كانت ولم يتوفّر رسول الله ﷺ إلا وقد زالت الوثنية من أرض العرب من خلال عدد من الإجراءات التي قام بها رسول الله ﷺ .

٤ - قلّة من القادة الذين يستطيعون إدراك طاقات الرجال والاستفادة منها وتدريبها وتبنيها وصلقلها ، والناجحون هم الذين يضعون الرجل المناسب في المكان المناسب ، وفي

الدعوات التي تقوم على أساس عقديّ أو فكري يعتبر الزمن عاملاً من عوامل التقسيم ، وتندَر من يستطيع التقدّم بمجرد الدخول في الدعوة ، ولاشك أنّ الاحتياط ضروري ، ولكنّ هناك حالات لامتدّر فيها للاحتياط إذا دلت ظواهر قاطعة على النضج والصدق ، والوحي في حياة رسول الله ﷺ والأمارات وفراسة رسول الله ﷺ الصادقة كل ذلك لا يبرّر معه كذب الكاذبين ، وبالتالي فبالإمكان أن يستفاد من صدق الصادقين مباشرة والملاحظ أنّه لم يبرّر على إسلام خالد وعمرو بن العاص إلا فترة قريبة حتى بدأ رسول الله ﷺ يكلفها بمهامّ ويؤمّرهما على من هم أقدم إسلاماً منها ، وفي ذلك درس للحركة الإسلامية .

٥ - من أحداث السنة الثامنة أنّ بعض عبّاد الطائف فرّوا إلى رسول الله ﷺ فحرّروهم ، ثمّ لم يرجعهم إلى العبوديّة حتّى بعد إسلام سادتهم ولقد دفع كل واحد من هؤلاء إلى رجل يطعمه ويؤويه ويعلمه ، وفي هذه الحادثة درس من أعظم دروس السيرة النبويّة : من ذلك أنّ نقل العبيد إلى الحرّيّة يقتضي إجراءات مناسبة حتّى لا يضيع هؤلاء ومن هذه الدروس وهي أهمّها نقل التكليف العامّة إلى تكليف خاصّة ، وهذه من أوائل مهامّ القيادات والأمراء .

فهما كانت الجماعات راقية ، والمجتمعات متكاتفة عارفة بواجباتها فإنّ إمكانيّة ضياع الحقوق والتكليف العامّة موجودة مالم تتحوّل هذه التكليف العامّة إلى تكليف محدّد لشخص محدّد ، ومن هنا أوجدت المؤسسات والوظائف والجهات المختصّة ، وهذا المعنى نجده بارزاً في حياة رسول الله ﷺ ، فما من تكليف عام إلا وينقله إلى تكليف شخصي ، فهنا عبيد أسلموا فحرّروهم وكلف بكل واحد منهم من يقوم بأوّده ، وهذا دأبه عليه الصلاة والسلام في الواجبات العامّة من جهاد إلى تعليم إلى ضيافة إلى غير ذلك من مهام .

السَّنةُ التَّاسِعَةُ لِلْهِجْرَةِ

أحداث السنة التاسعة في سطور

تتميز مرحلة ما بعد الفتح بأنها مرحلة إقبال على الإسلام ، دخل الناس فيها أفواجا فهي من ناحية استمرار لما قبلها في الدعوة والتربية والعلم والقتال ، ومن ناحية أخرى فقد تميزت بكثرة الوفود وبيعوث الدعوة وبيعوث جمع الزكاة وتوزيعها وكثيرا ما يختلف كتاب السير حول وفد أو جامع زكاة متى قدم الأول ، ومتى أرسل الثاني ، ولا يترتب في الغالب على ذلك عمل وقد ذكر ابن كثير في البداية والنهاية الأحداث المشهورة في سنة تسع ، كغزوة تبوك ، وهدم مسجد الضرار . وذكر بمناسبة أن السنة التاسعة هي سنة الوفود ما تيسر له جمعه عن الوفود ، فذكر وفودا وفدت قبل سنة تسع ، ووفودا جاءت سنة تسع . وتتبع في الرحيق المختوم ما ذكره كتاب السير من أسماء المصدقين الذين أرسلهم رسول الله ﷺ لجمع الزكوات وتوزيعها . كما ذكر أهم أحداث السنة التاسعة ، وعقد للوفود بابا تحدث فيه عن أهمها . ونحن هنا نَقَدِّمُ لك ثبنا بأسماء المصدقين كما أوردها ، وخلاصة بأحداث هذه السنة أحيانا بعبارته وأحيانا باستخلاص من سياقاته ، ثم تقدم لك ثبنا بأسماء الوفود التي وفدت على رسول الله ﷺ في السنة التاسعة أخذا من ابن كثير، وكل ذلك بين يدي الفصول التي نعقدها لبعض أحداث هذا العام :

- قائمة بأسماء المصدقين إلى القبائل :

- (١) عيينة بن حصن إلى بني تميم .
- (٢) يزيد بن الحَصِين إلى أسلم وغِفَار .
- (٣) عبَاد بن بشر الأشْهَلِي إلى سُلَيْم ومَرْزِينة .
- (٤) رافع بن مَكِيث إلى جَهِينة .
- (٥) عمرو بن العاص إلى بني فَرَارَة .
- (٦) الضحاك بن سفيان إلى بني كِلَاب .

- (٧) بشير بن سفيان إلى بني كعب .
 (٨) ابن اللُتَيْبَةِ الأزدي إلى بني ذبيان .
 (٩) المهاجر بن أبي أمية إلى صنعاء (وخرج عليه الأسود العنسي وهو بها) .
 (١٠) زياد بن لبيد إلى حضر موت .
 (١١) عديّ بن حاتم إلى طيء وبني أسد .
 (١٢) مالك بن نُويرة إلى بني حنظلة .
 (١٣) الزبرقان بن بدر إلى بني سعد . (إلى قسم منهم) .
 (١٤) قيس بن عاصم إلى بني سعد (إلى قسم آخر منهم) .
 (١٥) العلاء بن الحضرمي إلى البحرين .
 (١٦) علي بن أبي طالب إلى نجران (لجمع الصدقة والجزية كليهما) .

من أهم أحداث السنة التاسعة

* سرية عيينة بن حصن الفزاري - في المحرم سنة ٩ هـ إلى بني تميم ، في خمسين فارسا ، لم يكن فيهم مهاجري ولأنصاري . وسببها أن بني تميم كانوا قد أغروا القبائل ، ومنعوه عن أداء ما يستحق عليهم .

وخرج عيينة بن حصن يسير الليل ويكن النهار حتى هجم عليهم في الصحراء فولى القوم مدبرين ، وأخذ منهم أحد عشر رجلا وإحدى وعشرين امرأة وثلاثين صبيا ، وساقهم إلى المدينة ، فأنزلوا في دار رملة بنت الحارث . وقَدِمَ فيهم عشرة من رؤسائهم ، ثم أسلموا فأجازهم رسول الله ﷺ ، فأحسن جوائزهم ، ورد عليهم نساءهم وأبناءهم .

* سرية قُطَيْبَةَ بنِ عامر إلى حي من خَتَمَ بناحية تَبَالَةَ ، بالقرب من تَرْبَةَ ، في صفر

سنة ٩ هـ خرج قطبة في عشرين رجلا على عشرة أبرة يعتقبونها ، فشن الغارة ، فاقتتلوا قتالا شديداً حتى كثر الجرحى في الفريقين جميعاً ، وَقَتِلَ قطبة مع من قَتِلَ ، وساق المسلمون النُّعم والنساء والشاء إلى المدينة .

❖ سرية الضحاك بن سفيان الكلابي إلى بني كِلَاب في ربيع الأول سنة ٩ هـ بعثت هذه السرية إلى بني كلاب لدعوتهم إلى الإسلام ، فأبوا وقتلوا فهزمهم المسلمون وقتلوا منهم رجلا .

❖ سرية علقمة بن مُجَزَّز المَذَلْجِي إلى سواحل جدة في شهر ربيع الآخر سنة ٩ هـ في ثلاثمائة . بعثهم إلى رجال من الحبشة كانوا قد اجتمعوا بالقرب من سواحل جدة للقيام بأعمال القرصنة ضد أهل مكة ، فحاض علقمة البحر حتى انتهى إلى جزيرة ، فلما سمعوا بمسير المسلمين إليهم هربوا .

❖ سرية علي بن أبي طالب إلى صنم لطبيء يقال له الفُلس - ليهدمه - في شهر ربيع الأول سنة ٩ هـ . بعثه رسول الله ﷺ في خمسين ومائة على مائة بعير وخمسين فرسا ، ومعه راية سوداء ولواء أبيض ، فشنوا الغارة على محلة حاتم مع الفجر ، فهدموه وغنوا . ا هـ من الرحيق .

❖ وفي رجب من سنة ٩ هـ حدثت غزوة تبوك ، وسببها أن رسول الله ﷺ بلغه أن قيصر يعدّ العدة لحرب المسلمين ، وقد جاء المسلمون إلى تبوك على حدود الشام ولم يأت الروم للحرب ، فكان ذلك إثباتاً لقوة الإسلام على حدود الدولة البيزنطية ومحوراً لأثر التراجع الذي تراجع به المسلمون يوم مؤتة . وكانت هذه الغزوة فتحاً كبيراً في مجموع ما نبشق عنها ، فلقد كانت تبوك في هذه الغزوة قاعدة عمليات لرسول الله ﷺ تمخض عنها عهود وموادعات وسيطرة واستسلام . وقد ذكر ابن إسحاق مجيء صاحب أئيلة وصلحه مع رسول الله ﷺ وإعطائه الجزية ، ومجيء أهل جَرْبَاءَ وأذْرَجَ ومصالحتهم وإعطائهم الجزية ، وبعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة وأسرهم ومصالحته على دفع الجزية ، وفي تبوك جاء رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ فرأى من الآيات ولم يكن هرقل متحمساً للصراع مع رسول الله

ﷺ فكانت غزوة تبوك فتحا أشعرت عرب الشام أنّ رسول الله ﷺ هو سيّد الموقف .

* وفي هذه السنة آلى رسول الله ﷺ من أزواجه شهرا .

* وفي هذه السنة وقعت عدّة وقائع لها أهميّة :

- بعد قدوم رسول الله ﷺ من تبوك وقع اللعان بين عويمر العجلاني وامراته .

- رجعت المرأة الغامدية التي جاءت فاعترفت على نفسها بالفاحشة رجعت بعد ما فطمت ابنها .

- توفي النجاشي أصحمة ، ملك الحبشة . وصلى عليه رسول الله ﷺ صلاة الغائب .

- توفيت أم كلثوم بنت النبي ﷺ ، فحزن عليها حزنا شديداً وقال لعثمان : لو كانت عندي ثالثة لزوجتكها .

- مات رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول بعد مرجع رسول الله ﷺ من تبوك ، فاستغفر له رسول الله ﷺ ، وصلى عليه بعد أن حاول عمر منعه عن الصلاة عليه ، وقد نزل القرآن بعد ذلك بموافقة عمر .

* هدم رسول الله ﷺ مسجد الضرار عند عودته من غزوة تبوك .

* وفي ذي القعدة أو ذي الحجة من السنة التاسعة بعث رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق رضي الله عنه أميراً على الحج ليقم بالمسلمين المناسك ، ثمّ نزلت أوائل سورة براءة التي منعت حجّ المشركين ، وبعث أبو بكر رضي الله عنه رجالا ينادون في الناس ألا يجحّ بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان .

* في هذا العام تتابعت الوفود على رسول الله ﷺ ، ولقد بلغ عدد الوفود التي جاءت إلى رسول الله ﷺ سبعين وفدا . وكان حظ هذه السنة من هذه الوفود الحظ الأوفر ، ولم تمض هذه السنة حتّى سيطر الإسلام على الجزيرة العربيّة كلها تقريبا وهي ماهي مساحة ، وأهلها أكثر خلق الله استعصاء على الانقياد والوحدة ، حتّى إنّه لم يسيطر على جزيرة العرب ولم يوحّدّها أحد قبل محمد ﷺ ، وهالك قائمة ببعض وفود السنة التاسعة :

وفد بني أُسَدٍ - وفد بني عَبَسٍ - وفد بني فَرَازَةَ - وفد بني مَرَّةٍ - وفد بني ثُعَلْبَةَ - وفد بني مُحَارِبٍ - وفد بني كِلَابٍ - وفد بني رُوَاسٍ من كِلَابٍ - وفد بني عَقِيلٍ بن كعب - وفد بني قُشَيْرٍ بن كعب - وفد بني البَكَّاءِ - وفد كِنَانَةَ - وفد أَشَجَعَ - وفد باهِلَةَ - وفد بني سُلَيْمٍ - وفد بني هِلَالٍ بن عامر - وفد بني بكر بن وائل - وفد بني تغلب - وفد ثَقِيفٍ - وفد تُجَيْبٍ - وفد خَوْلَانَ - وفد جَعْفَى - وفد الأَزْدِ - وفد كِنْدَةَ - وفد الصِّدْفِ - وفد خُشَيْنٍ - وفد بني سَعْدٍ - وفد بني حَنَيْفَةَ - وفد هَمْدَانَ - وفد بَلِيٍّ - وفد عُدْرَةَ - وفد عبد القيس .

تكاد السنوات الأخيرة في حياة رسول الله ﷺ تكون متشابهة : السنة التاسعة والعاشره وجزء من الحادية عشر سنة الوفاة ، فلما زالت السرايا تجول ، وحدث في السنة التاسعة غزوة تبوك وهي آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ بنفسه ، ومع السرايا هناك بعوث الدعوة ، وهناك الوفود ، وهناك جمع الصدقات وتوزيعها ، وصَهْرُ الناس وتربيتهم قائم على قدم وساق ، وقد تَوَجَّحَ هذا الصَّهْرُ بِحِجَّةِ الوداع في السنة العاشرة .

فصل : في غزوة تبوك

٦٧٦ - * روى الحاكم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : غزا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إحدى وعشرين غزوة ، وشهدت معه تسع عشرة غزوة ، وكان آخر غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تبوك .

٦٧٧ - * روى الترمذي عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنهما قال : جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار في كفه حين جهز جيش العسرة ، فبشرها في حجره . قال عبد الرحمن : فرأيت النبي ﷺ يقلبها في حجره ، ويقول : « ما ضرَّ عثمانَ ما عملَ بعدَ اليومَ » مرتين .

٦٧٨ - * روى البزار عن ابن عباس قال : قيل لعمر بن الخطاب : حدثنا عن شأن العسرة فقال عمر : خررنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك في قبيط شديد ، فنزلنا منزلاً أصابنا فيه عطش شديد حتى ظننا أن رقابنا ستقطع ، حتى إن كان أحدنا يذهب يلتمس الحلاء فلا يرجع حتى يظن أن رقبتة تنقطع ، وحتى إن الرجل ليتحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه ويضعه على بطنه ، فقال أبو بكر الصديق : يا رسول الله ، إن الله عودك في الدعاء خيراً ، فادع فقال النبي ﷺ « أتحب ذلك يا أبا بكر » قال : نعم . قال : فرجع رسول الله ﷺ يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء ، فأظلت ثم سكبت ، فملؤوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر ، فلم نجد لها جاوزت عن العسكر .

٦٧٩ - * روى البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنه قال : أرسلني

٦٧٦ - المستدرک (٣ / ٥٦٦) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٦٧٧ - الترمذي (٥ / ٦٢٦) ٥٠ - كتاب المناقب - ١٩ - باب في مناقب عثمان بن عفان ، رضي الله عنه . وإسناده حسن .

٦٧٨ - كشف الأستار (٢ / ٣٥٤) .

وقال الهيثمي في جمع الزوائد (٦ / ١٩٤) : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، ورجال البزار ثقات .

الفرث : هو ما في الكرش من سرجين .

٦٧٩ - البخاري (٨ / ١١٠) ٦٤٠ - كتاب المغازي - ٧٨ - باب غزوة تبوك ، وهي غزوة العسرة .

ومسلم واللفظ له (٢ / ١٢٦٩) ٢٧ - كتاب الأيمان - ٣ - باب نذب من حلف يميناً ، فرأى غيرها خيراً منها ، أن =

أصحابي إلى رسول الله ﷺ ، أسأله لهم الحملان ، إذ هم معاً في جيش العسرة ، وهي غزوة تبوك ، فقلتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ أَصْحَابِي أُرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ، فَقَالَ : « وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ » وَوَأَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ ، وَلَا أَشْعُرُ ، فَرَجَعْتُ حَزِيناً مِنْ مَنَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي ، فَأَخْبَرْتَهُمُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ أَلِثُ إِلَّا سَوِيعةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالاً يَنَادِي : أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ فَأَجَبْتُهُ ، فَقَالَ : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ ، فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَاذْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ ، فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءَ ، فَارْكَبُوهُنَّ » قَالَ أَبُو مُوسَى : فَاذْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بِهِنَّ ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءَ ، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ ، لَا أَدْعَاكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ سَأَلْتَهُ لَكُمْ ، وَمَنَعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُ إِثْيَائِي بَعْدَ ذَلِكَ ، لَا تَتَظَنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً لَمْ يَقُلْهُ ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ ، وَلِنَفْعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتِ ، فَاذْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ ، حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنَعَهُ إِثْيَاهُمْ ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدُ ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى سِوَاءً .

قال ابن حجر في الفتح : فإن غزوة تبوك كانت في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع بلا خلاف ، وعند ابن عائد من حديث ابن عباس أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر ، وليس مخالفاً لقول من قال في رجب إذا حذفنا الكسور ؟ لأنه ﷺ قد دخل المدينة من رجوعه من الطائف في ذي الحجة . وتبوك مكان معروف هو نصف طريق المدينة إلى دمشق ، ويقال بين المدينة وبينه أربع عشرة مرحلة .

وكان السبب فيما ذكره ابن سعد وشيخه وغيره قالوا : بلغ المسامين من الأنباط الذين

يأتي الذي هو خير ، ويكفر عن يمينه .

الحملان : الحمل ، حملته على الدابة ، أحمله حنلاً وحنلانا ، وذلك أنه جاء يطلب منه شيئاً يركبون عليه .
القرينين : القرين الجميل يُقرنُ بجميل آخر ، فكلاهما قرينان .

يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة أن الروم جمعت جموعا ، وأجلبت معهم لحم وجدام وغيرهم من مُتَنَصِّرَةِ العرب ، وجاءت مقدمتهم إلى اللقاء ، فندب النبي ﷺ الناس إلى الخروج ، وأعلمهم بجهة غزوهم كما سيأتي في الكلام على حديث كعب بن مالك . وروى الطبراني من حديث عمران بن حصين قال : (كانت نصارى العرب كتبت إلى هِرَقْلَ : أن هذا الرجل الذي خرج يدعي النبوة هلك وأصابتهم سنونٌ فهلكت أموالهم ، فبعث رجلا من عظمائهم يقال له قباد وجهز معه أربعين ألفا ، فبلغ النبي ﷺ ذلك ولم يكن للناس قوة ، وكان عثمان قد جهز عيرا إلى الشام فقال : يارسول الله هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها ، ومائتا أوقية ، قال فسمعتنه يقول : « لا يضر عثمان ما عمل بعدها » وأخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبد الرحمن بن حيان نحوه ، وذكر أبو سعيد في « شرف المصطفى » والبيهقي في « الدلائل » من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم (أن اليهود قالوا : ياأبا القاسم إن كنت صادقاً فالحق بالشام فإنها أرض المحشر وأرض الأنبياء ، فغزا تبوك لا يريد إلا الشام ، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى الآيات من سورة بني إسرائيل ﴿ وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها ﴾ (١) الآية ، انتهى ، وإسناده حسن مع كونه مرسلا . أ.هـ .

٦٨٠ - « روى أبو داود عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، فخرجت إلى أهلي ، فأقبلت وقد خرج أول صحابة رسول الله ﷺ - فطفقت في المدينة أنادي : ألا من يحمل رجلا له سهمه ، فنادى شيخ من الأنصار ، قال : لنا سهمه على أن نحمله عبثاً ، وطعامه معنا ؟ قلت : نعم ، قال : فسرعلى بركة الله ، قال : فخرجت مع خير صاحب ، حتى أفاء الله علينا ، فأصابني قلائص ، فسقتهن حتى أتيتن ، فخرج ففعد على حقيبة من حقايب إليه ، ثم قال : سقهن مدبرات ، ثم قال :

(١) الإسراء : ٧٦ .

٦٨٠ - أبو داود (٣ / ٥٥) ، كتاب الجهاد ، باب في الرجل يكره دابته على النصف أو السهم . بسند حسنه بعضهم .
عُثْبَةُ : حملت فلاناً عُثْبَةً : إذا أركبته وقتاً ، وأنزلته وقتاً ، فهو يعقب غيره في الركوب ، أي يجيء بعده .
قلائص : القلائص : جمع قلوص ، وهي الناقة .

سَفْهَنٌ مُقْبَلَاتٍ ، فَقَالَ : مَا أَرَى فَلَايُصَكَّ إِلَّا كِرَامًا ، قَالَ : إِنَّمَا هِيَ غَنِيمَتُكَ الَّتِي شَرَطْتُ لَكَ ، قَالَ : خُذْ فَلَايُصَكَّ يَا ابْنَ أَخِي ، فَغَيَّرَ سَهْمِكَ أَرْدْنَا .

٦٨١ - * روى الحاكم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما سار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى تبوك جعل لا يزال يتخلف الرجل فيقولون: يا رسول الله تخلف فلان. فيقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «دعوة، إن يك فيه خير فسيلحقه الله بكم، وإن يك غير ذلك فقد أراحكم الله منه» حتى قيل: يا رسول الله تخلف أبو ذر وأبطأ به بغيره. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «دعوة إن يك فيه خير فسيلحقه الله بكم، وإن يك غير ذلك فقد أراحكم الله منه». فتلوم أبو ذر رضي الله عنه على بغيره فأبطأ عليه، فلما أبطأ عليه أخذ متاعه، فجعله على ظهره، فخرج يتبع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماشياً، ونزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض منازلهم، ونظر ناظر من المسلمين، فقال: يا رسول الله، هذا رجل يمشي على الطريق. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كن أبا ذر» فلما تأملت القوم قالوا: يا رسول الله هو والله أبو ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «رحم الله أبا ذر يمشي وحده ويموت وحده ويبعث وحده» فصرب الدهر من صرْبته وسير أبو ذر إلى الرَبْدَةِ، فلما حصره الموت، أوصى امرأته وغلّامة إذا ميت فاعسلاني وكفّناني ثم احملاني فضعاني على قارعة الطريق فأول ركب يمرّون بكم فقولوا هذا أبو ذر، فلما مات فعلموا به كذلك، فاطلع ركب فما علموا به حتى كادت ركائبهم تطأ سريرة فإذا ابن مسعود في رهط من أهل الكوفة، فقالوا ما هذا؟ فقيل جنازة أبي ذر فاستهل ابن مسعود رضي الله عنه يبكي، فقال: صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرحم الله أبا ذر يمشي وحده ويموت وحده ويبعث وحده، فنزل قولية بنفسه حتى أجنه، فلما قدموا المدينة ذكر لعثمان قول عبد الله وما ولي منه.

٦٨١ - المستدرک (٣ / ٥٠) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي : فيه إرسال .

تلوم في الأمر : تمكث .

أجنه : ستره ودفنه .

الربدة : قرية قرب المدينة .

٦٨٢ - *روى البخاري ومسلم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ علي بن طالب في غزوة تبوك ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَخَلَّفَنِي فِي النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ ؟ فَقَالَ : « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، غَيْرَ أَنَّهُ لَأَنْبِيَّ بَعْدِي ؟ » .

وفي روايةٍ مثله (١) ، وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ : « غَيْرَ أَنَّهُ لَأَنْبِيَّ بَعْدِي » .

وَلِمُسْلِمٍ (٢) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ : « أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، إِلَّا أَنَّهُ لَأَنْبِيَّ بَعْدِي » .

قال ابن المسيب : فَأُحْبِبْتُ أَنْ أَشَافَةَ بِهَا سَعْدًا . فَلَقَيْتُ سَعْدًا فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ . فَقَالَ : أَنَا سَمِعْتُهُ . فَقُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ فَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ : نَعَمْ . وَإِلَّا فَاسْتَكْتَأَ .

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ مُخْتَصَرًا (٣) : أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ : « أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى » .

٦٨٣ - *روى البخاري ومسلم عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك ، فأتينا وادي القرى على حديقته لامرأة ، فقال رسول الله ﷺ : « أَخْرِصُوهَا » فخرصناها ، وخرصها رسول الله ﷺ عشرة أوسق ، وقال : « أَحْصِيهَا ، حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » وانطلقنا حتى قدمنا تبوك ، فقال رسول الله ﷺ : « سَتَهَبُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةُ رِيحًا شَدِيدَةً ، فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ ، فَمَنْ كَانَ

٦٨١ - البخاري (٨ / ١١٢) ٦٤ - كتاب المغازي - ٧٨ - باب غزوة تبوك .

ومسلم واللفظ له (٤ / ١٨٧٠) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٤ - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(١) مسلم (٤ / ١٨٧١) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٤ - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(٢) مسلم في نفس الموضوع السابق (٤ / ١٨٧٠) . استكثرت : أي : ضمتا .

(٣) الترمذي (٥ / ٦٤١) ٥٠ - كتاب المناقب - باب (٢١) .

٦٨٣ - البخاري (٣ / ٢٤٣) ٢٤ - كتاب الزكاة - ٥٤ - باب خرص التمر .

= ومسلم واللفظ له (٤ / ١٧٨٥) ٤٣ - كتاب الفضائل - ٣ - باب في معجزات النبي ﷺ .

له بعير فليشُدَّ عِقَاله « فهبَّت رِيحٌ شديدة ، فقام رجل ، فحملته الريح حتى ألقته بجبلي طيء وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَمَاءِ صَاحِبِ أُيْلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بكتاب ، وأهدى له بَغْلَةً بيضاء ، فكتب إليه رسولُ اللَّهِ ﷺ ، وأهدى له بُرداً ، ثم أقبلنا حتى قَدِمْنَا وادي القري ، فسأل رسولُ اللَّهِ ﷺ المرأة عن حديقتهَا : « كم بلغ ثمرها ؟ » فقالت : عشرة أوسُق ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « إني مُسرِعٌ ، فمن شاء منكم فليسرِعْ معي ، ومن شاء فليمكثْ » فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة ، فقال : « هذه طابئةٌ ، وهذا أُحدٌ ، وهو جبل يحبنا ونحبه » ثم قال : « إنَّ خيرَ دَورِ الأنصارِ : دارُ بني النجار ، ثم دارُ بني عبد الأشهل ، ثم دارُ بني عبد الحارث بن الخزرج ، ثم دارُ بني ساعدة ، وفي كل دَورِ الأنصارِ خيرٌ » فلحقنا سعد بن عبادة ، فقال أبو أسيدٍ : ألم تر أن رسولَ اللَّهِ ﷺ خيرَ دَورِ الأنصارِ ، فجعلنا آخرًا ، فأدرك سعدٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ ، فقال : يارسولَ اللَّهِ ، خيرت دَورَ الأنصارِ ، فجعلتنا آخرًا ؟ فقال : « أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخِيَارِ ؟ » .

٦٨٤ - *روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : لما مرَّ النبي ﷺ بالحِجْرِ قَالَ : « لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا

وادي القري : هو وادي بين المدينة والشام وهو بين تيماء وخيبر ، من أعمال المدينة ، سمِّي وادي القري ؛ لأن في الوادي من أوله إلى آخره قري منظومة . لكنّها الآن خراب . ومياها جارية تتدفق ضائعة لا ينتفع بها أحد . فتحها النبي ﷺ بعد فراغه من فتح خيبر سنة سبع .

الخريصوا : خريص النخل : حزر مقدار ثمرها .

أوسقٌ : هو جمع وسق . قال في النهاية : الوسق : ستون صاعاً ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق . أي ما يعادل ١٥٠ كغ عند الشافعية ، وما يعادل ٢٢٥ كغ عند الحنفية .

جبلي طيء : هما مشهوران . يقال لأحدهما : أجأ . والآخر سلمى . وطيء على وزن سيّد ، وهو أبو قبيلة .

طابئة : اسم المدينة ، سماها به رسولُ اللَّهِ ﷺ ، وكذلك « طيبة » وهما من الطيب .

فائدة : في الرجل الذي حملته الريح حتى ألقته بجبلي طيء : إن هذا الرجل أهدته طيء إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ حين قدموا المدينة .

٦٨٤ - البخاري (٨ / ١٢٥) ٦٤ - كتاب المغازي ٨٠٠ - باب نزول النبي ﷺ بالحِجْرِ .

ومسلم نحوه (٤ / ٢٢٨٥) ٥٣ - كتاب الزهد والرقائق - ١ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن تكونوا باكين .

أَصَابَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ » ثُمَّ قَنَعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ ، حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي .
 وَفِي أُخْرَى لِلْبَخَارِيِّ (١) : أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ
 الْمُعَذِّبِينَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » .
 وَفِي أُخْرَى لِمُسْلِمٍ (٢) : أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ
 الْمُعَذِّبِينَ . . . » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

٦٨٥ - * روى البخاري ومسلم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : إِنَّ النَّاسَ
 نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ - أَرْضِ ثَمُودَ - فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا ، وَعَجَنُوا بِهِ
 الْعَجِينَ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ
 يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ .

وَلِلْبَخَارِيِّ (٣) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ : أَنْ لَا
 يَشْرَبُوا مِنْ بِيَارِهَا ، وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا ، فَقَالُوا : قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ
 أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ ، وَيُهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ .

٦٨٦ * روى أحمد والبخاري عن جابر أن رسول الله ﷺ لما نزل الحِجْرَ في غزوة تبوك ،
 قام يخطب الناس ، فقال : « يا أيها الناس ! لا تسألوا نبيكم عن الآيات ، أو لا
 تسألوا نبيكم الآيات ، فإن قوم صالح سألوا نبيهم أن يبعث لهم آية ، فبعث الله
 تبارك وتعالى لهم الناقة ، فكانت ترد من هذا الفج ، فتشرب ماءهم يوم وريدها ،

(١) البخاري (٨ / ١٢٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٠ - باب نزول النبي ﷺ الحِجْرَ .

(٢) مسلم (٤ / ٢٢٨٥) ٥٢ - كتاب الزهد والرقائق - ١ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم : إلا أن
 تكونوا باكين .

٦٨٥ - البخاري (٦ / ٣٧٨) ٦٠ - كتاب الأنبياء - ١٧ - باب قول الله تعالى [٧٣ : الأعراف] : ﴿ وَإِذْ ثَمُودُ أَخَاهُمْ
 شَعْبِيًّا ﴾ وقوله [٨٠ : الحجر] : ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ ﴾ .

ومسلم واللفظ له (٤ / ٢٢٨٦) ٥٢ - كتاب الزهد والرقائق - ١ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن
 (٣) البخاري (٦ / ٣٧٨) ٦٠ - كتاب الأنبياء - ١٧ - باب قول الله تعالى [٧٣ : الأعراف] : ﴿ وَإِذْ ثَمُودُ أَخَاهُمْ شَعْبِيًّا ﴾
 وقوله [٨٠ : الحجر] : ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ ﴾ .

٦٨٦ - كشف الأستار (٢ / ٣٥٦) ومسنند أحمد (١ / ٢٩٦) نحوه .

وَتَصَدَّرَ مِنْ هَذَا الْفَجِّ ، فَعَتَّوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ ، فَعَقَرُوا النَّاقَةَ ، فَقِيلَ لَهُمْ : تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ قِيلَ لَهُمْ : إِنَّ الْعَذَابَ يَأْتِيكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ثُمَّ جَاءَتْهُمْ الصَّيْحَةُ ، فَأَهْلَكَ اللَّهُ مَنْ كَانَ تَحْتَ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلًا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ ، فَنَعَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ هُوَ ؟ قَالَ : « أَبُو رِغَالٍ » قِيلَ : وَمَنْ أَبُو رِغَالٍ ؟ قَالَ : « جَدُّ ثَقِيفٍ » .

٦٨٧ - * رَوَى الْحَاكِمُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَقَالَ لِي : « إِنَّ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ » قَالَ : قُلْتُ : أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « أَمَّا رَأْسُ الْأَمْرِ فَالْإِسْلَامُ وَأَمَّا عَمُودُهُ فَالصَّلَاةُ ، وَأَمَّا ذِرْوَةُ سَنَامِهِ فَالْجِهَادُ » .

٦٨٨ - * رَوَى أَحْمَدُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَ مُنَادِيًا ، فَنَادَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْعَقَبَةَ ، فَلَا يَأْخُذْهَا أَحَدٌ ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُودُهُ حَذِيفَةُ وَيَسُوقُ بِهِ عِمَارٌ إِذْ أَقْبَلَ رَهْطٌ مَتَلَثِّمُونَ عَلَى الرَّوَاحِلِ ، حَتَّى عَشُوا عِمَارًا وَهُوَ يَسُوقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلَ عِمَارٌ يَضْرِبُ وَجْهَ الرَّوَاحِلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَذِيفَةَ . « قَدْ قَدْ » حَتَّى هَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا هَبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ ، وَرَجَعَ عِمَارٌ فَقَالَ : « يَا عِمَارُ هَلْ عَرَفْتَ الْقَوْمَ » فَقَالَ : قَدْ عَرَفْتُ عَامَةَ الرَّوَاحِلِ ، وَالْقَوْمَ مَتَلَثِّمُونَ . قَالَ : « هَلْ تَدْرِي مَا أَرَادُوا » ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « أَرَادُوا أَنْ يَنْفِرُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَطْرَحُوهُ » قَالَ : فَسَابَّ عِمَارٌ رِضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا مِنْ

قال الهيثمي في جمع الزوائد (١٩٦ / ٦) : رواه الطبراني في الأوسط والبخاري وأحمد بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح
عتوا : عتًا عتوً وعتيًا : استكبروا وجاوز الحد . فهو عاتٍ .
فمقروا : أي : غمروا .

٦٨٧ - المستدرک (٧٦ / ٢) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره زوائد الذهبي .
٦٨٨ - أحمد في مسنده (٤٥٣ / ٥) . وقال الهيثمي في جمع الزوائد (١٩٥ / ٦) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .
قدأقنأ : حسي حسي .

ينفروا برسول الله : أرادوا أن ينفروا ناقه رسول الله ﷺ ليقع عنها .

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : نَسَدْتُكَ بِاللَّهِ كَمْ تَعْلَمُ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ فَقَالَ : أَرْبَعَةٌ عَشْرَ . فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ فِيهِمْ فَقَدْ كَانُوا خَمْسَةَ عَشَرَ ، فَقَدْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ ثَلَاثَةٌ قَالُوا : وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا عَلِمْنَا مَا أَرَادَ الْقَوْمُ . فَقَالَ عَمَّارٌ : أَشْهَدُ أَنْ الْأُنْتَبِي عَشَرَ الْبَاقِينَ حَرَبَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ . قَالَ الْوَلِيدُ : وَذَكَرَ أَبُو الطُّفَيْلِ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلنَّاسِ ، ذَكِّرْ لَهْ أَنْ فِي الْمَاءِ قِلَّةٌ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا فَنَادَى : « أَنْ لَا يَرِدَ الْمَاءَ أَحَدٌ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » فَوَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ رَهْطًا قَدْ وَرَدُوهُ قَبْلَهُ فَلَعَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ .

٦٨٩ - * روى أحمد والبخاري عن حذيفة قال : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَبَلَغَهُ أَنَّ فِي الْمَاءِ قِلَّةٌ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ : « أَنْ لَا يَسْبِقْنِي فِي الْمَاءِ أَحَدٌ » فَآتَى الْمَاءَ وَقَدْ سَبَقَهُ قَوْمٌ فَلَعَنَهُمْ .

٦٩٠ - * روى الطبراني عن حمزة بن عمرو الأسلمي قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى غَزْوَةِ تَبُوكَ وَكَانَتْ عَلَى خِدْمَتِهِ ذَلِكَ السَّفَرُ ، فَتَنَطَّرَتْ إِلَى نَحْيِ السَّمْنِ قَدْ قَلَّ مَا فِيهِ ، وَهَيَّأَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَوَضَعَتْ النَّحْيَ فِي الشَّمْسِ وَنَمَتْ ، فَانْتَبَهَتْ بِخَرِيرِ النَّحْيِ ، فَفَقِئَتْ فَأَخَذَتْ بَرَأْسِهِ بِيَدَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرَأَيْتُ : « لَوْ تَرَكْتَهُ لَسَالَ وَادِيًا سَمْنًا » .

٦٩١ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن كعب بن مالك ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ

= لا يرد الماء أحد قبل رسول الله ﷺ : ليبارك فيه قبل أن ينزحه الناس ، وكان من عادته أن يدعو في الشيء القليل فيكثره الله .

٦٨٩ - أحمد في مسنده (٣٩١ / ٥) .

البخاري نحوه : كشف الأستار (٢ / ٣٥٧) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٩٥) : رواه أحمد والبخاري بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٦٩٠ - للمعجم الكبير (٣ / ١٦٠) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ١٩١) .

رواه الطبراني من طريقين ، إحداهما في علامات النبوة ، ورجالها وثقوا .

النيحي ، بالكسر : الزق ، أو ما كان للسن خاصة .

٦٩١ - البخاري (٨ / ١١٣) ٦٤ - كتاب المغازي - ٧٩ - باب حديث كعب بن مالك ، وقول الله عز وجل : [١٨ :

التوبة] : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾ .

=

عنه من نبيه حين عمي قال : سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث بحديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك . قال كعب بن مالك : لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاهما قط إلا في غزوة تبوك ، غير أنني قد تخلفت في غزوة بدر ، ولم يعاتب أحداً تخلف عنه ، إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون غير قريش حتى جمع الله تعالى بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد . ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواقفنا على الإسلام ، وما أحب أن لي بها مشهد بدر ، وإن كنت بدر أذكر في الناس منها . وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ ، في غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة ، والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا وري غيرها حتى كانت تلك الغزوة ، فغزاهما رسول الله ﷺ في حر شديد ، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً ، واستقبل عدواً كثيراً ، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم فأخبرهم بوجههم الذي يريد ، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير ولا يجمعهم كتاب حافظ ، يريد بذلك الديوان ، قال كعب : فقل رجل يريد أن يتغيب إلا يظن أن ذلك سيخفى له ما لم ينزل فيه وحى من الله ، وغزاه رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فأتا إليها أصغر فتحجز رسول الله ﷺ والمسلمون معه ، وطفيقت أغدو لكي أتجهز معهم ، فأرجع ولم أقض شيئاً ، وأقول في نفسي : أنا قادر على ذلك إذا أردت ، فلم يزل ذلك

= ومسلم واللفظ له (٤ / ٢١٢٠ / ٤٩) - كتاب التوبة - ٩ - باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه .

عير : العير : الإبل والحير تحمل الميرة والتجارة ، ونحو ذلك .

تواقفنا : التواقف : تفاعل من الميثاق ، وهو العهد والحلف .

راجلتين : الراحلة : الجمل والناقة القويان على الأسفار والأحمال ، والهاء فيه للبالغة ، كداهية ، وراوية ، وقيل : إنما سُميت راحلة ، لأنها ترحل ، أي : تحمل ، فهي فاعلة بمعنى مفعولة ، كقولته تعالى ﴿ في عيشة راضية ﴾ [الحاقة : ٢١] أي : مرضية .

ورى عن الشيء : إذا أخفاه وذكر غيره .

مفازاً : المفاز والمفازة البرية العفر ، سُميت بذلك تفاقلاً بالفوز والنجاة ، وقيل : بل هو من قولهم : فوز : إذا مات .

لجلا : جلا الشيء : إذا كشفه ، أي : أظهر للناس مقصده .

بوجههم : جهتهم التي يستقبلونها ومقصدهم .

يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ . وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا . ثُمَّ عَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَادَى بِي حَتَّى أَشْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ . فَهَمَمْتُ أَنْ أُرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ . فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ ، ثُمَّ لَمْ يَقْدِرْ ذَلِكَ لِي ، فَطَفِئْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْزَنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أُسْوَةً ، إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوسًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ ، أَوْ رَجُلًا مِّنْ عَدَرَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الضُّعْفَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ ، فَقَالَ وَهَوَّ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكِ : « مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ ، وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ . فَقَالَ لَهُ مَعَاذَ بَنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بئس ما قلت ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مُبْيَضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُنْ أَبَا حَيْثَمَةَ » فَإِذَا هُوَ أَبُو حَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمَنَافِقُونَ ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَنِي ، فَطَفِئْتُ أَنْذَكُرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ : بِهِ أَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا ؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ لِي : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاغَ عَنِّي الْبَاطِلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِيمٌ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ

أَصْعَرَ : أَثِيلٌ .

اسْتَمَرَّ الْجِدُّ : أَي تَتَابَعُ الاجْتِهَادَ فِي السَّرِيرِ .

يَتِمَادَى : التَّوَادَى : التَّطَاوُلُ وَالتَّأَخُّرُ .

تَفَارَطَ الْعَزْوُ : تَقَدَّمَ وَتَبَاعَدَ : أَي . بَعْدَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مِنَ الْمَسَافَةِ .

طَفِئْتُ : مِثْلُ جَعَلْتُ .

أُسْوَةٌ : الْأُسْوَةُ - بِكسْرِ الهمزة وَضَمِّهَا - : الْقُدْوَةُ .

مَغْمُوسًا : الْمَغْمُوسُ : الْمَعِيْبُ الْمَشَارَ إِلَيْهِ بِالْعَيْبِ .

وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ : يُقَالُ : فَلَانَ يَنْظُرُ فِي عِطْفِيهِ إِذَا كَانَ مَعْجَبًا بِنَفْسِهِ .

يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ : زَالَ بِهِ السَّرَابُ يَزُولُ : إِذَا ظَهَرَ شَخْصٌ خَيَالًا فِيهِ .

لَمَزَهُ : اللَّمَزَ : الْعَيْبَ .

قَافِلًا : الْقَافِلُ : الرَّاجِعُ مِنْ سَفَرِهِ إِلَى وَطَنِهِ .

بَنِي : الْبَنِيُّ : أَشَدُّ الْحُزْنِ ، كَأَنَّهُ مِنْ شِدَّتِهِ يَبْنُوهُ صَاحِبَةٌ أَي يَظْهَرُهُ .

رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلَفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضْعًا وَثَمَانِينَ رَجُلًا . فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ . وَبَايَعَهُمْ وَأَسْتَعْفَرَ لَهُمْ . وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى جِئْتُ . فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّ تَبَسُّمَ الْمَغْضَبِ ثُمَّ قَالَ : « تَعَالَ » فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : « مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْي سَأُخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعَذْرٍ . لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْنَ حَدِيثِكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ ، وَلَيْنَ حَدِيثُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَقْبَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عَذْرٌ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمُ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ » . وَسَارَ رَجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي . فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَدْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْذَبَ نَفْسِي ، قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيَّ هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ ، قَالَ قُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا ، مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعُمَيْرِيُّ ، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ ؟ قَالَ : فَذَكَرُوا

أَظَلَّ : الإِطْلَاقُ : الدُّنُو ، وَأَظْلَكَ فَلَانَ : أَي دَنَا مِنْكَ ، كَأَنَّهُ أَلْقَى عَلَيْكَ ظِلَّهُ .

زَاحَ عَنِّي الْأَمْرُ : زَالَ وَذَهَبَ .

فَأَجَمَعْتُ : أَجَمَعْتُ عَلَى الشَّيْءِ : إِذَا عَزَمْتُ عَلَى فِعْلِهِ .

الْمُخَلَّفُونَ : جَمْعُ مُخَلَّفٍ ، وَهُمْ الْمُتَأَخَّرُونَ عَنِ الْغَزْوِ ، خَلَّفَهُمْ أَصْحَابُهُمْ بَعْدَهُمْ فَتَخَلَّفُوا .

بِضْعَةٌ : الْبِضْعُ : مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ مِنَ الْعَدَدِ .

وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ : وَكَلَّمَ الشَّيْءَ إِلَيْكَ : أَي رَدَدْتَهُ إِلَيْكَ ، وَجَعَلْتَهُ إِلَيْكَ . وَالْمُرَادُ بِهِ : أَنَّهُ صَرَفَ بَوَاطِنَهُمْ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى .

ظَهْرَكَ : الظُّهْرُ هُنَا : عِبَارَةٌ عَمَّا يُرَكَّبُ .

لِيُوشِكَنَّ : أَوْشَكَ يُوْشِكُ : إِذَا أَسْرَعَ .

تَجِدُ : تَجِدُ مِنَ الْمَوْجِدَةِ : الْغَضَبِ .

يُؤْتِبُونِي : التَّائِبُ : الْمَلَامَةُ وَالتَّوْبِيخُ .

لي رَجَلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أُسُوءَ . قَالَ : فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي . قَالَ :
 وَنَهَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، قَالَ : فَاجْتَنَبْنَا
 النَّاسَ . وَقَالَ : تَغَيَّرُوا لَنَا - حَتَّى تَنكَرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ ، فَأَهِى بِالْأَرْضِ الَّتِي
 أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ ،
 وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أُخْرَجُ فَأُشْهِدُ الصَّلَاةَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا
 يَكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسَلَمَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِي مَجَلْسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِي
 نَفْسِي : هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا
 أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ ، وَإِذَا التُّفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ
 مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ
 النَّاسِ إِلَيَّ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ
 هَلْ تَعَلَّمَنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ ؟ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ فَسَكَتَ : فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ
 فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، ففَاضَتْ عَيْنَايَ ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي
 فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ نَبْطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ :
 مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ قَالَ : فِطْفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ
 كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ ، وَكُنْتُ كَاتِبًا . فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ
 قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارَ هَوَانٍ وَلَا مَضِيْعَةٍ ، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ ، قَالَ : فَقُلْتُ حِينَ
 قَرَأْتَهَا : وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ فَتَيَّمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ
 مِنَ الْخَمْسِينَ وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيِي ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

تَسَوَّرْتُ الجدار : إذا ارتفعت فوقه وعلوته .

= فاستكانا : الاستكانة : الخضوع .

نبطي : واحد من قوم الأعاجم وهو الفلاح .

الطعام : القمح .

مضيعة : مفعلة من الضياع : الاطراح والهوان ، كذا أصله ، فلما كانت عين الكلمة ياءً ، وهي مكسورة ،

نقلت حركتها إلى الفاء وسكنت الياء ، فصارت بوزن معيشة ، والتقدير فيها سواء ، لأنها من ضاع وعاش .

نواصك : المواساة : المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق ونحو ذلك .

فتيَّمَّمْتُ : التيمم : القصد .

استلبث : استنقَلَ ، من لبث : إذا أقام وأبطأ .

ﷺ يَا مُرَّكَ أَنْ تَعْتَرِلَ امْرَأَتَكَ فَقُلْتُ : أَطْلَقُهَا ، أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلِ اغْتَرِلْهَا فَلَا تَقْرَبْنَهَا ، قَالَ : فَأُرْسَلُ إِلَى صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ . قَالَ : فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي : الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ ، قَالَ : فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدَمَهُ ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ » فَقَالَتْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ مِنْ حَرَكَةٍ إِلَى شَيْءٍ ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا . قَالَ : فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ ، فَقَدْ أُذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدَمَهُ ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : لَا اسْتَأْذِنَ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا يُذِرْنِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ ! فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ ، فَكَمَلْنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَيْتُ عَنْ كَلَامِنَا .

قَالَ : ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بَيْتُونَا ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَّا ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَيَّ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ أَبْشِرْ ، قَالَ : فَخَرَرْتُ سَاجِدًا ، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ قَرَجٌ . قَالَ : فَآذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ فَذَهَبَ النَّاسُ يَبْشِرُونَنَا ، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مَبْشِرُونَ ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي وَأَوْفَى الْجَبَلِ ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يَبْشِرُنِي نَزَعْتُ لَهُ تَوْبِيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ ، وَاسْتَعْرْتُ تَوْبِيَّ فَلَيسَتْهُمَا فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا مُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يَهْتَفُونَ بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ :

= رَحْبَةً : الرَّحْبُ : السَّعَةُ .

أَوْفَى : عَلَى الشَّيْءِ : إِذَا أَشْرَفَ عَلَيْهِ .

سَلَعٌ : جَبَلٌ فِي أَرْضِ الْمَدِينَةِ .

رَكَضَ : الرَّكُضُ : ضَرْبُ الرَّكَّابِ الْفَرَسِ بِرَجْلَيْهِ لِيسْرِعَ فِي الْعَدْوِ .

آذَنٌ : أَعْلَمٌ .

أَتَا مُمْ : بِمَعْنَى : أَتَيْتُهُمْ : أَيِ أَقْصَدُ .

فَوْجًا : الْفَوْجُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ ، حَتَّى دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي ، وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ ، قَالَ : فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَتَسَاهَا لِطَلْحَةَ . قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ : « أَبَشِّرُ بِخَيْرٍ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ » فَقُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لَا ، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَتْ وَجْهُهُ قِطْعَةً قَمَرٍ ، قَالَ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ ، قَالَ : فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخِلَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قَالَ فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بَخِيرَ . قَالَ : وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحَدَثَ إِلَّا صِدْقًا مَا تَقِيَتْ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أُبْلَانِي اللَّهُ تَعَالَى بِهِ ، وَاللَّهُ مَا تَعَمَّدَتْ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا ، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا بَقِيَ ، قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ إِنَّهُ بِهِمْ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ * وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَّبَتْ ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ ^(١) قَالَ كَعْبٌ : وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذْبَنَةً ، فَأَهْلِكَ كَالَّذِينَ كَذَّبُوا ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ

= يَبْرُقُ : يبرق وجهه : إذا لمع وظهر عليه أمارات السرور والفرح .

أَنْخِلَ مِنْ مَالِي : أي أخرج من جميعه ، كما يخلع الإنسان قميصه .

سَاعَةُ الْعُسْرَةِ : سُمِّيَ جيشُ تبوك جيشَ العُسْرَةِ ، لأن رسولَ الله ﷺ نَدَبَ النَّاسَ إِلَى الْعَزْوِ فِي شِدَّةِ الْحَرْبِ ، فَعَسَرَ

عليهم ، وكان وقت إدراك النار .

(١) التوبة : ١١٧ - ١١٩ .

فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِيَتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿١﴾ .

قَالَ كَعْبٌ : كُنَّا خَلْفَنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبَلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَلَفُوا لَهُ ، فَبَيَّعَهُمْ وَاسْتَنْفَعَرَهُمْ ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾ . وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ مِمَّا خَلَفْنَا تَخَلُّفًا عَنِ الْغَزْوِ ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ .

وفي رواية (٢) : ونهى النبي ﷺ عن كلامي وكلام صاحبي ، ولم يئنه عن كلام أحد من المتخلفين غيرنا ، فاجتنب الناس كلامنا ، فلبثت كذلك ، حتى طال علي الأمر وما من شيء أهدأ إلي من أن أموت ، فلا يصلي علي النبي ﷺ أو يموت رسول الله ﷺ ، فأكون من الناس بتلك المنزلة ، فلا يكلمني أحد منهم ، ولا يصلي علي ، فأنزل الله توبتنا على نبيه ﷺ ، حين بقي الثلث الآخر من الليل ، ورسول الله ﷺ عند أم سلمة ، وكانت أم سلمة مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي مَعْنِيَةً فِي أَمْرِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أُمَّ سَلَمَةَ ، تِيبَ عَلَيَّ كَعْبٌ » ، قَالَتْ : أَفَلَا أُرْسِلَ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرُهُ ؟ قَالَ : « إِذَا يَحْطِمُكُمْ النَّاسُ ، فَيَمْنَعُونَكُمْ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلِ » حتى إذا صلى رسول الله ﷺ صلاة الفجر ، آذن بتوبة الله علينا .

وفي رواية (٣) : أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك ، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس .

= رِجْسٌ : الرَّجْسُ : النَّجْسُ .

(١) التوبة : ٩٥ - ٩٦ .

إِزْجَاءٌ : الْإِزْجَاءُ : التَّأخِيرُ .

(٢) البخاري (٨ / ٢٤٢) ٦٥ - كتاب التفسير - ١٨ - باب ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾ - إلى قوله - ﴿ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ، يُخَفِّضْهَا لَكُمْ ، وَإِنْ أَرَادَ بِكُمُ الْعُسْرَ ، يُضْعِفْهَا لَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ قَدِيرٌ عَزِيزٌ ﴾ .

هو التواب الرحيم ﴿ .

يَحْطِمُكُمْ النَّاسُ : أَي يَطْوُونَكُمْ وَيَزْدَحْمُونَ عَلَيْكُمْ ، وَأَصْلُ الْحَطْمِ : الْكَسْرُ .

(٣) البخاري (٦ / ١١٣) ٥٦ - كتاب الجهاد - ١٠٣ - باب من أراد غزوة فورى بغيرها ، ومن أحب الخروج يوم الخميس .

وفي رواية ^(١) : طَرَفَ من هذا الحديث ، وفيها زيادة معنى : أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يقدِّم من سَفَرٍ إلا نهاراً في الضُّحَى ، فإذا قَدِمَ بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ، ثم جلس فيه .

قال محقق الجامع : في هذا الحديث فوائد كثيرة ، منها : إباحة الغنيمية لهذه الأمة ، إذ قال : يريدون غيراً لقريش ، وفضيلة أهل بدر والعقبة ، والمبايعة مع الإمام ، وجواز الحلف من غير استحلاف ، وتورية المقصد إذا دعت إليه ضرورة ، والتأسف على مافات من الخير ، وغمي المتأسف عليه ، ورد الغيبة ، وهجران أهل البدعة ، وأن للإمام أن يؤدب بعض أصحابه بإمسك الكلام عنه ، واستحباب صلاة القادم ، ودخوله المسجد أولاً ، وتوجه الناس إليه عند قدومه ، والحكم بالظاهر وقبول المعاذير ، واستحباب البكاء على نفسه ، وأن مسارقة النظر في الصلاة لاتبطلها ، وفضيلة الصدق ، وأن السلام ورده كلام ، وجواز دخول بستان صديقه بغير إذنه ، وأن الكتابة لا يقع بها الطلاق ما لم ينوه . وإيثار طاعة الله ورسوله على مودة القريب ، وخدمة المرأة لزوجها ، والاحتياط بمجانبة ما يخاف منه الوقوع في منهي عنه ، إذ إن كعباً لم يستأذن في خدمة امرأته لذلك ، وجواز إحراق ورقة فيها ذكر الله تعالى إذا كان لمصلحة ، واستحباب التبشير عند تجدد النعمة واندفاع الكربة ، واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة ، وسروره بما ينسر أصحابه ، والتصدق بشيء عند ارتفاع الحزن ، والنهي عن التصدق بكل المال عند خوف عدم الصبر ، وإجازة التبشير بخلمة ، وتخصيص اليمين بالنية ، وجواز العارية ومصافحة القادم ، والقيام له ، واستحباب سجدة الشكر ، والتزام مداومة الخير الذي انتفع به .

فائدة : قال الدكتور السباعي :

وفي غزوة تبوك أو العسرة آيات بينات على ما يفعله الإيمان الصادق في نفوس المؤمنين من إثارة عزائمهم للقتال واندفاع أيديهم في بذل المال ومن استعدائهم الحر والعناء والتعب

(١) مسلم (١ / ٤٩٦) ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - ١٢ - باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر

أول قدومه .

الشديد في سبيل الله ومرضاته ، ولذلك لما تخلف ثلاثة من المؤمنين الصادقين في إيمانهم عن هذه الغزوة من غير عذر ، أمر الرسول ﷺ بمقاطعتهم ، فامتنع أزواجهم وأبائهم عن مكالمتهم فضلاً عن جمهور المسلمين . وقد ربط بعضهم نفسه بعمد المسجد ، واحتبس آخر نفسه في البيت ، حتى تاب الله عليهم بعد أن أخذ المسلمون درساً بليغاً فيمن يتخلف عن أداء الواجب لغير عذر ، ويؤثر الراحة على التعب ، والظل الظليل على حر الشمس وشدتها .

* * *

فصل : في أسر أكيدرِ دومةِ الجندلِ

٦٩٢ - * روى أبو داود عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أكيدرِ دومة فأخذه ، فأتوه به ، فحقن له دمه وصالحه على الجزية .

* * *

وصل : إسلام عروة بن مسعود

٦٩٣ - * روى الطبراني عن عروة يعني ابن الزبير قال : لما أنشأ الناس الحج سنة تسع ، قديم عروة بن مسعود على رسول الله ﷺ مسلماً فاستأذن رسول الله ﷺ أن يرجع إلى قومه ، فقال رسول الله ﷺ : « إني أخاف أن يقتلوك » قال لو وجدوني نائماً ما أيقظوني . فأذن له رسول الله ﷺ . فرجع إلى قومه مسلماً . فرجع عشاء فجاء تقيف يحيوناه ، فدعاهم إلى الإسلام فاتهموه وأغضبوه وأسمعوه فقتلوه . فقال رسول الله ﷺ : « مثل عروة مثل صاحب ياسين دعا قومه إلى الله فقتلوه » .

* * *

٦٩٢ - أبو داود (١٦٦ / ٣) ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في أخذ الجزية . بإسناد حسن .

دومة الجندل : بفتح الدال وضما : موضع .

أكيدر : هو صاحبها ، وهو أكيدر بن عبد الملك .

حقن : حقنت دمه : إذا منعت من قتله ، والحقن : الجمع .

في ابن هشام : أكيدر دومة : رجل من كندة كان ملكاً عليها وكان نصرانياً . ا هـ .

ويقال : إنه من غسان .

وأكيدر هو أكيدر بن عبد الملك صاحب دومة الجندل - بفتح الدال وضما - وهي على سبع مراحل من دمشق بينها وبين مدينة الرسول ﷺ ، وهي قرى وحصن بين الشام والمدينة قرب جبل طيء ، كان ينزلها بنو كنانة من كلب ، وبينها وبين وادي القرى أربع ليال إلى تيماء .

٦٩٣ - أورده الهيثمي في جمع الزوائد (٢٨٦ / ٩) ، وقال : رواه الطبراني ، وروي عن الزهري نحوه ، وكلاهما مرسل ، وإسنادهما حسن .

فصل : في الحج سنة تسع

٦٩٤ - * روى الترمذي عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ عَلِيًّا ، فَبَيْنَمَا أَبُو بَكْرٍ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ ، إِذْ سَمِعَ رُغَاءَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِصْوَاءِ ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِرْعَاءً فَظَنَّ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فإِذَا هُوَ عَلِيٌّ ، فَدَفَعَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُنَادِيَ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَأَنْطَلَقَا ، فَحَجًّا ، فَقَامَ عَلِيٌّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَنَادَى : ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بَرِيئةٌ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ ، فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَلَا يَحْجُنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عَرَبِيَّانَ ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَكَانَ عَلِيٌّ يُنَادِي ، فَإِذَا عَيَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ ، فَنَادَى بِهَا .

٦٩٥ - * وروى الترمذي عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ (بِ بَرَاءةٍ) مَعَ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ : « لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُبَلِّغَ هَذَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي » .
فَدَعَا عَلِيًّا ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

٦٩٦ - * روى الحاكم عن أبي هريرة قال : كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِبَرَاءةٍ . فَقِيلَ : مَا كُنْتُمْ تَنَادُونَ فَقَالَ : كُنَّا نُنَادِي أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرَبِيَّانَ ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ فَاجْلَهُ وَمَدَّةٌ عَهْدِهِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، فَإِذَا مَضَتِ الْأَرْبَعَةُ الْأَشْهُرُ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ، وَلَا يَحْجُ مُشْرِكٌ . فَكُنْتُ أَنَادِي حَتَّى صَحِلَ صَوْتِي .

* * *

٦٩٤ - الترمذي (٥ / ٢٧٥) ٤٨ - كتاب تفسير القرآن - ١٠ - باب « ومن سورة التوبة » . وإسناده حسن .

الرُّغَاءُ : صوت البعير .

الْقِصْوَاءُ : بالمد : لقب ناقة رسول الله ﷺ ، ولم تكن قِصْوَاءً ، فَإِنَّ الْقِصْوَاءَ هِيَ الْمُشْتَقَّةُ الْأَذْنَ مِنَ النَّوْقِ .

ذِمَّةُ اللَّهِ : الذِّمَّةُ : العهد والأمان .
ساح : في الأرض : إِذَا ذَهَبَ مِنْهَا حَيْثُ أَرَادَ .

٥٩٥ - الترمذي في نفس الموضوع السابق ، وقال : هذا حديث حسن غريب .

٦٩٦ - المستدرک (٤ / ١٧٩) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

صَحِلَ الصَّوْتُ : إِذَا بَحَّ .

فصل : في تهديم ذي الخَلْصَةِ

٦٩٧ - * روى البخاري ومسلم عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : كَانَ يَثُتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ؛ ذُو الْخَلْصَةِ ، وَالْكَعْبَةُ الْيَانِيَّةُ ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : « أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ ؟ » فَفَنَفَرْتُ فِي مَائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا ، فَكَسَرْنَا ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَدَعَا لَنَا وَلَا حَمْسَ .

وفي رواية^(١) عن جرير قال لي رسول الله ﷺ : « أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى . فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ : « اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » قَالَ : فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ . قَالَ : وَكَانَ ذُو الْخَلْصَةِ بَيْتًا بِالْبَلَدِ لِحُثْمٍ وَبِجِيلَةٍ فِيهِ نُصِبَ تَعَبِدٌ ، يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ . قَالَ : فَأَتَاهَا فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا . قَالَ : وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرٌ الْيَهُودِيُّ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا ، فَإِنْ قَدَّرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ . قَالَ : فَبَيْنَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ فَقَالَ : لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ . قَالَ : فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ . ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبُو أُزْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَبْشُرُهُ بِذَلِكَ . فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتَهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجْرَبُ ، قَالَ فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

٦٩٧ - البخاري (٧٠ / ٨) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٦٢ - باب غزوة ذي الخَلْصَةِ .

ومسلم (٤ / ١٩٢٥) - ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٢٩ - باب من فضائل جرير بن عبد الله ، رضي الله تعالى عنه .

(١) البخاري (٧٠ / ٨) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٦٢ - باب غزوة ذي الخَلْصَةِ .

ومسلم بعضه (٤ / ١٩٢٥) - ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٢٩ - باب من فضائل جرير بن عبد الله ، رضي الله تعالى عنه .

ذِي الْخَلْصَةِ : الْخَلْصَةُ : قِيلَ : كَانَ اسْمُ صِنِّ لَدُوسٍ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ ، وَقِيلَ ذُو الْخَلْصَةِ : هُوَ الْبَيْتُ الَّذِي كَانَ لِحُثْمٍ بِالْبَلَدِ ، يَحْجُونَ إِلَيْهِ تَشْبِيهَا بِبَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ .

يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ : الْأَزْلَامُ : الْقِدَاحُ ، كَانُوا يَتَفَاعَلُونَ بِهَا عِنْدَمَا يَعْرِضُ لَهُمْ مِنَ الْحَاجَاتِ ، كَالسُّفْرِ وَالزَّوْجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَكَانَ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا : أَفْعَلُ ، لِاتْفَعَلَ ، فَمَا خَرَجَ لَهُ مِنْهَا كَانَ يَتَّبِعُهُ : إِذَا أَمَرَ وَإِنَّمَا نَهَى ، وَالِاسْتِقْسَامُ :

طَلَبُ مَا قَسَمَ لَهُمْ مِمَّا هُوَ مُغَيَّبٌ عَنْهُمْ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ وَصَلَحٍ وَفَسَادٍ .

جَمَلٌ أُجْرَبُ : شَبَّهَ مَا بِيَهُ مِنْ آثَارِ النَّارِ وَالْإِحْرَاقِ بِالْجَمَلِ الْأُجْرَبِ .

قال ابن حجر في الفتح :

وقد وقع ذكر ذي الخَلَصَةِ في حديث أبي هريرة عند الشيخين في كتاب الفتن مرفوعا « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوسٍ حولَ ذي الخَلَصَةِ وكان صنا تعبه دوس في الجاهلية . والذي يظهر لي أنه غير المراد في حديث الباب ، وإن كان السهيلي يشير إلى اتحادهما ؛ لأن دَوْسًا قبيلة أبي هريرة وهم ينتسبون إلى دوس بن عُدْثان بضم المهملة وبعد الدال الساكنة مثلثة ابن عبد الله بن زهران ، ينتهي نسبهم إلى الأزدِ ، فبينهم وبين خثعم تباين في النسب والبلد . وذكر ابن دِخْيَةَ أن ذا الخَلَصَةِ المراد في حديث أبي هريرة كان عمرو بن لَحْيٍ قد نصبه أسفل مكة ، وكانوا يلبسونه القلائد ويجعلون عليه بيض النعام ويدجون عنده ، وأما الذي لخثعم فكانوا قد بنوا بيتا يضاهاون به الكعبة فظهر الافتراق وقوي التعدد . والله أعلم . قوله (والكعبة البانية والكعبة الشامية) كذا فيه ، قيل وهو غلط والصواب البانية فقط ، سموها بذلك مضاهاة للكعبة ، والكعبة البيت الحرام بالنسبة لمن يكون جهة اليمن شامية فسموا التي بمكة شامية والتي عندهم يمانية تفريقا بينهما . والذي يظهر لي أن الذي في الرواية صواب وأنها كان يقال لها البانية باعتبار كونها باليمن والشامية باعتبار أنهم جعلوا بابها مقابل الشام .

وقال تعليقا على أن من كان مع جرير كانوا مائة وخمسين :

وجدت في « كتاب الصحابة لابن السكن » أنهم كانوا أكثر من ذلك ، فذكر عن قيس ابن غربة الأحمسي أنه وفد في خمائة ، قال : وقدم جرير في قومه وقدم الحجاج بن ذي الأعين في مائتين ، قال : وضم إلينا ثلاثمائة من الأنصار وغيرهم ، فغزونا بني خثعم . فكان المائة والخمسين هم قوم جرير وتكلمة المائتين أتباعهم وكان الرواية التي فيها سبعمائة من كان من رهط جرير وقيس بن عَرَبَةَ لأن الخمسين كانوا من قبيلة واحدة ، وغرابة بفتح المعجمة والراء المهملة بعدها موحدة ضبطه الأكثر .

وقوله « يَسْتَقْسِمُ » أي يستخرج غيب ما يريد فعله من خير أو شر ، وقد حرم الله ذلك بقوله تعالى ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ﴾ ^(١) وحكى أبو الفرج الأصبهاني أنهم كانوا

يستقسمون عند ذي الخلصة ، وأن أمراً القيس لما خرج يطلب بثأر أبيه استقسم عنده فخرج له مايكره ، فسب الصنم ورماه بالحجارة وأنشد :

لو كنتَ يَـاذا الخَلَصِ المَوتُورا لم تننـة عن قتلِ العُـداة زُورا

قال : فلم يستقسم عنده أحد بعد حتى جاء الإسلام . قلت : وحديث الباب يدل على أنهم استمروا يستقسمون عنده حتى نهام الإسلام ، وكان الذي استقسم عنده بعد ذلك لم يبلغه التحريم أو لم يكن أسلم حتى زجره جرير .

وقوله (ألا تريحي) هو بتخفيف اللام طلب يتضمن الأمر ، وخص جريراً بذلك لأنها كانت في بلاد قومه وكان هو من أشرافهم ، والمراد بالراحة راحة القلب ، وما كان شيء أتعب لقلب النبي ﷺ من بقاء ما يشرك به من دون الله تعالى . وروى الحاكم في « الإكليل » من حديث البراء بن عازب قال : قدم على النبي ﷺ مائة رجل من بني بَجِيلَةَ وبني قَشِيرٍ مع جرير بن عبد الله ، فسأله عن بني خثعم فأخبره أنهم أبوا أن يجيبوا إلى الإسلام ، فاستعمله على عامة من كان معه ، وندب معه ثلاثمائة من الأنصار ، وأمره أن يسير إلى خثعم ، فيدعوهم ثلاثة أيام . فإن أجابوا إلى الإسلام قبلَ منهم وهدم صنمهم ذا الخلصة ، وإلا وضع فيهم السيف .

قوله (فدعا لنا ولأحمسَ) بمهملة وزن أحر وهم إخوة بَجِيلَةَ بفتح الموحدة وكسر الجيم رهط جرير ، ينتسبون إلى أحمس بن الغوث بن أنمار ، وبَجِيلَةَ امرأة نسبت إليها القبيلة المشهورة ، ومدار نسبهم أيضاً على أنمار . وفي العرب قبيلة أخرى يقال لها : أحمسَ ليست مرادة هنا ينتسبون إلى أحمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار . ووقع في الرواية التي بعد هذه « فبارك في خيلِ أحمسَ ورجالها خمسَ مرَّاتٍ » أي دعا لهم بالبركة . ووقع عند الإسماعيلي من رواية ابن شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد « فدعا لأحمسَ بالبركة » .

وفي الحديث : مشروعية إزالة ما يفتتنُ به الناس من بناء وغيره سواء كان إنساناً أو حيواناً أو جماداً ، وفيه استئالة نفوس القوم بتأمير من هو منهم ، والاستئالة بالدعاء والثناء والبشارة في الفتوح ، وفضل ركوب الخيل في الحرب ، وقبول خبر الواحد ، والمبالغة في

نكاية العدو ، ومناقب جرير ولقومه ، وبركة يد النبي ﷺ ودعائه ، وأنه كان يدعو وترا وقد يجاوز الثلاث . وفيه تخصيص لعموم قول أنس (كان إذا دعا دعا ثلاثا) فيحمل على الغالب ، وكأنّ الزيادة لمعنى اقتضى ذلك ، وهو ظاهر في أحسن لما اعتدوه من دحض الكفر ونصر الإسلام ولاسيما مع القوم الذين هم منهم .

* * *

تقويم الموقف في نهاية السنة التاسعة

* إذا سلمَ شعب لإنسان بأن يجبي منه مالا ولم يجد له خياراً في ذلك فقد سلم له بالسلطة ، ومن ههنا كان إرسال المصدقين هذا العام وجبايتهم المال هو في الحقيقة رمزُ التسليم لسلطان رسول الله ﷺ واعترافاً بالدولة الإسلاميّة ، لذلك ارتبطت الردة بهذا الموضوع وارتبط منع مال الزكاة بعدم الاعتراف بالحكم فقال قائل المرتدين :

أطعنا رسول الله ما كان بيننا فيا لعباد الله ما لأبي بكر
أيخلفه بكر إذا قام بعده وتلك لعمر الله قاصصة الظهر

* جمع المال من مكان وتوزيعه في نفس ذلك المكان فيه معان كبيرة ، فيه إشعار للفقراء والمستضعفين والمساكين ببركة الخضوع لسلطان الإسلام ، وفي ذلك ربط مُحكَم لهؤلاء بالدولة الإسلاميّة وإظهار المانعين بأنهم أعداء لشعبهم الفقير وهكذا يؤخذ الاعتراف بالدولة عن طريق ليس لأحد فيه خيار آخر ، وتلك من مظاهر الفطريّة الإسلاميّة التي تصل إلى أعظم الأشياء من أقرب طريق .

* إقبال الوفود بهذه الكثرة وبهذا التسليم هو أثر عن مجموعة أمور كلّها تدلّ على إحكام العمل بتوفيق الله ، فحرارة إيمان الدعاة ، وعمليّات التمرّض ، والانتصارات المتلاحقة ، والمعجزات اليومية والسياسة الحكيمية ، وحسن التعامل مع النفس البشريّة ، وإشعار الناس أنّ أرباحهم في الإسلام أكبر من خسائرهم كلّ ذلك أدّى دوره في أن تصبح الجزيرة العربيّة وافدة ومسلمة مسلمة .

* الهيبة العسكريّة كانت عاملا حاسما ، ومناطق الرومان مرّة بعد مرّة أشعرت الجميع أنّهم أمام سلطان لا يقهر ، وكان ذلك هو الأساس للتحرك اللاحق بعد وفاة رسول الله ﷺ في الصدام مع الدولتين العظيمين وقتذاك .

* إن نجاح الصادقين يغري الكاذبين والطامحين بسلك طريقتهم ، وطرح دعاوى يزعمون أنها تشابه الحقائق التي يدعو إليها الأنبياء . ومن ههنا نبتت نابتة دعاوى النبوّة على أثر الانتصارات الكاسحة . ومن ههنا تأتي دعاوى الأسود العنسي ومسيلمة وطليحة وسجاح . . .

* كما أنّ فتح مكة كان من الناحية الاستراتيجية فتحاً للجزيرة العربية كلّها ، فإنّ الإعلان في حجّ هذا العام ألا يحجّ بعد العام مشرك ، وألا يطوفَ به عريان كان من الناحية الاستراتيجية إنهاءً للشرك في جزيرة العرب .

* الملاحظ أنّ الوفود قبل الفتح كانت فردية في الغالب أمّا بعد الفتح فقد كانت جماعية .

* بعد سير طويل لم يبق فيه لأحد حجة أصبح الحساب عسيرا ، فما لم يكن يحاسب عليه الصفّ لم يعد يتحمّل من الصفّ ولم يعد يتساهل فيه ، فيوم أحد انفصل ثلث الجيش ولم يحاسب رسول الله ﷺ أحداً ولم يعاقبه ، ولكنه هنا حاسب وعاقب كما فعل بكعب وزميليه ، ذلك أنه لم يعد لأحد حجة ، فالمعجزات كثيرة ، والقيادة على مستوى ليس له مثيل ، ونجاحاتها متلاحقة وأفاقها أرقى من كل أفق ، ومن ههنا نأخذ درساً وهو أن الصف الإسلامي عندما يكون مريضاً أو ضعيفاً لا ينبغي أن يتشدّد بالحساب وإنما عليه في هذه الحالة أن يعالج أزمة الثقة وأن يحسن التخطيط والانتقال من الطور الأدنى إلى ما هو أعلى .

* من خلال غزوة تبوك ونزول سورة براءة فيها ندرك أنّ الجهاد هو المحك ، فهو المحك لإيمان الأشخاص ، وهو المحك لنضج الصف ، وهو المحك للحالة التي وصلت إليها الأمة .

* بغزوة تبوك نقل رسول الله ﷺ الصراع من داخل الجزيرة العربية إلى خارجها ، وهي السياسة التي سيتابعها أبو بكر وعمر وعثمان حتى حدوث الفتنة . وهذه السياسة تحقّق أكثر من هدف بأن واحد : شغلّ الناس بالعدوّ الخارجي ، وفي الوقت نفسه تربية الصف وإنضاجه وفتيح آفاقه من خلال الجهاد ، فهناك رسالة لشعب يجب أن يؤديها .

* توطّد في السنة التاسعة سلطان الدولة الإسلامية وتأكّد ، وأصبحت سيطرة رسول الله ﷺ على الجزيرة العربية كاملة ، وليس له من عدوّ إلا مطارداً . وبعد أن كان المسلمون أفراداً في بحار شرك أصبح المشركون جزءاً صغيرة في بحار الإسلام ، وهم محكومون بحكمه ، مطاردون مستهدفون ممنوعون من الحج إلا بالإسلام ، مجبرون على الإسلام ودفع الزكاة . وكلّ ذلك كان مقدمة لحج رسول الله ﷺ في العام العاشر ليجتمع بأكبر قدر من الناس في جزيرة العرب فيعلّمهم ويربيهم ويصهرهم .

السَّنَتَانِ الْعَاشِرَةُ وَالْحَادِيَةُ عِشْرَةَ

أحداث هاتين السنتين في سطور

قلنا إنّ مرحلة ما بعد الفتح تكاد تكون واحدة متشابهة ومتشابهة : بعوث ووفود مع أحداث بارزة في كلّ من السنوات الثلاث التي أعقبت الفتح ، فالمعّم البارز في السنة التاسعة هو غزوة تبوك ، والمعّم البارز في السنة العاشرة هو حجّة الوداع ، والمعّم البارز في السنة الحادية عشرة هو وفاته عليه الصلاة والسلام بأبي هو وأمّي - لذلك جعلنا الحديث عن السنة العاشرة والحادية عشرة موصولا ؛ لأنّ العام العاشر للهجرة كان عام الترتيب لتسليم اللواء إلى من سيحملون راية الإسلام بعده عليه الصلاة والسلام .

* * *

وقد ذكر ابن كثير في أحداث السنة العاشرة بعض بعوث رسول الله ﷺ إلى اليمن : بعث خالد وعلي بن أبي طالب وأبي موسى ومعاذ بن جبل ، كما ذكر حجّته وبعض التهديدات التي قدّمت لوفاته عليه الصلاة والسلام ، وذكر في أحداث السنة الحادية عشر وفاته وما صاحب ذلك من ترتيباته عليه الصلاة والسلام للحاضر والمستقبل .

وإذن ففسي سنة عشر :

* تتابعت الوفود على رسول الله ﷺ ، وتابَع عليه الصلاة والسلام إرسال البعثات للدعوة إلى الله وتعليم الناس ، وخاصة إلى اليمن .

* وحجّ رسول الله ﷺ في هذا العام حجّة الوداع التي تسمّى كذلك بحجّة البلاغ وحجّة الإسلام ، وكانت أكبر ظاهرة في تاريخ جزيرة العرب ، وأعظم تجمع للمسلمين وأكبر عمليّة صهر بالإسلام جماعيّة ، وأروع عمليّة تعليم تتمّ من خلال الاختلاط والتوجيه والتعليم .

* وكانت كثير من تصرفاته عليه الصلاة والسلام في هذا العام تدلّ على أنّه مودّع ، فقد اعتكف في رمضان هذا العام عشرين يوما وكان من عادته أن يعتكف عشرا فقط ، ولقد دارسه جبريل القرآن في رمضان هذا مرتين ، وكان من عادته أن يدارسه إيّاه مرّة واحدة .

وفي سنة إحدى عشرة :

* بعد العودة من الحج أخذ رسول الله ﷺ يرتب لما بعد وفاته ، ومن ذلك إعداده جيش أسامة بن زيد لغزو الروم وقد كان ذلك في صفر ، ومرض رسول الله ﷺ وهذا الجيش يتجمع حول المدينة ، وقد جعل مرض رسول الله ﷺ الناس يتريثون بالانطلاق نحو الهدف ، حتى إذا توفي رسول الله ﷺ كان هذا الجيش جاهزا للحركة وكانت حركته عنوانا على أن الدولة الإسلامية مستمرة .

* وفي اليوم التاسع والعشرين من صفر سنة ١١ هـ بدأ المرض برسول الله ﷺ ، واستمر المرض حتى حدثت الوفاة حين اشتدّ الضحى من يوم الاثنين ١٢ ربيع الأول سنة ١١ هـ وله عليه الصلاة والسلام ثلاث وستون سنة وأربعة أيام على أرجح الأقوال ، وصلى الناس عليه أرسالاً ولا يؤمهم أحد ، ودفن في بيت عائشة رضي الله عنها الذي توفي فيه وصلى عليه أولاً عشيرته ، ثم المهاجرون ، ثم الأنصار ، وصلت عليه النساء بعد الرجال ، ثم صلى عليه الصبيان ، ومضى في ذلك يوم الثلاثاء كاملاً حتى دخلت ليلة الأربعاء فواروه فيها التراب بأبي هو وأمي .

ونحن ههنا عاقدون عدّة فصول :

فصل : في نماذج من بعوث السنة العاشرة والحادية عشرة .

فصل : في نماذج من وفود هاتين السنتين .

فصل : في حجة الوداع .

فصل : في حادثة الوفاة .

ثم نقومّ الوضع عند وفاة رسول الله ﷺ .

وستنكّم في الباب السادس عن أصحابه وخلفائه وأزواجه وآل بيته ، وكيف أنّ الإسلام امتدّ واشتدّ ونما وترعرع وملاً الخافقين ببركة المؤسس وقوة التأسيس .

* * *

فصل : في نماذج من البعوث

١ - بعث خالد وعلي إلى اليمن قبل حجة الوداع :

٦٩٨ * - روى البخاري عن أبي إسحاق السبيعي قال : سَبَعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ . قَالَ : ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ فَقَالَ : مَرُّ أَصْحَابِ خَالِدٍ : مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقَّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبَلْ ، فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ ، قَالَ : فَغَنِمْتُ أَوَاقِيَّ ذَوَاتِ عَدَدٍ .

٦٦٩ * - روى البخاري عن بَرِيْدَةَ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ لِيَتَبَيَّنَ الْخَمْسَ ؛ وَكُنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا وَقَدْ اغْتَسَلْتُ ، فَقُلْتُ لِحَالِدٍ : أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا ؟ فَلَمَّا قَدَمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « يَا بَرِيْدَةُ أَتُبْغِضُ عَلِيًّا ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « لَا تُبْغِضْهُ ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخَمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

قال ابن حجر في الفتح :

قوله (فإن له في الخمس أكثر من ذلك) في رواية عبد الجليل « فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة » وزاد « قال : فما كان أحد من الناس أحب إلي من علي » وأخرج أحمد هذا الحديث من طريق أَجْلَحَ الْكَنْدِيِّ عن عبد الله بن بَرِيْدَةَ بطوله وزاد في آخره « لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي ، وأخرجه أحمد أيضاً والنسائي من طريق سعيد بن عبيدة عن عبد الله بن بَرِيْدَةَ مختصراً وفي آخره « فإذا النبي ﷺ قد أحمر وجهه يقول : من كنت وليه فعلي وليه » وأخرجه الحاكم من هذا الوجه مطولاً وفيه قصة الجارية نحو رواية عبد الجليل ، وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً ، قال أبو ذر الهروي : إنما أبغض الصحابي علياً لأنه رآه أخذ من المغنم ، فظن أنه غل ، فلما أعلمه

٦٩٨ - البخاري (٨ / ٦٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٦١ - بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع .

أن يعقَّب : إذا غزا الإنسان ، ثم ثنى من سنته مرة أخرى ، قيل : قد عَقَّبَ ، ويقال : تعقبت خير من غزوة .

٦٩٩ - البخاري (٨ / ٦٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٦١ - بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع .

النبي ﷺ أنه أخذ أقل من حقه أحبه وهو تأويل حسن ، لكن يبعده صدر الحديث الذي أخرجه أحمد فلعل سبب البغض كان لمعنى آخر وزال بنهي النبي ﷺ لهم عن بغضه . وقد استشكل وقوع عليّ على الجارية بغير استبراء ، وكذلك قسمته لنفسه ، فأما الأول فحمول على أنها كانت بكرأ غير بالغ ورأى أن مثلها لا يستبرأ كما صار إليه غيره من الصحابة ، ويجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس ما يدفعه ، وأما القسمة فجائزة في مثل ذلك من هو شريك فيما يقسمه كالإمام إذا قسم بين الرعية وهو منهم ، وكذلك من نصبه الإمام قام مقامه . وقد أجاب الخطابي بالثاني ، وأجاب عن الأول لاحتمال أن تكون عذراء أو دون البلوغ أو أداه اجتهاده أن لا استبراء فيها ، ويؤخذ من الحديث جواز التسري على بنت رسول الله ﷺ بخلاف التزويج عليها لما وقع في حديث المسور في كتاب النكاح . أ.هـ .

٧٠٠ - * روى الترمذي عن البراء أن النبي ﷺ بَعَثَ جَيْشَيْنِ وَأَمَرَ عَلِيَّ أَحَدَهُمَا عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَلَى الْآخَرَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَالَ : « إِذَا كَانَ الْقِتَالُ فَعَلِيٌّ » قَالَ : فَافْتَتَحَ عَلِيٌّ حِصْنًا فَأَخَذَ مِنْهُ جَارِيَةً ، فَكَتَبَ مَعِيَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتِيحُ بِهِ ، فَقَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ الْكِتَابَ فَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ ثُمَّ قَالَ : « مَا تَرَى فِي رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ وَإِنِّي أَنَا رَسُولٌ ، فَسَكَتَ .

٢ - بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن :

٧٠١ - * روى البخاري عن أبي بردة : قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى وَمِعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ ، قَالَ : « وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ » ثُمَّ قَالَ : « يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا » . فَاُنْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ ،

٧٠٠ - الترمذي (٢٠٧ / ٤) ٢٤ - كتاب الجهاد - ٢٦ - باب ماجاء من يستعمل على الحرب ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وهو كما قال .

٧٠١ - البخاري (٦٠ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع .
المخلاف : في اليمن : كالرستاق ، ولكل مخلاف في اليمن : اسم يعرف به . وهو كالديرية أو المحافظة في الاصطلاح
الحديث أيهم هذا : أي : أي شيء هذا ؟ فحذف ألف (ما) تخفيفاً .

وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أُحْدِثَ بِهِ عَهْدًا ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَسَارَ مَعَاذًا فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى ، فَجَاءَ يَسِيرَ عَلَى بَعْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جَمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعَاذٌ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ : أَيِّمَ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، قَالَ : لِأَنْزِلَ حَتَّى يَقْتَلَ ، قَالَ : إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ ، فَا نَزَلَ ، قَالَ : مَا أَنْزِلَ حَتَّى يَقْتَلَ ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قَالَ : أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا ، قَالَ : فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مَعَاذٌ ؟ قَالَ : أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، فَأَقُومُ وَقَدْ فَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي ، فَأُحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أُحْتَسِبُ قَوْمِي .

٧٠٢ - * روى البخاري ومسلم . عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال : بعث النبي ﷺ جده أبا موسى ومعاذًا إلى اليمن فقال : « يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَاوَعَا » فقال أبو موسى : يانبيُّ الله ، إن أرضنا بها شرابٌ من الشعير : الزُّر ، وشرابٌ من العسل : البِتْع . فقال : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » فأنطلقا . فقال معاذٌ لأبي موسى : كيف تقرأ القرآن ؟ قال : قائماً وقاعداً وعلى راحلتي ، وأتفوقه تفوقاً . قال : أما أنا فأنام وأقوم ، فأحتسب نومي ، كما أحتسب قومي . وضرب فسطاطاً فجعللا يتزاوران ، فزار معاذ أبا موسى ، فإذا رجلٌ مؤثوقٌ . فقال : ما هذا ؟ فقال أبو موسى : يهوديٌّ أسلم ثم ارتد . فقال معاذ : لأضربنَّ عنقه .

٧٠٣ - * روى الحاكم عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال : كَانَ مَعَاذٌ بَنَ جَبَلٍ شَابًا حَلِيًّا مِنْ أَفْضَلِ شَبَابِ قَوْمِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ يُمْسِكُ شَيْئًا ، فَلَمَّ يَزَلْ يُدَانُ حَتَّى أُغْرِقَ مَالُهُ ، كُلُّهُ فِي الدَّيْنِ فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ غَرَمًاؤُهُ ، فَلَوْ تَرَكَوْا أَحَدًا مِنْ أَجْلِ أَحَدٍ لَتَرَكَوْا مَعَاذًا مِنْ أَجْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَبَاعَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

= أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا : أفرؤه شيئاً بعد شيء ، ووقتا بعد وقت ، من فواق الناقة ، وهو أن تحلب ، ثم تترك ساعة حتى تدر ، ثم تحلب .

٧٠٢ - البخاري (٨ / ٦٢) ٦٤ - كتاب المغازي - ٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع .

ومسلم نحوه (٣ / ١٥٨٦) ٣٦ - كتاب الأشربة - ٧ - باب بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام .

٧٠٣ - المستدرک (٣ / ٢٧٣) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

مَالَهُ ، حَتَّى قَامَ مَعَاذٌ بَعِيْرَ شَيْءٍ .

وذلك سر إرسال معاذ إلى اليمن ، وقد أرسله النبي ﷺ إلى اليمن لعل الله 'يرزقه بدل ماله رزقاً حسناً .

٧٠٤ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن : « إنك ستأتي قوماً من أهل الكتاب ، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فإنهم أطاعوا بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة . فإنهم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم . فإنهم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب » .

وفي رواية لمسلم^(١) عن ابن عباس عن معاذ بن جبل ، قال : بعثني رسول الله ﷺ ، فقال : « إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ودكر الحديث بنحوه فيكون حينئذ من مسند معاذ .

٧٠٥ - * روى البخاري عن عمرو بن ميثوم رجمه الله أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن ، فقرأ معاذ في صلاة الصبح سورة النساء ، فلما قال ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾^(٢) قال رجل خلفه : قرأت عين أم إبراهيم .

٧٠٦ - * روى البخاري ومسلم عن أبي موسى قال : أقبلت إلى النبي ﷺ ومعى رجلان

٧٠٤ - البخاري (٨ / ٦٤) ٦٤ - كتاب المغازي - ٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع .

ومسلم (١ / ٥١) ١ - كتاب الإيمان - ٧ - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام .

فإياك وكرائم أموالهم : اجتنب كرائم الأموال ، وهي خيارها ونفائسها ، وما يكثر على أصحابها ويغز عليهم ، جمع كريمة ، فلا تأخذ في الصدقة ، وخذ الوسط ، لا العالي ولا النازل الرديء .

(١) مسلم (١ / ٥٠) ١ - كتاب الإيمان - ٧ - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام .

٧٠٥ - البخاري (٨ / ٦٥) ٦٤ - كتاب المغازي - ٦٠ - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع .

(٢) النساء : ١٢٥ .

٧٠٦ - البخاري (١٢ / ٢٦٨) ٨٨ - كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتلهم - ٢ - باب حكم المرتد المرتدة واستنابتهم . =

مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، أَحَدَهُمَا عَنْ يَمِينِي ، وَالْآخَرَ عَنْ يساري ، فِكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ ، وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْكَ ، فَقَالَ : « مَا تَقُولُ يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ - ؟ » قَالَ : فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ ، قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِه تَحْتَ شَفْتَيْهِ وَقَدْ قَلَصْتُ ، فَقَالَ : « لَنْ - أَوْ لَا - نَسْتَعْمِلَ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ ، وَلَكِنْ أَذْهَبُ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ - » فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ أَتَبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ . ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الْيَهُودِيِّ الَّذِي أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ ، وَزَادَ فِيهِ : قَالَ : لِأَجْلِيسُ حَتَّى يُقْتَلَ ، قَضَاءُ اللهِ وَرَسُولِهِ « ثُمَّ قَوْلُهَا فِي قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَليْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْأَشْرِبَةِ .

٧٠٧ - * روى الحاكم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . قال : لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفُوا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ، فَاسْتَعْمَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَمْرَ عَلَى الْمَوْسِمِ ، فَلَقِيَ مُعَاذًا بِكَبَّةَ ، وَمَعَهُ رَقِيقٌ ، فَقَالَ ، مَا هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ : هَؤُلَاءِ أَهْدُوا إِلَيَّ ، وَهَؤُلَاءِ لِأَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَكَ أَنْ تَأْتِيَ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ . قَالَ : فَلَقِيْتَهُ مِنَ الْعَدِ . فَقَالَ : يَا بْنَ الْخَطَّابِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي الْبَارِحَةَ وَأَنَا أَنْزَوُ إِلَى النَّارِ ، وَأَنْتَ آخِذٌ بِحُجْرَتِي وَمَا أَرَانِي إِلَّا مُطِيعَكَ ، قَالَ : فَأَتَى بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : هَؤُلَاءِ أَهْدُوا لِي وَهَؤُلَاءِ لَكَ . قَالَ : فَإِنَّا قَدْ سَلَّمْنَا هَدِيَّتَكَ . فَخَرَجَ مُعَاذٌ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِذَا هُمْ يُصَلُّونَ خَلْفَهُ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : لِمَنْ تُصَلُّونَ . قَالُوا : لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَقَالَ : فَأَنْتُمْ لَهُ فَأَعْتَقْتَهُمْ .

٣ - بَعَثُ أَبِي عُبَيْدَةَ إِلَى الْيَمَنِ :

٧٠٨ - * روى الحاكم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ

= ومسلم (٢ / ١٤٥٦) ٣٢ - كتاب الإمارة - ٢ - باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها .
قُلِّمَتْ : انضمت وانزوت .

٧٠٧ - المستدرک (٢ / ٢٧٢) ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .
أنزو : أثب .
بِحُجْرَتِي : الحِجْرَةُ : بالضم معقد الإزار من السراويل .

٧٠٨ - المستدرک (٢ / ٢٦٧) ، وقال : قد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث مختصراً في الصحيحين من حديث الثوري وشعبة عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة ، وقد خالفها إسرائيل فقال : عن صلة بن زفر عن عبد الله وساق الحديث أمم ما عند الثوري وشعبة ، فأخرجته ؛ لأنه على شرطيهما . صحيح . . وأقره الذهبي .

صَاحِبًا نَجْرَانَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَرِيدَانِ أَنْ يَلَاعِنَاهُ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ :
لَا تَفْعَلْ قَوْلَ اللَّهِ لَنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَعَنَّا لَا تَفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا . فَقَالَا : بَلْ نُعْطِيكَ مَا
سَأَلْتَ وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا حَقًّا أَمِينًا . قَالَ : فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : « قُمْ يَا أَبَا عَبِيدَةَ بَنَ الْجِرَاحِ » فَلَمَّا قَفَى ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ » .

وروى ^(١) عن أنس رضي الله عنه أن أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقالوا : ابعث مَعَنَا رَجُلًا يَعْلَمُ الْقُرْآنَ ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عَبِيدَةَ ، فَأَرْسَلَهُ مَعَهُمْ ،
وَقَالَ : « هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ » .

٧٠٩ - * روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ
قَالَ : « إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيْتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو عَبِيدَةَ بَنَ الْجِرَاحِ » .

ولمسلم ^(٢) : أن أهل اليمن قدموا على رسول الله ﷺ ، فقالوا : ابعث مَعَنَا رَجُلًا
يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ ، قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عَبِيدَةَ فَقَالَ : « هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ » .

٧١٠ - * روى البخاري ومسلم عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنها قَالَ : جَاءَ أَهْلُ
نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا ، فَقَالَ : « لَا بُعْثَنَّ
إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقًّا أَمِينًا حَقًّا أَمِينًا » فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ ، قَالَ فَبَعَثَ أَبَا عَبِيدَةَ بَنَ الْجِرَاحِ .
وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ ^(٣) قَالَ : جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَا : ابْعَثْ مَعَنَا

(١) الحاكم في نفس الموضوع السابق ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بذكر القرآن . وأقره الذهبي .

٧٠٩ - البخاري (٩٢ / ٧) ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة - ٢١ - باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه .

ومسلم (١٨٨١ / ٤) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٧ - باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح ، رضي الله عنه .

(٢) مسلم في الموضوع السابق .

٧١٠ - البخاري (٩٢ / ٧) ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة - ٢١ - باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح ، رضي الله عنه .

ومسلم واللفظ له في الموضوع السابق .

(٣) الترمذي (٦٦٧ / ٥) ٥٠ - كتاب المناقب - ٣٣ - باب مناقب معاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبي ، وأبي عبيدة

ابن الجراح رضي الله عنهم . وقال : هذا حديث حسن صحيح .

والعاقب : هو الذي يخلفه ويكون من بعده .

السيد : مقدم القوم وكبيرهم

١٠٠٧

أَمِينِكَ ، قَالَ : « فَإِنِّي سَأُبْعَثُ مَعَكُمْ . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

قَالَ : وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَيْرٍ وَهُوَ الرَّاوي عَنْ
حَدِيثَةِ قَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ سِتِينَ سَنَةً .

فصل : في نماذج من الوفود

١ - وفد بني تميم :

٧١١ - * روى البخاري عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : جاء نَفَرٌ من بني تميم إلى النبي ﷺ فقال : « يا بني تميم أبشروا » فقالوا : بَشَّرْنَا فَأَعْطَيْنَا . فتَغَيَّرَ وَجْهَهُ . فجاءه أهل اليمن ، فقال : « يا أهل اليمن اقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم » قالوا : قبلنا .

قال في الفتح :

قوله (فتغير وجهه) إما للأسف عليهم كيف آثروا الدنيا ، وإما لكونه لم يحضره ما يعطيهم فيتألفهم له ، أو لكل منهما . قوله (فجاءه أهل اليمن) هم الأشعريون قوم أبي موسى ، وقد أورد البخاري حديث عمران هذا وفيه ما يستأنس به لذلك . ثم ظهر لي أن المراد بأهل اليمن هنا نافع بن زيد الحميري مع وفد معه من أهل حير ، وقد ذكرت مستند ذلك في « باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن » وأن هذا هو السر في عطف أهل اليمن على الأشعريين مع أن الأشعريين من جملة أهل اليمن ، لما كان زمان قدوم الطائفتين مختلفا ولكل منهما قصة غير قصة الآخرين وقع العطف .

٢ - قدوم الأشعريين وأهل اليمن :

قال البخاري (١) : وقال أبو موسى عن النبي ﷺ « هم مني وأنا منهم » .

٧١٢ - * وروى أحمد والطبراني عن فيروز قال : إِنَّهُمْ أَسْلَمُوا وَكَانَ فِيْمَنْ أَسْلَمَ ، فَبَعَثُوا وَفَدَّاهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَعْتِهِمْ وَإِسْلَامِهِمْ ، فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا :

٧١١ - البخاري (٦ / ٢٨٦) ٥٩ - كتاب بدء الخلق - ١ - باب ما جاء في قوله تعالى [٢٧ : الروم] ﴿ وهو الذي يبدا الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ .

(١) ذكره البخاري معلقاً (٨ / ٩٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٧٤ - باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن .

٧١٢ - أحمد في مسنده (٤ / ٢٢٢) .

والطبراني نحوه في المعجم الكبير (١٨ / ٢٢١) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٤٠٦) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير

عبد الله بن فيروز ، وهو ثقة .

يَارَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ مَنْ قَدْ عَرَفْتِ ، وَجِئْنَا مِنْ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ وَأَسْلَمْنَا ، فَمَنْ وَلِيْنَا قَالَ :
« اللَّهُ وَرَسُولُهُ » قَالُوا : حَسْبُنَا رَضِينَا .

٧١٣ - * روى البخاري عن أبي مسعود أن النبي ﷺ قال : « الإيمان هاهنا - وأشار بيده إلى اليمن - والجفاء وغلظ القلوب في الفسّادين عند أصول أذنان الإبل من حيث يطلع قرنا الشيطان ربيعة ومضر » .

٧١٤ - * وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « أتاكم أهل اليمن هم أرقّ أفئدة وألين قلوباً . الإيمان يان ، والحكمة يمانية . والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل ، والسكينة والوقار في أهل الغنم » .

٧١٥ - * وروى البخاري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « الإيمان يان ، والفتنة هاهنا ؛ هاهنا يطلع قرن الشيطان » .

٧١٦ - * روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « أتاكم أهل اليمن أضعف قلوباً وأرقّ أفئدة . الفقه يان ، والحكمة يمانية » .

قال في الفتح : قوله : (الإيمان ههنا وأشار بيده إلى اليمن) أي إلى جهة اليمن ، وهذا يدل على أنه أراد أهل البلد لا من ينسب إلى اليمن ولو كان من غير أهلها .

وقال : قوله : « أتاكم أهل اليمن » ترد قول من قال : إن المراد بقوله « الإيمان يان » الأنصار وغير ذلك .

٣ - وفد عبدة القيس :

٧١٧ - * روى البخاري ومسلم عن ابن عباس ، قال : إن وفد عبدة القيس أتوا رسول الله

٧١٣ - البخاري (٩٨ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٧٤ - باب قدم الأشعريين وأهل اليمن .

٧١٤ - البخاري في نفس الموضوع السابق .

٧١٥ - البخاري في نفس الموضوع السابق (٩٩ / ٨) .

٧١٦ - البخاري في نفس الموضوع السابق .

٧١٧ - البخاري (١٢٩ / ١) ٢ - كتاب الإيمان - ٤٠ - باب أداء الخمس من الإيمان .

وأيضاً (١٨٢ / ١) ٣ - كتاب العلم - ٢٥ - باب تحريض النبي ﷺ وفد عبدة القيس على أن يحفظوا الإيمان =

ﷺ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ الْوَفْدُ ؟ - أَوْ - مَنْ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : رَيْبِعَةٌ . قَالَ : « مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ - أَوْ بِالْوَفْدِ - غَيْرَ خَزَائِيَا وَلَا النَّدَامَى » . قَالَ : فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شَقِيَّةٍ بَعِيدَةٍ . وَإِنَّ بَيْنَنَا هَذَا الْحَيَّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ . وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ . فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَضْلِ ، نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ . قَالَ : فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ . وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . قَالَ : أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحِدَّةً . وَقَالَ : « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ . وَصَوْمُ رَمَضَانَ . وَأَنْ تُوَدُّوا خَمْسًا مِنَ الْمَعْمَمِ » وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزْفَتِ . قَالَ شُعْبَةُ : وَرُبَّمَا قَالَ : النَّقِيرِ . قَالَ شُعْبَةُ : وَرُبَّمَا قَالَ : الْمُقْمِيرِ . وَقَالَ : « احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ وَرَائِكُمْ » . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : « مَنْ وَرَاءَكُمْ » وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ الْمُقْمِيرِ .

وزاد مسلم في رواية عن ابن عباس (١) : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَشْجِ أَشَجَّ عَبْدُ الْقَيْسِ : « إِنَّ فِيكَ خِصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ » .

قال في الفتح : والذي تبين لنا أنه كان لعبد القيس وفادتان : إحداها قبل الفتح ، ولهذا قالوا للنبي ﷺ « بيننا وبينك كفار مضر » وكان ذلك قديماً إما في سنة خمس أو

= ومسلم واللفظ له (١ / ٤٧) - ١ - كتاب الإيمان - ٦ - باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين . غير خزائياً ولا الندامى : أي أنه لم يكن منكم تأخر عن الإسلام ولا عناد ولا أصابكم أنار ولا سبأ ولا ماشبه ذلك مما تستحيون بسببه أو تذلون أو تهانون أو تندمون .

الدُّبَاءُ : هو القرع اليابس ، أي الوعاء منه .

الحنتم : الواحدة حنطة . وقد اختلف فيه . فأصح الأقوال وأقواها أنها جرار خضر .

النقير : جذع ينقر وسطه .

المقْمِيرُ : هو المزفت ، وهو المظلي بالقار وهو الزفت . وقيل : الزفت نوع من القار . والصحيح الأول . وأما معنى النهي عن هذه الأربع فهو أنه نهى عن الانتباز فيها ، وهو أن يجعل في الماء حبات من تمر أو زبيب أو نحوها ليحلوا ويشرب وإنما خصت هذه بالنهي لأنه يسرع إليها الإسكار فيها . فيصير حراماً نجساً .

أقول : وقد علق التحريم فيما بعد على الإسكار ونسخ ماسوى ذلك .

(١) مسلم (١ / ٤٨) - ١ - كتاب الإيمان - ٦ - باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين .

الحلم : العقل .

الأنافة : التثبت وترك العجلة .

قبلها ، وكانت قريتهم بالبحرين أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة ، وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلاً ، وفيها سألوا عن الإيمان وعن الأشربة ، وكان فيهم الأشج وقال له النبي ﷺ « إِنَّ فِيكَ خصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة » كما أخرج ذلك مسلم من حديث أبي سعيد .

وقال : وفي حديث هود بن عبد الله بن سعد العصري أنه سمع جده مزيدة العصري قال - بينا النبي ﷺ يحدث أصحابه إذ قال لهم : « سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق » فقام عمر فتوجه نحوهم فلقي ثلاثة عشر راكباً فبشرهم بقول النبي ﷺ ، ثم مشى معهم حتى أتوا النبي ﷺ ، فرموا بأنفسهم عن ركائبهم فأخذوا يده فقبلوها ، وتأخر الأشج في الركاب حتى أناخها وجمع متاعهم ثم جاء يمشي ، فقال النبي ﷺ : « إن فيك خصلتين . . . » الحديث أخرجه البيهقي ، وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » مطولاً من وجه آخر عن رجل من وفد عبد القيس لم يسمه . ثانیتهما كانت في سنة الوفود ، وكان عددهم حينئذ أربعين رجلاً كما في حديث أبي حيوة الصناحي الذي أخرجه ابن منده ، وكان فيهم الجارود العبدي ، وقد ذكر ابن إسحاق قصته وأنه كان نصرانياً فأسلم وحسن إسلامه . ويؤيد التعدد ما أخرجه ابن حبان من وجه آخر أن النبي ﷺ قال لهم « مالي أرى ألوانكم تغيرت » فيه إشعار بأنه كان رآهم قبل التغير . أ.هـ .

٤ - وفد طيء :

٧١٨ - * روى البخاري عن عدي بن حاتم قال : أتينا عمر في وفد ، فجعل يدعو رجلاً رجلاً ويستبهم . فقلت : أما تعرفني يا أمير المؤمنين ؟ قال : بلى ، أسلمت إذ كفروا ، وأقبلت إذ أدبروا ، ووقيت إذ غدروا ، وعرفت إذ أنكروا . فقال عدي : فلا أبالي إذا .

قال في الفتح : قوله (فقال عدي : فلا أبالي إذا) أي إذا كنت تعرف قدري فلا أبالي إذا قدمت علي غيري .

وأخرج مسلم ^(١) من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال : أتيت عمر فقال : إن أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيء ، جئت بها إلى النبي ﷺ .

٥ - وفد بني حنيفة :

٧١٩ - * روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قَدِمَ مَسِيلَةَ الكَذَّابِ على عهد رسول الله ﷺ فجعل يقول : إن جعل لي محمد الأثر من بعده تبعته . وقدمها في بشر كثير من قومه ، فأقبل إليه رسول الله ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس - وفي يد رسول الله ﷺ قطعة جريد - حتى وقف على مسيلة في أصحابه فقال : « لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها ، ولن تعدوا أمر الله فيك ، ولن أدبرت ليعقرنك الله . وإني لأراك الذي أريت فيه ما أريت ، وهذا ثابت يجيبك عني . ثم انصرف عنه . »

٧٢٠ - * روى البخاري عن ابن عباس ، قال : سألت عن قول رسول الله ﷺ : « إنك أرى الذي أريت فيه ما أريت » فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب ، فأهني شأنها فأوحى إلي في المنام أن انفخها فنختها فطارا ، فأولتها كذابين يخرجان بعدي : أحدهما العنسي ، والآخر مسيلة . »

٧٢١ - * وروى البخاري عن أبي رجاء العطاردي قال : كنا نعبد الحجر ، فإذا وجدنا حجراً هو أخير منه ألقيناه وأخذنا الآخر ، فإذا لم نجد حجراً جمعنا جثوة من تراب ، ثم جئنا بالشاء فحلبناه ، ثم طفنا به . فإذا دخل شهر رجب قلنا : منصل السنة ، فلا ندع رجماً فيه حديدة ، ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه شهر رجب .

وروى أيضاً عنه قال ^(٢) : كنت يوم بعث النبي ﷺ غلاماً أرى الإبل على أهلي ،

(١) مسلم (٤ / ١٩٥٧) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٤٧ - باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة

وتيم ودوس وطيء .

٧١٩ - البخاري (٨ / ٨٩) ٦٤ - كتاب المغازي - ٢٠ - باب وفد بني حنيفة ، وحديث ثمامة بن أثال .

٧٢٠ : البخاري في نفس الموضوع السابق .

٧٢١ - البخاري في نفس الموضوع السابق (٨ / ٩٠) .

(٢) البخاري في نفس الموضوع السابق .

فلما سمعنا بخروجه فرؤنا إلى النار ، إلى مسيمة الكذاب .

قال في الفتح : قوله (كنت يوم بعث النبي ﷺ غلاما أرعى الإبل على أهلي ، فلما سمعنا بخروجه فررنا إلى النار ، إلى مسيمة الكذاب) الذي يظهر أن مراده بقوله « بعث » أي اشتهر أمره عندهم ، ومراده بخروجه أي ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة ، وليس المراد مبدأ ظهوره بالنبوة ولا خروجه من مكة إلى المدينة لطول المدة بين ذلك وبين خروج مسيمة ، ودلت القصة على أن أبا رجاء كان من جملة من بايع مسيمة من قومه بني عطارد ابن عوف بن كعب بطن من بني تميم ، وكان السبب في ذلك أن سجاحا بفتح المهملة وتخفيف الجيم وآخره حاء مهملة وهي امرأة من بني تميم ادعت النبوة أيضاً فتابعها جماعة من قومها ، ثم بلغها أمر مسيمة فخادعها إلى أن تزوجها واجتمع قومها وقومه على طاعة مسيمة . ١ هـ / ثم أسلم أبو رجاء .

فائدة : ذكر ابن سعد في طبقاته أخبار اثنين وسبعين وفدا وهي :

وفد مزينة	وفد سلامان	وفد بارق
وفد أسد	وفد جهينة	وفد دوس
وفد بني عبد بن عدي	وفد كلب	وفد ثماله والحدان
وفد كِنْدَة	وفد جرم	وفد أسلم
وفد تميم	وفد تجيب	وفد جذام
وفد أشجع	وفد خولان	وفد مهرة
وفد الصدف	وفد جعفي	وفد حير
وفد عبس	وفد صداء	وفد نجران
وفد باهلة	وفد مراد	وفد جيشان
وفد خشين	وفد زبيد	وفد السباع
وفد فزارة	وفد جمعة	وفد الأزد
وفد مرة	وفد قشير بن كعب	وفد غسان

وفد الحارث بن كعب	وفد بني البكاء	وفد ثعلبة
وفد همدان	وفد كنانة	وفد محارب
وفد سعد العشيرة	وفد سليم	وفد سعد بن بكر
وفد عنس	وفد هلال بن عامر	وفد كلاب
وفد الدارين	وفد عامر بن صعصعة	وفد رؤاس بن كلاب
وفد الرهاويين حي من مذحج	وفد ثقيف	وفد عقيل بن كعب
وفد غامد	وفود ربيعة : عبد القيس	وفد شيبان
وفد النخع	وفد بكر بن وائل	وفد طيء
وفد بجيلة	وفد تغلب	وفد سعد هذيم
وفد خثعم	وفد حنيفة	وفد بلي
وفد الأشعريين	وفد أزد عمان	وفد بهراء
وفد حضر موت	وفد غافق	وفد عذرة

إنَّ قصص الوفود وأخبارها وكيفية تعامل رسول الله ﷺ معها من الأهمية بالمكان الكبير وكتب السيرة أشبعوها بحثاً وتحقيقاً غير أنَّ كتابنا هذا قد التزم شروطاً لايسعنا أن نذكر معها كل تحقيقات كتاب السير .

ولكننا نلفت النظر إلى أن تعامل رسول الله ﷺ مع الوفود هو من أعظم المظاهر لسياسات رسول الله ﷺ ودقته في الترتيب والتنظيم ومعرفة النفس البشرية وحسن التعامل معها إلى غير ذلك مما يدخل في دوائر التعليم والتربية والتثقيف وبعد النظر وجمع القلوب على الغاية وربط أفراد أعيانهم بالمركز بحيث تبقى في كل الظروف والأحوال مرتكزات قوية للإسلام إلى غير ذلك من مظاهر العظمة التي تُعطي للعاملين في كل الحقول نفسياً واجتماعياً واقتصادياً وإدارياً وسياسياً وعسكرياً تُعطي لكل عامل في جانب من هذه الجوانب دروساً تكفيه وتغنيه .

ونلفت النظر إلى أهمية أن يتتبع القارئ أخبار هذه الوفود في كتب السير والمغازي .

* * *

فصل : في حجة الوداع

٧٢٢ - * روى الترمذي عن قتادة قال : سألت أنساً رضي الله عنه : كم حج رسول الله ﷺ؟ قال : حج حجة واحدة ، واعتَمَرَ أربع عَمَرٍ : عَمْرَةٌ في ذي القعدة ، وعَمْرَةٌ الحديبية ، وعَمْرَةٌ مع حجته ، وعَمْرَةٌ الجمرانة ، إذ قَسَمَ غَنِيَةَ حُنَيْنٍ .

وفي رواية البخاري ومسلم ^(١) : أن رسول الله ﷺ اعتَمَرَ أربع عَمَرٍ ، كُلُّهَا في ذي القعدة ، إلا التي مع حجته : عمرة من الحديبية - أو زمن الحديبية - في ذي القعدة ، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة ، وعمرة من جمرانة ، حيث قسم غنائم حُنَيْنٍ في ذي القعدة ، وعمرة في حجته .

٧٢٣ - * روى البخاري عن زيد بن أرقم : أن النبي ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَإِنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حِجَّةً وَاحِدَةً لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا : حِجَّةَ الْوُدَاعِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَبِمَكَّةَ أُخْرَى .

قال ابن حجر في الفتح :

قوله (قال أبو إسحاق ^(٢) : وبمكة أخرى) هو موصول بالإسناد المذكور ، وغرض أي إسحاق أن لقوله « بعد ما هاجر » مفهوما ، وأنه قبل أن يهاجر كان قد حج ، ولكن اقتصاره على قوله أخرى قد يوهم أنه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة ، وليس كذلك بل حج قبل أن يهاجر مرارا ، بل الذي لأرتاب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط ، لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج ، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة أو عاقه ضعف ، وإذا كانوا وهم على غير دين يحرصون على إقامة الحج ويرونه من مفاخرهم التي

٧٢٢ - الترمذي (٣ / ١٧٠) - ٧ - كتاب الحج - ٦ - باب ما جاء : كم حج النبي ﷺ؟ . وقد قدمنا رواية الترمذي على رواية البخاري ومسلم ؛ لأنها أصرح في موضوع الباب .

(١) البخاري (٢ / ٦٠٠) - ٢٦ - كتاب العمرة - ٣ - باب كم اعتمر النبي ﷺ؟ .

ومسلم (٢ / ٩١٦) - ١٥ - كتاب الحج - ٣٥ - باب بيان عدد عَمَرِ النبي ﷺ وزمانه .

٧٢٣ : البخاري (٨ / ١٠٧) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٧٧ - باب حجة الوداع .

(٢) أقول : قد يكون معنى قول أبي إسحاق : (وبمكة أخرى) أي : وبمكة حججا أخرى ، فأخرى تكون فسفة

امتازوا بها على غيرهم من العرب فكيف يظن بالنبي ﷺ أنه يتركه ؟ وقد ثبت من حديث جبير بن مطعم أنه رآه في الجاهلية واقفا بعرفة ، وأن ذلك من توفيق الله له ، وثبت دعائه قبائل العرب إلى الإسلام بمضى ثلاث سنين متوالية كما بينته في الهجرة إلى المدينة . أ هـ .

٧٢٤ - * روى مسلم عن جابر : أن رسول الله ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لم يَحْجْ ، ثُمَّ أَذِنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشْرًا كَثِيرًا ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيَعْمَلْ مِثْلَ عَمَلِهِ ، فَمَخَّرْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ قَالَ : « اغْتَسِلِي وَاسْتَنْفِرِي بِثَوْبٍ وَأَحْرَمِي » فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ ، حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ ، نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَمَنْ خَلْفَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا ، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ ، وَمَاعَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا بِهِ ، فَأَهْلُ بِالْتَّوْحِيدِ : « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لَا شَرِيكَ لَكَ » وَأَهْلُ النَّاسِ هَذَا الَّذِي يَهْلُونَ بِهِ ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مِنْهُ ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلْبِيئَتَهُ - قَالَ جَابِرٌ : لَسْنَا نَتَّوِي إِلَّا الْحَجَّ ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ - حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ ، فَرَمَلَ ثَلَاثًا ، وَمَشَى أَرْبَعًا ، ثُمَّ تَفَدَّ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَرَأَ ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَوْصَلِيًّا ﴾ (١) فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ (أَيُّ وَالِدِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ) - وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا

٧٢٤ - * مسلم (٢ / ٨٨٦) ١٥ - كتاب الحج - ١٦ - باب حجة النبي ﷺ .

واستغفري : استشفاز الحائض : هو أن تشد فرجها بخرقه عريضة توثق طرفيها في شيء آخر قد شدته على وسطها ، ليتبع الدم أن يجري ويقطُر .

القصواء : اسم ناقة رسول الله ﷺ ، ولم تكن قصواء ، لأن القصواء هي المقطوعة الأذن .
وأهل الناس بهذا الذي يهلون به : يعني زاد بعضهم : لبيك وسعديك ، والخير كله بيدك ، والفضل منك وإليك ، لبيك لا شريك لك لبيك ... وأمثال ذلك .

(١) البقرة : ١٢٥ .

الكافرون ﴿ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ ^(١) أبدأ بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا ، فَرَقِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ ، وَقَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ / وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، أَنْجَزَ وَعَدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ - قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ ، حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى ، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرَ طَوَافِهِ عَلَا عَلَى الْمَرْوَةِ فَقَالَ : « لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبُرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ وَجَعَلْتُهَا عَمْرَةً ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلِّ ، وَلِيَجْعَلْهَا عَمْرَةً » فقام سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَمٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلِعَامِنَا هَذَا ، أَمْ لِأَبْدٍ ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى وَقَالَ : « دَخَلْتَ الْعَمْرَةَ فِي الْحَجِّ - مَرَّتَيْنِ - لَا ، بَلْ لِأَبْدٍ أَبَدٍ » وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ بِبَدْنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَوَجَدَ فَاطِمَةَ مِمَّنْ حَلَّ ، وَلَبَسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا ، وَاسْتَحَلَّتْ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّ أَبِي أَمَرَني بِهَذَا ، قَالَ : فَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بِالْمِعْرَاقِ : فَذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرَّشًا عَلَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعَتْ ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا ذَكَرَتْ عَنْهُ ، فَأَخْبَرَتْهُ : أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَ : « صَدَقْتُ ، صَدَقْتُ ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهَلُّ بِهِ رَسُولُكَ ، قَالَ : « فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ » قَالَ : فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مَائَةً ، قَالَ : فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَرُوا ، إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَى مَنْى فَأَهْلَوْا بِالْحَجِّ ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ ، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعْرِ تَضْرِبُ لَهُ بِنَمِرَةٍ ، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقَفَتْ عِنْدَ الْمُشَعْرِ الْحَرَامِ كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي

(١) البقرة : ١٥٨ .

صَبِيغًا : ثَوْبٌ صَبِيغٌ ، أَي : مَنْصُوعٌ ، قَبِيلٌ بِمَعْنَى : مَفْعُولٌ .

مُحَرَّشًا : التَّحْرِيشُ : الْإِعْرَاءُ ، وَوَصَفٌ مَا يُوجِبُ عِتَابَ الْمَقُولِ عَنْهُ وَتَوْبِيخَهُ .

الجاهلية ، فأجاز رسولُ الله ﷺ حتى أتى عرفة ، فوجدَ القبَّةَ قد ضُربتَ له بنمِرةَ ، فنزلَ بها ، حتى إذا زاعَتِ الشمسُ أمرَ بالقِصواءِ فرجِلتَ له ، فأتى بطنَ الوادي ، فخطبَ الناسَ ، وقالَ : « إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أُضِعَ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي سَعْدِ ، فَقَتَلْتُهُ هَذَا . وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَأَوَّلُ رَبَا أُضِعَ رَبَانَا ، رَبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ ، وَاسْتَحَلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فَرْشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ ، كِتَابَ اللَّهِ ، وَأَنْتُمْ تُسَأَلُونَ عَنِّي ، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ ؟ » . قالوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيُنْكِتُهَا إِلَى النَّاسِ : « اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ » ثلاثَ مرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْنَى بِلَالًا ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ ، وَلَمْ يَصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقِصْوَاءَ إِلَى الصُّخْرَاتِ ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْأَشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَلَمْ يَزَلْ واقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ خَلْفَهُ ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ سَنَّقَ

= دم ابن ربيعة بن الحارث : أصابه حجر في حرب كانت بين بني سعد وبني ليث بن بكر .

بكلمة الله : كلمة الله : هي قوله تعالى : ﴿ فإِذَا سَأَلَكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَنْبِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

لا يُوطِئَنَّ فَرْشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ : معناه : أن لا يأتوا لأحدٍ من الرجالِ أن يتحدَّثوا إليهن ، وكان الحديثُ من الرجالِ إلى النساءِ من عادات العرب ، لا يرون ذلك عيبًا ، ولا يقدرونه ريبًا ، إلى أن نزلت آيةُ الحجاب ، وليس المراد بوطء الفرائش : نفسُ الزنا ، لأن ذلك مُحَرَّمٌ على الوجوه كلها ، فلا معنى لاشتراط الكراهة فيه ، ولو كان ذلك كذلك لم يكن الضربُ فيه ضربًا غير مُبْرَحٍ ، إنما كان فيه الحدُّ ، والضربُ المُبْرَحُ : هو الضربُ الشديد .

يُنْكِتُهَا : نَكَّتْ إِصْبَعَهُ : أمألتها إلى الناس ، يريد بذلك : أن يُشْهَدَ اللهُ عليهم .

الصُّخْرَاتِ : هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة ، وهو الجبل الذي بوسط أرض عرقات .

الحجاب : التل اللطيف من الرمل الضخم .

سَنَّقَ زِمَامًا نَاقَتَهُ : إذا جَمَعَهُ إِلَيْهِ ، كَفَأَ لَهَا عَنِ السَّرْعَةِ فِي الْمَشِيِّ .

لِلْقِصَواءِ الزَّمَامِ حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْبِنِي : « أَيُّهَا النَّاسُ ، السَّكِينَةَ ، السَّكِينَةَ » كَلَّمَا أَتَى جَبَلًا مِنَ الْجِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا حَتَّى تَصْعَدَ ، حَتَّى أَتَى الْمُرْدَلِفَةَ ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهَا شَيْئًا ، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ ، ثُمَّ رَكِبَ الْقِصَواءَ حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَكَبَّرَهُ ، وَهَلَّلَهُ ، وَوَحَّدَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جَدًّا ، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أبيضَ وَسِيمًا ، فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتُ بِهِ ظَعْنٌ يَجْرِي ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ ، فَحَوَّلَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرَ يَنْظُرُ ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرَ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرَ يَنْظُرُ ، حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسَّرٍ ، فَحَرَّكَ قَلِيلًا ، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوَسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى ، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا ، حَصَى الْحَذْفِ ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى النُّحْرِ ، فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسْتَيْنَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا عَبَّرَ ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ ، ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فَجَعَلَتْ فِي قَدِيرٍ ، فَطَبَخَتْ ، فَأَكَلَا مِنْ لِحْمِهَا ، وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ ، فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظَّهَرَ ، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْرَمَ ، فَقَالَ : « أَنْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُمْ مَعَكُمْ » فَنَاولُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ .

مَوْرِكَ الرَّحْلِ : مَا يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْلِ ، يُضَعُّ الرَّاكِبُ رَحْلَهُ عَلَيْهِ ، يُقَالُ : وَرَكَ وَوَرَكٌ ، مُخَفَّفًا وَمُثَقَّلًا .

وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهَا : السُّبْحَةُ : الصَّلَاةُ ، وَقِيلَ : هِيَ النَّافِلَةُ مِنَ الصَّلَاةِ ، أَي : لَمْ يَصَلِّ بَيْنَهَا سُنَّةً .

وَسِيمًا : رَجُلٌ وَسِيمٌ : لَهُ مَنَظَرٌ جَمِيلٌ .

ظَعْنٌ : جَمْعُ ظَعِينَةٍ ، وَهِيَ الْمَرْأَةُ فِي الْمَهْودِجِ ، وَالْمَهْودِجُ أَيْضًا يُسَمَّى : ظَعِينَةً .

حَرَّكَ : سَنَةٌ مِنْ سَنَنِ السَّيْرِ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، يَسْرِعُ الْمَاشِي وَيَحْرُكُ الرَّكَّابُ قَدْرَ رَمِيَةِ حَجَرٍ .

الْجَمْرَةُ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ : هِيَ الْجَمْرَةُ الْكُبْرَى وَهِيَ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ .

حَصَى الْحَذْفِ : حَصَى صَفَارٍ بِحَيْثُ يُمْكِنُ أَنْ يُرْمَى بِإِصْبَعَيْنِ .

مَاتَعَبَّرَ : الْعَابِرُ الْبَاقِي .

الْبِضْعَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ .

أَنْزِعُوا : الْأَنْزَعُ : الْأَسْتِقَاءُ .

وفي رواية : بنحو هذا ، وزاد (١) ، وكانت العربُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ عَلَى حِمَارِ عَزْرِي ، فلما أجاز رسولُ الله ﷺ من المزدَلِفَةِ بالمسْعَرِ الحَرَامِ لم تَشْكُ قُرَيْشٌ أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ ، ويكونُ مَنزِلُهُ نَمًّا ، فأجاز ولم يَعْرِضْ لَهُ ، حتَّى أتَى عَرَفَاتَ فنَزَلَ .

وفي أخرى (٢) : أن رسولَ الله ﷺ قال : « نَحَرْتُ هَاهُنَا ، وَمِنَى كُلُّهَا مَنَحَرٌّ ، فأنحروا في رحالكم ، ووقفْتُ هَاهُنَا ، وعرفةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، ووقفْتُ هَاهُنَا ، وَجَمَعْتُ كُلُّهَا مَوْقِفًا » .

ولأبي داود (٣) عند قوله : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَوْسَمًا ﴾ قال : فقَرَأَ فِيهَا : بالتوحيدِ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ ﴾ وقال فيه : قَالَ عَلِيٌّ بالكوفةِ : قال أبي : هذا الحَرْفُ لم يذكره جابرٌ ، يعني : فَذهبتُ مُحَرَّشًا . . . وذكر قصة فاطمة .

وأخرج النسائي من الحديث أطرافاً متفرقة في كتابه (٤) ، وقد ذكرناها . قال محمد : أتينا جابراً فسألناه عن حجةِ النبي ﷺ ؟ فقال : إن رسولَ الله ﷺ قال : « لو اسْتَقْبَلْتُ من أمري ما اسْتَدْبُرْتُ لم أسْقِ الهُدْيَ ، وجعلتها عَمْرَةً ، فمن لم يكن معه هَدْيٌ فَلْيُحِلِّ ، وَلْيُجْعَلْهَا عُمْرَةً » وَقَدِمَ عَلِيٌّ من الين بهُدْيٍ ، وساق رسولُ الله ﷺ من المدينة هُدْيًا ، وإذا فاطمةُ قد لبستُ ثياباً صَبِيغاً واكتحلتُ ، قال عليٌّ : فانطلقتُ مُحَرَّشًا أسْتَفِي رسولَ الله ﷺ ، فقلتُ : يا رسولَ الله ، إن فاطمةً قد لبستُ ثياباً صَبِيغاً واكتحلتُ ، وقالت : أمرني أبي ، قال : « صَدَقْتَ صَدَقْتَ ، أَنَا أَمْرُهَا » .

وله في موضوعٍ آخر قال : إن رسولَ الله ﷺ مكثَ بالمدينةِ تسعَ حججٍ ، ثم أذنَ في النَّاسِ ، أن رسولَ الله ﷺ حاجٌ هذا العامَ ، فنَزَلَ المدينةَ بَشْرًا كَثِيرًا ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتِيَهُ برسولِ الله ﷺ ، ويفعل كما فَعَلَ ، فخرَجَ رسولُ الله ﷺ لِحُمْسِ بَقِينٍ من ذي القعدةِ ،

(١) مسلم (٢ / ٨٩٢) ١٥ - كتاب الحج - ١٩ - باب حجة النبي ﷺ .

(٢) مسلم (٢ / ٨٩٢) ١٥ - كتاب الحج - ٢٠ - باب ما جاء أن عرفة كلها موقف .

جمع : مزدلفة .

(٣) أبو داود (٢ / ١٨٧) ، كتاب المناسك ، باب صفة حجة النبي ﷺ .

(٤) انظر النسائي (٥ / ١٤٧) وما بعدها ، كتاب المناسك .

وخرَجْنَا مَعَهُ ، قال جابر : ورسول الله ﷺ بين أظهرنا ينزل عليه القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شيء عملنا به ، فخرَجْنَا لا ننوي إلا الحج .

وله في موضع آخر قال : إن علياً قديم من الين بهدي ، وساق رسول الله ﷺ من المدينة هدياً ، فقال لعلي : « بهم أهلت » ؟ قال : قلت : اللهم إني أهلت بما أهل به رسول الله ، ومعني الهدي ، قال : « فلا تحل إذا » .

وله في موضع آخر : أن رسول الله ﷺ لما أتى ذا الحليفة صلى وهو صامت ، حتى أتى البيداء .

وفي موضع آخر : قال : أقام رسول الله ﷺ تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس بالحج ، فلم يبق أحد يريد أن يأتي ركباً أو راجلاً إلا قديم ، فتدارك الناس ليخرجوا معه ، حتى حاذى ذا الحليفة ، وولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « اغتسلي واستنصري بتوب ثم أهلي ، ففعلت » .

وفي موضع آخر قال : إن النبي ﷺ ساق هدياً في حجته .

وفي موضع آخر قال : قدم رسول الله ﷺ مكة ودخل المسجد ، فاستلم الحجر ، ثم مضى عن يمينه ، فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم أتى المقام ، فقال : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ فصلى ركعتين ، والمقام بينة وبين البيت ، ثم أتى البيت بعد الركعتين فاستلم الحجر ، ثم خرج إلى الصفا .

وفي موضع آخر : أن رسول الله ﷺ خرج من المسجد وهو يريد الصفا ، وهو يقول : نبدأ بما بدأ الله به ، ثم قرأ ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ .

وفي موضع آخر : قال : إن النبي ﷺ رقي على الصفا ، حتى إذا نظر إلى البيت كبر .

وفي موضع آخر : أن رسول الله ﷺ كان إذا وقف على الصفا يكبر ويقول : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير » يصنع

ذلك ثلاث مرّاتٍ ويدعو ، ويصنعُ على المروة مثلَ ذلك .

وفي موضعٍ آخر : قال : طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالبيت سبعاً : رمَلَ منها ثلاثاً ، ومشى أربعاً ، ثم قامَ عند المقام ، فصَلَّى ركعتين ، وقرأ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ورفَعَ صَوْتَهُ لِيَسْمَعَ النَّاسُ : ثم انصَرَفَ فاستلمَ ، ثم ذَهَبَ ، فقال : « تَبَدُّأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ » فبدأ بالصَّفا ، رَقِيَ عليه حتى بَدَأَ له البيتُ ، وقال ثلاث مرّاتٍ : « لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وحده لا شريك له ، له الملكُ وله الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ » . وكَبَّرَ اللَّهُ وَحَمِيدَهُ ثم دعا بِمَا قُدِّرَ لَهُ ، ثُمَّ نَزَلَ مَا شِئِيَ حَتَّى تَصَوَّبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ، فَسَعَى حَتَّى صَعِدَتْ قَدَمَاهُ ، ثُمَّ مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ ، فَصَعِدَ فِيهَا ، حَتَّى بَدَأَ لَهُ الْبَيْتُ : فقال : « لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وحده لا شريك له ، له الملكُ وله الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ » . قال : ثلاث مرّاتٍ ، ثم ذَكَرَ اللَّهُ وَسَبَّحَهُ وَحَمِيدَهُ ، ودعا بما شاء ، فَعَلَ هَذَا حَتَّى فَرَغَ مِنَ الطَّوَافِ .

وفي موضعٍ آخر : قال : سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عِرْفَةَ ، وَوَجَدَ الْقَبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِيرَةٍ ، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقُصَاوِاءِ فَرَجَلَتْ لَهُ ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ أَدْنَى ، ثُمَّ أَقَامَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئاً .

وفي موضعٍ آخر : أَنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « عَرَفَةَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ » .

وفي موضعٍ آخر قال : « الْمَزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ » .

وفي موضعٍ آخر : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَفَعَ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَأَرَدَفَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، حَتَّى أَتَى مُحَسَّرًا ، حَرَكَ قَلِيلًا ، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوَسْطَى الَّتِي تُخْرِجُكَ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى ، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا ، بِمِثْلِ حَصَى الْحَذْفِ ، وَرَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي .

وزاد في طرفٍ آخر : ثم انصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ فَنَحَرَ .

وفي موضعٍ آخر : أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ بَعْضَ بُذْنِهِ بِيَدِهِ ، وَنَحَرَ بَعْضَهُ غَيْرَهُ .

٧٢٥ - * روى البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : أنطلق رسول الله ﷺ من المدينة بعدما تَرَجَّلَ وأَدَهَنَ وَلَيْسَ إِزَارَةٌ وَرِدَاءَةٌ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، فلم يَنه عن شيء من الأردية والأزير تلبس ، إلا المزعفرة التي تُرَدَعُ على الجلد . فأصبح بذى الحليفة ركباً راحلته حتى استوى على البيداء أهل هو وأصحابه ، وقُلِّدَ بَدَنَتَهُ ، وذلك لِخَمْسِ بَقِيْنَ من ذى القعدة ، فقدم مكة لأربع ليال خلون من ذى الحجة ، ، فطافَ بالبيت ، وسعى بين الصفا والمروة ، ولم يَحِلِّ من أجلِ بَدَنِهِ ، لَأَنَّهُ قَلَّدَهَا . ثم نَزَلَ بأعلى مكة عند الحجون ، وهو مهلُّ بالحج ، ولم يَقْرَبِ الكعبةَ بعدَ طوافِهِ بها حتى رَجَعَ من عرفة . وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، ثم يَقْضُوا من رؤوسهم ثم يَحِلُّوا ، وذلك لِمَنْ لَمْ يَكُن مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا ، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ ، والطيب والثياب .

٧٢٦ - * روى الترمذي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ نَهَاراً .

٧٢٧ - * وروى الترمذي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : وقف رسول الله ﷺ بعرفة ، فقال : « هذه عَرَفَةٌ ، وهذا هو الموقِفُ ، وعرفة كلها موقِفٌ » ثم أفاض حين غَرَبِ الشَّمْسِ ، وأردف أسامة بن زيد ، وجعل يُشيرُ بيده على هينته والناس يَضْرِبُونَ يميناً وشمالاً يلتفت إليهم ، ويقول : « يا أيُّهَا النَّاسُ ، عليكم السكينة » ثم أتى جَمْعاً فصلَّى بهم الصَّلَاتَيْنِ جميعاً ، فلما أصبح أتى قَرْحَ ، فوقف عليه ، وقال : « هذا قَرْحٌ ، وهو الموقِفُ ، وجَمْعُ كُلِّهَا موقِفٌ » ، ثم أفاض حتى انتهى إلى وادي مُحَسَّرٍ ، ففرغ ناقته ، فخبَّت حتى جاوز الوادي ، فوقف وأردف الفضل ، ثم أتى الجمرة فرماها ، ثم أتى المنحر ،

٧٢٥ - البخاري (٣ / ٤٥٥) - ٢٥ - كتاب الحج - ٢٣ - باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر .

تَرَجَّلَ : الترحيل : تسريح الشعر .

تردع : ثوب زديع ، أي صبيغ ، وقد رَدَعْتُهُ بِالزُّعْفَرَانِ ، والمراد : الذي يُؤَثَّرُ صِبْغُهُ في الجسد ، فيصْبُغُهُ من لونه .

٧٢٦ - الترمذي (٢ / ٢٠١) - ٧ - كتاب الحج - ٣١ - باب ما جاء في دخول النبي ﷺ مكة نهاراً . وسنده صحيح .

٧٢٧ - الترمذي (٢ / ٢٢٢) - ٧ - كتاب الحج - ٥٤ - باب ما جاء أن عرفة كلها موقِفٌ . وقال : حديث علي حديث حسن

صحيح .

جَمِعَ : مزدلفة .

الصَّلَاتَيْنِ جميعاً : للغرب والعشاء .

قَرْحٌ : موقف الإمام بمزدلفة .

فقال : « هذا المَنَحَرُ ، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنَحَرٌ » واستفتته جارية شَابَّةً من خَتَمِمْ ، قالت : إنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ ، قَدِ أَدْرَكْتُهُ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ ، أَفِيُجَزِّئُ أَنْ أُحِجَّ عَنْهُ ؟ قال : « حُجِّي عَنْهُ أَيْبُكَ » قال : وَلَوْ عَنَّقَ الْفَضْلُ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ لَوَّيْتَ عُنُقَ ابْنِ عَمِّكَ ؟ قال : « رَأَيْتُ شَابًا وَشَابَّةً ، فَلَمْ آمَنْ الشَّيْطَانَ عَلَيْهِمَا » ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أفضتُ قَبْلَ أَنْ أُحَلِّقَ ؟ قال : « احْلِقْ أَوْ قَصِّرْ وَلَا حَرَجَ » قال : وَجَاءَ آخَرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ ؟ قال : « ارمِ وَلَا حَرَجَ » قال : ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ ، ثُمَّ أَتَى زَمْرَمَ ، فَقَالَ : « يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَيْهِ لَنَزَعْتُ » .

٧٢٨ - * روى البخاري عن ابن عمر كان يبعث يهديه من جمع من آخر الليل ، حتى يدخل به منحر النبي ﷺ مع حجاج ، فيهم الحر والمملوك .

٧٢٩ - * روى أبو داود عن رافع بن عمرو المزني رضي الله عنه قال : رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء ، وعليه يعب عنه ، والناس بين قائم وقاعد .

٧٣٠ - * روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ من الغد يوم النحر - وهو بمنى - : « نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة ، حيث تقاسموا على الكفر » - يعني بذلك : المحصب - وذلك أن قريشاً وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب أو بني المطلب (وهو صحيح) - أن لا يتآكحوهم ، ولا يبايعوهم ، حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ .

= لزعت : لاستقيت معكم ، ولكنه خشي أن يستن به الناس فيغلبوا بني عبد المطلب على هذا الشرف .

٧٢٨ - البخاري (٣ / ٥٥٢) - ٢٥ - كتاب الحج - ١١٦ - باب النحر في منحر النبي ﷺ بمنى .

٧٢٩ - أبو داود (٢ / ١٩٨) ، كتاب المناسك ، باب أي وقت يخطب يوم النحر . وإسناده قوي .

٧٣٠ - البخاري (٢ / ٤٥٣) - ٢٥ - كتاب الحج - ٤٥ - باب نزول النبي ﷺ مكة .

ومسلم نحوه (٢ / ٩٥٢) - ١٥ - كتاب الحج - ٥٩ - باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر ، والصلاة به .

حيث تقاسموا على الكفر : يعني حصار الشعب .

وفي رواية (١) : أنه قال - حين أراد قدوم مكة - : « مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ : بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ . » . الحديث .

٧٣١ - * روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صَلَّى الظُهْرَ والعَصْرَ والمغربَ والعِشاءَ ، ثم رَقَدَ رُقْدَةً بِالْمَحْصَبِ ، ثم رَكِبَ إِلَى البَيْتِ فطَافَ بِهِ .

٧٣٢ - * روى الحاكم عن عبد الرحمن بن أبي بكر : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ لَهُ : « أَرَدِفْ أُخْتِكَ عَائِشَةَ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ فَإِذَا هَبَّتِ الْأَكْمَةَ فَمَرَّهَا فَلْتُحْرِمِ فَإِنَّهَا عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ » .

٧٣٣ - * روى الترمذي عن أبي سريخة أو زيد بن أرقم : شكَّ شُعْبَةَ - عن النبي ﷺ قَالَ : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَعَلِيٌّ مَوْلَاةٌ » .

٧٣٤ - * روى الطبراني والحاكم عن زيد بن أرقم قال : لما رجع رسول الله ﷺ من حجة الوداع ، ونزل غدِير خَمْ ، أمر بدوحات فقمّت ، ثم قام فقال : « كَأَنِّي قَدْ دُعِيتُ فَأَجِبتُ ، إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ ، كِتَابُ اللَّهِ وَعِترَتِي أَهْلُ بَيْتِي ، فَاَنْظُرُوا كَيْفَ تُخَلِّفُونِي فِيهِمَا ؟ فَإِنَّهَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ » ثم قال : « إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ ، وَأَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ » ثم أخذ بيد علي فقال : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاةً فَهَذَا مَوْلَاةٌ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَاوَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ » فقلت لزيد : أنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ فقال : ما كان في الدوحات أحد إلا قد رآه بعيني وسمعه بأذنيه .

(١) البخاري (٣ / ٤٥٢) ٢٥ - كتاب الحج - ٤٥ - باب نزول النبي ﷺ مكة .

٧٣١ - البخاري (٣ / ٥٩٠) ٢٥ - كتاب الحج - ١٤٤ - باب طواف الوداع .

٧٣٢ - المستدرک (٣ / ٤٧٧) . وقوى إسناده الذهبي .

٧٣٣ - الترمذي (٥ / ٦٣٣) ٥٠ - كتاب المناقب - ٢٠ - باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وقال : هذا حديث حسن صحيح .

٧٣٤ - الطبراني في المعجم الكبير (٥ / ١٦٦) .

والحاكم مطولاً في المستدرک (٣ / ١٠٩) . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله .

وسكت عنه الذهبي . وهو صحيح .

أقول : هذا هو الحديث المشهور بحديث غدير خمّ - وهو مكان بين مكة والمدينة - الذي بنى عليه الشيعة مذهبهم الباطل في أنّ الخلافة في علي وذريّته بما لا يحتمله نص الحديث ، وقد كان ذلك مرجعه عليه الصلاة والسلام من الحج . وقوله عليه الصلاة والسلام « من كنت مولاه فعليّ مولاه » ثابت في نصوص كثيرة حتّى ذهب السيوطي إلى تواتره .

٧٣٥ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر كان إذا صدر من الحجّ والعمرة أتاخّ بالبطحاء التي بذى الحليفة التي كان يُنيخُ بها رسولُ الله ﷺ .

وفي أخرى للبخاري (١) : أنّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خرج إلى مكة صلى في مسجد الشجرة ، وإذا رجع صلى بذى الحليفة ببطن الوادي وبات بها .

* * *

٧٣٥ - البخاري مطولاً (٢ / ٥٩٢) ٢٥ - كتاب الحج - ١٤٨ - باب النزول بذى طوى قبل أن يدخل مكة ، والنزول بالبطحاء التي بذى الحليفة إذا رجع من مكة .
ومسلم (٢ / ٩٨١) ١٥ - كتاب الحج - ٧٧ - باب التعريس بذى الحليفة ، والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة .
المصدر : رجوع المسافر من مقصده .

(١) البخاري (٢ / ٣٩١) ٢٥ - كتاب الحج - ١٥ - باب خروج النبي ﷺ على طريق الشجرة .

فصل : في وفاته عليه الصلاة والسلام

٧٣٦ - * روى الدارمي عن عطاء قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَذْكُرْ مُصَابَةَ بِي فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ » .

٧٣٧ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ ، وَتُوفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

وَفِي أُخْرَى قَالَ ^(١) : أُنزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَمَكَثَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالهِجْرَةِ ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ ، ثُمَّ تُوْفِيَ ﷺ .

٧٣٨ - * روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ بِمِثْلِهِ .

٧٣٩ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ ، وَتُوْفِيَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ ، وَتُوْفِيَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

٧٤٠ - * روى الدارمي عن العباس رضي الله تعالى عنه : لأَعْلَمَنَّ مَا بَقَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِينَا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُهُمْ قَدْ آذَوْكَ وَأَذَاكَ غَبَارَهُمْ ، فَلَوْ اتَّخَذْتَ عَرِيشًا تَكَلِّمُهُمْ مِنْهُ ، فَقَالَ : « أَزَالَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ يَطُؤُونَ عَقْبِي وَيَبْتَازِعُونِي رِدَائِي ، حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ

٧٣٦ - الدارمي (١ / ٤٠) ، المقدمة ، باب في وفاة النبي ﷺ . وهو حديث حسن لشواهده .

٧٣٧ - البخاري (٧ / ٢٢٧) ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار . ٤٥ - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

ومسلم (٤ / ١٨٢٦) ٤٣ - كتاب الفضائل - ٣٢ - باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة .

(١) البخاري (٧ / ١٦٢) ٦٣ - كتاب فضائل الأنصار - ٢٨ - باب مبعث النبي ﷺ .

ومسلم نحوه (٤ / ١٨٢٦) ٤٣ - كتاب الفضائل - ٣٣ - باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة .

٧٣٨ - البخاري (٨ / ١٥٠) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٥ - باب وفاة النبي ﷺ .

ومسلم نحوه (٤ / ١٨٢٦) ٤٣ - كتاب الفضائل - ٣٣ - باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة .

٧٣٩ - مسلم في نفس الموضع السابق .

٧٤٠ - الدارمي (١ / ٣٥) ، المقدمة ، باب في وفاة النبي ﷺ . ورجاله رجال الصحيح .

هُوَ الَّذِي يُرِيحُنِي مِنْهُمْ « قَالَ : فَعَلِمْتُ أَنَّ بَقَاءَهُ فِيْنَا قَلِيلٌ .

٧٤١ - * روى أحمد عن معاذ بن جبل قال : لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن خرج معه رسول الله ﷺ يوصيه ومعاذ راكب ورسول الله ﷺ يمشي تحت راحلته . فلما فرغ قال : « يامعاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا ، أو لعلك أن تمر بمسجدي هذا أو قبري » فبكى معاذ جشعاً لفرار رسول الله ﷺ ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة فقال : « إن أولى الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا » .

٧٤٢ - * روى الطبراني والبخاري عن العباس بن عبد المطلب قال : رأيت في المنام كأن الأرض تنزع إلى السماء بأشطان شداد ، فقصصت ذلك على رسول الله ﷺ فقال : « ذاك وفاة ابن أخيك » .

٧٤٣ - * روى أبو داود عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر بن حجر قالوا : أتينا العريضة بن سارية ، وهو ممن نزل فيه ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ فسألنا ، وقلنا : أتيتناك زائر ، وعائدين ، ومقتسبين ، فقال العريضة : صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ، ثم أقبل علينا . فوعظنا موعظة بليغة ، ذرقت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله ، كأن هذه

٧٤١ - أحمد في مسنده (٢٣٥ / ٥) بإسنادين .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢ / ٩) ، رواه أحمد بإسنادين ، ورجال الإسنادين رجال الصحيح غير راشد بن سعد وعاصم بن حيد ، وهما ثقتان .

٧٤٢ - أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣ / ٩) ، وقال : رواه البخاري والطبراني ، ورجالها ثقات .

تنزيح : النزح : الجذب والقلع .

أشطان : جمع شطن ، والشطن : الحبل ، وقيل هو الطويل منه .

٧٤٣ - أبو داود (٢٠٠ / ٤) ، كتاب السنة ، باب في لزوم السنة ، وإسناده صحيح .

والترمذي نحوه (٤٤ / ٥) ٤٢ - كتاب العلم - ١٦ - باب ماجاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع . وقال : هذا حديث حسن صحيح . ولكنه لم يذكر الصلاة ، وفي آخره تقديم وتأخير .

قال ابن الأثير شارحاً غريب الحديث :

مقتسبين : الاقتباس في الأصل : أخذ القبس من النار ، وأراد به : الأخذ من العلم والأدب .

ذرقت : العين تذرِفُ : إذا ذمعت .

وجلت : زجل القلب يؤجل : إذا خاف وفرغ . والوجل : الفرع .

مَوْعِظَةٌ مَوْدِعٍ ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا ؟ فَقَالَ : « أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّدِينَ الرَّاشِدِينَ ، تَمَسَّكُوا بِهَا ، وَوَعَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ . »

٧٤٤ - * روى البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : كَانَ عُمَرُ يَدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ ، فَقَالَ : لِمَ تَدْخُلُ هَذَا مَعَنَا ، وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ ، فَذَعَا ذَاتَ يَوْمٍ ، فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ ، قَالَ : فَمَا رَأَيْتَ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ ، إِلَّا لِيُرِيَهُمْ ، قَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحَ ﴾ (١) فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمْرُنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَعْفِرُهُ ، إِذَا نَصَرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا ،

تعهد : عهد إليه بكذا يعهد : إذا أوصى إليه .

الراشدين : الراشد : اسم فاعل من رَشِدَ يَرْشُدُ ، وَرَشَدَ يَرْشُدُ رَشْدًا ، وهو خلاف الغيِّ ، وأرشدته أنا : إذا هديته .

المهدين : المهدي : الذي قد هداه الله إلى الحق ، هداه يَهْدِيهِ فهو مهديٌّ ، والله هاديه .

وإن عبدًا حبشيًّا : أي : أطع صاحب الأمر ، واسمع له ، وإن كان عبدًا حبشيًّا ، فحذف « كان » وهي مرادة .

ووعصوا عليها بالنواجيد : النواجيدُ : الأضراس التي بعد الناب ، جمع ناجذ ، وهذا مثلٌ في شدة الاستمساك بالأمرِ ،

لأنَّ العَضَّ بالنَّاجِذِ غَضٌّ بمعظم الأسنان التي قبلها والتي بعدها .

الهدْيُ : بفتح الهاء وسكون الدال : الطريقة والسيرة .

محدثات الأمور : ما لم يكن معروفًا في كتاب ولا سنة ولا إجماع .

بدعة : الابتداء : إذا كان من الله وَحْدَهُ فهو إخراج الشيء من العدم إلى الوجود ، وهو تكوين الأشياء بعد أن لم

تكن ، وليس ذلك إلا إلى الله تعالى ، فأما الابتداء من المخلوقين ، فإن كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله ، فهو

في حيز الذمِّ والإنتكارِ ، وإن كان واقعاً تحت عموم مآذنب الله إليه ، وحضُّ عليه أو رسوله ، فهو في حيز المدح ،

وإن لم يكن مثالة موجوداً ، كنوعٍ من الجود والسخاء ، وفعل المعروف ، فهذا فعل من الأعمال المحمودة لم يكن

الفاعل قد سبق إليه ، ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما وَرَدَ الشَّرْعُ به ، لأنَّ رسول الله ﷺ ، قد جعل له في

ذلك تواباً فقال : « مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً ، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا » وقال في ضده : مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً ،

كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا » (أخرجه مسلم ٢ / ٧٠٥) وذلك إذا كان في خلاف ما أمر الله به ورسوله ،

ويعضد ذلك قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صلاة التراويح : نِعْمَتِ الْبَدْعَةِ هَذِهِ ، لِمَا كَانَتْ مِنْ أَعْمَالِ

الْخَيْرِ ، وَدَاخِلَةٌ فِي حَيْزِ الْمَدْحِ ، سَمَّاهَا بَدْعَةً وَمَدَّحَهَا ، وَهِيَ - وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ صَلَّاهَا - إِلَّا أَنَّهُ تَرَكَهَا ، وَلَمْ

يَحْفَظْ عَلَيْهَا ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهَا ، فَحَافِظَةٌ عَمْرُ عَلَيْهَا ، وَجَمَعَهُ النَّاسُ لَهَا ، وَنَذَّبَهُمْ إِلَيْهَا ، بَدْعَةٌ ، لَكِنِّهَا بَدْعَةٌ

مَحْمُودَةٌ مَدْحُوحَةٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ .

٧٤٤ - البخاري (٨ / ٧٢٤) ٦٥ - كتاب التفسير - ٤ - باب قوله : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ .

وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً ، فَقَالَ لِي : أَكْذَاكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَمَا تَقُولُ ؟ قُلْتُ : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُهُ لِي ، قَالَ : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ وَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً ﴾ (١) فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ .

وفي رواية (٢) أَنَّ عُمَرَ كَانَ يُذَيِّبُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : إِنَّ لَنَا أَبْنَاءً مِثْلَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمَ ، فَسَأَلَ عُمَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ قَالَ : أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُهُ إِيَّاهُ ، قَالَ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمَ .

وَفِي أُخْرَى (٣) : أَنَّ عُمَرَ سَأَلَهُمْ عَنْ قَوْلِهِ : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ قَالُوا : فَتْحُ الْمَدَائِنِ وَالْقُصُورِ ، قَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : أَجَلٌ أَوْ مِثْلُ ضَرْبِ لِحْمَدٍ ﷺ ، نَعَيْتُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ .

٧٤٥ - * روى الطبراني عن أم سلمة قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » قَالَ : إِنِّي أُمِرْتُ فَقَرَأُ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ .

٧٤٦ - * روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ ، ثُمَّ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ .

قال ابن حجر:

قوله (إن الله تابع على رسوله ﷺ قبل وفاته) كذا للأكثر : وفي رواية أبي ذر « إن

(١) النصر : ٣ .

(٢) الترمذي (٥ / ٤٥٠ - ٤٨) كتاب تفسير القرآن - ٩١ - باب « ومن سورة النصر » .

(٣) البخاري (٨ / ٧٣٤) - ٦٥ - كتاب التفسير - ٤ - باب قوله : ﴿ فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً ﴾ .

٧٤٥ - أوردته الهيثمي في جمع الزوائد (٩ / ٢٣) ، وقال : رواه الطبراني في الصغير ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٤٦ - البخاري (٩ / ٣) - ٦٦ - كتاب فضائل القرآن . ١ - باب كيف نزل الوحي ؟ وأول ما نزل .

ومسلم نحوه (٤ / ٢٣٢٢) - ٥٤ - كتاب التفسير .

الله تابع على رسوله الوحي قبل وفاته « أي أكثر إنزاله قرب وفاته ﷺ ، والسر في ذلك أن الوفود بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الأحكام فكثرت النزول بسبب ذلك . ووقع لي سبب تحديث أنس بذلك من رواية الدراوردي عن الإمامي عن الزهري « سألت أنس ابن مالك : هل فتر الوحي عن النبي ﷺ قبل أن يموت ؟ قال : أكثر ما كان وأجبه « أورده ابن يونس في « تاريخ مصر » في ترجمة محمد بن سعيد بن أبي مريم . قوله (حتى توفاه أكثر ما كان الوحي) أي الزمان الذي وقعت فيه وفاته كان نزول الوحي فيه أكثر من غيره من الأزمنة قوله (ثم توفي رسول الله ﷺ بعد) فيه إظهار ماتضمنته الغاية في قوله « حتى توفاه الله » ، وهذا الذي وقع أخيرا على خلاف ما وقع أولا ، فإن الوحي في أول البعثة فتر فترة ثم كثرت ، وفي أثناء النزول بمكة لم ينزل من السور الطوال إلا القليل ، ثم بعد الهجرة نزلت السور الطوال المشتتة على غالب الأحكام ، إلا أنه كان الزمن الأخير من الحياة النبوية أكثر الأزمنة نزولا بالسبب المتقدم .

٧٤٧ - * روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ يَوْمَ لَا يَرَانِي ، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ » فَأَوْلُوهُ عَلَيَّ أَنَّهُ نَعَى نَفْسَهُ إِلَيْهِمْ ، وَعَرَفَهُمْ مَا يَحْدُثُ لَهُمْ بَعْدَهُ مِنْ تَمَنِّي لِقَائِهِ عِنْدَ فَقْدِهِمْ مَا كَانُوا يُشَاهِدُونَ مِنْ بَرَكَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

قال النووي : وتقدير الكلام يأتي على أحدكم يوم لأن يراني فيه لحظة لا يراني بعدها أحب إليه من أهله وماله جميعاً . ومقصود الحديث حثهم على ملازمة مجلسه الكريم ومشاهدته حضرا وسفرا للتأدب بأدابه وتعلم الشرائع وحفظها ليبلغوها ، وإعلامهم أنهم سيندمون على ما فرطوا فيه من الزيادة من مشاهدته وملازمته . ومنه قول عمر رضي الله عنه ألهاني عنه الصفق بالأسواق أ.هـ .

٧٤٨ - * روى البخاري عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : لما ثقل رسول الله ﷺ واشتد به وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي ، فأذن له ، فخرج وهو بين الرجلين

٧٤٧ - مسلم (٤ / ١٨٣٦) ٤٣ - كتاب الفضائل - ٣٩ - باب فضل النظر إليه ﷺ وقتيه .

٧٤٨ - البخاري (٨ / ١٤١) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .

٧٥٣ - * روى البخاري ومسلم عن عائشة : قالت : لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مَرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا ، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ .

٧٥٤ - * روى أبو داود عن عبد الله بن زُمَعة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا اسْتَعِزَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا عِنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - دَعَاهُ بِلَالٌ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مُرُوا مَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ » فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُمَعة ، فَإِذَا عَمَّرَ فِي النَّاسِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا ، فَقُلْتُ : يَا عَمْرُ ، قُمْ فَصَلِّ ، فَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ ، فَلَمَّا سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ - وَكَانَ عَمَّرٌ رَجُلًا مَجْهَرًا - قَالَ : « فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ ؟ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ ، يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ » ، فَبَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عَمَّرٌ تِلْكَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ .

زاد في رواية^(١) قَالَ : لَمَّا سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَ عَمَّرَ قَالَ ابْنُ زُمَعة : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَطْلَعَ رَأْسَهُ مِنْ حُجْرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « لَا ، لَا ، لَا ، لِيُصَلَّ بِالنَّاسِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ » قَالَ ذَلِكَ مُغْضَبًا .

٧٥٣ - البخاري (١٤٠ / ٨) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .
ومسلم (١ / ٣١٣) - ٤ - كتاب الصلاة - ٢١ - باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرها من يصلي بالناس .

٧٥٤ - أبو داود (٤ / ٢١٥) ، كتاب السنة ، باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه . وهو حديث حسن .
استعيز : بالمريض : إذا غلب على نفسه من شدة المرض ، وأصله من العزة ، وهي الغلبة والاستيلاء على الشيء .
مجهرًا : رجل مجهر ، أي : صاحب جهر ورفع لصوته ، يقال : جهر الرجل صوته وأجهر : إذا عرف بالجهر ، فهو جاهر ومجهر .

يأبى الله ذلك والمسلمون : فيه نوع دلالة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، لأن هذا القول يعلم منه : أن المراد به ليس نفي جواز الصلاة خلف عمر ، كيف وهي جائزة خلف غيره من أحاد المسلمين ممن هو دون عمر ؟ وإنما أراد به الإمامة التي هي الخلافة والنيابة عن النبي ﷺ ، فلذلك قال فيه :

« يأبى الله ذلك والمسلمون » . وعلى أنه يجوز أن يكون أراد بهذا القول : أن الله يأبى والمسلمون أن يتقدم في الصلاة أحد على جماعة فيهم أبو بكر ، حيث هو أكبرهم قدرًا ومنزلةً وعلماً .

(١) أبو داود (٤ / ٢١٥) ، كتاب السنة ، باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه .

٧٥٥ - * روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إن الأنصار كرشى وعيبيتي ، وإن الناس سيكثرون ويقبلون ، فاقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم » .

وفي رواية للبخاري ^(١) قال : مر أبو بكر والعبّاس رضي الله عنهما بمجلس من مجالس الأنصار وهم يتكلمون ، فقال : ما يبكيكم ؟ قالوا : ذكرنا مجلس النبي ﷺ مِنَّا ، فدخَلَ على النبي ﷺ ، فأخبرته بذلك ، قال : فخرج النبي ﷺ وقد عصبَ على رأسه حاشية بُرد ، قال : فصعد المنبر - ولم يصعدْه بعد ذلك اليوم - فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « أوصيكم بالأنصار ، فإنهم كرشى وعيبيتي ، وقد قضوا الذي عليهم ، وبقي الذي لهم ، فاقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم » .

٧٥٦ - * روى مسلم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : كشف رسول الله ﷺ الستارة ، والناس صفوف خلف أبي بكر ، فقال : « أيها الناس ، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة ، يراها المسلم ، أو ترى له ، ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راجعاً أو ساجداً ، فأما الركوع : فعظّموا فيه الرب عز وجل ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء ، فقمين أن يستجاب لكم » .

٧٥٥ - البخاري (٧ / ١٢١) ٦٣ - كتاب مناقب الأنصار - ١١ - باب قول النبي ﷺ : « اقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم » .

ومسلم واللفظ له (٤ / ١٩٤٩) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ٤٣ - باب من فضائل الأنصار ، رضي الله تعالى عنهم .

كرشى وعيبيتي : أراد بقوله : الأنصار كرشى وعيبيتي ، أي : موضع يري وأمانتي ، فاستعار الكرش والعبية ، لأن الجتر يجمع غلفه في كرشه ، والرجل يضع ثيابه في عيبته ، قال الهروي : قال أبو عبيد : يقال : عليه كرش من الناس ، أي : جماعة ، كأنه أراد : جماعتي وصحابتي الذين بهم أثق ، وعليهم أعتد .
يقولون : يعني الأنصار .

(١) البخاري (٧ / ١٢٠) ٥٣ - كتاب مناقب الأنصار - ١١ - باب قول النبي ﷺ : « اقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم » .

٧٥٦ - مسلم (١ / ٢٤٨) ٤ - كتاب الصلاة - ٤١ - باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود .
فقين : قن : جدير وخليق .

وفي رواية^(١) : كَشَفَ السُّتْرَ ، وَرَأَسَهُ مَعْصُوبًا فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ؟ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مَبْشَرَاتِ النَّبُوءَةِ إِلَّا الرَّؤْيَا ، يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ ، أَوْ تَرَى لَهُ . . . » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

٧٥٧ - * رَوَى الْبِزَارُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَفَاةَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَوْصِنَا ، قَالَ : « أَوْصِيكُمْ بِالسَّابِقِينَ الْأُولِينَ ، وَبِأَبْنَائِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ ، وَبِأَبْنَائِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ ، وَبِأَبْنَائِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ ، إِنْ لَا تَفْعَلُوا ، لَا يَقْبَلُ مِنْكُمْ صَرْفٌ ، وَلَا عَدْلٌ » .

٧٥٨ - * رَوَى الْبِزَارُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ مَتَوَكِّئًا عَلَى أَسَامَةَ مَرْتَدِيًا بِثُوبٍ قَطْنٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ .

٧٥٩ - * رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا ، وَيَيْنَ مَا عِنْدَهُ . فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ » . قَالَ : فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ، فَعَجَبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ يُخْبِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخْبِرُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَمَّنَ النَّاسَ عَلِيٌّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ . لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سَدًّا ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ » .

وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (٢) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : « إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ

(١) مسلم (١ / ٣٤٨) ٤ - كتاب الصلاة - ٤١ - باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود .

٧٥٧ - البزار كشف الأستار (٣ / ٢٩٢) مجمع الزوائد (١٠ / ١٧) وقال : رواه الطبراني في الأوسط والبزار إلا أنه قال : أوصيكم بالسابقين الأولين ، وبأبنائهم من بعدهم ، ثلاث مرات . ورجاله ثقات .

صرف : التوبة أو النافلة .

عدل : الفدية أو الفريضة .

٧٥٨ - أورده المهيبي في مجمع الزوائد (٢ / ٤٩) ، وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٥٩ - البخاري (٧ / ١٢) ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة - ٣ - باب قول النبي ﷺ : « سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر » .

ومسلم نحوه (٤ / ١٨٥٤) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

(٢) الترمذي (٥ / ٦٠٨) ٥٠ - كتاب المناقب - ١٥ - باب حدثنا محمد بن عبد الملك . وقال : هذا حديث حسن صحيح . =

بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَدَيْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . قَالَ : فَمَعَجِبْنَا ، فَقَالَ النَّاسُ : انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرَةَ اللَّهِ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ ، وَهُوَ يَقُولُ ، فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا ، قَالَ : فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مِنْ أَمَنَ النَّاسَ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أَخُوَّةُ الْإِسْلَامِ ، لَاتَّبَقِينَ فِي الْمَسْجِدِ خُوَّةً إِلَّا خُوَّةَ أَبِي بَكْرٍ » .

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (١) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : « عَبْدُ خَيْرَةَ اللَّهِ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةُ الدُّنْيَا ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ » فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى ، فَقَالَ : فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا ، قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِنْ أَمَنَ النَّاسَ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا ، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ أَخُوَّةُ الْإِسْلَامِ ، لَاتَّبَقِينَ فِي الْمَسْجِدِ خُوَّةً إِلَّا خُوَّةَ أَبِي بَكْرٍ » .

قال النووي : وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر رضي الله عنه . وفيه أن المساجد تصان عن تطرق الناس إليها في خوخات ونحوها إلا من أبوابها إلا لحاجة مهمة .

٧٦٠ - * روى مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إني أئبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، وإن الله قد اتخذني خليلًا ، كما اتخذ إبراهيم خليلًا ، ولو كنت متخذًا من أمميتي خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا . ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصلحهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك » .

= زهرة الدنيا : زينتها ومتاعها ، وما هو محبوب إلى النفوس من موجوداتها .

(١) مسلم (٤ / ١٨٥٤) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه .

الخوخة : متفد يكون بين منزلين يجعل عليه باب .

٧٦٠ - مسلم (١ / ٢٧٧) ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - ٢ - باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، واتخاذ الصور فيها ، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد .

وفي رواية ^(١) عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أبو بكرٍ صاحبِي وموئِسي في الغارِ . سُدُّوا كُلَّ خَوْخَةٍ في المسجدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ » .

٧٦١ - * روى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنها قال : لما حَضِرَ رسولُ الله ﷺ وفي البيت رجال ، فقال النبي ﷺ : « هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ » فقال بعضهم : إنَّ رسولَ الله ﷺ قد غلبتْه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله . فاختلفَ أهلُ البيتِ واختصموا ، فمنهم مَنْ يقول : قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، ومنهم من يقول غير ذلك . فلما أَكثَرُوا اللغوَ والاختلافَ قال رسولُ الله ﷺ : « قوموا » قال عبيدُ الله : فكان يقول ابنُ عباس : إنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ ما حالَ بين رسولِ الله ﷺ وبين أن يَكْتُبَ لهم ذلك الكتابَ لِاختِلَافِهِم ولغَطِهِم .

وفي رواية قال ^(٢) : « قَوْمُوا عَنِّي ، فلا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ » فخرج ابن عباس وهو يقول : إن الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ : ما حالَ بين رسولِ الله ﷺ وبين كتابه .

وفي أخرى قال ^(٣) : قال ابنُ عباسٍ : يَوْمُ الخَمِيسِ ! وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعَةٌ الحَصَى . فَقُلْتُ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! وَمَا يَوْمُ الخَمِيسِ ؟ قَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ . فَقَالَ : « أَتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي » فَتَنَازَعُوا وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ . وَقَالُوا : مَا شَأْنُهُ ؟ أَهَجَرَ ؟ اسْتَفْهِمُوهُ . قَالَ : « دَعَوْنِي . فَأَلْذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ . أَوْصِيكُمْ بِثَلَاثٍ : أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ . وَأَجِيزُوا الوُفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ أَجِيزُهُمْ » . قَالَ : وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ . أَوْ قَالَهَا فَأَنْسِيَتَهَا .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٢ / ٩) ، وقال : رواه عبد الله في زيادته على المسند ورجاله ثقات .
اللقط: الضجة واختلاف الأصوات .

٧٦١ - البخاري (١٣٢ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .
ومسلم (١٢٥٩ / ٣) ٢٥ - كتاب الوصية - ٥ - باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه .
(٢) البخاري (٢٠٨ / ١) ٣ - كتاب العلم - ٣٩ - باب كتابة العلم .
الرِّزِيَّةُ : للمصيبة التي تنزل بالإنسان من الشدائد .
(٣) البخاري (١٣٢ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .
ومسلم (١٢٥٧ / ٣) ٢٥ - كتاب الوصية - ٥ - باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه .

٧٦٢ - * روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي ﷺ الذي توفي فيه ، حتى إذا كان يوم الاثنين - وهم صفوف في الصلاة - كشف النبي ﷺ ستر الحجرة ، فنظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ، ثم تبسم يضحك ، فهممنا أن نفتتن من الفرح بروية النبي ﷺ . فنكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف ، وظن أن النبي ﷺ خارج إلى الصلاة ، فأشار إلينا النبي ﷺ أن أتموا صلاتكم وأرخى الستر ، فتوفي من يومه .

وفي رواية (١) لها عن أنس : قال : لم يخرج رسول الله ﷺ ثلاثاً فأقيمت الصلاة ، فذهب أبو بكر يتقدم ، فقال رسول الله ﷺ بالحجاب ، فرفعه فلما وضع وجه النبي ﷺ ، ماتنظرتنا منظرنا كأن أعجب إلينا من وجه رسول الله ﷺ حين وضع لنا ، فأومأ النبي ﷺ بيده إلى أبي بكر أن يتقدم ، وأرخى النبي ﷺ الحجاب ، فلم يقدر عليه حتى مات .

٧٦٣ - * روى أحمد وابن ماجه عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يقول في مرضه الذي توفي فيه : « الصلاة وما ملكت أيمانكم » فمآزال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه .

أهجر : الهجر بالفتح نطق المريض بما لم يفهم .

أجيزوا الوفد : الوفد : الذين يقصدون الملوك في طلب حوائجهم ويأتونهم في مهماتهم ، وإجازتهم : إعطاؤهم الجائزة ، وهي ما يعطون من العطاء والصلة .

٧٦٢ - البخاري (٢ / ١٦٤) ١٠ - كتاب الأذان - ٤٦ - باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

ومسلم (١ / ٣١٥) ٤ - كتاب الصلاة - ٢١ - باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرها من يصلي بالناس .

(١) البخاري في الموضع السابق .

ومسلم نحوها في الموضع السابق .

٧٦٣ - أحمد في مسنده (٦ / ٣١١) .

وابن ماجه (١ / ٥١٩) ٦ - كتاب الجنائز - ٦٤ - باب ماجاه في ذكر مرض رسول الله ﷺ .

وقال المعلق على ابن ماجه : في الزوائد : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

قال السندي : قوله (الصلاة) : أي الزموها واهتموا بشأنها ولا تغفلوا عنها (وما ملكت أيمانكم) من الأموال أي أدوا زكاتها ولا تسامحوا فيها وهذا هو الموافق لقران الصلاة ، فإن المتعارف في عرف القران والشرع قرانها ويحتمل أن يكون وصية بالعبيد والإماء أي أدوا حقوقهم وحسن ملكتهم ، فإن المتبادر من لفظ ما ملكت الأيمان في عرف القران هم العبيد والإماء ، قوله (حتى ما يفيض بها لسانه) أي ما يجري ولا يسيل بهذه الكلمة لسانه من فاض

٧٦٤ - * روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه : « يا عائشة ، ما زال أجيد ألم الطعام الذي أكلتُ بخيبر ، وهذا أوانٌ وجَدْتُ انقطاعُ أبهرِي من ذلك السَّمِّ » .

٧٦٥ - * روى أحمد عن أم سلمة قالت : والذي أخلف به إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله ﷺ : قالت : عدنا رسول الله ﷺ غداة بعد غداة يقول : « جاء علي » مراراً ، قالت : وأظنه كان بعثه في حاجة : قالت : فجاء بعد فظننت أن له إليه حاجة فخرجنا من البيت فعدنا عند البيت ، وكنت من أذناهم إلى الباب فأكب عليّ عليّ فجعل يساره ويناجيه ثم قبض عليّ من يومه ذلك ، وكان أقرب الناس به عهداً .

٧٦٦ - * روى البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنها قال : إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي ﷺ في وجعه الذي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ فقال : أصبح بحمد الله بارئاً .

٧٦٧ - * روى ابن ماجه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ في مرضه : « ودِدْتُ أن عِنْدِي بَعْضَ أَصْحَابِي » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَدْعُوكَ أَبَا بَكْرٍ فَسَكَتَ قُلْنَا أَلَا

= الماء إذا سال وجري حتى لم يقدر على الإفصاح بهذه الكلمة .

٧٦٤ - البخاري (٨ / ١٣١) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .
أنهري : الأهر : عرق متصل بالقلب اتصالاً مباشراً .

٧٦٥ - أحمد في مسنده (٦ / ٣٠٠) .

والطبراني مختصراً في المعجم الكبير (٢٣ / ٣٧٥) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ١١٢) : رواه أحمد وأبو يعلى ، إلا أنه قال فيه : « كان رسول الله ﷺ يوم قبض في بيت عائشة ، والطبراني باختصار ورجالهم رجال الصحيح غير أم موسى ، وهي ثقة . والذي أحلف به : تعني الله عز وجل ، وغرضها بذلك أن ماستذكره حصل يقيناً بغير شك . فأكب عليه علي : أي مال برأسه عليه ولازمه . فجعل يساره ويناجيه : أي يتحدث سرّاً . أقرب الناس به عهداً : تعني عليّ رضي الله عنه .

٧٦٦ - البخاري (٨ / ١٤٢) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .

٧٦٧ - ابن ماجه (١ / ٤٢) في المقدمة - ١١ - باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ .
وقال المعلق على ابن ماجه : في الزوائد : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات .

نَدْعُو لَكَ عُمَرُ؟ فَسَكَتَ، قُلْنَا: أَلَا نَدْعُو لَكَ عَثْمَانَ؟ قَالَ «نَعَمْ» فَجَاءَ فَخَلَا بِهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَكَلِّمُهُ وَوَجْهَ عَثْمَانَ يَتَغَيَّرُ قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ مَوْلَى عَثْمَانَ أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَأَنَا صَائِرٌ إِلَيْهِ، وَقَالَ عَلِيٌّ فِي حَدِيثِهِ: وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ قَالَ قَيْسٌ: فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.

أقول: الظاهر أن قول علي إنما كان بعد ما أخبره الرسول ﷺ عما يجري عليه وهذا يفيد أن النبي ﷺ استدعاه وأسر إليه بما يجري عليه كما أخبر عثمان.

٧٦٨ - * روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جعل يتغشاه الكرب، فقالت فاطمة: واكْرَبْ أَيْتَاءَ! فقال لها: «ليس على أبيك كَرْبٌ بعد اليوم» فلما مات قالت: يَا أَيْتَاءَ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَيْتَاءَ، جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ، يَا أَيْتَاءَ، إِلَى جَبْرِيلَ نُنْعَاهُ. فلما ذُفِنَ قالت: يَا أُنْسُ، كَيْفَ طَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتَوُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التراب؟

وفي رواية النسائي^(١): أَنَّ فَاطِمَةَ بَكَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَاتَ، فَقَالَتْ: يَا أَيْتَاءَ، مِنْ رَبِّهِ مَا دُنَاهُ؟ يَا أَيْتَاءَ، إِلَى جَبْرِيلَ نُنْعَاهُ، يَا أَيْتَاءَ، جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ؟

٧٦٩ - * روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوْعَكُ. فَمَسَّتُهُ بِيَدِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتُوْعَكُ وَعَكَا شَدِيدًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلَ إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوْعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قَالَ فَقُلْتُ: ذَلِكَ، أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

٧٦٨ - البخاري (١٤٩ / ٨) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته.

(١) النسائي (١٣ / ٤)، كتاب الجنائز، باب في البكاء على الميت.

٧٦٩ - البخاري (١١١ / ١٠) ٧٥ - كتاب المرض - ٣ - باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل. ومسلم واللفظ له (١٩١١ / ٤) ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب - ١٤ - باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض وحزن أو نحو ذلك، حتى الشوكة يشاكها.

إنك لتوْعك وعكا شديداً: الوْعك: قيل هو الحمى، وقيل: ألمها ومنشأها، وقد وَعِكَ الرجل يُوْعَكُ فهو موعوك.

٧٧٠ - * وروى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيتُ الرَّجَعَ على أحدٍ أشدَّ منه على رسولِ اللهِ ﷺ .

٧٧١ - * وروى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ، وَيَقُولُ : « اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، أَذْهِبِ الْبَاسَ ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لِاشْفَاءِ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » .

وفي رواية (١) : فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَقَلَّ أَخَذَتْ بِيَدِهِ ، لِأَصْنَعُ بِهِ نَحْوَ مَا كَانَ يَصْنَعُ ، فَاثْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَاجْعَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى » قَالَتْ : فَذَهَبَتْ أَنْظُرُ : فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى .

وفي رواية (٢) : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَرُقِّي ، يَقُولُ : « امْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ ، لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ » .

٧٧٢ - * روى مالك والبخاري عن عائشة رضي الله عنها : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ وَيَنْفُثُ ، قَالَتْ : فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ ، وَأَمْسَحُ عَلَيْهِ بِيَمِينِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا .

٧٧٠ - البخاري (١١٠ / ١٠) - ٧٥ - كتاب المرض - ٢ - باب شدة المرض .

ومسلم نحوه (٤ / ١٩٩٠) - ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب - ١٤ - باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض وحزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها .

٧٧١ - البخاري (١٠ / ٢٠٦) - ٧٦ - كتاب الطب - ٢٨ - باب رقية النبي ﷺ .

ومسلم نحوه (٤ / ١٧٢٢) - ٣٩ - كتاب السلام - ١٩ - باب استحباب رقية المريض .

(١) البخاري (١٠ / ٢٠٦) .

ومسلم (٤ / ١٧٢٢) .

الرفيق الأعلى : أراد : الملائكة ومجاورتهم ومرافقتهم .

(٢) البخاري في نفس الموضوع السابق .

٧٧٢ - مالك في الموطأ (٢ / ٩٤٢) - ٥٠ - كتاب العين - ٤ - باب التعوذ والرقية من المرض .

والبخاري (٩ / ٦٢) - ٦٦ - كتاب فضائل القرآن - ١٤ - باب فضائل المعوذات .

ومسلم (٤ / ١٧٢٢) - ٣٩ - كتاب السلام - ٢٠ - باب رقية المريض بالمعوذات والنفث .

يَنْفُثُ : النَّفْثُ : أَقْلُ مَا يَبْرُقُ الْإِنْسَانُ .

٧٧٣ - * وروى البخاري ومسلم عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول : « إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ، ثم يحيا - أو يخير » فلما اشتكى وحضرة القبض ورأسه على فخذه عائشة ، غشي عليه ، فلما أفاق شخص بصره نحو سقف البيت ثم قال : « اللهم في الرفيق الأعلى » فقلت : إذا لا يختارنا ، فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح .

٧٧٤ - * وروى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة » وكان في شكواه الذي قبض فيه أخذته بحمة شديدة ، فسمعتة يقول : « مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين » فعلمت أنه خير .

٧٧٥ - * روى الحاكم عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أنه تلا قول الله عز وجل : ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ (١) ، ثم قال : حدثني عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : لقد رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت ، وعنده قدح فيه ماء ، وهو يدخل يده في القدح ، ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول : « اللهم أعني على سكرات الموت » .

٧٧٦ - * روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يسأل في مرضه الذي مات فيه ، يقول : « أين أنا غداً » - يريد يوم عائشة - فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء ، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها ، قالت عائشة : فات في اليوم

٧٧٣ - البخاري (٨ / ١٣٦) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .

ومسلم (٤ / ١٨٩٤) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ١٣ - باب في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها .

شخص بصره : شخص البصر : ارتفاع الأجفان إلى فوق وتحديد النظر .

٧٧٤ - البخاري (٨ / ٢٥٥) ٦٥ - كتاب التفسير - ١٣ - باب : ﴿ أولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ﴾ .

ومسلم (٤ / ١٨٩٣) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ١٣ - باب في فضل عائشة ، رضي الله تعالى عنها .

٧٧٥ - المستدرک (٢ / ٤٦٥) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

(١) ق : ١٩ .

٧٧٦ - البخاري (٨ / ١٤٤) ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .

الذي كان يدور عليّ فيه في بيتي ، فقبضه الله عز وجل وإن رأسه لبين نخري وسخري ،
وخالط ريقه ريقني ، ثم قالت : دخل عبد الرحمن بن أبي بكر ، ومعه سواك يستنّ به ،
فنظر إليه رسول الله ﷺ ، فقلت له : أعطيني هذا السواك يا عبد الرحمن . فأعطانيه ،
فقضتّه ، ثم مضتّه ، فأعطيته رسول الله ﷺ فاستنّ به وهو مستند إلى صدري .

وعنها في رواية (١) : توفي النبي ﷺ في بيتي وفي يومي وبين سخري ونخري . وكانت
إحدانا تَعَوِّدُهُ بدعاءٍ إذا مَرِضَ ، فذهبتُ أَعَوِّدُهُ ، فرفَعَ رأسه إلى السماء ، وقال : « في
الرفيق الأعلى » ومرَّ عبدُ الرحمنِ بنُ أبي بكرٍ وفي يده جريدة رطبةٌ ، فنظر إليه النبيُّ
ﷺ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ له بها حاجة ، فأخذتها فوضعتُ رأسها ونفضتها ، فدفعتها إليه ، فاستنَّ بها
كأحسن ما كان مُسْتَنًّا ، ثم ناولنيها ، فسقطتُ يده - أو سقطت من يده - فجمع الله بين
ريقني وريقه في آخر يوم من الدنيا ، وأوّل يوم من الآخرة .

وفي أخرى نحوه ، إلا أنه قال (٢) : قالت : دخل عبد الرحمن بسواك ، فصَعَفَ النبيُّ
ﷺ عنه فأخذته ، فمضتّه ، ثم سنننته به .

وفي رواية (٣) : دخل عليّ عبدُ الرحمن ويده السواك وأنا مُسْنِدَةٌ رسول الله ﷺ ،
فرايته ينظر إليه ، وعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ ، فقلتُ : آخِذْهُ لَكَ ؟ فأشار برأسه : « أن
نعم » فتناوَلَهُ ، فاشتدَّ عليه ، قلتُ : أَلَيْسَ لَكَ ؟ فأشار برأسه : « أن نعم » فَلَبَّيْتُهُ ، فَأَمَرَهُ
وبين يديه رَكْوَةٌ ، أو عُلْبَةٌ يشك عمر - فيها ماءٌ ، فجعل يدخِلُ يديه في الماء ، فيمسح بها
وجهه ، يقول : « لا إله إلا الله ، إنَّ للموت سَكَرَاتٍ » ثم نَصَبَ يَدَهُ ، فجعل يقول :
« في الرفيق الأعلى » حتى قبض ﷺ ، ومالتُ يده .

سُخْرُ : السُّخْرُ : الرَّقَّةُ ، وأرادت : أنه مات عندها في حضنها .
يَسْتَنُّ : الاستنان : التَّسْوُوكُ بالسواك .

- (١) البخاري (١٤٤ / ٨) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ووفاته .
جريدة : الأصل أن الجريدة هي سَفَفَةٌ من سَفَفِ النخل ، والمراد بها هنا : قطعة من السفة تستعمل كالسواك .
(٢) البخاري (٢١٠ / ٦) - ٥٧ - كتاب فرض الحجر - ٤ - باب ماجاء في بيوت أزواج النبي ﷺ ، وما نُسِبَ من البيوت إليهن .
(٣) البخاري (١٤٤ / ٨) - ٦٤ - كتاب المغازي - ٨٣ - باب مرض النبي ﷺ ، ووفاته .
رَكْوَةٌ : وعاء من جلد .
والعلبة : وعاء من جلد يجلب منه .

وفي أخرى^(١) : قالت : مات رسول الله ﷺ وإنه لَبَيَّنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي ، فلا أكره شِدَّةَ الموت لأحدٍ أبداً بعد النبي ﷺ .

٧٧٧ - * روى الترمذي وابن ماجه عن أنس قال : لما كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، وَمَا نَفَضْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَيْدِي حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا .

تعليق :

قوله : (وما نفضنا عن النبي ﷺ الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا) : فيه رد على من ادعى أن حال الصحابة ورفيقهم الروحي وغيره لا يفسر بوجود رسول الله ﷺ على رأسهم ، وهو قول انتشر في هذا العصر . ويكفي في رده قوله جل جلاله في حق رسول الله ﷺ : ﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾^(٢) كما أن في هذا الحديث ما يدل على أن الرقي القلبي منوط بالاجتماع مع أهل الحق والارتباط الروحي فيهم ومن ههنا نؤكد على الانتساب للعلماء العاملين والربانيين المخلصين ، ونؤكد على الأخذ منهم ومجالسة الصالحين من عباد الله .

٧٧٨ - * روى الحاكم عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا تُوَفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) البخاري في نفس الموضع السابق .

حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي : الحاقنة : ماسفل من البطن ، والذاقنة : طرف الحلقوم الناتئ ، وقيل ، الحاقنة : المطمن من الترقوة والحلق ، والذاقنة : نَقْرَةُ الدَّقْنِ .

٧٧٧ - الترمذي (٥ / ٥٨٨) - كتاب المناقب - ١ - باب في فضل النبي ﷺ . وقال : هذا حديث غريب صحيح .

وابن ماجه واللفظ له (١ / ٥٢٢) - ٦ - كتاب الجنائز - ٦٥ - باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ .
والحاكم نحوه مختصراً في المستدرک (٣ / ٥٧) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأقره الذهبي . وهو حديث حسن .

قال السندي :

قوله أضاء منها : أي من المدينة .

وما نفضنا : أي ماخلصنا من دفنه .

أنكرنا قلوبنا : أي ماوجدناها على الحالة السابقة . ومعلوم أن البيت يصير مظلماً إذا أبعده عنه السراج .

(٢) البقرة : ١٢٩ . والجمعة : ٢ .

٧٧٨ - المستدرک (٣ / ٥٧) ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

صلى الله عليه وآله وسلم ، عَزَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَسْمَعُونَ الْحِسَّ وَلَا يَرَوْنَ الشَّخْصَ ، فَقَالَتْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ ، وَخَلْفًا مِنْ كُلِّ فَائِتٍ ، فَبِاللَّهِ فَتَقْوُوا ، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا ، فَإِنَّمَا الْمَحْرُومُ مَنْ حَرِمَ الثَّوَابَ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

٧٧٩ - * روى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال أبو بكرٍ - بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لِعَمْرٍ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورْهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا . فَلَمَّا أَنْتَهَيْتَنَا إِلَيْهَا بَكَتُ ، فَقَالَا لَهَا : مَا يَبْكِيكِ ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ فَقَالَتْ : مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنْ الْوَحْيَ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَهَبَّجْتُهَا عَلَى الْبُكَاءِ ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا .

قال النووي :

فيه زيارة الصالحين ، وزيارة الصالح لمن هو دونه ، وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره ولأهل ود صديقه ، وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة وسماع كلامها ، واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوها ، والبكاء حزناً على فراق الصالحين والأصحاب ، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه . والله أعلم .أ.هـ

٧٨٠ - * روى البخاري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي حَدِيثِهَا : أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى فَرْسِهِ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَتِيمَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْجِيٌّ يَبْرُدُ حَبْرَةً ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ ، ثُمَّ بَكَى ، فَقَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُنْتُ عَلَيْكَ ، فَقَدِمْتُهَا . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ وَعَمَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَالَ : اجْلِسْ ، فَأَبَى ، فَقَالَ : اجْلِسْ ، فَأَبَى ، فَتَشَهَّدَ أَبُو

٧٧٩ - مسلم (٤ / ١٩٠٧) ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة - ١٨ - باب من فضائل أم أيمن ، رضي الله عنها .
٧٨٠ - البخاري (٣ / ١١٣) ٢٣ - كتاب الجنائز - ٣ - باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه .

بَكَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، وَتَرَكَوا عَمَرَ ، فَقَالَ : أَمَا بَعْدُ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ إِلَى ﴿ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١) فوالله ، لَكَانَ النَّاسُ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ ، فَمَا بَشَّرَ إِلَّا يَتْلُوهَا .

٧٨١ - * روى الحاكم عن عمر بن الخطاب ، قال : لَمَّا تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ عَقِرَتْ حَتَّى خَرَزَتْ إِلَى الْأَرْضِ ، وَأَيَّقَنْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ .

٧٨٢ - * روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ قَالَ إِسْمَاعِيلُ : - تَعْنِي بِالْعَالِيَةِ - فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : وَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ ، وَلَيَبْعَثُنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقَطَّعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَبَّلَهُ فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ طَيِّبٌ حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ : لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ : أَيُّهَا الْخَالِفُ ، عَلَى رِسْلِكَ فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ أَبُو بَكْرٍ وَأَثَى عَلَيْهِ وَقَالَ : أَلَا مَنْ كَانَ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، وَقَالَ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (٢) وَقَالَ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ آتَقَلَّبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ

(١) آل عمران : ١٤٤ .

٧٨١ - المستدرک (٢ / ٢٩٥) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هذه السیاسة . وأقره الذهبي .

لما تلاها : أي آية : ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ﴾ .

عقرت : عقر الرجل عقراً : بقي مكانه لم يتقدم أو يتأخر ، لفرع أصابه ، كأنه مقطوع الرجل .

٧٨٢ - البخاري (٧ / ١٩) ٦٢ - كتاب فضائل الصحابة - ٥ - باب قول النبي ﷺ : « لو كنت متخذاً خليلاً » .

فنتسج : التسيج : تردد صوت الباكي في صدره من غير انتحاب .

سقيفة : صفة لها سقف والمراد بها هنا الحل الذي يجتمع فيه أهل دائرة ما ، للسهر والسر والمدولة ، ويسمى أمشاله

في بعض البلاد العربية - الديوانية - .

(٢) الزمر : ٣٠ .

يَضُرُّ اللهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١﴾ .

قال : فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ . قال : وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَقَالُوا : مِنَّا أَمِيرٌ ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عَبِيدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ ، فَأَسْكَنَتْهُ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ : مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَاماً قَدْ أَعْجَبَنِي ، خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ : نَحْنُ الْأَمْرَاءُ ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ، فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، لَا وَاللَّهِ ، لَا تَفْعَلُ ، مِنَّا أَمِيرٌ ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا ، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَاراً ، وَأَعَزُّهُمْ أَحْسَاباً - فَبَايَعُوا عُمَرَ ، أَوْ أَبَا عَبِيدَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا ، وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ قَائِلٌ : قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : قَتَلَهُ اللهُ .

٧٨٣ - * روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبدٍ ، إلا شطَّر شعيرٍ في رَفِّ لي ، فأكلت منه ، حتَّى طَالَ عَلِيٌّ فَكَلِمَتُهُ ، فَفَنِي .

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ (٢) ، قَالَتْ : تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَنَا شَطَّرٌ مِنْ شَعِيرٍ ،

(١) آل عمران : ١٤٤ .

قتلتم سعد بن عبادة : أي بالازدحام على البيعة وطئتم سعد بن عبادة رضي الله عنه وكان مريضاً أتى به في فراشه حتى كدتم تقتلونه .

قتله الله : يعني عز رضي الله عنه الدعاء عليه ، لأن سعداً يريد بطلبه الخلافة تفريق كلمة المسلمين الذين لا يجتمعون إلا على رجل من قريش فهو غنطى خطأ عظيماً في رأيه ، يستحق معه الدعاء عليه .

قال العيني : ليس المراد من قول عمر : اقتلوه حقيقة القتل بل المراد الإعراض عنسه وخذلانه ، وهو دعاء عليه لعدم نصرته للحق ومخالفته للجماعة ، لأنه تخلف عن البيعة وخرج من المدينة ولم ينصرف إليها إلى أن مات بالشام .

٧٨٣ - البخاري (٦ / ٢٠٩) ٥٧ - كتاب فرض الخمس - ٣ - باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته .

ومسلم (٤ / ٢٢٨٢) ٥٢ - كتاب الزهد والرقائق - حديث ٢٧ .

شطر شعير : قال في الفتح : الشطر البعض ويطلق على النصف ويقال : أرادت نصف سق ، وفسره بعضهم شيئاً من شعير .

(٢) الترمذي (٤ / ٦٤٣) ٢٨ - كتاب صفة القيامة - ٣١ - باب حدثنا هناد . قال : هذا حديث صحيح .

فَأَكَلْنَا مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَلْتُ لِلجَارِيَةِ : كَلَيْهِ فَكَلْتَهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ فَنِي ، قَالَتْ : فَلَوْ كُنَّا تَرَكَنَاهُ لَأَكَلْنَا مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

٧٨٤ - * روى الحاكم عن أبي بريدة قال : أَخْرَجْتُ إِلَيْنَا عَائِشَةَ كِسَاءً مَبْلُودًا وَإِزَارًا غَلِيظًا ، فَقَالَتْ : قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ .

٧٨٥ - * روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما أرادوا غَسَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، قالوا : والله لا ندري ، أَنْجَرَدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثِيَابِهِ ، كَمَا نَجَرَدُ مَوْتَانَا ، أَمْ نَغْسِلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ ؟ فلما اختلفوا أَلْتَمَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّوْمَ ، حتى ما منهم رَجُلٌ إِلَّا وَدَقَنَهُ فِي صَدْرِهِ ، ثم كَلَّمَهُمْ مَكَلَّمٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ - لَا يَدُورُونَ مَنْ هُوَ - : أَنْ اغْسِلُوا النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ ، فقاموا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فغسلوه وعليه قيضه ، يَصُبُّونَ الْمَاءَ فَوْقَ الْقَمِيصِ ، وَيَدُلُّكُونَهُ بِالْقَمِيصِ دُونَ أَيْدِيهِمْ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَهُ إِلَّا نِسَاؤُهُ .

٧٨٦ - * روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسَفٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ .

وفي رواية (١) : قَالَتْ : أُدْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ يَمْنِيَّةٍ ، كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ نَزِعَتْ عَنْهُ ، وَكَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ ، وَلَا قَمِيصٌ ، فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ ، فَقَالَ : أَكْفَنُ فِيهَا ، ثُمَّ قَالَ : لَمْ يَكْفَنُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَكْفَنُ فِيهَا ، قَالَ : فَتَصَدَّقْ بِهَا .

وفي أخرى نحوه (٢) ، وَزَادَ : أَمَا الْحُلَّةُ ، فَإِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا ، إِذْهَا اشْتَرَيْتُ لِيَكْفَنَ

٧٨٤ - المستدرک (٢ / ٦٠٨) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٧٨٥ - أبو داود (٣ / ١٩٦) ، كتاب الجنائز ، باب في ستر الميت عند غسله . وإسناده صحيح .

٧٨٦ - البخاري (٣ / ١٣٥) - ٢٣ - كتاب الجنائز - ١٨ - باب الثياب البيض للكفن .

ومسلم مطولاً واللفظ له (٢ / ٦٤٩) - ١١ - كتاب الجنائز - ١٣ - باب في كفن الميت .

سَحُولِيَّةٌ : سَحُولٌ : قرية باليمن تنسب إليها الثياب . الكُرسف : القطن .

(١) مسلم (٢ / ٦٥٠) - ١١ - كتاب الجنائز - ١٣ - باب في كفن الميت .

(٢) مسلم في نفس الموضع السابق .

فيها ، فتركت الحلة ، وكفن في ثلاثة أثواب بيضٍ سحوليةٍ فأخذها عبدُ الله بنُ أبي بكر ، فقال : لأحبسها حتى أكفن فيها نفسي ، ثم قال : لورضيها الله عز وجل لنبيه ﷺ لكفنه فيها ، فباعها وتصدق بثمنها .

وفي أخرى لها ^(١) : أن رسولَ الله ﷺ - حين توفى - سجي ببردٍ حبرة .

وفي رواية الترمذي ^(٢) : فذكروا لعائشة قولهم ، في ثوبين وبُردٍ حبرة ، فقالت : قد أتى بالبرد ولكنهم ردوه ، ولم يكفنوه فيه .

٧٨٧ - * روى أبو داود عن عامر بن شراحيل الشَّعْبِيِّ رحمه الله قال : غسل رسولَ الله ﷺ علي ، والفضل ، وأسامة بن زيد ، وهم أدخلوه في قبره ، قال : وحدتني مَرَحَبٌ - أو ابنُ أبي مَرَحَبٍ - أنهم أدخلوا عبدَ الرحمن بنَ عوف ، فلما فرغ علي ، قال : إنما يلي الرجلَ أهله .

وفي رواية عن الشعبي عن أبي مَرَحَبٍ ^(٣) : أن عبدَ الرحمن بنَ عوفٍ نزل في قبر النبي ﷺ ، قال : كأني أنظرُ إليهم أربعة .

وفي رواية ذكرها رزين قال : غسل رسولَ الله ﷺ علي ، والفضلُ ومعها العباسُ ، وأسامة بنُ زيد ، وهم أدخلوه قبره ، وكان معهم في الغسلِ ابنُ عوفٍ ورجلٌ من الأنصار ، فلما فرغوا قال علي : إنما يلي الرجلَ أهله ، قال عبدُ الرحمن : كأني أنظرُ إلى الذين نزلوا في قبر رسولِ الله ﷺ أربعة ، أحدهم : أنصاري .

٧٨٨ - * وروى مالكٌ رحمه الله أنه بلغه : أن رسولَ الله ﷺ توفى يوم

(١) البخاري (١٠ / ٢٦٧) ٧٧ - كتاب اللباس - ١٨ - باب البرود والخبر والشملة .

ومسلم نحوه (٢ / ٦٥١) ١١ - كتاب الجنائز - ١٤ - باب تسجية الميت .

(٢) الترمذي (٣ / ٣١٢) ٨ - كتاب الجنائز - ٢٠ - باب ماجاء في كفن النبي ﷺ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

٧٨٧ - أبو داود (٣ / ٢١٣) ، كتاب الجنائز ، باب كم يدخل القبر .

(٣) أبو داود (٣ / ٢١٣) ، كتاب الجنائز ، باب كم يدخل القبر . وهو مرسل صحيح .

٧٨٨ - مالك في الموطأ (١ / ٣٣١) ١٦ - كتاب الجنائز - ١٠ - باب ماجاء في دفن الميت . وهو صحيح لغيره .

قال ابن عبد البر : لأعلمه يُروى على هذا النسق بوجه من الوجوه غير بلاغ مالك هذا ، ولكنه صحيح من وجوه

مختلفة وأحاديث شتى .

الاثنين ، ودُفِنَ يومَ الثلاثاءِ ، وصَلَّى الناسُ عليه أفذاذاً ، لا يُؤمُّهم أحدٌ . فقال ناسٌ : يُدْفَنُ عندَ المنبرِ ، وقال آخرونَ : بالبقيعِ ، فجاء أبو بكر الصديق ، فقال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : « ما دُفِنَ نبيٌّ قطُّ إلا في مكانِهِ الذي تُوفِّيَ فيه » فَحَفِرَ له فيه . فلما كان عندَ غُسلِهِ أرادوا نزعَ قبيصِهِ ، فسمعوا صوتاً يقولُ : لا تُنزعوا القميصَ ، فلم يُنزعَ القميصُ ، وَغُسلَ وهو عليه ﷺ .

٧٨٩ - * روى الترمذي عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما قالا : لَمَّا قُبِضَ رسولُ الله ﷺ ، وَغُسلَ ، اختلفوا في دفنِهِ ، فقال أبو بكر : سمعتُ من رسولِ الله ﷺ شيئاً ما نسيته قال : « ما قَبِضَ اللهُ نبيّاً إلا في الموضع الذي يُحِبُّ أن يُدْفَنَ فيه » ادفنوه في موضعِ فراشِهِ .

٧٩٠ - * روى مالك عن عروة بن الزبير قال : كان بالمدينة رجلان : أحدهما يُلحَدُ ، والآخر يَشقُّ ، فقالوا : أيُّها جاء أولُ عَمِلٍ عَمَلَهُ ، فجاء الذي يُلحَدُ ، فَلَحَدَ له .

٧٩١ - * روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال في مرضه الذي هلَكَ فيه : اَلْحَدُوا لي لِحْدًا ، وَأَنْصَبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ نَصْبًا ، كما صَنَعَ برسولِ الله ﷺ .

٧٩٢ - * روى الترمذي والنسائي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : جُعِلَ تحتَ رسولِ الله ﷺ حينَ دُفِنَ قטיפَةُ حمراء .

= أفذاذاً : الأفذاذ : جمع فَدٌّ ، وهو المنفرد .

٧٨٩ - الترمذي (٣ / ٢٢٩) - ٨ - كتاب الجنائز - ٣٣ - باب حدثنا أبو كريب . وهو حديث حسن لغيره .

٧٩٠ - مالك في الموطأ (١ / ٢٣١) - ١٦ - كتاب الجنائز - ١٠ - باب ماجاء في دفن الميت . وإسناده صحيح ، ولكنه مرسل . وابن ماجه نحوه موصولاً عن أنس بن مالك (١ / ٤٩٦) - ٦ - كتاب الجنائز - ٤٠ - باب ماجاء في الشق . قال المعلق على ابن ماجه : في الزوائد : في إسناده مبارك بن فضالة ، وثقه الجمهور ، وصرح بالتحديث ، فزال تهمة تدليسه وباقي رجال الإسناد ثقات ، فالإسناد صحيح .

٧٩١ - مسلم (٢ / ٦٦٥) - ١١ - كتاب الجنائز - ٢٩ - باب في اللحد ونصب اللبن على الميت .

٧٩٢ - الترمذي (٣ / ٣٥٦) - ٨ - كتاب الجنائز - ٥٥ - باب ماجاء في الثوب الواحد يُلقَى تحت الميت في القبر .

وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي عن ابن عباس كراهة ذلك .

والنسائي واللفظ له (٤ / ٨١) ، كتاب الجنائز ، باب وضع الثوب في اللحد .

١٠٥٣

٧٩٣ - * روى البخاري عن أبي بكر بن عَيَّاش عن سفيان الثَّار : أنه حدَّثه أنه رأى قبر رسولِ الله ﷺ مُسْتَنًا .

٧٩٤ - * روى الحاكم عن عُرْوَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَذُفِنَ لَيْلًا إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

٧٩٥ - * روى الحاكم عن علي رضي الله عنه قال : غَسَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ ، فَلَمْ أَرْ شَيْئًا ، وَكَانَ طَيِّبًا حَيًّا وَمَيِّتًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

٧٩٦ - * روى الدارمي عن سعيد بن عبد العزيز قال : لَمَّا كَانَ أَيَّامَ الْحَرَّةِ لَمْ يُؤَدَّنْ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا وَلَمْ يَقُمْ . وَلَمْ يَبْرَحْ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ مِنَ الْمَسْجِدِ . وَكَانَ لَا يَعْرِفُ وَقْتَ الصَّلَاةِ إِلَّا بِمَهْمَةٍ يَسْمَعُهَا مِنْ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ .

* * *

٧٩٣ - البخاري (٢ / ٢٥٥) ٢٣ - كتاب الجنائز - ٦٩ - باب ماجاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ، رضي الله عنهما . مُسْتَنًا : تسنم القبر ضد تسطيحه ، والسُّنْم : المرتفع ، وكل شيء علا شيئاً فقد تَسَنَّمَهُ ، ومنه سنام الجبل .

٧٩٤ - المستدرک (٢ / ٦٥) . وصححه الذهبي .

٧٩٥ - المستدرک (٢ / ٥٩) ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

٧٩٦ - الدارمي (١ / ٤٤) ، في المقدمة ، باب ما أكرم الله تعالى نبيه ﷺ بعد موته . وسنده صحيح .

يوم الحرّة : هو اليوم الذي استبيحت فيه المدينة المنورة زمن يزيد بن أبي سفيان .

مهمة : ترديد الصوت في الصدر .

نظرة عامة على أحداث السنيتين العاشرة والحادية عشرة

١ - وصلت الأمة في هاتين السنيتين إلى مرحلة النضج وكان ذلك يقتضي لمسات أخيرة ، وكانت من علامة النضج أن ترك رسول الله ﷺ للأمة بعده أن تسير من خلال شوراها ، ومن أهمّ اللمسات التي احتاجتها مرحلة الإنضاج إشارته إلى الرجل المؤهل بعده ، وإزالة كلّ ما يمكن أن يستند إليه المغرضون ، وإيجاد التطلع نحو العمل الخارجي من خلال بعث أسامة .

٢ - وسّع عليه الصلاة والسلام في هاتين السنيتين دائرة التلقي المباشر منه من خلال استقباله الوفود ومن خلال رحلة الحج ، فأوجد قاعدة عريضة تحمل دعوته وقد تلقّت عنه مباشرة ، وكان لذلك أكبر الأثر في أن تبقى رحي الإسلام دائرة وإلى الأبد .

٣ - عندما تنجح الدعوات الصادقة يتوضّع على هامشها دعوات كاذبة ، ولقد بدأت دعاوى النبوة تظهر في أخريات حياته عليه الصلاة والسلام ، فظهر مسيلمة الكذاب في اليمامة ، والأسود العنسي في اليمن في السنة العاشرة ، وقد أمّ ذلك رسول الله ﷺ ، ومن قبل كان رسول الله ﷺ يركّز على اليمن ، ولذلك فقد كفاه أهل اليمن في النهاية هذا الخبيث أمّا الخبيث الآخر فجاءته جند الله بعد وفاته عليه الصلاة والسلام وأنتهه ، وهناك متنبّان آخران طليحة الأسدي وسجّاح ، وكلاهما مات على الإسلام بعد ذلك ، ولكن بعد أن استطاع الجيل الذي ربّاه رسول الله ﷺ أن يقهر الردّة وأهلها .

٤ - وبقدر ما أعطى رسول الله ﷺ للإسلام حيويّة في القلوب بفضل الله ، فقد كان هناك تيار معاكس - هو تيار الردة - ينتظر الفرصة للظهور . وما أن توفي رسول الله ﷺ حتّى ظهر هذا التيار على أشده ، جامعا كلّ أولئك الذين لم يدخل الإسلام إلى قلوبهم والذين قطعت هيبة رسول الله ﷺ نياط قلوبهم ، فأسلموا لأنّه لم يكن أمامهم إلا أن يسلموا . فبدأ صراع جديد بين التيارين ، تيار الإيمان الصادق وتيار الجهل المالحق ، وتغلّب تيار الإيمان . وهذا وحده كاف للدلالة على أنّ قوّة التأسيس كانت أكبر من كلّ قوّة أخرى ، وذلك توفيق الله أولا وأخيرا ، وفيه يظهر ما أكرم الله به رسوله ﷺ من خيرات وبركات .

٥ - في غزوات بدر وأحد والخندق وخيبر والفتح وحين أنهى رسول الله ﷺ كل تخوّف عند أصحابه ضدّ الجاهليّة العريبيّة أو ضدّ أي وجود على الأرض العريبيّة . وفي غزوة تبوك أوجد عليه الصلاة والسلام الجرأة عند أصحابه على اقتحام غمرات الصراع مع الدول الكبرى فكان أن حمل الراية الأصحاب بعده فأهوا الردة بسرعة ، ودخلوا في صراع مباشر ضدّ الدولتين العظميين وقتذاك فارس والروم .

٦ - ولم يتوفّ رسول الله ﷺ إلا وقد أوجد سوابق حركيّة في كلّ جانب من الجوانب التي تتطلبها الحركة الإسلاميّة :
 دعويّاً ، وتربويّاً ، وثقافيّاً ، وتعليميّاً ، وجهاديّاً . لقد كانت السوابق على منتهى الجلال ، فسجّلت أرفع التضحيات وأعلى أنواع القدوة ، ولذلك كانت الحركة عند الجيل الذي ربّاه رسول الله ﷺ في أعصابه ودمه ، ولذلك ذاب جيل الصحابة في هذا العالم وأعطى هذا الإسلام دفعة الحياة إلى قيام الساعة ، لقد جدّد جيل الصحابة عمليّة السيطرة على الجزيرة العريبيّة ثمّ انساح في البلاد انسياحاً حقق غرضين بأن واحد :

لم يعط فرصة للثأر الجاهلي أن يظهر ، ولم يعط فرصة لخصم خارجي أن يتدبّر أمره .

ومع هذا وهذا كانت حركة الصهر تستمرّ للعناصر الإسلاميّة الجديدة من خلال حركيّة الدعوة والقدوة والتعليم والجهاد ، وكانت العمليّة من الضخامة بحيث أفلت منها بعض الأمور التي كانت عاملاً من عوامل الفتنة الكبرى ولكن يشفع لذلك عظم التوجّه وضخامة الإنجاز . كانت العيون متوجّهة كلّها نحو معركة الإسلام ، فأُتِيَ الصف من داخله ، ولكنّ حيويّة الانطلاق كانت أكبر من كل شيء فلم تعصف الفتنة بالإسلام ولكن أخّرت مسيرته .

٧ - إنّ حدوث الردة على هذه الضخامة بعده ، ثمّ ضخامة الفتنة بعد ذلك في زمن عثمان رضي الله عنه دليلان على تفرّد قيادته عليه الصلاة والسلام ، فالردة بعد وفاته تشير إلى أنّ هيبته عليه الصلاة والسلام استحوذت على القلوب فأمسكتها ، والفتنة بعده تشير إلى أنّ سياسته عليه الصلاة والسلام هي أرقى السياسات ، فهما كانت عظمة السائسين بعده فالأمر ليس كما كان في زمنه عليه الصلاة والسلام ، ثمّ انتقلت الخلافة الراشدة بعده إلى ملك

عضوض ومع ذلك بقي المسرى العام محفوظاً .

٨ - انظر ماذا حدث أثناء نبوته ، وماذا فتح الله على يد المسلمين بعده إلى يومنا هذا ، دعويّاً وسياسياً وعسكريّاً واقتصادياً واجتماعياً وإدارياً وتشريعياً وغير ذلك ، نجد شيئاً هائلاً تعرف من خلاله أنّ الأمر ربّاني ، وتعرف أنّه ليس كرسول الله ﷺ في مجموع ما أعطاه الله عز وجل .

إنّ القيادة الناجحة هي التي تعرف أهدافها فتسير نحو تحقيق الأهداف سيراً متلاحقاً متكاملأ وتصل إلى الهدف ، وإذا كانت الأهداف بعيدة فهي تستطيع أن تعطي الراهية لغيرها ليستروا بها . وهذا يقتضي في الإطار الأضيق : تخطيطاً وتدريماً ومتابعة وتنفيذاً ودفعاً نحو الأمام . فإذا ما كان الهدف مادياً كان لذلك وسائله ، فإذا كان الهدف يحتاج إلى تربية فالأمر أوسع ، فإذا كان الهدف يشمل الدنيا والآخرة فالأمل أكبر من ذلك بكثير .

حاول أن تتذكّر ملامح التخطيط في حياة رسول الله ﷺ ، ثمّ ملامح التدريب ، ثمّ ملامح المتابعة ، ثمّ ملامح التنفيذ ، ثمّ ملامح الدفع نحو الأمام .

ثمّ انظر إلى الجانب التعليمي والتربوي . ثمّ انظر إلى ما يعتبره الناس انتصاراً سياسياً مجرداً ثمّ انتصاراً عسكرياً مجرداً ثمّ وثمّ . . .

وانظر قوة البناء وكثرة المتمردين عليه والمتربّصين به ، وكيف استعصى هذا البناء عليهم واعرف لجيل البناء فضلهم ، وإنّا بعد البابين الرابع والخامس سنتحدث عن جيل البناء الذين رباهم رسول الله ﷺ وذلك في الباب الذي نتحدث فيه عن دوائر شرف حول الرسول ﷺ .

* * *

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥٢٣	السنة الثالثة للهجرة
٥٢٥	هذه السنة في سطور
٥٢٦	غزوة بجران
٥٢٦	سرية زيد بن حارثة إلى القرّة
٥٣٠	فصل : في قتل كعب بن الأشرف
٥٣٦	دروس من قتل كعب بن الأشرف
٥٣٩	فصل : في غزوة أحد
٥٤٠	عرض عام
٥٤٦	موقف الرسول الباسل إزاء عمل التطويق
٥٤٧	تبدد المسلمين في الموقف
٥٤٧	احتدام القتال حول رسول الله ﷺ
٥٤٨	تضاعف ضغط المشركين
٥٤٩	الرسول ﷺ يواصل المعركة وينقذ الموقف
٥٤٩	آخر هجوم قام به المشركون
٥٥٠	التثبيت من موقف المشركين
٥٥٣	١ - بين يدي الالتحام
٥٦٠	٢ - الالتحام
٥٨٣	٣ - بعد المعركة
٥٩١	٤ - عبّر أحد وبعض دروسها
٥٩٧	٥ - فقهيات
٦٠٠	فصل : في غزوة حمراء الأسد
٦٠٣	هوامش على غزوة أحد
٦٠٥	تقدير الموقف في نهاية السنة الثالثة

٦٠٧ السنة الرابعة للهجرة
٦٠٩ السنة الرابعة في سطور
٦١٣ فصل : في سرية أبي سلمة لبني أسد
٦١٤ فصل : في سرية عبد الله بن أنيس لخالد بن سفيان الهذلي
٦١٦ فصل : في بعث الرجيع
٦٢٣ فصل : في مأساة بئر معونة
٦٣٣ فصل : في إجلاء بني النضير
٦٤٤ فصل : في غزوتي الرد
٦٤٤ ١ - غزوة بني لحيان
٦٤٤ ٢ - غزوة ذات الرقاع
٦٥٠ تعليقات
٦٥٢ فصل : في غزوة بدر الآخرة
٦٥٣ دروس بدر الآخرة
٦٥٥ فوائد عامة من أحداث السنة الرابعة
٦٥٧ تقويم الموقف في نهاية السنة الرابعة
٦٥٩ السنة الخامسة للهجرة :
٦٦١ السنة الخامسة في سطور
٦٦٤ فصل : في غزوة دومة الجندل
٦٦٦ فصل : في غزوتي الأحزاب وقريظة
٦٦٦ ١ - من تحقيقات كتاب السير
٦٧١ ٢ - روايات في غزوة الأحزاب
٦٧٥ فوائد
٦٧٨ روايات في يوم الخندق
٦٨٢ فقه هذه الروايات
٦٨٧ هزيمة الله عز وجل للأحزاب


- ٦٩٩ فوائد من غزوتي الأحزاب وقریظة
- ٧٠٥ فصل : في قتل أبي رافع
- ٧٠٩ فصل : في زواجه عليه الصلاة والسلام بزینب بنت جحش
- ٧١٠ جوانب من كمال شخصيته عليه السلام
- ٧١٢ فوائد عامة من أحداث السنة الخامسة
- ٧١٤ تقويم الموقف في نهاية السنة الخامسة
- ٧١٧ السنة السادسة للهجرة
- ٧١٩ أحداث السنة السادسة في سطور
- ٧٢٠ أهم أحداث هذه السنة في سطور
- ٧٢٥ فصل : في غزوة نجد وإسلام ثمامة بن أثال
- ٧٢٦ فصل : في غزوة المريسيع
- ٧٢٧ ١ - وفي هذه الغزوة حدثت حادثة الإفك
- ٧٢٨ فوائد من حديث الإفك
- ٧٤١ تحقيق حول وجود سعد بن معاذ في قصة الإفك
- ٧٤٤ ٢ - وفي هذه الغزوة قامت فتنة بين المهاجرين والأنصار
- ٧٤٧ فصل : في غزوة فزارة
- ٧٤٨ فصل : في سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنيين
- ٧٥٠ فصل : في صلح الحديبية
- ٧٥٠ ١ - النصوص
- ٧٨٣ ٢ - في الصلح : بنوده وحكمه
- ٧٨٤ ٣ - فقهيات
- ٧٨٨ تعليقات على قصة الحديبية
- ٧٩٠ وصل : هجوم عبد الرحمن الفرازي على المدينة المنورة
- ٧٩٥ فصل : في مكاتبه عليه الصلاة والسلام الملوك والأمراء

- ٨٠١ فوائد عامة من أحداث السنة السادسة
- ٨٠٦ تقويم الموقف في نهاية السنة السادسة
- ٨٠٧ السنة السابعة للهجرة
- ٨٠٩ أهم أحداث هذه السنة في سطور
- ٨١٢ نظرة كلية على أحداث هذه السنة
- ٨١٣ فصل : في سرية أبان بن سعيد إلى خيبر
- ٨١٥ فصل : في غزوة خيبر ووادي القرى
- ٨٣٩ فقهيات
- ٨٤١ وصل : قصة الحجاج بن علاط
- ٨٤٣ فصل : في غزوة الرقاع
- ٨٤٤ فصل : في سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى بني الملوح
- ٨٤٥ سرية غالب الليثي إلى الحرقات من جهينة
- ٨٤٩ فصل : في عمرة القضاء
- ٨٥٢ تعليقات على عمرة القضاء
- ٨٥٥ نظرة على أحداث السنة السابعة
- ٨٥٧ السنة الثامنة للهجرة
- ٨٥٩ أحداث السنة الثامنة في سطور
- ٨٦٤ فصل : في إسلام خالد وعمرو وعثمان بن طلحة
- ٨٦٥ فصل : في سرية شجاع بن وهب
- ٨٦٦ فصل : في غزوة مؤتة من أرض الشام
- ٨٧٦ فصل : في غزوة ذات السلاسل
- ٨٧٩ فصل : في فتح مكة
- ٩١٥ دروس من فتح مكة
- ٩١٦ فصل : في سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

٩١٩	فصل : في غزوة حنين
٩٤٧	فصل : في غزوة أوطاس
٩٤٩	فصل : في غزوة الطائف
٩٥١	فصل : في إسلام كعب بن زهير
٩٦١	فوائد عامة من أحداث السنة الثامنة
٩٦٣	السنة التاسعة للهجرة
٩٦٥	أحداث السنة التاسعة في سطور
٩٦٥	قائمة بأسماء المصدقين إلى القبائل
٩٦٦	من أهم أحداث السنة التاسعة
٩٧٠	فصل : في غزوة تبوك
٩٨٨	فصل : في أسر أكيدر دومة الجندل
٩٨٨	وصل : إسلام عروة بن مسعود
٩٨٩	فصل : في الحج سنة تسع
٩٩٠	فصل : في تهديم ذي الخليفة
٩٩٤	تقويم الموقف في نهاية السنة التاسعة
٩٩٧	السنن العاشرة والحادية عشرة
٩٩٩	أحداث هاتين السنتين في سطور
١٠٠١	فصل : في نماذج من البعث
١٠٠١	١ - بعث خالد وعلي إلى اليمن قبل حجة الوداع
١٠٠٢	٢ - بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن
١٠٠٥	٣ - بعث أبي عبيدة إلى اليمن
١٠٠٨	فصل : في نماذج من الوفود
١٠٠٨	١ - وفد بني تميم
١٠٠٨	٢ - قدم الأشعريين وأهل اليمن

- ٣ - وفد عبد القيس ١٠٠٩
- ٤ - وفد طيء ١٠١١
- ٥ - وفد بني حنيفة ١٠١٢
- فائدة : في أسماء اثنين وسبعين وفدا ١٠١٣
- فصل : في حجة الوداع ١٠١٥
- فصل : في وفاته عليه الصلاة والسلام ١٠٢٧
- نظرة عامة على أحداث السنتين العاشرة والحادية عشرة ١٠٥٤

رقم الايداع : ٢٨٧٢ / ٨٩
الترقيم الدولي : ٤ - ٢٤ - ١٤٧١ - ٩٧٧



Bibliotheca Alexandrina



0414555

A white rectangular label is affixed to the bottom left corner of the cover. It contains the text 'Bibliotheca Alexandrina' at the top, a standard barcode in the middle, and the number '0414555' at the bottom.